KÖPRÜLÜ KÜT.
165
M. ASIM BY.



بخاري اسمه محمد بن اسماعيل الشهير بالبخاري مؤلف الصحيح روي عنه انه قال ما احفظته مائة الف حديث صحيح
ومائتي الف حديث غير صحيح وقال ما وضعته في كتاب الصحيح حديثا الا اغتسلت قبل ذلك وصليت ركعتين كان ذلك
بمكة شرفها الله تعالى والغسل بزمزم والصلاة خلف مقام ابراهيم عليه السلام وترجم ابوابه في الروضة الشريفة
ووضع تراجمه بين قبر النبي عليه السلام ومنبره وكان يصلي لكل ترجمة ركعتين وقال اخرجته من ستمائة الف حديث
وصنفته في ستة عشر سنة وجعلته حجة فيما بيني وبين الله تعالى وعدد الاحاديث المسندة فيه
سبعة آلاف ومائتان وخمسة وسبعون حديثا ذكره صاحب الكشف
في ربيع الابرار

اعلم ان المشهورين من الرواة ستة
وهم ابو هريرة وبن عباس وبن عمر وعائشة
وجابر بن عبد الله وانس بن مالك رضي الله
تعالى عنهم اجمعين شرح كنوز

لا اله الا الله نفي واثبات والمنفي لا عين له فعلى من وقع النفي والمثبت
موجود فعلى من وقع الاثبات والمنفي عين المثبت عين المثبت
والمثبت عين النافي عين النفي عين المنفي فهي ست وهذه واحد
ممن قالها حكما فما عرف ومن قالها وهو مؤمن بهذه كلمات
البركوي عليه رحمة الباري بمسمحام

بسم الله الرحمن الرحيم

لا اله الا الله الحكيم الكريم ● سبحان الله رب العرش العظيم ● الحمد لله
رب العالمين ● والصلوة والسلام على سيد الاولين والاخرين ●
وعلى آله واصحابه الطيبين الطاهرين ● وبعد فهذه رسالة شريفة لشرح
بعض كلمات منفية متعلقة بكلمة طيبة كتبت [خير] طيبة علمته بالتماس بعض
الاخوان من الطلبة فاقول وبالله التوفيق وبيده ازمة التحقيق لا اله الا
الا الله نفي واثبات يعني هذا الكلام دال على نفي الالوهية بالحق عن غير الله
تعالى بمنطوقه وعبارته وعلى اثباتها له تعالى باشارته بالاستثناء عند ابي حنيفة
ردا على المشركين القائلين بوجود الله تعالى والالوهية وبالوهية غيره تعالى
عما يقولون الظالمون علوا كبيرا ودل على النفي والاثبات بمنطوقه عند
الشافعي رحمه اذ الكلام المشتمل على الاستثناء كلام واحد عندنا وعنده ما
كلامان وتفصيله يحتاج الى التوضيح والتلويح والمراد بالاله المعبود بالحق كما اشتهر
والاله كذا بالوجود الالوهية الباطلة والمعنى لا معبود بالحق موجود الا الله
والله بالرفع بدل محل كذا في التلويح والمطول ● والمنفي اي لا اله الا الله المنفي عنه

١٦٥

كونه معبودا بالحق وهو اسم لا وليس المراد بالمنفي الخبر المحذوف ومصدره او كونه
لا اله معبودا بالحق وان كان المتبادر من المنفي والمثبت هذا بدليل على ذلك
قوله الآتي من وقع والمثبت موجود اذ التعبير بمن بلا تكلف لا يكون عن الخبر لانه
مراد به المفهوم لا عين له ولا وجود له فعلى من وقع النفي ص فعلى اي شخص
وقع النفي اي اذا لم يكن للمنفي عين ولا وجود فلا يوجد للمنفي محل النفي يقع
عليه فما وجه كون هذا الكلام نفيا فعلى هذا التقدير يكون قوله المنفي اه اشكالا على
كون هذا الكلام نفيا وجوابه ان معنى هذا النفي سلب الالوهية بالحق عن غير الله فلا يقتضي
الوجود والمثبت معنى المثبت له هو الله تع وان كان خلاف المتبادر موجود فعلى من وقع
الاثبات وهذا ايضا اشكال على كون الكلام اثباتا بتقدير ان المثبت موجود واذا كان كذا لك
فعلى اي وقع الاثبات وجوابه ان معنى هذا الاثبات اثبات الالوهية المسكوت عنه من حيث المنطوق
عندنا ليس اثبات الوجود فقط بل معناه الايجاب لكن الاذعان والقبول لثبوت الالوهية
بالحق لله تع ومعنى النفي والاثبات الجزم على قصرها عليه تع فيكون لا اله الا الله كلمة التوحيد
من غير اشكال ورد على المشركين والمنفي اي المنفي عنه وهو لا اله عين المثبت اي المثبت له
والله تع معنى ان المنفي عنه المعبود بالحق كما ان المثبت له هو المعبود بالحق فالعينية من حيث كون المنفي
معبودا بالحق كما مر بيان المراد والاشارة لا من حيث هو هو وان فالعينية باطلة ويجوز ان يراد
بالمنفي والمثبت المعنى المتبادر فهو خبر لا او مصدره والكون معبودا بالحق فمعنى العينية على هذه
الارادة ظ عين المثبت مطلق سواء اريد المعنى المتبادر او غيره في علم المثبت على صيغة الفاعل
عين المثبت مطلقا واقع بعينه كما ان الله واجب الوجود في علم الموحد كذلك هو واجب الوجود
في الواقع وكما انه تع معبود بالحق في علم الموحد كذلك معبود بالحق في الواقع وكما انه تع موجود في

٥٣١

جديد
شرح طريقة المحمدية
تملكه الفقير الحقير
محمد عفي عنه

في علم الموحد كذلك موجود في الواقع هذا المعنى للعينية على تقدير كون المثبتين على صيغة المفعول واما على تقدير كون
الثاني على صيغة الفاعل فالمعنى عين المثبت يعني عين المثبت له في العلم والواقع عين المثبت على صيغة الفاعل بالمعنى
وهو الله تع كما قال تع فاعلم انه لا اله الا الله شهد الله انه لا اله الا هو والمثبت على صيغة الفاعل مطلقا
عبدا كان او معبودا عين النافي كذلك وان اعادة الشيء معرفة على الوجه الثاني في الثاني الاول او الاول مطلقا
فيعدل عنه لقرينة وفائدة عين المنفي مطلقا سواء اريد المتبادر او غيره في الثاني علم اي الموحد عين المنفي مطلق
في الواقع يعني ان المنفي في علم الموحد منفي في الواقع والمقصود ان النفي صادق مطابق للواقع واذا علمت
المراد من المذكور والمحذوف فهي اي كلمة لا اله الا الله ست اي كلمات في عرف النحو على ان يكون التنوين عوضا
عن المضاف اليه اربع منها مذكورة والمحذوف منها اثنتان هما خبر لا والعائد وهذه اي هذه الكلمة الطيبة واحدة في
عرف الشرع فمن قالها اي هذه الكلمة حكما اي كرها وجبرا لا عن اعتقاد فما عرف فلم يعرف فلا يكون مؤمنا
موحدا ومن قالها طوعا ورضا كقوله تع فاعلم انه لا اله الا الله شهد الله انه لا اله الا هو فقد قالها قولا
حقا والحال هو مؤمن وموحد حقا فقل كما قال الله لا اله الا هو واشهد كما شهد الله انه لا اله الا هو
واودعت هذه الشهادة عند الله انه شهيد وايها الاخوان على شهادتي هذه ختم الله انفاسنا وانفاسكم
على هذه الشهادة وليكن هذا اخر ما حرره الفقير الحقير المعترف بالعجز والتقصير محمد بن عثمان بن محمد الصراوي
وشارح ابن ملك في الاصول رحمه الله رحمة واسعة ورزقه الله شفاعة حبيبه يوم الفزع الاكبر

تمت تمام
م م م م

هذا كتاب طريقة بسم الله الرحمن الرحيم محمدية شرح

نحمدك يا من جعلنا للتوفيق سلوك الطريقة المحمدية اهلا
حمدا يكافئ ربك ولينالك ما اوليتنا فضلا ونصلي على من
بعثته بالحنيفية السمحا وعلى اله النجبا واصحابه الفضلا
وبعد فلما رايت اشرف المآثر الباقية المقصود منها
درجات الاخرة الباقية ولم يكن الوصول استقلالا الى
حصول هذه المآثر كيف وما ترك الاول للاخر عن ان
اكون رديف من له في ميدان السبق عنان فشرعت
في شرح هذا الكتاب وبالله المستعان مبتدئا بما ابتداء
به مؤلفه حيث قال بسم الله الباء للصلة
وهو الاسبق او للملابسة وهو الانسب او للاستعانة
بمعنى لا يتم الشغل بدون اسمه وهو الادخل في التعظيم
واسم الله وضعا لذاته المتصف بالصفات الجميلة مذهب
الجمهور فالاضافة للاختصاص للوفاق على ان ما عداه
معان وضعا الرحمن الرحيم اسمان بنيا للمبالغة و
الجمهور على ابلغية الاول فيتناول جلايل النعم واردف
الرحيم له تتميما ليتناول دقاقها الحمد هو الثناء

بالثناء

بالثناء على الجميل الاختياري تعلق بالنعمة او بغيرها
والمدح هو الثناء باللسان على الجميل مطلقا والشكر ما
ينبئ عن تعظيم المنعم لكونه منعما سواء صدر عن لسان
او جنان او اركان فبينه وبينهما عموم وخصوص
من وجه وبين الحمد والثناء مطلقا ويحمل الابتداء
على العرفي رعاية للاحاديث الواردة في حق الابتداء
فيشمل الابتداء بالبسملة والحمد لله اللام للاستحقاق
لا للحصر والتخصيص يستفاد من حمل اداة التعريف
في الحمد على الاستغراق الذي جعلنا امة وسطا اى
اى خيارا ان وعدولا من كميّن بالعلم والعمل قاضي
خير امم كما قال الله تعالى وتبارك وكذلك جعلناكم امة
وسطا والصلوة رحمته تعالى خص طلبها للانبياء بهذا
اللفظ تبجيلا لشانهم وتطلب به لمن بعدهم تبعا لا اصالة
والسلام سلامته تعالى على افضل من اوتي النبوة والحكم
جمع حكمة هي علم الشرايع وكل كلام وافق الحق وقيل هي علم
الاشياء على ما هي عليه والعمل على وفق الصواب ومن نفس والاشتغال
بخصوص هذه الصلوة له كنى بالموصول عن اسمه صلى
الله تعالى عليه وسلم وعلى اله هم المؤمنون من بني هاشم

اشارة الى قوله تعالى وكذلك جعلناكم امة
وسطا لتكونوا شهداء على الناس
ويكون الرسول عليكم شهيدا

قوله خير امم اي افضل الامم صفة ثانية
للامة كما قال وما كنتم خير امة اخرجت
للناس تامرون بالمعروف وتنهون
عن المنكر وخيرية هذه الامة بخيرية
نبيها محمد عم

اى صلوة الله تعالى التي هي الرحمة والمغفرة
وسلامه الذي هو البراءة عن المحنة و
المشقة في الدارين نازله على محمد الذي
هو افضل الانبياء الذي اتاهم الله تعالى
النبوة والحكمة او صلوة الملائكة التي
هي الاستغفار او صلوة الامة التي
هي التضرع والدعاء والاولى ابلغ و
انسب للمقام وانما جمع بينهما لان

وعند الشافعي وبني عبد المطلب واصحابه جمع صاحب
وهو عند الاكثرين من اجتمع به مؤمنا ومات كذلك من
غير قيد زمان او مجالسة او رواية المقتدين به
في القصد والتسليم وهي اعماله التي عن الافراط خالية
ومن التفريط سليمة واخلاقه التي عن الكدورات
صافية وهي الحميدة والكريمة ما دامت السموات والارض
وتعاقب الاضواء والظلم واذا فلا تزال الصلوة والسلام
عليهم دائمتي الكر ومستمرتين المرور بلا انقضاء
ولا انقطاع ولما اتى بما وجب للمنعم ولمن جعل وسيلة
الوصول اليه شرع في بيان سبب التاليف فقال وبعد
ظرف يعرب ان صرح بالمضاف اليه او حذف ونوي
ثبوت لفظه او حذف ولم ينو شيء ويبنى ان حذف ونوي
معناه كما هنا فان العقل لنا ان نجعل الفاء على توهم
اما وان نجعلها على تقديرها محذوفة والواو عوضا عنها
او بدون عوض كما دل عليه جمع السكاكي آخر في البيان
من مفتاحه والعقل شرعا نور يبتدئ من القلب الى
حيث ينتهي ادراك الحواس والنقل عمن يعتمد كلامه

الينا اذا

وفي مختار الصحاح جمع صحب والصحب جمع صاحب كركب جمع راكب وجمع الاصحاب الاصاحيب رح

القصد التوسط في الاعمال بين الافراط والتفريط

ثم قيل وهو كل من رأى النبي ع م ولو لحظة وامن به واخذ منه ومات على الايمان وان اختلف في تفسيره وهم عند وفاته ع م مائة الف واربعة عشر الفا كلهم اهل الرواية عنه عليه السلام لقوله ع م اصحابي كالنجوم بايهم اقتديتم اهتديتم رح

بالبناء على الضم لحذف المضاف اليه معنا اي بعد ما تقدم من الحمد والثناء على الله والصلوة على رسول الله صلعم اصالة وآله واصحابه تبعا والواو نائبة عن اما المتضمنة معنى الشرط وفعله فلو لزمت الفاء في خبرها غالبا فان العقل والنقل

العقل جوهر مضيء خلقه الله تعالى في الدماغ وجعل نوره في القلب وفي الحديث العقل نور في القلب يعرف به بين الحق والباطل ح

الينا اذا عرضناه على العقل وجدا متوافقان وكذا
الكتاب وهو القران وعرفوه ما نقل الينا بين دفتي
المصاحف تواترا الا انه لما كان هو الكلام المركب
تركيبا خاصا كان لا يقبل الحد كالمتشخص فان الحد هو
القول المعرف المشتمل على ذاتيات الشيء وهذا لا يفيد معرفة
التشخصيات بل لا بد من الاشارة او نحوها فالتعريف لا
يفيد ماهية الكتاب بل تشخيصه في جواب اي كتاب هو
وكذا القران فانه يطلق على الكلام الازلي وعلى المقروء
وبهذا التعريف يتعين احد محتمليه وهو المقروء والسنة
وهي تطلق على قول الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم
وعلى فعله والحديث مختص بقوله متطابقان يدل كل
منهما على ان الدنيا فانية سريعة الزوال والخراب فلا يغتر
بها عاقل وفقه الله تعالى عزها ذل ونعيمها نقم ولا يحذو
وان لم يكن بعض النعم كذلك اذ الموجبة المهملة في حكم
الجزئية ولا دليل على الحصر وشرابها سراب في الحقيقة وقد
احسن حيث اتى بنوعي الطباق والتجنيس وان الدار
الآخرة لهي الحيوان الحيوة الحقيقية الدائمة وهي دار

الكتاب علم بالغلبة في لسان اهل الشرع للقران المنزل على نبينا محمد عليه السلام والسنة ما اضيف اليه عليه الصلوة والسلام من قول او فعل

اعدت للمتقين عن الكفر والمعاصي

اعدّت للمتقين وقوله من اهل الايمان صفة كاشفة
هو الارجح عزتها باقية لا تزول ابدية لا نهاية لها
ونعمها صافية من الاكدار سرمدية دائمة لا مقطوعة
ولا ممنوعة وشرابها يقال بالاشتراك الاسمي على ما يشرب
كما مرّ وعلى الخمر كما هنا وهي تذكّر وتؤنث فقوله خالية
نظرًا الى احد اعتباري المعنى عن اثمٍ ولا غية لقوله
تعالى لا لغو فيها ولا تأثيم فنعم دار فيها حور مقصورات
في الخيام يقال امراة قصيرة ومقصورة اي مخدّرة او
مقصورات الطرف على ازواجهنّ ناعمات الابدان مطهرات
عن الاقذار والالام الحاصلان لنساء الدنيا عرضًا وطبعًا
كانهنّ الياقوت والمرجان في حمرة الوجنات وبياض البشرة
في حمرة الوجه والصفا والمرجان
وصفائها لم يطمثهنّ انس قبلهم ولا جان لم يمسّ الانسيات
انس ولا الجنيات جنّ وفيه دليل على انّ الجنّ يطمثون
وجوه يومئذ ناضرة ذات رونق كالشمس بهاءً وجمالٍ الى ربّها
ناظرة كما اخبر به التنزيل مستغرقة غافلة عن كل ما سواه
ولذا قدّم المفعول عنده اي عند ربها مرضية مطمئنة
وعنه راضية وله شاكرة كما قال عزّ وجلّ دعواهم
فيها سبحانك

لما كان مفردًا مضافًا في معنى شرابًا تهما اخبر عنه بقوله خالية من الخلوص اي سالمة

جمع حوراء وهي المراءة الشديد بياض عينها وسوادها

اي محبوسات لا ينظرن لغير ازواجهنّ

بصيغة المفعول اي نزّههنّ الله تعالى عن الاقذار كالحيض والنفاس والمخاط الذي يتقذر من نساء الدنيا والالام كالامراض والاخلاق الذميمة

اي انهنّ ابكار مخلوقات للمتقين ومع كون الحور بهذه الصفات الانيقة فنساء الدنيا افضل منهنّ كما جاء في الحديث المرفوع لعباداتهنّ صلواتهنّ وحيائهنّ

ناظرة نظر المليح لذاته من غير ادراك لم واحاطة

ساكنة عن الهيجان والاضطراب قال الله تعالى رضي الله عنهم ورضوا عنه فرضي الله تعالى عنهم برحمته ورضوا عنه

اي سالمة

اي معصية او من لاغية

كالنفاس والحيض و...

اللؤلؤ الصفار في ابيضاض المشوب بصفرة

فيها سبحانك اللهمّ وتحيتهم فيها سلام وآخر دعواهم
ان الحمد لله ربّ العالمين وليس فيها ذكر دليل ايجاب
فلا يقال انها ليست بدار تكليف فيأوّل الشكر بشكر
لا يليق بتلك الدار وهذه المذكورات مما اعدّ للمتقين
هي النعمة واللذّة العظمى فما من نعمةٍ ولذّة الا ويتحقق
عند ذكرها وعند ما فيها والفوز والفلاح
والسعادة الكبرى فلا سعادة ولا فلاح الا وهو اصغر
من صفة عند من فاز بسعادة الرؤيا وانّ هذه و
ما قبلها عطف على قوله وانّ العقل والنقل الخ فمنطوق
مفهوم العبارة انّ لا شك لذوي البصرة والبصر في
انّ الظفر بها لا يحصل لاحد الا بمتابعة خاتم النبيين
حسب طاقته سيّدنا وسيّد الاولين والاخرين في
العقائد جمع عقيدة وهي على ثلثة مراتب يقيني و
ظني وتقليدي والاقوال والاخلاق جمع خُلق قيل
هي جنس الخلقة فلا يستطاع تغييره والصحيح انّ الخلقة
على ضربين ما لا مدخل للعبد فيه اصلًا وما جعل له فيه
قوة بترشح لاكماله والخلق من الثاني يشهد له قوله

تعالى قد افلح من زكيها وقد خاب من دسيها والافعال
جمع فعل وهو اعم من العمل لاعتبار القصد فى العمل دونه
وان الشيطان للانسان عدو مبين كما اخبر به البارى
تعالى يصد عنه اى عن ذلك الظفر بواسطة متابعة
الرسول صدا باقصى جهد متين محكم لاحكام عداوته انما
يدعو حزبه هم متابعوه ليكونوا من اصحاب السعير
فخذوا حذركم عن مداخلته اياكم واتخذوه عدوا لكم
فانه كلب لا يبالى منه من اخاذ عنه بعصا الاستقامة
مبير من يجيب بنحو يورثه الخسارة والملامة فغاية
بغيته بكسر الموحدة وضمها الحاجة سلب الايمان من اهله
والخلود الدايم فى النيران ثم ان لم يحصل له ذلك فطلبه
الفسوق الظاهر ليكسب صاحبه العار والبوار والظلم
القاهر فعلى انحطاط مراتب الفسق طلبه من كل مرتبة
اقصاها ومن القبيح اعلى مراتبه بغيته وادناها التثبيط
وهو الاقعاد والتأخير عن الامر فى الخيرات نعوذ بالله عن
العجز والكسل والحط فى المراتب والدرجات الاخروية فى الجنة ولا
يرضى به اى بالتثبيط والحط الا عند الياس عن غيره مما
ذكر من

ذكر من الكفر والفسق الظاهر ونحوه نعوذ بالله ثم نعوذ به
كرره تنبيها على ان الخلوص من شره لا يكون الا بالاعتصام
بالله والالتجاء اليه والمؤمن الطالب للحق والدار الباقية
لا يخفى عليه من غاية بغية الشيطان وادناها الاولى ولا
الثانية لانه لا زال متشمرا بيد التوفيق ذيل العزم فى جادة
الصواب لتكميل قوتى النفس النظرية والعملية فلا يجد الشيطان
سبيلا لنيل بغيته وانما الاشتباه والالتباس ونفوذ
سهام وسواس الخناس فى الجاهلين المحرومين للقوة
النظرية المتنسكين مع عدم اعتنائهم بمعرفة الشريعة
والعاملين المحرومين للقوة العملية الغافلين عن جناحه
العلوم حتى تصير جنايات عليهم فعموم فيما عداهما
اى لحوق الفريقين من الشرور بسهام وسواسه فدلاهما
اى نزلهما والفاء لتفصيل ما اجمله بقوله من الشرور
بغرور من الدرجات العالية الى الطبقات السافلة فان
التدلية والادلاء انزال الشيء من الاعلى الى الاسفل فيفرطون
او يفرطون من التفريط وهو التقصير فيه لف ونشر وهم
يحسبون انهم يحسنون فانهم لا يعرفون الحق من الضلال

اما الجاهلون فلعدم علمهم واما العالمون فلعدم عملهم
فيجد الشيطان سبيلا الى اراءتهم الفساد فى قالب الصلاح
فاردت ان اصنف الطريقة المحمدية هذا التركيب الاضافى
هو اسم هذا المؤلف وهو مجاز بعلاقة الدلالة قصدا للمبالغة
واحببت ان ابين السيرة الاحمدية ولما اعرب عن سبب
التصنيف اخذ فى بيان الغرض منه فقال حتى يعرض عليها
كل سالك عمله فيتذكر الغافل ويتفقه الجاهل ليعلم انه
فى الضلال واخل واذا فيتميز المصيب من المخطئ والناجى
من الهالك ولما بين سبب التصنيف والغرض منه اخذ فى
بيان المصنف نفسه ورتبه على ثلثة ابواب ستمر بك ان ✓فقال صح
شاء الله تعالى بابا بابا متوكلا على رب الارباب **الباب الاول**
فى الاعتصام وهو التمسك والتثبت بالكتاب والسنة
وقدم الكلام عليهما والاحتراز عن العادات السيئة لئلا
يكتسب الذم عليها والبدع وسمى الكلام عليها المحدثة بعد
الصدر الاول وفى الاقتصاد فى الاعمال قوله والتوسط وما عطف
عليه من قوله والاجتناب عن الطرفين الافراط والتفريط
تفسير الاقتصاد يلازمه ومرادفه لانه والتوسط بمعنى

واحدٍ ويلا

واحدٍ ويلازمه الاجتناب عن الطرفين وهو اى الباب الاول
ثلثة فصول ينقسم اليها قسمة الكل الى اجزائه الفصل الاول
نوعان النوع الاول فى ذكر دلايل توجب الاعتصام بالكتاب
الكريم والقرآن العظيم وهى ايضا نوعان ايات واحاديث
فمن الايات الدالة على ذلك الم هذه وساير المقطعات
قيل اسماء القرآن وقيل بل السور وعليه الاكثر وقيل اسماء
الله تعالى وعن محمد بن كعب كل حرف مفتاح اسم وقيل من
المتشابه وقد استأثر الله بعلمه ورجح انها اسماء الحروف
التى تتركب منها الكلم ولما كانت مسمياتها وحدانا وهى
مركبة صدرت بها ليكون تأديها بالمسمى اول ما يقرع
السمع وجئ بالهمزة لتعذر الابتداء بالالف واما افتتاح
السور بها فايقاظ لمن تحدى بالقرآن وتنبيه على ان المتلو
عليهم منظوم مما ينظمون منه كلامهم فاعجزهم عن اخزام
مع تظاهرهم وفصاحتهم الا لكونه من عند الله تعالى وليكون
اول ما يقرع الاسماع مستقلا بنوع من الاعجاز اذ قيلها
على هذا من العجب العجاب ما لا يسعنا ذكره هنا ذلك الكتاب
وهو القرآن اول بالمؤلف من هذه الحروف او فسر بالسورة

او القرآن فمن حيث وصوله من المرسل اليه اشير اليه بذلك
او المراد به الكتاب الموعود انزاله لقوله تعالى انا سنلقى عليك
قولا ثقيلا او فى الكتب المتقدمة لا ريب فيه يعنى انه لوضوحه
وسطوع برهانه لا يرتاب العاقل بعد النظر الصحيح فى كونه
وحيا لا ان احدا لا يرتاب فيه هدى فى الاصل مصدر كالتقى
معناه الدلالة الموصلة الى البغية للمتقين خصوا به
مع ان دلالته عامة لانهم هم المنتفعون به والمتقى اسم فاعل
من وقاه فاتقى والوقاية فرط الصيانة وهو فى عرف الشرع
اسم لمن يقى نفسه عما يضره فى الاخرة وله ثلث مراتب الاولى
التوقى عن العذاب المخلد بالتبرى عن الشرك الثانية التجنب
عن كل ما يؤثم الثالثة التنزه عما يشغل سره عن الحق
والتبتل اليه بكليته وعلايقه واعتصموا بحبل الله هو
كتابه استعار له الحبل من حيث ان التمسك به سبب النجاة
عن الردى كما ان التمسك بالحبل سبب السلامة عن التردى
والاعتصام ترشيح جميعا مجتمعين عليه ولا تفرقوا عن الحق
الذى هداكم بوقوع الاختلاف بينكم كاهل الكتاب قد جاءكم
من الله نور هو محمد صلى الله تعالى عليه وسلم وكتاب مبين

واضح الاعجاز

واضح الاعجاز يهدى به الله وحد الضمير لانهما كواحد فى
الحكم او نظرا الى السبب الاعظم من اتبع رضوانه سبل السلام
سبل السلامة من العذاب وطرق الله تعالى ويخرجهم من
الظلمات الى النور من انواع الكفر الى الاسلام باذنه بارادته
وتوفيقه ويهديهم الى صراط مستقيم طريق هو اقرب
الطرق الى الله تعالى موصل اليه لا محالة وهذا كتاب انزلناه
مبارك كثير النفع فاتبعوه واتقوا لعلكم ترحمون بواسطة
اتباعه وهو امتثال اوامره واجتناب مناهيه يا ايها الناس
قد جاءتكم موعظة من ربكم وشفاء لما فى الصدور اى
انه جاءكم كتاب جامع للحكمة العملية الكاشفة عن محا
سن الاعمال ومقابحها والمرغبة فى المحاسن والزاجرة
عن القبايح والحكمة النظرية التى هى شفاء لما فى الصدور
من الشكوك وسوء الاعتقاد وهدى الى الحق واليقين
ورحمة للمؤمنين حيث نجوا بها من ظلمات الضلال الى نور
الايمان وتبدلت مقاعدهم من طبقات النيران بمصاعد
من درجات الجنان والتنكير فيها للتعظيم ونزلنا عليك
الكتاب تبيانا بيانا بليغا لكل شئ من امور الدين على

التفصيل والاجمال بالاحالة الى السنة وهدى ورحمة
للجميع قاطبة واغا حريان المحروم من تفريطه وبشرى
للمسلمين خاصة ان هذا القرآن يهدى للتى هى اقوم للحالة
او الطريقة التى هى اقوم الحالات او الطرق وننزل من القرآن
ما هو شفاء ورحمة للمؤمنين فى تقويم دينهم واستصلاح
نفوسهم كالدواء الشافى للمرضى ومن بيانية فانه كله
كذلك وقيل للتبعيض والمعنى ان منه ما يشفى من المرض
الجسمانى كالفاتحة وايات الشفاء ولا يزيد الظالمين الا
خسارا لتكذيبهم وكفرهم به اولم يكفهم آية مغنية عما
اقترحوه من قولهم لم لا يكون له آية كناقة صالح وعصا
موسى انا انزلنا عليك الكتاب يتلى عليهم يدوم تلاوته
عليهم فلا تزال معهم آية ثابتة لا تضمحل ولا تحدى على
ممر الزمان وتعاور الجديدان بخلاف ساير الايات ان
فى ذلك الكتاب الذى هو اية مستمرة وحجة مبينة
لرحمة لنعمة عظيمة وذكرى لقوم يؤمنون وتذكرة
لمن همة الايمان دون التعنت والفجور بالمخالفة و
العصيان كتاب انزلناه اليك مبارك كثير الخير والنفع

ليدبروا اياته

ليدبروا آياته ليتفكروا فيها فيعلموا فيعرفوا ما يدبر ظاهرها
من التاويلات الصحيحة والمعانى المستطيبة وليتذكر
اولو الالباب وليتعظ به ذوو العقول السليمة اذ
يستحضرون ما هو كالمركوز فى عقولهم من فرط تمكنهم
فى التدبر والتذكر الله نزل احسن الحديث اى القرآن و
فى تقديم المسند اليه تفخيم للمنزل واستشهاد على حسنه
كتابا متشابها يشبه به بعضه بعضا فى الاعجاز و
حلاوة النظم وصحة المعنى والدلالة على المنافع العامة
مثانى من حيث تفاصيله تقشعر منه جلود الذين
يخشون ربهم لما فيه من الوعيد ثم تلين جلودهم
وقلوبهم الى ذكر الله للرحمة وعموم المغفرة والاطلاق
للاشعار بان اصل امره الرحمة وان رحمته سبقت
غضبه ذلك الكتاب هدى الله يهدى به من يشاء
هدايته ومن يضلل الله اى يخذله فما له من هاد
ينقذه من الضلال وانه لكتاب عزيز عديم النظير
لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه اى لا
يتطرق اليه من جهة من الجهات او لما فيه من

الاخبار الماضية والامور الاتية تنزيل من حكيم بالحكيم
حميد يحمده كل مخلوق لما ظهر عليه من نعمه ولما ذكر الايات
الدالة على التمسك بالكتاب ما يجلب اليه النفوس و
الالباب شرع فى ذكر شى من الاخبار فقال الاخبار
لعلماء الحديث فى الاخبار اقوال اصحها انه يقال على المرفوع
الى النبى عم وعلى الموقوف على الصحابى وعلى المقطوع المضاف
الى التابعى طك خرج الطبرانى فى الكبير وكذا ابن حبان فى
صحيحه عن ابى شريح بمهملة فى اخره صحابى انه قال خرج
علينا رسول الله صلى الله تعا عليه وسلم من بيته
فقال اليس تشهدون ان لا اله الا الله وانى رسول الله
الاستفهام تقريرى يقرر حكم ما بعد النفى فيما اجابوا
به حيث قالوا بلى اقرار بانهم يشهدون بذلك ولما كان
القران هو الكلام المركب تركيبا خاصا به اعطى حكم
الشخص كما مر صحت الاشارة اليه قال رسول الله
صلى الله تعا عليه وسلم ان هذا القران طرفه بيد الله
لانه انزله بعلمه فالمراد بالطرف نزوله منه والتنزيه
عن ظاهرها يدل عليه لفظ اليد وسائر الفاظ الجوارح

التى جاء بها

التى جاء بها التنزيل والتفويض الى الله تعا مع الايمان
مذهب اهل الحديث والسلف والتاويل بما يليق به
المقام مذهب الخلف وطرفه بايديكم لانه كما نزل منه
وصل الينا فتمسكوا به استيناف كانه قيل فماذا نصنع
فقال فتمسكوا به ولما تضمن هذا ايضا السؤال عن نتيجة
ذلك اجاب مستانفا بقوله فانكم لن تضلوا ولن تهلكوا
بفتح التاء فيهما وكسر الضاد فى الاول واللام فى الثانى
بعده اى بعد التمسك به ابدا وفيه الامر بالتمسك بالكتاب
وكونه وسيلة الوصول الى الله تعا لان طرفه بايدينا
وطرفه بيد الله وكونه نجاة من ضلال السعى فى الدنيا
ومن الهلاك فيها وفى الاخرة حب خرج ابن حبان وكذا
البيهقى عن جابر بن عبد الله الانصارى رضه عن
النبى صلعم انه قال القران شافع عند منزله مشفع مقبول
الشفاعة وماحل اليه مصدق عنده يقال محل بفلان اذا
سعى به الى الحاكم ففيه طباق كما فى قوله من جعله
امامه بان عمل بما فيه قاده الى الجنة ومن جعله خلف
ظهره بان اعرض العمل بما فيه ساقه الى النار لف ونشر

فانّ اسناد الفود لادنى ملابسة وهي شفاعة في
العاملين وسقيه بالمرضيين دحك خرج ابو داود و
الحاكم وكذا احمد وابن زنجويه ومحمد بن النصر والبيهقي
عن سهل ابن معاذ رحه بالمعجمة في اخره عن ابيه معاذ
رضه ان رسول الله صلعم قال من قراء القران وعمل به البس
بصيغة المفعول ونايب الفاعل والداه وحذف الفاعل
للعلم به اذ مثل هذه العطية لا تصدر الا عنه تعا وهي
قوله تاجا يوم القيمة ضوءه احسن من ضوء الشمس
في بيوت الدنيا فاحسنية ضوء التاج ثابتة له حين يعطا
العبد وحسن ضوء الشمس في الدنيا لو فرضت ثم لما
ظهر لها ضوء فضلا عن حسنه وح فلا يمكن حصر تضاعف اضعاف
ضوء التاج على ضوئها وكذا احسنه على حسنها فتبارك
هذا الصانع وجلت قدرته واذا كان لوالد من قراء القران
وعمل به يعطيان بذلك كذا مع بعد سببيتها فاظنكم
بالذي عمل بهذا اي المذكور يريد به القران يعني ما الذي
تظنونه من جزاء الله تعا واحسانه على من قراء القران
وعمل به وقوله فما استفهام على طريقة الانكار بمعنى لا يقدر

ظنكم على ادراك

ظنكم على ادراك احسان الله تعا على هذا العبد فان الله
تعا اعد لعباده المؤمنين ما لا يخطر على بال ولا يخفى ما فيه
من الترغيب في التمسك بالكتاب حك خرج الحاكم عن عبد
الله بن مسعود رضه خادم رسول الله صلعم عن النبي
صلعم انه قال ان هذا القران مادبة الله وهي ما يهيا من
الطعام للضيافة اطلقت عليه لانه سبب لنيلها اعني
نيل ما اعده الله تعا لعباده العاملين بالقران في الاخرة
فاقبلوا مادبته ما استطعتم تفريع على المفاد قبله اي
فاجعله الله سببا لنيل خيراته يجب قبوله والاقبال عليه
عملا بما فيه حسب الاستطاعة لعدم تكليف ما فوقها ان
هذا القران حبل الله المتين استعارة تحقيقية مرشحة
شبه من حيث انه ينجي من تمسك به من الردي كما ينجي الحبل
من تمسك به من التردي ونظيره في ذكر ركني التشبيه
قوله قد زرّ ازراره على القمر ولا يصار الى التشبيه لعدم
مجوب
امكان ارادة المعنى الحقيقي من لفظ المشبه به هنا والنور
المبين بمعنى المبيّن حذف المفعول للتعميم والشفاء النافع
للنفوس لتزكيته لها ظاهرا وباطنا ونفعه حالا ومالا
اي القران ،،

عصمة لمن تمسك به ونجاة لمن اتبعه لا يزيغ اى لا يميل
عن الحق بالتحريف فيستعتب فان الحق حافظه كما قال
الله تعالى انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون ولا يعوج
عما عليه من الاستقامة فيقوم بل به الاعوجاج يقوم
لا تنقضي عجايبه لانه معجزة ولا يخلق يقال ثوب خلق اى
عتيق وهو سبب كامل لقلة الرغبة فى الشيء فاستعير (عتيق بدل)
للملال هنا عن كثرة الترداد يعنى ان كثرة التكرار التى
تورث ملال الكلام والاعراض عنه لا يورث عنها شيء
فيما فى القران بل تورث حلاوة للسامع والتالى واقبالا
وقبولا كما هو الحال المشاهدة فى تلاوته اتلوه فان الله تعالى
يأجركم على تلاوة كل حرف عشر حسنات مفعول مطلق
اى اجرا عشر حسنات اما حرف استفتاح جيء بها للتنبيه
على الحكم المذكور بقوله انى لا اقول الم حرف ولكن اى ولكن
اقول الف حرف ولام حرف وميم حرف فيكون لقارئ الم
ثلثين حسنة وذلك لان القران حاو لساير الفضايل و
الكمالات وقايد الى سبيل الهدى ومرشد الى طريق الخيرات لا
يخلو تاليه عن التلبس باوامره واجتناب نواهيه وقد

جعل الله لتاليه

جعل الله لتاليه هذا الثواب الجزيل ليرغب فى تلاوته
فيكون ذلك سببا لتكميل عباده المؤمنين رحمة منه و
فضلا ت خرج ابو عيسى الترمذي عن الحارث الاعور
انه قال مررت بالمسجد فاذا الناس يخوضون بمعنى
يتقولون فى الاحاديث كان خوضهم كان فى امر من امور
الدين لان ما صدر من الحارث سؤال لا غيبة وهو
قوله فاخبرته من قوله فدخلت على علي رضه بن ابى طالب
رضه فاخبرته بخوضهم فقال اى علي رضه أو قد فعلوها
اى الفعلة من الخوض قلت نعم وهذا يدل ايضا على
ان ما خاضوا فيه من امور الدين فان الاستفهام
يقتضي انكار ذلك واستحقاق اللوم قال اى رضه اما
هذه التى مر قبلها انى سمعت رسول الله صلعم يقول
جملة القول منصوبة المحل على حكاية الحال الماضية الا
(اى سمعت قول رسول الله صلعم)
استفتاحية جيء بها للتنبيه على الاهتمام بشان
الامر المعبر عنه بقوله انها ستكون فتنة قلت فما المخرج
بصيغة الفاعل اى المنجى والمنقذ منها يا رسول الله قال
كتاب الله فيه نبأ ما قبلكم اى مما صنعته الامم السالفة

وصنع الله بهم وغيره وخبر ما بعدكم اى من الساعة
واشراطها واهوالها والنار وصاليها والجنة وساكنيها
وفيه حكم ما بينكم كما قال الله تعالى اليوم اكملت لكم دينكم
واتممت عليكم نعمتى ورضيت لكم الاسلام دينا هو اى
كتاب الله الفصل بمعنى الفاصل بين الحق والباطل ليس
بالهزل من تركه تلاوة او عملا من بيانه جبار قصمه الله
خرج بجبار من تركه لعذر واكثر ما هدد صاحب التجبر
والكبر بالقصم وهو الكسر مع ابانة لاعتماده بنفسه و
اعتنائه بها وقد جرت عادة الله تعالى برد من اعتمد
على سواه بالخيبة وهلك ما اعتمد عليه ومن ابتغى الهدى
فى غيره كالفلاسفة واهل الكتاب اضله الله دعاء على
من طلب الهدى فى غيره ويجوز ان يكون اخبارا بمعنى ثبت
الضلالة وهو حبل الله المتين وهو الذكر الحكيم كما قال
تعالى كتاب احكمت اياته وهو الصراط اى السبيل الواضح صح
المستقيم اقرب الطرق الى الله بل لا مسلك اليه الا منه
وهو الذى لا تزيغ به الاهواء لاستحالة حلول الاهواء
فيه وقد تعهد من نزله ان يحفظه فما الاهواء الا ما كان

مخالفا له

مخالفا له ولا تلتبس به الالسنة اى لا يختلط به غيره
فيشتبه على الا لسن او انه نزل بلسان عربى مبين لا يلتبس
بكلام عجمى قال الله تعالى لسان الذى يلحدون اليه اعجمى و
هذا لسان عربى مبين لا يقرأ بغيره من الالسنة المختلفة
ولا يشبع منه العلماء لانهم لا يملكون بفرائده حصيا ولا
لعجائبه حصرا فانهم فضوا بيد التفكر ختام خريدة ظهرت
لهم من خدرها بكرا اخرى ولا يخلق اى لا يمل كما مر عن
كثرة الترداد ولا تنقضى عجائبه لانه جلاء صداء القلوب
وصيقل مرآت العقول فكلما ازداد به صيقلا وجلاء ان
داد اطلاعا على محاسنه هو الذى لم ينته اى لم يعرض
الجن اذ سمعته حتى قالوا انا سمعنا قرانا عجبا بديعا مباينا
لكلام الناس فى حسن نظمه ودقة معناه وغير ذلك مما
لا يطلع على كنهه الا الله تعالى يهدى الى الرشد اى الى الحق و
الصواب فامنا به وقد وصف صلعم القران فى هذا الحديث
بما يكتفى به اللبيب ويستغنى به الاديب من قال به صدق
لان الواقع ان يطابقه فحق والا فباطل فبمطابقته يحق الحق
كما بمطابقته يكون الصدق ومن عمل به اجر ومن حكم به عدل

اى حكم بما ينبغى ومن دعا اليه هدى الى صراط مستقيم
جعلنا الله ممن عمل به ودعا اليه حك خرج الحاكم عن
عبد الله ابن عباس رضى الله تعا عنهما ان رسول الله
صلعم خطب الناس فى حجة الوداع وصفت بذلك لانه
صلعم ودع فيها الناس بقوله عم لعلكم لا تلقونى بعد
عامى هذا وودعوه وكانت فى السنة العاشرة وكانت
الوقفة يوم الجمعة قال ان الشيطان قد يئس اى قد قطع
الرجاء ان يعبد بارضكم اى ارض العرب وعليه فيحتمل فيحتمل
ان يراد بعبادته عبادتهم للاصنام ويحتمل ان يراد بها
اطاعتهم له فى الكباير وهذا يشمل ساير المؤمنين فان
الشيطان قد يئس من ان يطاع فى الكباير ولكن رضى ان
يطاع فيما سوى ذلك فيما هو غير العبادة او فى غير الكباير
ويرجح هذا تفسيره صلعم السوء بقوله فيما تحقرون اى
تعدون حقيرا من اعمالكم فاحذروا اى فاجتنبوا الذنوب
واتقوها فانه رب جرم صغير عند فاعله كبير عند الله
تعا فالعمل مطلقا كبيرة او صغيرة من حيث هو ذنب لا يستحقر
وانما يستحقر نظرا الى رحمة الله تعا وعفوه انى قد تركت

فيكم ما ان

فيكم ما ان اعتصمتم به فلن تضلوا ابدا عن الحق الحقيق
بان يتبع كتاب الله بدل من الموصول وسنة نبيه ولما بلغ
صلعم فى النبوة اقصى مراتبها اتى بهذا على طريقة التجريد
والالتفات من التكلم الى الغيبة ت خرج ابو عيسى الترمذى
رض عن على بن ابى طالب رض انه قال قال رسول الله صلعم
من قرا القرآن واستظهره بان حفظه عن ظهر قلبه بل
فهم معانيه ومقاصده وان لم يحفظه عن ظهر قلبه فاحل
حلاله وحرم حرامه وهو ان يفعل ما نطق بحليته ويجتنب
ما نطق بحرمته معتقدا ذلك ادخله الله تعا به الجنة البا
فيه للسببية او العوض وشفعه فى عشرة من اهل بيته
كلهم يحتمل النصب على التأكيد والرفع على الابتداء قد وجبت
له النار خبر وفيه تعميم ومبالغة لمعنى قبول الشفاعة و
المراد بهم من وجبت له على غير الكفر ولما فرغ من ذكر نوعى
دلائل الاعتصام بالكتاب شرع فى ذكر **النوع الثانى**
من الفصل الاول من الباب الاول وهو فى ذكر دلائل الاعتصام
بالسنة ويشتمل على نوعين ايضا ايات واخبار الايات قل
ان كنتم تحبون الله فاتبعونى المحبة ميل النفس الى الشيء

مطلب
فى السادس

لكمال خالقه فيه ميلاً يحملها على رغبة ما يقربها اليه واذا كان
عند العبد ان الكمال الحقيقي ليس الا بالله وفي الله وكل ما يراه
الشخص كمالاً من نفسه او غيره من الله وبالله والى الله لم
يكن حبه الا الله وفي الله وذلك يقتضي طاعته والرغبة
فيما يقربه اليه ولذا فسرت المحبة بارادة الطاعة وجعلت
مستلزمة لاتباع الرسول ومطاوعته يحببكم الله ويغفر لكم
ذنوبكم جواب الامر اي يرضى ويتجاوز عما فرط منكم ويقربكم
من جناب عزه ويبوئكم في جوار قدسه وعبر عنه بالمحبة
استعارة او مشاكلة والله غفور رحيم لمن تحبب اليه
بطاعته واتباع نبيه قل اطيعوا الله والرسول فان تولوا
عن هذا الذي امرت بان تامرهم به فان الله لا يحب الكافرين
اي لا يرضى عنهم ومن فاته رضاه فقد فاته الخير كله ولم
يقل لا يحبهم لقصد العموم والدلالة على ان التولي كفر
وانه من هذه الجهة انتفى محبة الله وان محبته مخصوص
آل عمران بالمؤمنين لقد من الله على المؤمنين خصوا بالذكر مع عموم
منفعة البعث بزيادة انتفاعهم اذ بعث فيهم رسولاً من
انفسهم اي من نسبهم او من جنسهم عربياً ليفهموا كلامه

بسهولة و

بسهولة ويكونوا واقفين على حاله في الصدق والامانة و
غيرهما من المحاسن مفتخرين به وقرئ من انفسهم يعني
اشرفهم لانه من اشرف قبايل العرب وبطونهم يتلوا عليهم
اياته ويزكيهم من الرذايل وسوء العقايد والاعمال ويعلمهم
الكتاب اي كلام ربهم والحكمة وهي سنة نبيه وان كانوا اي الشان
من قبل اي قبل بعث هذا الرسول لفي ضلال مبين ظاهر
يا ايها الذين امنوا اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر
منكم المراد بهم امراء المسلمين فانه تجب طاعتهم لكن ما داموا
على الحق كما دل عليه سباق الاية وقيل علماء الشرع لقوله
تعالى ولو ردوه الى الله والى الرسول والى اولي الامر منهم
لعلمه الذين يستنبطونه منهم فان تنازعتم مع اولي الامر
في شيء من امور الدين وهذا يؤيد الوجه الاول اذ ليس
للمقلد ان ينازع المجتهد في حكمه بخلاف الرئيس والمرؤس
فردوه الى الله اي كتابه والرسول وهو الآن بمراجعة
سنته ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الاخر فان الايمان يوجب
ما ذكر ذلك اي الرد اليهما خير واحسن تاويلا اي احسن
عاقبة لكم او احسن تاويلا من تاويلكم فلا وربك لا يؤمنون

ايمانا يعتدّ به بحيث ينتظم صاحبه عند الله في مسلك المؤمنين
حتّى يحكّموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في انفسهم حرجاً
مما قضيت ضيقا او شكّا من اجله فانّ الشاكّ في الامر
في ضيق منه ويسلّموا تسليما اي ينقاد والك انقياداً
ظاهراً او باطنا ومن يطع الله والرّسول فاولئك مع
الذين انعم الله عليهم يريد تعالى ترغيب عباده في الطّاعة
بالوعد عليها بمرافقة الذين اكرمهم واعظم قدرهم من
النبيّين والصّدّيقين والشهداء والصّالحين بيان للذين
وقسمهم بحسب مراتبهم في العلم والعمل وهم الانبياء
المتجاوزون فيهما حدّ الكمال الى درجة التكميل ثمّ
الصدّيقون الذين صعدت نفوسهم بالنظر في الايات و
بمعارج التّصفية والرّياضات الى اوج العرفان والشهداء
الذين ادّى بهم الحرص على الطّاعة واظهار الحقّ بذل مهجهم
في اعلاء كلمة الله ثمّ الصّالحون الذين صرفوا اعمارهم
في طاعة الله واموالهم في رضائه وحسن اولئك رفيقا
فيه معنى التّعجب والرفيق كالصّديق يطلق على الواحد
والجمع ولذا لم يجمع او اراد وحسن كلّ واحد منهم رفيقا

مطلب في التابع

من يطع الرسول

من يطع الرّسول فقد اطاع الله فانه مبلّغ والامر هو الله
ورحمتي وسعت كلّ شيء فساكتبها اي اوجبها في الاخرة
للذين يتقون الكفر والكباير ويؤتون الزكوة خصّت
بالذكر اهتماما بالنظر الى غايتها والذين هم باياتنا يؤمنون
فلا يكفرون بشيء مما انزلنا الذين يتّبعون الرّسول النبي
هو رسول نظراً الى الله تعالى ونبيّ بالنظر الى العباد الامّي
هو الذي لا يكتب ولا يقرء وصفه به تنبيها على انّ ما
هو عليه من كمال العلم مع ما تعلمونه من حاله احدى
معجزاته الذي يجدونه مكتوبا عندهم في التورية والانجيل
اسما وصفة يأمرهم بالمعروف وهو الخير وينهاهم عن
المنكر وهو الشرّ ويحلّ لهم الطيّبات مما حرّم عليهم
كلحوم الابل والشحوم وحرّموا على انفسهم من البحيرة
والسّايبة والوصيلة ويحرّم عليهم الخبايث كالدّم و
لحم الخنزير والربوا ويضع عنهم اصرهم الاصر الثقل والاغلال
التي كانت عليهم اي يخفّف عنهم ما كلّفوا به كقرض موضع
النجاسة وقطع الاعضاء الخاطئة فالذين امنوا وعزّروه
اي عظّموه من العزر واصله المنع ومن التضادّ ونصروه

واتبعوا النور الذى انزل معه اى مع نبوته او ان معه
متعلق باتبعوا يعنى واتبعوا النور المنزل مع اتباع
النبى فيكون اشارة الى اتباع الكتاب والسنة اولئك
هم المفلحون الذين فازوا بالرحمة الابدية قل يا ايها
الناس انى رسول الله اليكم جميعا خطاب عام فان رسول
الله كان مبعوثا الى الثقلين وسائر الرسل الى اقوامهم
الذى له ملك السموات والارض صفة لله تعا وجوز ذلك
مع انه حيل بما هو متعلق المضاف اليه لانه فى حكم المتقدم
على المضاف اليه لا اله الا هو فان من ملك العالم كان هو
الاله لا غيره يحيى ويميت زيادة تقرير لاختصاصه له
بالالوهية فامنوا بالله ورسوله النبى الامى الذى
يؤمن بالله وكلماته الذى انزل عليه وعلى ساير الرسل
واتبعوه لعلكم تهتدون جعل رجاء الاهتداء منشاء الامرين
الايمان والاتباع تنبيها على ان من صدقه ولم يتابعه
يخبط فى وادى الضلال وما ارسلناك الا رحمة للعالمين
فان بعثه سبب لاسعادهم ولاصلاح معاشهم ومعادهم
وسعادة المؤمنين به ظاهرة دنيا واخرى واما الكفار فبه

مطلب فى السابع

رفع عنهم المسخ

رفع عنهم المسخ واستيصال العذاب فليحذر الذين يخالفون
عن امره بالاعراض ويصد نور المؤمنين والضمير يحتمل الا
رجاع الى الله تعا لانه الامر على الحقيقة والى الرسول لانه
المقصود بالذكر ان تصيبهم فتنة محنة من الافات العظام
فى الدنيا او يصيبهم عذاب اليم فى الاخرة وهو دليل على
ان الامر للوجوب لانه لو لم يكن واجبا لما صح الخوف
بتركه اذ ليس على ترك غير الواجب خوف الفتنة او
العذاب لقد كان لكم فى رسول الله اسوة خصلة حسنة
ان يؤتسى بمثلها لمن كان يرجوا الله واليوم الاخر اى
لقاء الله ونعيم الاخرة وذكر الله كثيرا وقرن بالرجاء
كثرة الذكر المؤدية لملازمة الطاعة على ان التاسى
برسول الله من كان كذلك يا ايها النبى انا ارسلناك
شاهدا على من ارسلت اليهم بتصديقهم لك وتكذيبهم
بالجنة لمن امن بالنار لمن كذب
اياك ومبشرا للمؤمنين ونذيرا للكافرين وداعيا
للبشر اجمعين الى الله هو الاقرار به وبوحدانيته وبالايمان بما
به باذنه فيه ايذان بانه امر صعب لا يتاتى الا بمعونة الله
وسراجا منيرا تنزح به ظلمات الجهل وتحصل بالاستعداد

ح

منه انوار البصاير ومن يطع الله ورسوله في الاوامر
والنواهي فقد فاز فوزا عظيما يعيش رغيدا ويبعث
حميدا ويحشر سعيدا وما اتاكم الرسول من الامر فخذوه
فانه واجب الطاعة وما نهاكم عنه فانتهوا عن اتيانه
واتقوا الله في مخالفة الرسول ان الله شديد العقاب
لمن خالف رسوله وقد فرغ من ذكر الايات الدالة على
التمسك بالسنة واتى منها بما يهذب الزكي والبليد و
الشاب والوليد شاهدا على وجوب اتباع سنة النبي
صلعم وعلى وجوب القرار عليها وهذه الاخبار خرج
ابو داود وذكر الترمذي واحمد وابن ماجة وابن
حبان في صحيحه والحاكم في المستدرك عن العرباض
بكسر اوله ابن سارية رض قال صلى بنا رسول الله
صلعم ذات يوم ثم اقبل علينا اي بعد اذكار الصلوة
كما يفيد العطف بثم بوجهه حال مؤكدة للاقبال فانه
لا يكون الا بالوجه فوعظنا موعظة بليغة في الانذار
ترغيب
والتخويف والتحضيض والتحريض ذرفت منها العيون
اي سالت من قبيل جرى النهر ووجلت بكسر الجيم

بمعنى خافت

بمعنى خافت لتاثير تلك الموعظة في النفوس واستيلاء
الخشية منها القلوب فقال رجل يا رسول الله كان هذه
صه
موعظة مودع بالاضافة قال ذلك لشدة ما راى من حرصه
عليه السلام على الاقبال عليهم لافادة ما يهمهم من امور
المواد حتى لا يكاد يفوت من الوقت دقيقة الا وقد
قرطق بها اسماعهم فريدا لا يستغني عنه سامعه يوم
يشهد سمعه عليه وصدور الحرص في استيعاب الامور
من الموصى بها شان المودع فماذا تعهد الينا من الامور
لنحرص على حفظها ونرعى حقها وتبقى لنا ذخرا وتصلحنا
دنيا واخرى فانه لا يمكننا السؤال بعد اذ المودع مفارق
وناهيك بفراق من تربه لا جوا قال صلعم اوصيكم بتقوى الله
بمخافته ومهابته والحذر من مخالفته وهذا فيما بينهم
وبينه وهي من جوامع الكلم فان من حصل على تقوى الله
حصل على الخير كله والسمع والطاعة اي لمن يلي امركم ما لم
يامر بمعصيته وحذف لدلالة السياق عليه من قوله
وان كان عبدا حبشيا بان يتغلب على الامامة فتنعقد
بيعته وتنفذ احكامه مخافة اثارة الفتن ويصير

على ذلك حتى يأتى امر الله وقيل ورد على طريق المبالغة
حثا على طاعة الحكام فانه من يعش منكم فسيرى
اختلافا كثيرا من ملل شتى كل يدعى اعتقادا غير
اعتقاد اهل السنة وتظهر البدع والاهواء فعليكم بسنتى
وسنة الخلفاء الراشدين المهديين الى الحق قيل هم الخلفاء
الاربعة بعده صلعم لقوله صلعم الخلافة بعدى ثلثون سنة
ثم ملك خرجه الترمدى وابن حبان وقد تم ذلك بخلافة
على رضه وقيل هم ومن سار بسيرتهم من الائمة المجتهدين
فى الاحكام فانهم خلفاء الرسول فى احياء الحق واعلاء
الدين وارشاد الخلق الى الحق تمسكوا بها وعضوا عليها
بالنواجذ بالذال المعجمة وهى اواخر الاسنان يريد به
زيادة المحافظة على الموصى به وشدة التمسك به
والثبات عليه واياكم ومحدثات الامور فان كل محدث
وهى التى احدثت على خلاف اصل من اصول الدين فانها
تكون بغير اذن من الشارع بوجه من الوجوه فينبغى
التجنب عنها بدعة وكل بدعة ضلالة والمراد ما احدث
فى الدين ولم يوجد مثله فى عهده صلعم ولا فى عهد

الصحابة و

الصحابة ولا التابعين ولم يدل عليه دليل شرعى فانه
ضلالة اذ ما بعد الحق الا الضلال دت خرج ابو داود
والترمدى وكذا احمد والطبرانى عن المقدام رضه بالميم
هو ابن معدى كرب وهو راوى هذا الحديث لا بالدال
انه قال قال رسول الله صلى الله تعا عليه وسلم الا انى اوتيت
الكتاب ومثله معه فى كونه من الله تعا وثبوت الاحكام
الشرعية به غير انه لا تتعلق بنظمه بعض احكام نظم
القران كجواز الصلوة وغير ذلك وهو الذى عبر عنه التنزيل
بالحكمة حيث قال يعلمهم الكتاب والحكمة اى السنة الا
يوشك اى يقرب رجل شبعان وصفه بالشبع لانه
يورث البلادة ويختل به الذهن وسوء الفهم لما يحصل
عنه من كثرة الابخرة المورثة لكثرة النوم او لان اكثر
ما يكون الشبع الدايم لذوى السعة وارباب الرياسة
فيكون كناية عن الاغترار بالمال والجاه على اريكته ما
يتكاء عليه من سرير او فراش او منصة ومن كان على
شىء من ذلك يكون عنده شىء من نفسه انها حال رفاهية
والمراد بالاريكة هنا يقول عليكم بهذا القران فما وجدتم

فيه من حلال فاحلوه اى فاعتقدوا حله واوجبوه
وما وجدتم فيه من حرام فحرموه تم القول المحكى وقوله
وان ما حرم رسول الله كما حرم الله ابتداء كلام منه صلعم
ردا لما يفهم من الكلام المحكى وهو اخذ ما فى القران فقط
وعدم الاخذ بما ليس فيه وسكت عن ذكر احد القسمين
لدلالة مقابلة عليه فانه اذا وجب الاخذ بما حرمه مع
ما فيه من المشقة على الانفس اذ فيه منعها عما تطلبه
وجب الاخذ بما احله الا لا يحل لكم الحمار الاهلي هذا وما
بعده بيان لما ثبت تحريمه بالسنة ولم يكن له فى الكتاب
ذكر والصفة مخصصة لنفى عموم الحكم فان البرى حلال
ولا كل ذى ناب من السباع كالاسد والذئب مما له ناب
يعتمد عليه فى الكسر ولا لقطة معاهد وهو الكافر الذى
جرى بين المسلمين وبينه عهد لتجارة او رسالة فانه
لا يحل ما سقط منه الا ان يستغنى عنها صاحبها بان تكون
شيئا حقيرا كالنوات وقشور الرمان ومن نزل بقوم فعليهم
ان يقروه بفتح الياء من قريت الضيف اذا احسنت اليه
وضيفته وهو محمول على الندب وقيل كان اذ ذاك واجبا

فانه كان

فانه كان بدى الاسلام وكان صلعم يرسل السرايا الى الغزو
وكانوا يمرون باحياء العرب وليس فيها سوق يشترون
الطعام ولا لهم قدرة حمله لضعف حالهم فوجبت ضيافتهم
لئلا ينقطعوا عن الغزو فالحديث على حاله اذا وجدت
مثل هذه الضرورة وله ان يعقبهم بمثل قراه قيل معناه
انهم اذا لم يقروه فله ان يجازيهم على صنيعهم باخذ شئ
من مالهم مثل قراه لان الضرورة الضرورة التى به اوجبت
له عليهم ذلك وقيل يعقب مضموم الاول بمعنى يعطى اى
يعطيهم بعد ضيافتهم له مثل قراه خرج ابو داود و
الترمذى وكذا ابن حبان فى صحيحه وابن ماجة فى
سننه والحاكم فى المستدرك عن ابى رافع رضه ان رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا الفين بضم الهمزة
وكسر الفاء بمعنى لا اجدن احدكم متكيا على اريكته ياتيه
امرى مما امرت او نهيت عنه صح فيقول جملة القول منصوبة بان
مضمرة فى جواب النهى لا ادرى اى بعرض ويقول لا اعرف
وما وجدنا فى كتاب الله اتبعناه وهذا من المحكى المرتب
على النهى فمفهوم منطوق العبارة ان عليه قبول امر الرسول

والعمل به كقبول امر الله والعمل به فان امر الرسول من امر
ربه فيجب اطاعته وفي قوله لا الفين النهي متوجه الى المتكلم
صورة والى المخاطب معنى د خرج ابو داود وكذا البيهقي
عن عرباض بن سارية رضه انه قال قام فينا رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم خطيبا فقال ايحسب احدكم متكئا
على اريكته يظن بدل من ايحسب ان الله لم يحرم شيئا الا ما في
هذا القرآن اى من المحرمات الا واني قد امرت و وعظت
ونهيت عن اشياء انها مثل القرآن اى بقدره او اكثر
لكثرة الفاظ السنة وايجاز القرآن فان السنة ليست
كالقرآن على انه اعطى عليه الصلوة والسلام جوامع الكلم
وان الله تعالى لم يحل لكم من الاحلال ان تدخلوا بيوت اهل
الكتاب من اهل الذمة الذين قبلوا الجزية الا باذن منهم
كما لا يحل لكم ان تدخلوا بيوت المسلمين بغير اذنهم ولا ضرب
نسائهم لغرض او لغيره بان تظنوا ان نساءهم محللة
لنا كنساء اهل الحرب ولا اكل ثمارهم اى قهرا والمعنى ان
دماءهم واهلهم واموالهم مصونة الا بحق اذا اعطوكم
الذى عليهم اى من الجزية واذا ابوا عنها حل ذلك المحظور

[illegible]

وصاروا كاهل

وصاروا كاهل الحرب في قوله مر خرج مسلم وكذا ابن ماجة
عن جابر رضه قال كان صلعم اذا خطب احمرت عيناه
من كمال شجاعته في تبليغ احكام الله تعالى عبد الغني
كان صلعم اشكل العين وهو غلبة الحمرة على بياض العين
وعلا صوته واشتد غضبه كانه منذر جيش فان
في تلك الحالة
منذر الجيش لما شاهد من قوة العدو وشدته وماله
من السطوة والشوكة وكثرة اعداده وما اعد من آلات
الحرب وقد قربوا من الديار وهم على اهبة الهجوم عليها
وتكلف مهج اهاليها مع علمه بان قومه عن هذه الامور
غافلون وفي شهوات انفسهم لاهون مع ضعف حالهم
وقلة رجالهم لا جرم يعتريه ما ذكر من الصفات وليدخل
في الاسماع كلامه ويثبت في القلوب مرامه يقول صبحكم
اى اتاكم العدو ووقع وقت الصباح
ومساكم اى العدو وجملة القول صفة منذر ويقول
في انذاره للجيش من تتمة التشبيه
بعثت انا والساعة كهاتين والمشار ما افاده الراوي
بقوله ويفرق من التفريق بين اصبعيه السبابة والوسطى
وفي رواية ويقرن وكل من الفعلين يدل على ان المراد قرب
مبعثه من الساعة ويقول عطف على يفرق اما بعد
فان خير الحديث كتاب الله وخير الهدى هدى محمد الرواية

المشهورة في الهدى ضم اوله وفتح الدال في الموضعين بمعنى
الارشاد والدلالة الى الخير وروى بفتح الاول وسكون الدال
بمعنى السيرة والطريقة يقال فلان حسن الهدى اى حسن
من الافعال والاقوال والاحوال والاعتقادات
المذهب والطريقة وشر الامور محدثاتها اللاتى ليس
اى المحدثات هى التى احدثت بعد زمان النبى والصحابة والتابعين لهم باحسان
للشارع فيها اذن بوجه اصلا وكل محدث امر لم يكن له في
الشرع اصل اصلا بدعة وكل بدعة ضلالة اذ ما بعد الحق
الا الضلال خ خرج البخاري عن ابي هريرة رضه واسمه
عبد الرحمن انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
كل امتي يدخلون الجنة الا من ابى والمراد بالامة الاجابة
وعليه الاستثناء منقطع او امة الدعوة والاستثناء
ح متصل قيل ومن ابى قال من اطاعني وهو من طهر
باطنه بتصديقه وظاهره باقتفاء اثره دخل الجنة ومن
عصاني وهو من اعرض عما جاء به صلعم عملا او اعتقادا
فقد ابى اى عن دخول الجنة ابتداء او على التابيد واسند
الاباء في دخول الجنة اليه لانه مسبب عن ابائه عن اتباع
النبي صلعم حيث لم يعمل بجميع ما جاء به صلعم او لم يعتقد
فيخلد في النار او يكسب العار حد خرج الحاكم عن ابى

سعيد واسمه

عن ابى سعيد واسمه سعد الخدري رضه انه قال قال
رسول الله صلعم من اكل طيبا بان كان قوته حلالا
وعمل في سنة بان كان عمله موافقا للسنة فانه يكون
كل بنوية عمل صدر منه موجودا فيها وامن الناس بوائقه
جمع بائقة وهي الداهية والمراد ان تكون الناس آمنين
شره يدا ولسانا دخل الجنة اى ابتداء فان من مات
مؤمنا بغير هذه الصفات يدخلها ايضا قالوا يا رسول الله
ان هذا اى الوصف الذى ذكرته في امتك اليوم كثير
لانهم شاهدوا انوار نبوته عيانا فسنوا وجنوا ينع الفاظ
السنة عن لسانه وطوبوا وزكوا قال وسيكون في قوم
عليه السلام
بعدي التنكير في قوم للتكثير ويشهد له المقام وخبر ان
مثل هذه الامة كمثل الغيث لا يعلم الخير في اوله او في اخره
وقيل للتقليل وله في السنة شواهد هو خرج ابو بكر
البيهقي عن عبد الله بن عباس رضهما عن النبي
قال صلعم انه قال من تمسك بسنتي بان عمل بها عند
وقت فساد امتي اى حين يكثر فيهم اهل الاهواء فيجتنب
مبتدعاتهم وينكر محدثاتهم ويحود عن طرق ضلالاتهم

فارّاً الى سنّته فله اجر مائة شهيد لانّ البدع اذا
كثرت فى الامّة وكثرت اهلها الِفت فتطلب النفس الميل
اليها وكفّ النفس عمّا تشاهده فى اغلب الاوقات لايكون
الّا بجهادٍ دائمٍ فانّها عدوّ لايفارق ولذا جاء انّ الجهاد
معها جهاد اكبر فمن مات على هذه الحال يكون قد تقضّى
عمره فى الجهاد ومات فى معركة القتال فيثيبه الله تعالى
اجر مائة شهيد خرج الترمذىّ عن زيد بن مِلحة
عن ابيه عن جدّه عن النبىّ صلعم انّه قال انّ الدين بدأ
غريبا اذ لم يكن قبله الّا كفرٌ وشركٌ وعبادة اصنامٍ و
اوثان فاعلى الله كلمته واظهر هذا الدين الحقّ على سائر
الاديان ويرجع غريبا لارتفاع العلم وظهور الجهل و
كثرة البدع وسريان الضلالة فيكون العامل به غريبا
لغلبة الجهّال وكثرة اهل الضلال فطوبى للغرباء وطوبى
[فُعلى صح] فُعلى من الطيب وقيل اسم شجرة فى الجنّة وفسّر الغرباء بقوله
الذين يصلحون ما افسد الناس من بعدى [بعد موتى] من سنّتى بان
ينتصرون لاجراء سنّة صلعم قولاً وعملاً ظاهراً وباطنا حسب
طاقاتهم هكذا اخرج الحديث الترمذىّ وقال الحافظ بن
حجر العسقلانى

حجر العسقلانى هذا وهم فاحش فانّ زيد بن ملحة جدّ عمرو
بن عوف فليس له صحبة ولا لولده عوف فضلاً عن ملحة
وو الد ملحة انتهى والحديث فى جمع الجوامع من رواية الترمذىّ
والطبرانىّ عن كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف قال ابن حجر
فى التقريب كثير بن عبد الله عمرو بن عوف ضعيف افرط من
نسبه الى الكذب وعمرو بن عوف بن زيد بن ملحة بكسر الميم
وسكون اللّام وفتح الحاء المهملة ابو عبد الله المدنىّ صحابىّ
مات فى ولاية معاوية ولما روى له مالك فى الموطا قال ابن
حجر والاشبه انّ كثير بن عبد الله فى درجة الضعفاء الذين
لا ينحط حديثهم الى درجة الوضع ويشهد للحديث ما
روى مسلم فى صحيحه عن ابى هريرة رضه انّ الاسلام
بدأ غريبا وسيعود كما بدأ فطوبى للغرباء خرج مسلم
عن رافع بن خديج رضه انّه قال قال رسول الله صلعم
انتم اعلم بامر دنياكم لكثرة اشتغالهم بها وانكبابهم
عليها واهتمامهم بامورها ولوازمها قيل انّه صلعم
قاله حين قدم المدينة ورأى اهلها يؤبّرون النخل فقال
لعلّكم لو لم تفعلوا لكان خيراً لكم فتركوا التوبير فنقصت

ثمارهم فذكروا له ذلك ثم بين حكم الحال فى امر الدين بقوله
اذا امرتكم بشيء من دينكم فخذوا به اي ممتثلين واعملوا به
جهد طاقتكم ت خرج الترمذى عن عبد الله بن عمر رضه
عن النبي صلعم انه قال لا يؤمن احدكم يعني لا يتحلى بالايمان
الكامل الذى يؤدى الى الدرجات العلى من غير مسابقة عذاب
لعموم الايمان المنقذ عن الخلود فى النار حتى يكون بمعنى
يصير هواه تبعا لما جئت به وذلك بان تكون نفس المرء
اي بميزه ورغبته ومحبته
منقادة الى الاحكام الشرعية راضية بها لا تجد حرجا
فيما لها وسعة وذلك يقتضى اتباع محكمات ايات الكتاب
واقتفاء السنة التى هى جاءت الصواب وفى ذلك رضاء
رب الارباب وهذا من جوامع الكلم والحديث من رواية
الحكيم الترمذى فى نوادر الاصول وخرجه النووى فى
اربعينه وقال هو حديث صحيح رويناه فى كتاب الحجة
باسناد صحيح خرج البخارى ومسلم عن عبد الله بن
عمر رضه المذكورين فى الحديث ليأتين على امتى وهى هنا
امة الاجابة وفاعل يأتين الكاف من قوله كما اتى على
بنى اسرائيل من المصايب المولدة للجهل والفحش والقبح

وانواع الفساد

وانواع الفساد حذو النعل بالنعل الحذو بالذال المعجمة
من المحاذات وهى المساوات وخص بالنعل لظهور
تساوي النعلين فيكون ما اتى على امته صلعم مساويا لما
اتى على بنى اسرائيل من انواع الفساد وحتى ابتدائية
والجملة بعدها شرطية من قوله صلعم حتى ان كان منهم
من اتى يعني وطئ امه علانية جهارا من غير تحاشٍ
واستتار لسقوط مروته وعدم حياءه لكان فى امتى
من يصنع ذلك اى الاتيان وان تعليل للحكم السابق
على طريق الاستيناف بنى اسرائيل تفرقت يعنى باعتبار
اختلاف مللهم وطرقهم التى اتخذوها دينا لم يأذن الله
بها على لسان رسله على اثنين وسبعين ملة وتفترق
امتى على ثلث وسبعين ملة كلهم فى النار اي المتفرقون
الى الملل فى النار فلم يفز بدخول الجنة ابتداء اذا كان
ما ذهب اليه لا يوجب الكفر الموجب للخلود فيها الا ملة
واحدة اى الا اهل ملة واحدة اى الا اهل ملة واحدة
قالوا من هى يا رسول الله قال ما انا عليه واصحابى
اى من كان على ما انا عليه واصحابى وهو وما قبله من

قبيل واسئل القربة ويشتمل الاعتقاد والقول والفعل
ويظهر ذلك للمقلد بما اجمع عليه علماء الاسلام والتساوي
ظاهر فان بني اسرائيل كانت ثلثا وثلثين فرقة كهذه الامة
وهذا الحديث ليس في الصحيحين بل خرجه الترمذي و
الطبراني والبغوي في المصابيح في الحسان عن عبد الله
المذكور فقد وقع في الرمز سهو خرج الترمذي عن انس
بن مالك خادم رسول الله ص ان رسول الله صلعم قال لي
يا بني ان قدرت ان تصبح وتمسي وليس في قلبك غش
بضم اوله مصدر غش وبكسرها اسم مصدر وهو ارادة
القبيح على طريق الدس لاحد فافعل اي حاول من نفسك
ذلك ثم لترتيب الحكاية قال يا بني وذلك اي المذكور
من طهارة النفس عن الغش من سنتي ومن احب
سنتي بان لازمها واجرى احكامها فان المحب لا يفارق
ما احبه الا بما فوق طاقته فمن احب السنة لازم العمل بها
فقد احبني لان من شان المحب قصد ما يقربه الى من
يحب والسنة هي النهج المنهج الموصل اليه صلعم والدليل لقاصد
الوصول عليه ومن احبني كان معي في الجنة هذه نتيجة

قضية سلوك سنته وفقنا الله للعلم بها والمداومة على
العمل باحكامها فان من عمل بها في الدنيا نجح في الاخرة
وانتهج د خرج ابو داود عن جابر بن عبد الله رض عن
النبي صلعم حين اتاه عمر رض فقال انا نسمع احاديث
جمع حديث وهي اخبار كتب الماضية
من يهود تعجبنا اي تستحسن عندنا افترى بمعنى اتجيز
او تاذن ان نكتب بعضها فقال رسول الله صلعم منكرا عليه
ذلك امتهوكون انتم التهوك بمعنى التردد والتحير في الدين
كما تهوكت اليهود والنصارى وفيه ما لا يخفى من شدة
الزجر عما راموه لقد جئتكم بها اي بالملة الحنيفية بيضاء
نقية صفة بيضاء وكلاهما عبارة عن الظهور بالخلوص
عن موجبات الشك والريب والخلوص عن الامر والاغلال
والتكاليف الشاقة واكد بالقسم ايذانا بان هذا الامر انما
يصدر مثله عن المتردد فلا ينبغي لهم فعل شيء من ذلك
لعلمهم بصدقه ع م وتوقف ايمانهم به لا سيما عمر الفاروق
فانه كان اشد المؤمنين انتصارا لدين الله وحبا لرسول
الله وكذا قوله صلعم ولو كان موسى حيا لما وسعه الا اتباعي
لنسخ شريعته بشريعة رسول الله صلعم ولذا يتبعها عيسى

عليه السلام عند نزوله كما جاء في الخبر خرج
الامام احمد والبزار عن مجاهد رضه هو ابن جبير التابعي
انه قال كنا مع ابن عمر بن الخطاب رضه في سفر فمر بمكان
فحاد بمعنى مال عنه فسئل لم فعلت ذلك ليعلم الحكمة ام
اتفاق قال رايت رسول الله صلعم فعل ذلك ففعلت اي
اتباعا له خرج البزار عن ابن عمر رضه انه كان ياتي شجرة
بين مكة والمدينة فيقيل هو النوم عند الاستواء تحتها و
يخبر ان النبي صلعم كان يفعل ذلك وفيه دليل على ان الاقتدا
به صلعم تطوع وان لم تعلم الحكمة فيه ولم يكن في امر من
امور الدين هر خرج مسلم عن انس بن مالك رضه انه
قال قال رسول الله صلعم من رغب عن سنتي فليس مني
والرغبة عنها ان يعرض ايثارا عليها غيرها او تكبرا
او بغضا صاننا الله عن ذلك خرج ابن حبان في صحيحه
وكذا ابن ابي عاصم في سننه والبيهقي واحمد عن عبد بن
عمرو بفتح اوله انه قال قال رسول الله صلعم لكل عمل شره
ولكل شره فترة الشره بفتح المعجمة اوله والراء ثانية بعدها
هاء شدة الحرص وقوة النفس والفترة ضعف يعتري النفس

فينبطها عما

فينبطها عما عليه والمعنى ان لكل عامل في بدء عمله او
اثنائه نشاط ورغبة ثم يعتريه لاجله فتور وملل
فان من ميل النفس ملها الحال الدائمة وطلب التنقل والميل
الى التطرية فمن كان فترته الى سنتي بان كان مشتغلا في
عمل سنة فانتقل عنها الى سنة اخرى افضل من الاولى لمدا
ومته صلعم عليها اكثر او من الافضل الى غيرها المشقة
الافضل عليه او كان مشتغلا بغير سنة فرغب عنه لرغبته
فيها وانتقل عنه اليها فقد اهتدى بفعله ذلك ومن
كانت فترته الى غير ذلك اي الى غير سنة فقد هلك اي
فقد ضل سعيه واستعمال الهلاك في الضلال شايع ط
خرج الطبراني في الكبير وابن حبان في صحيحه والحاكم في
مستدركه وقال صحيح الاسناد لا اعرف له علة عن عايشة
رضه ان رسول الله صلعم قال ستة مبتدا مضاف او موصوف
اي نفرا من الناس لعنتهم ولعنهم الله اي دعوت عليهم
بالطرد عن رحمة الله وطردهم الله تعالى عنها وكل نبي مجاب
الدعوة كلام اضافي مبتداء وخبر سيق لتحقيق لعن
هؤلاء الستة ثم فسر الستة بقوله الزايد في كتاب الله

متعمدا عالماً و للمكذب بقدر الله والمتسلط على امتى بالجبروت
ليذل من اعز الله ويعز من اذل الله المراد بالامة امة
الاجابة فان كل مؤمن اعزه الله بالايمان وان كل كافر ضرب الله
عليه ذلة الكفر وكآبة العصيان او امة الدعوة وعليه
فالموصولان قسمان وعلى الاول قسيمان والمستحل لحرمة الله
تعالى اى ما حرم الله والمستحل من عترتى هم الال ما حرم الله
وخصهم بالذكر مع عموم الحكم السابق اهتماما بشانهم كما
امره الله تعالى في العزيز حيث قال قل لا اسئلكم عليه اجرا الا
المودة فى القربى والتارك لسنتى رغبة عنها وتكذيبا
بها فقوله الزايد فى كتاب الله يدخل فيه المفسر بالرأي و
اللاحن اعنى المغير للاعراب والمغير لكيفية الحروف اذا
كان متعمدا وكذلك والمكذب بقدر الله شامل لمن زعم ان
الشر ليس بقدره ومن نفاه عن الخيريات ومن نفى رأسا
وقوله وقوله بالجبروت شامل لكل من اذى مسلما بقهره
وتجبره فان ذلك اذلال الحق واعزاز خلافه وهو المراد
بقوله ليذل من اعز الله يعز من اذل الله ان يذل الحق و
يعز الباطل وقوله المستحل لحرمة الله شامل للجميع وقوله

المستحل من

المستحل من عترتى شامل للمعتقد حل ذلك والفاعل له من
غير اعتقاد بقرينة المقام اذ المراد الزجر عن اذى ال
بيته ففيه تحضيض وتحريض على الاعتناء بكلام الله تعالى
وكتابه العزيز قراءة ورواية وعلى الايمان بالقدر و
اعتقاد ان ما من شئ الا وهو بقضائه وقدره وان ما لم
يقدره لم يكن اصلاً وكذا فيه تحذير عن اذى المسلم والاعتزار
بالجاه والشوكة وعن ابطال الحق واعزاز الباطل وعن
التجنب عن كل ما حرم الله تعالى وفى ذكر الال على طريق الاستقلال
ايضاً ما لا يخفى من التحذير عما يسوءهم والتخصيص فيما
يرضيهم وغير ذلك خرج الشيخان وكذا احمد والنسائى
وابن ماجة والدارمى وابن حبان عن انس رض انه
قال قال رسول الله صلعم لا يؤمن احدكم اى ايمانا صحيحاً
وهو اللايق او كاملا وهو الارفق حتى اكون احب اليه
من والده وولده والناس اجمعين ومن البين ان كل من
امن بالله ايماناً صحيحاً يحبه صلعم على هذه الصفة غير
انهم يتفاوتون فى ملاحظة فضله حسب تفاوتهم فى استغراق
اللذات البدنية والشهوات النفسانية وانهماكهم فى

فى الامور الدنيوية والا فان الايمان الصحيح متى خلى ونفسه
عن هذه الامور كان لا شك فى محبته له صلعم على الوصف
المذكور ولما اورد الدلايل المحقة والشواهد الصادقة
على وجوب التمسك بالكتاب والسنة وكان ذلك بالاخذ
بما اشهبه الشرع والتجنب عما انكره ونفاه شرع ان يبين
ذلك ثم ابتداء بالسنة لان اكثر ما يخالط الاعمال منهيا
تها فتكون البدع وذلك لعدم الاطلاع الاكمل على السنة
والانكباب الاتم عليها والاشتغال الكثير بها على انه و
ان وجد فى القليل من الناس فقال الفصل الثانى
من الباب الاول فى البدع الاخبار خرج الشيخان
وكذا ابو داود وابن ماجه عن عايشة رض قالت قال
رسول الله صلعم من احدث فى امرنا هذا ما ليس منه اى
احدث فى الدين من عمل او فعل او قول ليس له استناد شرعى
فهو رد بمعنى مردود اى باطل غير معتد به وهذا الحديث
قاعدة عظيمة من قواعد الاسلام وهو من جوامع الكلم
وفى رواية خرجها مسلم واحمد وعلقه البخارى من عمل
عملا ليس عليه امرنا فهو رد وهذا صريح فى رد العمل

ببدعة سبق

ببدعة سبق اليها بطلانه كما ان البدعة باطلة مردودة
على من ابدعها والحاصل ان هذا الحديث سيف صارم
فى ابطال المنكرات ورد المخترعات خرج البخارى عن
محمد بن مسلم الزهرى تابعى قال دخلت على انس بن مالك
رض وهو يبكى فقلت ما يبكيك قال لا اعرف شيئا مما اد يبكى
ركت الا هذه الصلوة يريد انها اقدم شعاير الاسلام
وان معرفته بها حقيقية وعلمه بها سمين لقدم العهد
ودوام المحافظة ولزوم المواظبة عليها وتلقيه لها
عن الخبير مشاهدة قولا وفعلا وذا يوجب العلم بذاتيا
تها وعرضياتها فرضا وسنة ندبا واستحبابا ولذا
قال وهذه الصلوة قد ضيعت وكان السبب فى ذلك
تاخير بنى امية الصلوة الى اخر الوقت فالتاخير وان كان
مما لكان به جبريل الامين حيث صلى به صلى الله تعالى عليه و
سلم فى اول الوقت الصلوات الخمس ومن الغد صلاهن
فى اواخر اوقاتهن الا انه لما كان مواظبة صلعم والصدر
الاول بعده ليس على الاتيان بها فى اواخر الوقت حصل
عن انس رض من ترك ما واظب عليه الرسول صلعم ومداومة

ما فعله لا على طريق المواظبة من الحزن ما حمله على همله
دمعه واظهار شجوه طب خرج الطبرانى عن غضيف
بضم المعجمة فى اوله وبفاء فى اخره ابن الحارث اليمان رض
وكذا الحاكم فى تاريخه عن ابن عباس رض ان النبى صلعم
قال ما من امة ابتدعت بعد نبيها فى دينها بدعة والمراد
مالم يكن لها سند الى ما جاء به الرسول صلعم كما اشرنا اليه
الا اضاعت مثلها اى البدعة من السنة فالتماثل فى
العدد فى الحديث اثبات ضياع سنة وعدم نفى ضياع
ما فوقها ببدعة واحدة وهذا لان البدعة مخالفة
للسنة من كل وجه والاول ما يوجب فى فعلها ترك العمل
بنهيه صلعم عن محدثات الامور والمراد بضياع السنة
هو تركها طب خرج الطبرانى عن انس رضى الله تعالى عنه
انه قال قال رسول الله صلعم ان الله حجب التوبة عن
كل صاحب بدعة يريد ان صاحب البدعة لا يتوب اما
عناداً مع علمه بشائمة ما احدث او لتزيين الشيطان له
ذلك كما قال الله تعالى زين لهم سوء اعمالهم فصدهم عن
السبيل فهم لا يهتدون او يريد ان الله تعالى لا يقبل توبة
صاحب البدعة

صاحب البدعة من عمل سوء غيرها وذنب قبيح سواها
حتى يدع بدعته اى يتركها عملاً ويرفضها اعتقاداً وح
يقبل الله تعالى ما يرجع عنه اليه ويتجاوز عما صدر منه مما
يعود وباله عليه خرج ابن ماجة وكذا ابن ابى عاصم
فى كتاب السنة والديلمى فى سند الفردوس عن ابن
عباس رض انه قال قال رسول الله صلعم ابى الله ان يقبل
عمل صاحب بدعة حتى يدع بدعته يعنى ان الله تعالى لا
يقبل صالحات عمل المبتدع فان الله يقبل ما طلب العبد به
رضاءه والمبتدع لو طلب بالعمل رضاءه لما اصر على ما
يبعده عنه ولاتبع الطريق الحق واقتدى القول
الصدق فعرف ما يرضى به عنه وعمل بما يقبله منه
خرج بن ماجة ايضاً عن حذيفة بن اليمان رض وكذا
الطبرانى فى الكبير عن ابن عباس رض انه قال قال رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا يقبل الله لصاحب بدعة
وهو من ابتدعها او عمل بها او رأى العمل بها صوما ولا
حجا ولا عمرة ولا جهاداً ولا صرفا وهو النفل ولا عدلاً
وهو الفرض وقيل فيهما العكس يخرج استيناف بيانى

فكانه قيل فيبقى اسلامه فقيل يخرج من الاسلام كما
تخرج الشعرة من العجين ولما كان في هذا الحديث صراحة
كفر المبتدع وقد سبق حديث عرباض بن سارية وجابر
بن عبد الله وما فيهما من اشعار عموم ضلال البدعة كما
سيأتي ولم يكن الحكم عند الفقهاء على العموم اورد السؤال
الواردة بالقوة فقال فان قيل كيف التطبيق بين قوله
ص وكل بدعة ضلالة الوارد في رواية العرباض وجابر
رض وخص هذين الحديثين لان لفظ كل اذا اضيف
الى نكرة اوجب عموم الافراد وهو فيهما كذلك فكان
الاشكال فيهما ابين منه في غيرهما وبين قول الفقهاء ان
البدعة قد يكون مباحا والمباح لا يكون ضلالة كاستعمال
المنخل والمواظبة على اكل لب الحنطة فانه كان غالب
اكلهم دقيق الشعير وذلك من غير منخل كما جاء انه سئل
بعض الصحابة عن اكلهم دقيق الشعير من غير منخل فقال
ينفخ فما طار منه طار ويؤكل الباقي فاتخاذ المنخل للتدقيق
في صناعة الدقيق والمداومة على اكل دقيق الحنطة و
التشبع منه من المحدثات لكن من المباحة وقيد التشبع
في اكل لب

في اكل لب الحنطة لان النفس تمل الخبز المتخذ من غيره
فلا تتمكن منه تمكنها من المتخذ من دقيق الحنطة وقد تكون
امرا مستحبا يثاب فاعله كبناء المنارة والمدارس وتصنيف
الكتب اى وكتصنيف الكتب المستحب تعلم ما فيها ولذا اضرب
بقوله بل قد يكون واجبا كنظم الدلايل لرد شبه الملاحدة
ونحوهم من اهل الاهواء قلنا في تطبيق ذلك للبدعة معنى
لغوى عام اى هو الامر المحدث مطلقا سواء كان عبادة
او عادة وذلك لانها اسم مصدر من الابتداء بمعنى الاحداث
والاختراع كالرفعة بكسر اوله من الارتفاع والخلفة من
الاختلاف وهذه اى البدعة بالمعنى اللغوى هي المقسم
في عبارة الفقهاء يعنون بها ما احدث بعد الصدر الاول
وهو عصر رسول الله صلعم وعصر اصحابه مطلقا عبادة
كان او عادة ولها معنى شرعى اى مفاد من الشرع
خاص بينه بقوله وهو الزيادة في الدين او النقصان منه
اى الدين والمراد بهما الزيادة والنقصان الحادثان
بعد عصر الصحابة فان الصحابة مأمور باقتدائهم و
قيد الحديث بقوله بغير اذن من الشارع لا قولا ولا فعلا

لا صريحاً ولا اشارة كما قيدناها به في الاحاديث الماضية
فلا تتناول البدعة بهذا المعنى العادات اصلاً فان العادة
لا مدخل لها في الدين وهي قد خصت بالزيادة فيه والنقصان
منه فلا تتناول العادة بل يقتصر على بعض الاعتقادات
المحدثة وبعض صور العبادات المحدثة فهذه اى البدعة
بمعنى الخاص هي مراده صلى الله تعالى عليه وسلم لا غيرها
واستدل لذلك بدليل قوله صلعم فعليكم سنتي وسنة
الخلفاء الراشدين المهديين الماضي من رواية عرباض
بن سارية رض فان المراد بالسنة هنا ما كان من امور
الدين لسياق الكلام وهو قوله صلعم من يعش منكم
فسيرى اختلافاً كثيراً وقوله صلعم انتم اعلم
بامر دنياكم الماضي من رواية رافع رض فانه دليل على
انه صلى الله تعالى عليه وسلم انما بعث لبيان الامور
الدينية وقوله صلعم من احدث في امرنا هذا ما ليس
منه فهو رد السالف من رواية عايشة رض فان المراد
من قوله امرنا المشار اليه بهذا هو الدين لا غير ولما ذكر
ان البدعة بالمعنى الخاص مقولة على المحدث من الاعتقا

دات وعلى

من الاعتقادات وعلى المحدث من صور العبادات اخذ
في بيان اى المعنيين يراد بها عند الاطلاق فقال والبدعة
في الاعتقاد هي المتبادرة من اطلاق البدعة في الشرع
واطلاق المبتدع ثم انه لما كان من الالفاظ ما يراد
فيها عند الاطلاق لاستعمال الشارع لها في ذلك اخذ يبينها
بقوله والهوى اى والبدعة في الاعتقاد هي المتبادرة
من اطلاق الهوى في الشرع وكذا كان هو المتبادر من
اطلاق اهل الاهواء فانهم اهل القبلة الذين لا يكون
معتقدهم اهل السنة بل هوى اى اعتقاد محدث في الدين
وهم الجبرية والقدرية والرافضية والخوارج والمعطلة
والمشبهة وكل منهم اثنا عشر فرقة فصاروا اثنين
وسبعين فرقة ولعلهم المشار اليهم في الحديث الماضي
من رواية الترمذي والطبراني والبغوي عن عبد الله
بن عمرو رض اذا اريد بالامة امة الاجابة ومن حيث
لم يعم موجباتها حكم واحد لاختلاف ما ترد عليه اخذ
لبيان ذلك فقال بعضها كفر كاعتقاد الحلول فيمن
كمل من الناس وبعضها ليست به اى ليس بكفر و

مطلب ١٤
فى بيان اقسام البدع
من الكفر والفسوق والمباح

ولكنها اكبر من كل كبيرة فى العمل حتى القتل والزنا وليس
فوقها الا الكفر فانها اذا كانت من اكبر الكباير لم يبق فوقها
الا الكفر ومما يشهد بان القتل والزنا اكبر من كل
كبيرة ما فى صحيح البخارى من حيث ابن مسعود رض
سئل صلعم اى الذنب اعظم قال ان تجعل لله ندا وهو خلقك
قال ثم اى قال ان تقتل ولدك مخافة ان يطعم معك قال
ثم اى قال ان تزنى حليلة جارك لا يقال ان الحديث
مقيد فلا يصلح شاهدا فان القتل والزنا من قوله حتى
القتل والزنا اسما جنس محليان باللام فيعمان جميع
الافراد والخطاء فى الاجتهاد الصادر من مجتهد فيه
اى فى الاعتقاد ليس بعذر فهو ان اقر عليه زايغ عن
الحق مضل فعليه اتباع الحق مع اهله بخلاف الخطاء
فى الاجتهاد فى الاعمال فان المجتهد فيها اذا كان من اهله
يثاب فى اجتهاده وان اخطاء وضد هذه البدعة اعتقاد
اهل السنة والجماعة وهو ما ذهب اليه الامام ابو منصور
الماتريدى والامام ابو موسى الاشعرى ويخل ما بينهما من
الخلاف فى بعض المسائل وحيث استوفى القول فى حكم البدعة

فى الاعتقاد ابتداء

فى الاعتقاد ابتداء فى حكم البدعة فى الاعمال فقال والبدعة
فى العبادة وان كانت دونها حكما لكنها اى البدعة فى
العبادة ايضا امر منكر فى الشرع وضلالة لشمول ما تقدم
من الادلة لها ايضا كما عرف فى محله لا سيما اذا صادمت
بمعنى عارضت البدعة سنة مؤكدة فانها توجب الاعراض
عنها وقد عرفت ما يترتب عليه ومقابلها اى مضاد هذه
البدعة سنة الهدى وسنة الهدى هى ما واظب عليه
النبى صلعم من جنس العبادة مع الترك احيانا او واظب
عليه مع عدم الانكار على تاركه وعدم تركه كالاعتكاف
فى العشر الاخير من رمضان فخرج ما واظب عليه صلعم
ولم يكن من جنس العبادة وما كان من جنسها ولم
يواظب عليه ولم يتركه اصلا كالفروض والواجبات
وما واظب عليه مع الترك احيانا والانكار على تاركه
كالسنن المؤكدة وهذا حكم البدعة بالمعنى الخاص واما
حكم قسيمها وهى البدعة فى العادة كالتنخل بقوله فليس فعلها
ضلالة لانها ليس بامر دينى بل فعلها يقتضى ترك ما هو
اولى من سيرة السلف فتركها اذا اولى لما فيه من اتباع

فبينه صح متن

سيرتهم وهو دليل على بلوغ نهاية التسليم وغاية الاطمينان
وضدها السنة الزايدة على العبادات وهي ما واظب عليه
النبي صلعم من جنس العادة وزاد ذلك توضيحا جريا
على نظايره بقوله كالابتداء باليمين في الافعال الشريفة و
باليسار في الافعال الخسيسة كالاستنجاء فهي مستحبة
والمستحب ما لا يعاتب على تركه لا يقال ان المثال ليس من
قبيل ما ذكر فان ما رواه الشيخان عن عايشة رض وهو انها
قالت كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يحب التيامن في
كل شيء حتى في طهوره وتنعله وترجله وشانه كله شاهد صدق
على ان الابتداء باليمين من جنس العادة نعم الابتداء باليسار
في الافعال الخسيسة ليس منه لما في الكتب الستة عن ابي قتادة
رض قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا بال احدكم
فلا يمس ذكره بيمينه واذا اتى الخلاء فلا يتمسح بيمينه الحديث
فالاكتفاء بالشق الاول كاف بمزيد التوضيح فظهر مما ذكر
من التقسيم ان البدعة بالمعنى الاعم الذي هو معناها اللغوي
ثلثة اصناف مترتبة في القبح اشدها فيه البدعة في الاعتقاد
ثم في العبادة ثم في العادة حسب ما مر فاذا علمت هذا المذكور

من ملازمة

من ملازمة القبح البدعة باضاعتها امرا من الدين علمت
ان ما حدث بعد الصدر الاول عاريا عن القبح ليس من هذا
القبيل ثم شرع يبين الجهة التي بها ينتفي القبح وتكسب المحدثات
حسنا مع ذكر محدثات كذلك قد طهرت من دنس القبح
واتشحت برداء الحسن بقوله فالمنارة ولما تقدمت وما
بعدها ذكرا كانت اللام فيها للتعريف الذكري والفاء
للتفصيل عون للاعلام وقت الصلوة المراد من الاذان اللام
في المراد موصول حذف عايده لقربه وهو وصلته صفة
كاشفة للاعلام وفي الصلوة للعهد والمدارس وتصنيف
الكتب عون بمعنى الاعانة وهي المساعدة على المطلوب للتبليغ
والتعليم لف ونشر والاولى تعليق كل منهما بكل من المدارس
والتصنيف ورد المبتدعة بنظم الادلة انما هو نهي عن المنكر
وذب عن الدين واذا فكل من الامور المذكورة ماذون فيه
بل مامور به تحمل بل على الابطال او الانتقال وهو الاظهر
والانسب لموافقته ما تقدم حيث جعل الاخير واجبا وما
هو الا المامور به وعدم وقوعه في الصدر الاول هذا
عذر لبيان تعذر وقوع الواجب وتخلفه عن الصدر الاول

بل تعذر ما فيه حسن مطلقا فان الصدر الاول ارغب فى
الثواب اما لعدم الاحتياج لما انهم ببركة صحبة النبى عليه
السلام وقرب العهد بزمانه وسماع الاخبار منه ومشا
هدة الاثار عنه مع قلة الوقايع والاختلافات وسهولة
المراجعة الى الثقات كانوا مستغنين عن تدوين الاحكام
ونظم الدلايل وترتيب الابواب وتكثير المسائل او لعدم القدرة
بعدم المال اما لفقد السعة وضيق المجال كما كانت حال
اهل الاسلام فى ابتداء الامر او لاخذهم من العيش الكفاف
وكفهم عن الفضل زهداً فى الدنيا رغبة فى العقبى او لعدم
التفرغ له بالاشتغال بالاهم كاشتغالهم فى ابتداء امر
الاسلام بالغزاء لاعلاء كلمة الله عن مهمات لا تخفى
او لنحو ذلك من مقتضيات عدم الوقوع ولو تتبعت كل
ما قيل اى قالت الفقهاء فيه بدعة حسنة من جنس العبادة
وجدته ماذونا فيه من الشارع وهو الله تعالى ورسوله
الذى اذن له فى ذلك حيث قال لتحكم بين الناس بما اراك
الله اشارة او دلالة يريد ان الاذن اعم من ان يكون نصا
كما مر ثم جيئ بها لتراخى الاخبار اعلم ان فعل البدعة
اشد ضررا

اشد ضررا من ترك السنة بدليل نقلى وهو ان الفقهاء
قالوا اذا تردد فى شئ بين كونه سنة وبدعة فتركه لازم
ودليل عقلى وهو استلزام فعل البدعة ترك سنة وعدم
العكس ولم يذكره لظهوره او لانه بصدد المنقول فلم
تلتفت الى الغير ولازم فى قولهم فتركه لازم لزوم اصحاب
والمراد بالتردد ما كان فى نفس الشئ فلو تردد فى سنة تكرا
رها بدعة هل اتى بها او لا اتى بها لثبوت العلم بالسنة ونفى
التردد فيها كما لو تردد هل ثلث غسل اعضاء وضوئه
ندب ان يثلث واما حكم التردد فى الشئ بين كونه واجب
وبدعة فقد اشتبه الامر فيه على المص ولذا قال واما ترك
الواجب وهو هنا الثابت بدليل ظنى لا يكفر جاحده هل هو
اشد من فعل البدعة التى تقتضى التحريم او على العكس اى
فعلها اشد من تركه ففيه اشتباه ثم انه اراد اعلام جهة
عروض الاشتباه له فقال حيث صرحوا اى الفقهاء فيمن تردد
فى شئ بين كونه بدعة وكونه واجبا انه يفعله وهو مرجح
للاول وفى الخلاصة مسئلة يدل على خلافه اقتضاء حيث
قال صاحب الخلاصة اذا شك فى صلوته انه هل صلى ها

ام لا ان كان فى الوقت فعليه ان يعيدها على وفق ادائها
وان خرج الوقت ثم شك لا شىء فيه اي على المبتلى وهذا
اذا كان الشك فى غير صلوة العصر او فيها بعد خروج
الوقت واما لو كان الشك فى صلوة العصر فى الوقت لا بعد
خروجه فعليه ان يعيدها ايضا لكن لا على الوقت بل يقرء
فى الركعة الاولى والثالثة ولا يقرء فى الثانية ولا فى الرابعة
انتهى ما ذكر فى الخلاصة ثم بعد ذكر المسئلة اخذ فى بيان
وجه دلالتها على ان فعل البدعة اشد من ترك الواجب فقال
ويعيين الاوليين للقراءة فى الفرض واجب وقد امر
صاحب الخلاصة بتركه لما صرح فى المسئلة من نفى القراءة
فى الركعة الثانية وانما امر بتركه حذرا عن احتمال وقوع
النفل صحيحا بعد العصر وجه الحذر هو ان القراءة واجب
فى جميع ركعات النفل كما علم فى محله واذا لم يقرء فى ثاني
الشفع الاول يفسد ولكن يصح شروعه فى الشفع الثانى
لبقاء التحريمة عند ابى حنيفة واذا لم يقرء فى ثانيته يفسد
هو ايضا فينجو عن وقوع النفل ولا يلزمه القضاء فانه
لم يشرع قاصدا بل ظانا انه عليه هذا ان قدر انه صلاه

وان قدر انه لم

وان قدر انه لم يصله فصلاته صحيحة وقد ترك واجبا
وهو اى النفل بعد العصر بدعة مكروهة لما روى الجماعة
عن ابن عباس رض قال شهد عندى رجال مرضيون وارضاهم
عمر رض ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم نهى عن الصلوة
بعد الفجر حتى طلع الشمس وعن الصلوة بعد العصر حتى
تغيب الشمس ولما دفع رين الاشتباه بتوفيق الله تعالى
قصد افادته فقال فالتطبيق بين ما صرحت به الفقهاء
وبين المسئلة باحد اربعة اوجه اما بحمل البدعة التى
صرحت الفقهاء بان ترك الواجب اشد من فعلها على
ما لم ينه عنه الشارع بخصوصه بل يكون داخلا تحت
عموم النهى فيخرج ما نهى عنه الشارع كالتنفل بعد العصر
فان الشارع نهى عنه بخصوصه كما علمت من الحديث
وح فلا يلزم من ترك الواجب حذرا عن الوقوع فيه
مخالفة لقولهم لكن يرد على هذا الوجه هى ان النهى عن
التنفل انما هو عن التنفل المقصود ولذا قالوا اذا قعد
قعده الاخير ثم سجد بعد ان قام ساهيا ضم سادسة
ان كان فرضه رباعيا هكذا مطلقا فى المتون وفرق البعض

والصحيح خلافه كما صرح به السرخسي والزيلعي وفي
العز ضم سادسة ولو عصراً او بحمل الواجب فيما صرحوا
به على معنى الفرض والبدعة على اطلاقها وح لامنافات
فان التعيين ليس بفرض الآن هذا وهن الوجوه فانه
يلزم منه الترك حذراً عن الوقوع فيها مع اتحاد مرتبة
الواجب واختلاف مراتبها او الواجب المستقل وهو
المطلوب لذاته لا الضمني والتعيين من هذا القبيل فانه
يجب لوجوب الفرض كسجود السهو حيث يجب بجبر نقصانها
او بالحمل على الروايتين بان يقال ان ما في المسئلة من النهي
عن القراءة في الركعة الثانية انما هو في رواية عن صاحب
الخلاصة ادى فيها اجتهاده الى ترك ان التعيين اخف
من ارتكاب النفل بعد العصر ثم اعلم ان مثل هذا الامر مبني
على قولهم اذا تعارض مفسدتان روعي اعظمهما ضرراً
بارتكاب اخفهما قال الزيلعي في باب شروط الصلوة من
ابتلي ببليتين وهما متساويتان ياخذ بايتهما شاء وان
اختلفتا يختار اهونهما انتهى والمجتهدون قد يختلف
اجتهادهم في الاخف والاعظم فربما ادى اجتهاد مجتهد
الى اخفية

الى اخفية احد امرين ادى اجتهاد غيره الى اعظميته
بل ربما حصل ذلك لمجتهد واحد ذكر في الخلاصة انه لو
كان اذا خرج للجماعة لا يقدر على القيام ولو صلى في بيته
صلى قائماً يخرج اليها ويصلي قاعداً وهو الصحيح وفي
شرح المنية صلى في بيته قائماً هو الصحيح وان راجعت
مسئلة التثليث عند الكلام على السنة وجدت ماورد
من الاشتباه هنا وارداً هناك ايضا واعلم ان قول الفقهاء
اذا تردد في شيء بين كونه سنة وبدعة فتركه لازم نظراً
الى ان غالب الحال ان ترك السنة اخف من ارتكاب
بدعة عارضتها فلا اشتباه في مسئلة التثليث وانما
تصريحهم فيمن تردد في شيء بين كونه بدعة وواجباً ان
يفعله فهو ايضا كذلك مبني على الغالب ان ترك الواجب
اعظم من ارتكابها فلا اشتباه في مسئلة الخلاصة فاحسن
النظر والله تعالى اعلم لا مبدل لحكمه فان قيل ما قد سبق
مطلب ١٦
من النصوص القاطعة والاخبار الصحيحة دل على ان الكتاب
والسنة كافيان في الدين وعلى ان ما لم يثبت باحدهما
بدعة وضلالة فكيف يستقيم على هذا قول الفقهاء الادلة

الشرعية اربعة الكتاب والسنة والاجماع والقياس
قلنا في جوابه لابد للاجماع من سند اى مرجع من احدهما
اى الكتاب والسنة حالا او مالا على الصحيح احترازا عن
القول بانه اصل وهو المذكور في كتب الاصول ولابد للقياس
ايضا من اصل ثابت باحدهما فانه اي القياس مظهر للحكم
لا مثبت له فان العلة فيه مستنبطة من مواردها واذا
فمرجع الاحكام ومثبتها اثنان في الحقيقة الكتاب والسنة
وان كان في الظاهر اربعة ولا تتادى الى الخامس كما دل
عليه الاستقراء فان ثبوت الحكم اما بوحى او بغير وحي والاول
اما متلو وهو الكتاب او غير متلو وهو السنة والثانى
اما ان يجتمع الامة على ثبوته اولا والاول الاجماع والثانى
القياس ومرجعهما الى الوحى فظهر من هذا ان ما يدعيه
بعض المتصوفة في زماننا اذا انكر عليهم بعض امورهم المخالف
للشرع الشريف ايده الله تعالى ان حرمة مفعول يدعى ذلك
اى المخالف للشرع من الافعال في العلم الظاهر وانا اصحاب
العلم الباطن وانه حلال فيه ويقولون انكم تاخذون من
الكتاب وانا ناخذ من صاحبه اى صاحب الكتاب محمد صلعم

فاذا اشكلت

فاذا اشكلت علينا مسئلة استفتيناها اى طلبنا بيان
حكمها منه فان حصل قناعة فبها ونعمت والا اى وان لم
تحصل لنا قناعة رجعنا الى الله تعا بالذات فناخذ منه
وانا بالخلوة وهمة شيخنا نصل الى الله تعا فتنكشف
لنا العلوم فلا نحتاج الى الكتاب والمطالعة والقراءة
على الاستاد وان الوصول الى الله تعا لا يكون الا برفض
العلم الظاهر والشرع وانا لو كنا على الباطل لما حصل لنا
الحالات السنية والكرامات العلية من بيان الحالات
والكرامات مشاهدة الانوار ورؤية الانبياء الكبار
وانا اذا صدر منا مكروه او حرام نبهنا بالموحدة بعد النون
قبل الهاء من التنبيه في النوم بالرؤيا فنعرف بها الحلال
والحرام وان ما فعلنا مما قلتم انه حرام لم ننته عنه في
المنام فعلمنا انه حلال وغير ذلك من الترهات اى الا
باطيل واعلم ان قول المصنف انما هو في حق من دنس
رداء العارفين بالله بدنس الجهالة ورضوا بالباطل وهو
الجهل لايثارهم البطالة واما العارفون بالله فلسان العلم
في حقهم قط فلا ينطوح بما فحش قط والدليل على ان المراد

من اثر الجهل فرارا من الكد والجهد فبقى فى الطرقات
يدعى سلوك الطريقة ووجل فى الباطن يدعى تحقيق
الحقيقة لفظ المتصوفة كما لا يخفى واستشهادة بكلام
من ستقف عليهم من الصوفية الكرام الذين هم فى هذا
الفن كالاعلام وتبجيله مسلكهم وتعظيمه مسلكهم و
مدحه سيرتهم وثنائه عليهم ودعاءه لهم بالرحمة و
اما تقييده ببعض حيث قال بعض المتصوفة درجة
القوم لنقصان القوة النظرية بعارض من العوارض
فيقتفى اثر احد القوم ليكمل فى احد القوتين وهى العملية
حيث فاته ذلك فى احدهما وهى النظرية فان هؤلاء السا
دات كما سادوا فى العلم سادوا فى العمل يحافظون على ما
قل او كثر من الاداب والسنن ينالهم على فوات الاداب
والمندوبات ما ينال الغير على فوات السنن والواجبات
تتجافى جنوبهم عن المضاجع فهم بين قايم يتلو وساجد
يسبح وراكع لا يقال ان ما نقله المص لا يصدر عن مسلم
وهو بعيد عمن يدعى التصوف فان من صحب الجهل ضل
وما نجا ومن ترك العلم خاب وما نجح لا خير فى فعله ولا

قوله كله

قوله كله الحاد وضلال وعلل ذلك بقوله اذ فيه ازدراء
للشريعة الحنيفية والكتاب والسنة النبوية وعدم
الاعتماد عليهما وتجويز الخطا والبطلات فيهما العياذ
بالله من افات الجهل ونكبات الخذلات فالواجب على
كل من سمع مثل هذه الاقاويل الباطلة الانكار على قايله
والجزم ببطلان مقالة بلا شك ولا تردد ولا توقف ولا
تلبث فانها بديهية البطلان والا فهو من جملتهم بسبب
رضائه فيحكم بالزندقة عليهم حتى لو اطلعنا ممن علمنا
برايته وحسن سيرته ومحافظته على الشريعة الى نهايته
عند نهاية سلوكه الى الله تعالى وفى الله واستغراقه فى بحر
التوحيد والعرفان واضمحلال ذاته ومحو صفاته بصفات
الرحمن وغيبوبته عن كل ما سواه بحيث لا يرى فى الوجود
الا الله وهى الحالة التى يسمونها فى التوحيد كما يشير اليه
الحديث الالهى ان العبد لا يزال يتقرب الى بالنوافل
حتى احبه فاذا احببته كنت سمعه الذى به يسمع وبصره
الذى به يبصر على قول مخالف للشريعة لقصور العبارة
عن بيان حاله وتعذر الكشف عنها بمقالة لا نرضاه

ولا نقبله منه بل نجتنبه ونعرض عنه ولكن نسلم له ما هو
فيه من الاحوال فلا يجرى عليه حكم من تقدم ذكرهم من
الجهلة ولا حكم من ضل فى تيه الالحاد من البطلة ولما كان
قوله عم الرؤيا الصالحة جزء من ستة واربعين جزء
من النبوة فيما اخرجه البخارى عن ابى سعيد ومسلم عن
ابن عمرو عن ابى هريرة رض وقوله صلعم ايها الناس
لم يبق من مبشرات النبوة الا الرؤيا الصالحة يراها
المسلم او ترى له خرجه ابن ماجة من حديث ابن عباس
رض وقوله صلعم اتقوا فراسة المؤمن فانه ينظر بنور الله
خرجه الطبرانى من حديث ابى امامة رض وفى رواية بزيادة
وينطق بتوفيق الله وقوله صلعم من اخلص لله اربعين
يوما ظهرت ينابيع الحكمة من قلبه على لسانه خرجه ابو
نعيم فى الحلية عن ابى ايوب الانصارى رض ربما يوهم
ان الالهام والرؤيا لهما دخل فى معرفة الاحكام الشرعية
قال وقد صرح العلماء بان الالهام ليس من اسباب المعرفة
بالاحكام وكذلك الرؤيا فى المنام خصوصا اذا خالفا كتاب
العليم العلام او سنة محمد عليه الصلوة والسلام والعلماء

هم اعلم

والعلماء هم اعلم باقواله صلعم ومفهوم احاديثه فحيث
صرحوا بذلك علم انه ليس فى الاحاديث دلالة على معرفة
الاحكام بالالهام او بالرؤيا فى المنام وقد قال سيد الطائفة
الصوفية وامام ارباب الطريقة والحقيقة ابو القاسم
الجنيد البغدادى توفى سنة مائتين وسبع وسبعين (وفات جنيد ٢٧٧)
عليه رحمة الله الهادى الطرق كلها مسدودة على
الخلق الا على من اقتفى اثر الرسول صلعم يريد ان سبيل
الوصول الى الله تعالى انما هو بمتابعة محمد صلعم وقال الجنيد
من لم يحفظ القران ولم يكتب الحديث لا يقتدى به فى هذا
الامر لان علمنا ومذهبنا هذا مقيد بالكتاب والسنة
فعلم من هذا ان ما اتى به المرء عاريا عن احدهما لم يكن
من مذهبهم وقال ابو الحسن السرى السقطى خال الجنيد
واستاده وكان تلميذ معروف الكرخى والسرى لغة الخيار
التصوف اسم لثلث معان اى لمجموعها فمن حصل على مجموعها
وصف بالتصوف ومن فاته معنى منه لا يحق له الوصف
به وهو اى المسمى بالتصوف الذى لا يطفى نور معرفته
نور ورعه ولا يتكلم بباطن فى علم ينقضه عليه ظاهر

الكتاب ولا تحمله الكرامات اى لا يؤدى به حب اظهار
الكرامات على هتك محارم الله تعالى وهو افشاء ما اودعه
الله تعالى اياه من الاسرار فيكون مضيعا للامانة سمعة
توفى السرى رحمه الله تعالى سنة مايتين وسبع وخمسين
وقال ابو يزيد طيفور بن عيسى البسطامي لبعض اصحابه
قم بنا حتى ننظر الى هذا الرجل الذى قد شهر نفسه
بالولاية وكان رجلا مقصودا مشهورا بالزهد فمضينا
اليه فلما خرج من بيته رمى ببزامة تجاه على وزن
غراب ونقال وجاه وهو اصله بمعنى جهة القبلة فانصرف
ابو يزيد ولم يسلم عليه وقال ايذانا بعلة عدم السلام
عليه هذا رجل غير مامون على ادب من اداب رسول الله
صلعم فكيف يكون مامونا على ما يدعيه من الولاية فان
الانسان وان كان محل النسيان الا ان هذه الطايفة
لشدة ضبط طرقهم بكثرة حشيتهم ينكرون الذهول عما
هو سبب لرضائه تعالى الذى هو سبب القرب اليه وان
قل على من يدعى الرياسة فانها مسببة عن القرب اليه
وان قل على من يدعى الرياسة فانها مسببة عن القرب

وجهل اسبابه دليل على عدمها وقال رحمه الله تعالى لو نظر
تم الى رجل اعطى من الكرامات حتى تربع فى الهواء فلا
تغتروا به حتى تنظروا كيف تجدونه عند الامر والنهى
وحفظ الحدود واداء الشريعة اى فاذا كان على ما ينبغى
من ذلك اعتبرت كراماته وعدت له من الله تعالى كرامة
والا فلا توفى ابو يزيد رحمه الله تعالى سنه مايتين واحد وفات ٢٦١ ابو يزيد البسطامى
وستين وقيل سنة مايتين واربعة وستين وقال ابو
سليمان بن عبد الرحمن بن عطية الدارانى ربما يقع
فى قلبي النكتة من نكت القوم اياما فلا اقبل منه الا
بشاهدين عدلين من الكتاب والسنة النكتة فى الاصل
نقطة سوار فى بياض سمى بها ما دق من العلوم لما يلابسه
عند استخراج الفكر له وهذا يحتمل لوجوه احدها انه كثيرا
ما يقع الخاطر فى قلبه كما يقع للقوم فيتردد بين انه هاجس
شيطان او حديث نفس او خاطر من الله تعالى ولا يقبله عن
القلب الا بشهادة الكتاب والسنة وثانيها انه كثير ما
يحصل فى قلبه ريب والتباس من بعض دقايق القوم
فلا يقبل ذلك الريب وينكر تلك الدقيقة ويعرض عنها

الا بشهادة الكتاب والسنة وهذا ناظر الى قولهم دع ما
سمعه فى حيز الاحكان حتى يقوم على نفيه شاهد البرهان
اولا يقبل تلك الدقيقة التى حصل فى قلبه منها التباس الا
بشهادة الكتاب والسنة وهو ناظر الى قوله تعا حكاية
عن اصحاب الكهف هؤلاء قومنا اتخذوا من دونه الهة
لولا يأتون عليهم بسلطان مبين فانه دليل على ان ما لا
دليل عليه من الديانات مردود وان التقليد فيه غير
جاير توفى الدارانى رحمه سنة مائتين وخمس عشرة وقال — وفات ٢١٥ ابو سليمان الدارانى
ابو الفيض ذو النون المصرى من علامات المحب لله متا
بعته حبيب الله محمد صلعم فى اخلاقه وافعاله واوامره
وسننه فمفهوم هذا دليل على ان مخالفته صلعم فى ذلك
من علامات ضد المحبة فلا تكون حلية لمحب الله تعا
توفى ذو النون رحمه سنة مائتين وخمسين او اربعين — وفات ٢٥٠ ذو النون رحمه
وقال ابو نصير بشر بن الحارث الحافى رايت النبى صلى الله
تعا عليه وسلم فى المنام فقال يا بشر هل تدرى بم رفعك
الله من بين اقرانك قلت لا قال باتباعك لسنتى وخدمتك
للصالحين ونصيحتك لاخوانك ومحبتك لاصحابى

واهل بيتى هو

واهل بيتى هو مجموع ما ذكر الذى بلغك منازل الابرار
توفى بشر رحمه سنة مائتين وسبع وعشرين وقال — وفات ٢٢٧ بشر الحافى رحمه
ابو سعيد احمد بن عيسى الخراز كل باطن يخالفه ظاهر
فهو باطل اى كل ما خالفه شريعته صلعم فهو امر شيطانى
توفى ابو سعيد رحمه سنة مائتين وسبع وسبعين و — وفات ٢٧٧ ابى سعيد خراز
قال ابو عبد الله محمد بن الفضل البلخى ذهاب الاسلام
من اربعة قوم لا يعملون بما يعلمون وقوم يعملون بما لا
يعلمون وقوم لا يتعلمون ما لا يعلمون وقوم الناس
من التعلم يمنعون الناس مفعول مقدم اى وقوم يمنعون
الناس من التعلم توفى محمد بن الفضل رحمه سنة ثلثمائة — وفات ٣١٠ محمد بن الفضل
وعشر وليعلم ان كل ما ذكر من كلام سيد الطايفة
الجنيد الى هنا ماخوذ من رسالة القشيرى هو عبد الكريم
بن هوازن انظر شروع فى ذكر فايدة سياق كلام القوم
والمراد منه ايها العاقل الطالب للحق ان هؤلاء الذين
تقدم ذكرهم مشايخ علماء الطريقة وكبراء ارباب السلوك
الى الله وكبراء ارباب الحقيقة وكلهم يعظمون الشريعة
ويبنون علومهم الباطنة على السيرة الاحمدية والملة

الحنفية واذا تقرر ان امر هؤلاء السادات مبنى على
ذلك واحوالهم منتظمة فى سلك المسالك فلا تغرنك طا
مات الجهال المتنسكين وشطحهم الفاسدين صفة
مقطوعة عن الموصوف اعنى الفاسدين المفسدين الضا
لين المضلين لغيرهم بعد ان كانوا رايغين عن الشرع
القويم ومائلين عن الصراط المستقيم خارجين عن منا
هج علماء الشريعة ومارقين عن مسالك مشايخ الطريقة
فالويل لهم ولمن تبعهم او حسنوا فهم قطاع طريق الله
تعالى على العابدين يلبسون الحق بالباطل ويكتمون الحق
وهم يعلمون كما افتتح الفصل بالقران العظيم اختتمه به
ولما كان المقام مقام تحذير جاز ان يوتى به على مثل هذا
الوجه **الفصل الثالث من الباب الاول** وهو اخر فصوله مطلب ١٨
فى ذكر ما يوجب قصد الاقتصاد وهو التوسيط فى العمل
والرغبة فيه وابتداء بذكر الايات حسب عادته فمنها قوله
تعالى يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر اى يريد
ان ييسر عليكم ولا يعسر ولذلك اباح الفطر للسفر و
المرض وقوله تعالى يريد الله ان يخفف عنكم ولذلك شرع

لكم الشريعة

لكم الشريعة الحنيفية السمحة السهلة ورخص لكم فى
المضايق وخلق الانسان ضعيفا لا يصبر عن الشهوات
ولا يتحمل مشاق الطاعات ومنها ما يريد الله ليجعل
عليكم من حرج اى ما يريد الله بامره لكم الحرج ولا التضييق
عليكم ومنها ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج اى ما يريد
الله بامره لكم الحرج ولا التضييق ومنها قوله تعالى يا ايها
الذين امنوا لا تحرموا طيبات ما احل الله لكم اى ما طاب
ولذ منه وسياق الاية لما تضمن مدح النصارى على
ترهيبهم والحث على كسر الانفس ورفض الشهوات عقبه
النهى عن الافراط فى ذلك والاعتداء عما حد الله بجعل الحلال
حراما فقال ولا تعتدوا ان الله لا يحب المعتدين وان
المراد لا تعتدوا اما احل لكم الى ما حرم عليكم فتكون لا نافية
عن تحريم ما احل وتحليل ما حرم داعية الى القصد بينهما
قل من حرم زينة الله من الثياب وغيرها مما يتجمل به
التى اخرج لعباده من النبات كالقطن والكتان و
الحيوان كالحرير والصوف والمعادن كالدروع و
الطيبات من الرزق المستلذ من الماكل والمشارب وفيه

دليل على ان الاصل فى المطاعم والملابس وانواع المستلذات
الاباحة فان الاستفهام للانكار قل هى للذين امنوا فى
الحيوة الدنيا اصالة ومشاركة الكفرة فيها تبعا خالصة
يوم القيمة لا يشاركهم فيها غيرهم كذلك نفصل الايات
لقوم يعلمون اى كتفصيلنا هذا الحكم نفصل ساير
الاحكام ثم طه من اسماء الحروف وقيل معناه يا رجل
على لغة طى فتصرف فيه بالقلب والاقتصار وعن بعض
السلف معناه يا رجل بالعبرانية وروى انه كان صلعم
يقوم فى تهجده على احد رجليه فامر بان يطاء الارض
بقدميه فقلبت الهمزة لسكونها الفا وضم اليه هاء
السكت ما انزلنا عليك القران لتشقى لتتعب بفرط
تاسفك على كفر قريش اذ ما عليك الا البلاغ او بكثرة
الرياضة وكثرة التهجد والقيام على ساق وعدل عن
لفظ التعب اليه للاشعار بانه انزل اليه ليسعد وقيل
رد وتكذيب للكفرة لما راوا كثرة عبادته قالوا انك
لتشقى بترك ديننا وان القران انزل عليك لتشقى به
ومنها قوله تعا وما جعل عليكم فى الدين من حرج اي

ضيق اشارة الى انه لا مانع لهم عنه ولا عذر لهم فى تركه
او الى اغماض بعض ما امرهم به من حيث شق عليهم
ولما ذكر من الايات الدالة على المراد ما ينبئ بالمراد اتبعها
بذ الاخبار الدالة على ذلك فقال الاخبار خرج الشيخان
مطلب ١٩ عن انس رض انه قال جاء رهط هو ما دون العشرة
من الرجال كالنفر والمعشر الى بيوت ازواج النبى
صلعم يسئلون عن عبادة النبى صلعم فلما اخبروا كا
نهم تقالوها بالنسبة الى انفسهم فان استكشافهم
كان للتاسى بعبادته صلعم والاقتداء به لا لمجرد استكشاف
كما يدل عليه سياق الحديث قالوا جواب لما والجملة
التشبيهية معترضة فاين نحن من رسول الله صلعم
قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تاخر حسبما جاء به
التنزيل قال احدهم اما انا فاصلى الليل ابدا اى مدة
حياتى وقال الاخر وانا اصوم الدهر كله ولا افطر و
قال الاخر وانا اعتزل النساء ولا اتزوج ابدا وفيه
دليل على ان المتكلمين ثلثة وهو يحتمل انهم ذلك العدد
لا غير او اكثر لم يتكلم الباقون لا يقال ويمكن ان يكون

المتكلمون ايضا اكثر بان يكون الثلاثة متبعون والباقى
اتباع فلم يعبا بقولهم لان مثله لا يجوز فى الاحكام الدينية
الا ترى انه صلعم قال واكل اللحم على رواية الزيادة فجاء
رسول الله صلعم اليهم الفاء فصيحة اى اتى ازواجه
فاخبروه بما وقع فجاء فقال انتم الذين قلتم كذا وكذا كنى
صلعم عما تقدم او الراوى تصرفا منه فى صورة الامر اما
والله انى لاخشاكم لله واتقاكم له ولكنى اصوم وافطر
واصلى وارقد واتزوج النساء لان الله تعالى خلقهن
للرجال وركب فيهم وفيهن الشهوة كما خلق فيهم الاحتياج
الى الطعام فكما انه لا بد من الطعام فكذلك لا بد من
التزوج وايضا هو مباح وسبب للعبادة اذ يحصل به دفع
الزنا ويوجر بما يدفع اليها من النفقة والكسوة وكذا بمكا
لمته ومجالسته وكل ذلك عبادة فمن رغب عن سنتى
فليس منى صرح الفقهاء بكفر من امر بالسنة فقال لا
افعلها رغبة عنها بغضا وهجرا لها واما من رغب عنها
لا لذلك كمن ترك الرخصة اتيانا بالعزيمة فليس من
هذا القبيل بل من قبيل العمل بالاولى وترك العمل به

والاولوية

والاولوية فى محال يكون مع الرخصة وفى محال تكون
مع العزيمة وزاد فى رواية النسائى وقال بعضهم لا اكل
اللحم وقد جاء من رواية الشيخين ايضا بهذه الزيادة
ورواية البخارى منفردا بلا زيادة من غير لفظ فمن
رغب عن سنتى فليس منى وفى الحديث دليل قائم على
ان القصد فى العمل محمود واتباع الرسول صلعم مقصود
خرج الشيخان وكذا احمد فى مسنده عن عائشة
رضى الله عنها انها قالت صنع رسول الله صلعم شيئا فرخص
فيه فتنزه عنه قوم فبلغ ذلك النبى صلعم فخطب و
كان ذلك شانه صلعم فى بيان الامور التى لها مزيد شانه
فحمد الله ثم قال ما بال اقوام يتنزهون عن الشئ اصنعه
جمله حالية والاستفهام انكارى بمعنى التوبيخ فوالله
انى لاعلمهم بالله واشدهم له خشية فلا اصنع الا ما
هو الاولى ولا اصنع ما يوجب لوما وعتابا بل ان ادنى
فعلى المباح والاول يشعر بان تنزههم كان لتوهمهم
عدم اولويته والثانى يشعر بانه كان لتوهمهم
عدم اباحته لهم وقدم العلم على الخشية لانها نتيجته

خرج البخاري وابوداود وكذا ابويعلى عن ابى جحيفة
بضم الجيم وفتح الحاء المهملة انه صلعم اخى ماض من
المفاعلة اي عقد المواخاة بين سلمان الفارسى وابى
الدرداء الانصارى فزار سلمان ابا الدرداء فراى ام
الدرداء مبتذلة اى لابسة ثياب البذلة فقال لها
ما شانك هذا يدل على ان امر المراة التزين لزوجها
وعلى ان اللائق بالمؤمن سؤاله عما ساءه من احوال
اخيه ولنعم ما اجابته به حيث سال فقالت اخوك
ابو الدرداء ليس له حاجة فى الدنيا فانه يشعر ان
ما انكره من امرها ليس لتقصير منها وعدم رعايتها
لحقوق الزوج او لتقصير الزوج وعدم قيامه بامر
كسوتها بل ان ذلك منها سعيا فى مرضاته وانه ذو همة
عالية لا تتعلق بمصالح الدنيا لدناءتها وانما همته الاخرة
لنفاستها فجاء ابو الدرداء فصنع له طعاما فقال له
اى قال ابو الدرداء لسلمان كل فانى صائم قال اى سلمان
ما انا باكل حتى تاكل فاكل وبه استدل الشافعى على جواز
الفطر بمثله وعندنا يحمل على كون الامر قبل الزوال

وفى مثل هذا

وفى مثل هذا اذا تحقق العذر حصل ثوابان اكرام
الضيف واجر النفل فان المعذور كالاتى به فلما كان
الليل ذهب ابو الدرداء يقوم اى يصلى فقال اى سلمان
نم فنام ثم اى بعد مهلة من الوقت ذهب يقوم
فقال نم فلما كان من اخر الليل قال سلمان قم الآن
فصليا فقال له سلمان ان لربك عليك حقا وابتداء
بهذا ليكون اول ما يسمعه منه يوزن بان ما صدر عن
سلمان ليس لجهله حق ربه فيذهب ما يوهمه امره
ابا الدرداء بالنوم المقتضى لترك الصلوة ح فيصغى لحكمه
ذلك اصغاء غير مريب وان لنفسك عليك حقا وذلك
من الطعام والشراب والدعة والمنام ولاهلك عليك
حقا من المعاشرة والمجامعة والقيام بما هو من مهم
مصالحهن فى الدنيا والاخرة فاعط كل ذى حق حقه
ذلك بحسب الوسع والطاقة فاتى ابو الدرداء النبى
صلعم فذكر ذلك له اى ما كان له ولسلمان فقال عم
صدق وفيه مع الدلالة على القصد فى العمل افضلية
القيام من اواخر الليل ورعاية حقوق الاهل والنفس

مع رعاية حقوق الرب تعا والمعاونة على البر والتقوى
والنصح وذكر الزوجة الزوج باحسن الخصال وغير
ذلك خرج الشيخان وكذا النسائى عن انس رضه قال
دخل رسول الله صلعم المسجد فاذا حبل ممدود بين
السارتين فقال ما هذا الحبل فقالوا حبل لزينب هى
بنت جحش ام المؤمنين فاذا فترت اى داخلها العيا
والكسل تعلقت به فقال صلى الله تعا عليه وسلم لا اى نهى
عما صنعت من التعلق بالحبل ولذا قال حلوه ثم بين
عم الحكم فى ذلك بقوله ليصل احدكم نشاطه فاذا فتر
فليقعد لاجل ذهاب الفتور وفى الحديث ازالة المنكر
باليد لمن تمكن منه وجواز التنفل فى المسجد فانها كانت
تصلى النافلة فيه فلم ينكر عليها وفيه الامر بالاقبال على
العبادة بنشاط مع الحث على الاقتصاد والحديث عند
مسلم بغير حرف نهى قبل حلوه وبتنكير السارتين خرج
ابو داود وكذا ابو يعلى فى مسنده عن انس رضه ان ر
رسول الله صلعم قال لا تشددوا على انفسكم وذلك با
بالاعمال الشاقة من العبادات فان الشاق يذهب

النشاط و

النشاط ويوجب الملل والفتور وذلك يؤدى الى عدم
المداومة فيشدد الله عليكم فان قوما شددوا على
انفسهم فشدد عليهم فانه تعالى قد ذم من اعتاد
عبادة ثم فرط فيها والى ذلك يشير اخر الحديث فتلك
بقاياهم الى بقايا الذين شددوا على انفسهم فى الصوامع
جمع صومعة والديار جمع دير ويجمع على ديورة ورهبا
نية ابتدعوها ما كتبناها عليهم اي احترعوها من
عند انفسهم فخذلوا الذلك وما رعوها حق رعايتها هم
فاستحقوا الذم والتوبيخ على ذلك خرج الشيخان عن
ابى هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلعم ان هذا
الدين يسر اى ان دين الاسلام الذى امر الله تعالى
عباده مبنى على اليسر والسهولة لم يكلفهم فيه ما
يشق عليهم ولن يشاد الدين احد بان يقاومه
بشدة القيام بما لا يؤمر به ولم يجب عليه الا غلبه اي
غلب الدين عليه وعجز عن اداء حقوقه فسددوا
الفاء جواب شرط مقدر اي اذا عرفتم ما فى المشادة
من الفتور عن العمل فاطلبوا باعمالكم السداد وهو

الصّواب فى الامر والعدل فيه وقيل الزموا السّداد
والمراد الطريقة التى لاخرج فيها فى الاعمال وقاربوا
وذلك بالاقتصاد فى الامور الشرعية كلّها وترك الغلوّ
والتقصير فيها وابشروا اى افرحوا ولاتحزنوا فانّ
الله كريم يرضى عن هذه الامّة باداء الفرايض ويعطيهم
الثواب العظيم بالعمل القليل واستعينوا بالغدوة بالفتح
المرّة من الغدو وهو السير فى اوّل النّهار والرّوحة المرّة
من الرّواح وهو السّر اخر النّهار والمراد استعينوا لها
بالطاعة على تحصيل الثواب فى اوّل النّهار واخره وشىء
من الدّلجة اسم من الادّلاج بتشديد الدّال وهو السّير
فى اخر اللّيل وقيل اسم من الادلاج بسكونها وهو السّير فى
اوّله وهو كالبيان لقوله تعا اقم الصّلوة طرفى النّهار
وزلفا من اللّيل وهو تحريض على طاعة الله تعا فى هذه
الاوقات الشريفة وزاد فى رواية والقصد القصد تبلغوا
اى الزموا الطريقة الوسطى التى لاخرج فيها تصلوا الى
المطلوب خرج البزّار والطبرانى وابن حبّان عن ابن
عبّاس رض انّه قال قال رسول الله صلى الله تعا عليه
وسلم انّ الله

وسلم انّ الله يحبّ ان يؤتى رخصه كما يحبّ يؤتى عزايمه
اى انّ الله يرضى عن عبده لفعل مارخص له كما يرضى عنه
لفعل ما فرض عليه فانّه تعالى شرع كلّا منهما ففى اتيا
نها لزوم الادب فى الاحكام الشرعيّة والامتثال للاوامر
الالهيّة والحديث باللفظ المزبور مرفوعا الا انّ ابن
طاهر قال وقفه اصح وقال المنذرى اسناد البزّار حسن
ورواه احمد والبيهقى عن ابن عمرو بن العاص رض خرج
احمد والبزار والطبرانى فى الاوسط وابن حزيمة قال المنا
وى قال الهيثمى رجال احمد رجال الصّحيح وسند الطبرا
نى حسن وكذا البيهقى وابن حبّان والخطيب عن ابن عمر
رضى الله تعا عنهما انّ رسول الله صلعم قال انّ الله تبارك
وتعالى يحبّ ان تؤتى رخصه كما يكره ان تؤتى معصيته
وفى رواية لابن حزيمه كما يحبّ ان يترك معصيته اى
انّ الله تعا كما يرضى ويثيب القادر على فعل المعصيّه
بتركه لها كذلك يثيب على اتيان العبد رخصه اوكما انّ
غضبه شديد على اتيان معاصيه فكذلك رضاه مزيد
على اتيان رخصه خرج الطبرانى فى الكبير وكذا فى الاوسط

عن ابى الدرداء وواثلة بن الاسقع وابى أمامة وانس
رض انّ رسول الله صلعم قال انّ الله يحبّ ان تقبل بالبناء
للمفعول رخصه كما يحبّ العبد مغفرة ربّه وكذلك لرأفته
وسعة رحمته وشفقته على عباده وعلمه بضعفهم وعجز
هم وهو غاية فى التحضيض على اتيان رخصه وفى الحديث
قول قال الطبرانى لا يروى الّا بهذا الاسناد وقال المنا
وىّ ضعيف لتفرّد اسمعيل العطّار انتهى ولكن له
شواهد ومعضدات صحيحة وقد مرّ منها ما فيه كفاية
خرج الشيخان عن عبد الله بن عمرو بن العاص رض
وعبد الله صحابى انّه قال أخبر بالبناء للمفعول رسول الله
صلعم انّى اقول والله لاصومنّ النهار ولاقومنّ الليل
ما عشت اى مدّة عيشى وحياتى فقال رسول الله
صلعم انت الذى تقول ذلك وهو ما أُخبر به صلى الله
تعا عليه وسلم والاستفهام انكارىّ توبيخىّ فقلت له
بابى انت وامّى قد قلته يا رسول الله قال اى النبى صلعم
فانّك لا تستطيع ذلك فانّ الانسان ضعيف لا يقدر على
مداومة الشاقّ ولا يبقى على حالة الشباب بل لا بدّ له

اذا تعمّر

اذا تعمّر كعبد الله هذا من الهبوط الى دركات الشيخوخة
فيخونه قوى الشباب فيعيقه عمّا كان عليه من مشاق
العبادات فى عصر الحداثة فصُم وافطِر ونم من الليل
بعضه وقُم اى منه البعض الاخير وصم من الشهر
ثلثة ايّام فانّ الحسنة بعشر امثالها وذلك اى
الصوم من الشهر ثلثة ايّام مثل صيام الدهر من غير
هذه الامّة فى الثواب فانّ الحسنة من ساير الامم بحسنة
ومن هذه الامّة بعشر امثالها قلتُ اى قال عبد الله
لرسول الله صلى الله تعا عليه وسلم انّى اطيق افضل
من ذلك قال صوم يوما وافطر يومين قلت فانّى اطيق
افضل من ذلك قال فصم يوما وافطر يوما فذلك اى الصيام
يوما والافطار يوما صيام داود وهو اعدل الصيام
قلت فانّى اطيق افضل من ذلك لمّا ذكر صلعم الصيام
يوما والفطر يومين ثمّ ذكر بعده الصيام يوما والفطر
يوما واخبر انّه افضل الصيام توهّم عبد الله انّ الفضل
بتقليل الافطار فقال انّى اطيق افضل من ذلك فقال
رسول الله صلعم لا افضل من ذلك اختلف العلماء فقال

البعض انه افضل من السرد وقال البعض بل السرد
افضل وخصص هذا بعبد الله بن عمرو وتقديره لا
افضل من ذلك في حقك وزاد في رواية فان لجسدك
عليك حقا وان لزوجك عليك حقا وان لزورك عليك
حقا والزور بفتح الزاء وسكون الواو جمع زاير كصحب
جمع صاحب وهم الجماعة من الضيفان وفي اخرى اي
وفي رواية اخرى الم اخبر انك تصوم الدهر وتقراء
القران كل ليلة فقلت بلى يا نبي الله واني لم ارد بذلك
الا خيرا ولما كان الاستفهام تقرير ما بعد النفي صح
وقوع بلى في الجواب وفيها اى في هذه الرواية انه
صلعم بعد نصه على الافضلية في الصوم قال لعبد الله
واقراء القران في كل شهر قال اى عبد الله قلت يا نبي الله
انا اطيق افضل من ذلك قال فاقراه اى قال رسول
الله صلعم فاقراه في سبع لا تزد على ذلك قال اى عبد الله
فشددت فشدد علي وقال لي النبي صلعم انك لا
تدرى لعلك يطول بك عمرك ومن حيث ان الرجاء من
الشارع محمول على اليقين كان لقول من خصص الحديث

بعبد الله وجه

بعبد الله وجه قال فصرت الى الذى قال لى من طول العمر
فلما كبرت بكسر الموحدة في السن وتضم في القدر وددت
بكسر الدال الاولى احببت انى كنت قبلت رخصة نبي الله
صلعم لانه عجز في اخر عمره كما حكاه عنه مسلم وزاد في
رواية رواها مسلم عنه لا صام من صام الابد ثلثا و
هذا ان اريد به الحقيقة حمل على صوم العيد وايام
التشريق معه وهو ما اجابت به عايشة رض وان اريد
انه لا يجد من المشقة ما يجده غيره فيكون خبرا وعلى
الاول دعاء ويؤيده ان لا دخلت على صام ولم يتكرر
ولو كان خبرا لوجب التكرير وزاد في رواية وكان يقراء
على بعض اهله السبع من القران بالنهار والذى يقراه
اى بالنهار يعرضه اي يقراه من الليل ليكون اخف
عليه بالليل بقرب عهد قراءته له وجريانه على لسانه
وانما كان يفعل ذلك لضعف حافظته بتقوى برد
مشيخوخته المحمر للحرارة العزيزية التى خلقها الله
تعا لتستمر منها القوى الجسمانية فتصدر عنها
افعالها على الوجه الذى ينبغى واذا اراد ان يتقوى

افطر اياماً واحصى اى ضبط ايام فطره وصام مثلهن
وكان يفعل ذلك مع ما به من الوهن والعجز كراهة ان
يترك شيئاً فارق عليه النبى عم وفى اخرى اى وفى روا
ية اخرى من هذا الحديث ان رسول الله صلعم قال ان
احب الصيام صيام داود واحب الصلوة صلوة داود
المراد النافلة كما يشعر به قوله عم كان ينام نصف الليل
ويقوم ثلثه وينام سدسه وكان يصوم يوماً و
يفطر يوماً وحاصل الحديث بيان رفق النبى عم بامته
وشفقته عليهم وارشادهم الى مصالحهم وحثهم على
ما يطيقون الدوام عليه ونهيهم عن التعمق والاكثار
من العبادات التى يخاف عليهم الملل بسببها او تركها
او ترك بعضها وقد بين ذلك بقوله صلى الله تعا عليه
وسلم عليكم من الاعمال ما يطيقون فان الله لا يمل حتى
تملوا وبقوله صلعم لا تكن مثل فلان كان يقوم الليل
فترك قيام الليل وفى حديث اخر احب العمل اليه ما داوم
صاحبه عليه ومن رواية مسلم وقد ذم الله تعا قوماً
اكثروا العبادة ثم فرطوا فيها فقال تعا رهبانية

ابتدعوها

ابتدعوها ما كتبناها عليهم الا ابتغاء رضوان الله
فما رعوها حق رعايتها ولما ذكر من الاخبار الدالة
مطلب ٢٢ على الاقتصاد ما يحتسب به اعقبه من اقوال
الفقهاء بذكر ما يدل عليه قال فى الاختيار شرح المختار
لا يجوز الرياضة بتقليل الاكل حتى يضعف عن اداء
الفرايض ثم استدل لعدم الجواز نقلاً بقوله قال
النبى صلعم ان نفسك مطيتك فارفق بها وليس من
الرفق ان تجيعها وتذيبها والاشبه انه من كلام السلف
وعقلا بقوله ولان ترك العبادة لا يجوز لا سيما الفرايض
وكذا ما يفضى اليه فعلم منه ان الرياضة التى تضعف
عن اداء الفرايض لا تجوز وقال فيه ايضا الكسب
انواع منه فرض وهو الكسب بقدر الكفاية لنفسه
وعياله وقضاء ديونه فان مثل هذا الكسب قد امر به
الشارع ثم قال فى الاختيار فان ترك الاكتساب بعد
ذلك وسعه اى يجوز الترك بعد اتيانه بفرض الكسب
وقال وان كسب ما يدخره لنفسه وعياله فهو فى سعة
فى ذلك واستدل لجواز الادخار فى السنة بقوله

فقد صح ان النبي صلعم ادخر قوت عياله سنة خرج
الشيخان وروى الطبراني في الاوسط عن انس رض انه
ع م كان اذا ادخر لاهله قوت سنة تصدق بما بقي وقال
الذهبي حديث ومن الكسب مستحب وهو الزيادة على
ذلك المأمور باتيانه ليواسي به فقيرا اي يشاركه فيما
انعم تعالى عليه حيث اقدره من الكسب على ما لم يقدر عليه
الفقير او يجازي به قريبا لما للقريب على قريبه من حق
صلة الرحم فانه اي الكسب الزايد لما ذكر افضل من
التخلي لنفل العبادة لان منفعة النفل تخصه ومنفعة
الكسب له ولغيره وايد الدليل العقلي بقوله قال صلى
الله تعالى عليه وسلم خير الناس من ينفع الناس انتهى
ما ذكر في الاختيار والحديث رواه القضاعي عن جابر
رض بلفظ خير الناس انفعهم للناس كما سياتي وقال
في التاتارخانية يكره ان يجتمع قوم فيعتزلون في
موضع ويمتنعون عن الطيبات يعبدون الله تعالى
فيه ويفرغون انفسهم لذلك وقد تقدم من الاحاديث
التي هي وفق عدة وكسب الحلال ولزوم الجمعة والجماعة

في الامصار احب

في الامصار احب لموافقة ما كان رسول الله صلعم و
صحابته والسلف الصالحون بعدهم والزم لما فيه من
نصرة الدين واقامته واعلاء شعايره انتهى كلام
التاتارخانية فان قلت يعارض ما ذكرت من افضلية مطلب ٢٣
الاقتصاد في العبادات وعدم جواز الرياضة المؤدية
الى الضعف ما نقل عن السلف من شدة الرياضات
وكثرة المجاهدات والاجتهاد في العبادات كصيام الدهر
والوصال والقيام في كل الليالي والاجتناب عن المشتهيات
والطيبات والختم في كل يوم مرة او مرتين بل مرات و
بعد ايراد السؤال اجاب باجوبة ثلثة فقال قلت
اولا لا معارضة بين الوحي وبين غيره وما ذكره وحي
فلا تعارض حتى يحتاج الى الجواب فعليك الاخذ بما
ثبت بالسنة والكتاب وهو الاقتصاد فان الثابت
بهما ثابت بالوحي ويرد عليه ما ثبت بالسنة معارضا
لما ذكر كحديث حمزة بن عمرو وقد رواه البخاري
ومسلم انه قال يا رسول الله اني اسرد الصوم افا
صوم في السفر فقال ان شئت فصم وهذا لفظ رواية

مسلم فاقره رسول الله عليه السلام على سرد الصوم
ولوكان مكروها لم يقره لاسيما فى السفر ولذا ذهب
الشافعى واصحابه الى استحباب السرد اذا لم يلحقه به
ضرر ولا يفوت حقا وقال القاضى ان جوازه مذهب
جماهير العلماء وقالوا ما ورد من افضلية صوم
يوم وافطار يوم الوارد فى حديث ابن عمرو مخصوص
به فانه لوكان افضل فى حق كل الناس لارشد حمزة
رض اليه وبينه فان تاخير البيان عن وقت الحاجة
لا يجوز وسيأتى المص فى الجواب الثالث مما يشفى
الغليل وتوضيع المراد هناك ان شاء الله تعالى و
ثانيا انا نمنع صحة الرواية عنهم اى السلف اذ لم
يقع عنها بحث وتفتيش ليعلم صحتها فيحكم بها و
لما كان لم يلزم من عدم العلم بالصحة منعها اضرب
عنه الى قوله بل اكثرها خال عن سند وهو العمدة
فى الاخبار فلا اعتبار بما خلى عنه منها وان كثر بخلاف
الكتاب فانه منقول نقلا متواترا وكذا الاخبار النبوية
فانها باسانيد ثقات وعدول وان اختلفت فى

افادة العلم فلا مساواة بينهما وبين ما روى عن
السلف فى النقل فكيف يتصور التعارض والمراد
بالسلف هنا ما بعد الصدر الاول فان ما ثبت عنه
من قبيل ما ثبت بالسنة لان ما صدر عنهم يحمل على
السماع منه عليه السلام او المشاهدة او الاقرار
عليه وقد ثبت عن ابن عمر رض انه كان يسرد الصوم
وكذلك ابو طلحة وعايشة رض وجماعة وغيرهم
مذكورون فى شرح المهذب وثالثا ان المنع عن التشديد
فى العبادة معلل بعلتين لمية مستدل بها من العلة
على المعلول هى الافضاء الى اهلاك النفس كشدة
الرياضة المضعفة للجسد المحللة للقواه المنهكة او
الافضاء الى اضاعة الحق الواجب للغير كترك المد
يون الكسب لوفاء دينه وذى الاهل والعيال اهله
وعياله للعزلة والتفرغ او ترك العبادة كقيام
كل الليل اذا ادى الى نومه عن الفجر او الى الملل والكسل
فى ادائها او ترك مداومتها اى العبادة كشدة التعمق
فيها فى ابتداء الامر مع عدم غلبة الظن بالقيام بها

فی انتهائه وعلة انية يستدل من المعلول عليها
هی ان نبينا عليه السلام ارسل رحمة للعالمين كما
شهد به التنزيل وهو مؤيد من عند الله تعا وفرع
عليه قوله فيقوى على ما لا يقوى عليه احاد الامة
من العبادة والطاعة الخارجة عن طوقهم وانه
اخشى الناس من الله تعا واتقاهم واعلمهم بالله تعا
فلا يتصور منه البخل وترك النصح ولا التوانی ای الفتور
ولا التكاسل ولا الجهل فی امر الدين فلو كان فی العبادة
والقرب من الله تعا طريق افضل للعامة وانفع لهم غير
ما هو ای النبی عليه السلام فيه لفعله ليقتدوا به
او بينه وحث عليه ليفعلوه فيجزم قطعا ان ما هو
عليه من الاقتصاد والرفق بهم افضل لهم وانفع و
اقرب الى معرفة الله تعا ورضائه من كل ما عداه ولم
يكن ما ذكر قبل هذا قاطعا فی نفی ما روی عن السلف
قال فنحمل ما روی عنهم فقد روی عنهم عبادة مختلفة
ففيما يقرؤن كل يوم بحسب احوالهم وافهامهم وو
ظايفهم فكان بعضهم يختم القران فی كل شهر وبعضهم

فی عشرين

فی عشرين وبعضهم فی عشرة ايام وبعضهم فی سبعة
ايام وكثير منهم فی ثلثة ايام وكثير فی كل يوم وليلة
وكثير فی كل ليلة وبعضهم فی اليوم والليلة ختمات
وبعضهم ثمان ختمات قال النووی وهو اكثر ما بلغنا
وقد اوضح هذا كله مضافا الى فاعليه وناقليه فی
كتاب اداب القراء على انهم انما فعلوا ذلك التشديد
اما مداواة لامراض القلوب كالحرص والطمع والشهوات
التی يرتكب لها الشبهات وحب الدنيا والانهماك
على تحصيلها للادخار حبا لمتاعها ورغبة فی غنائها
فانها امراض تؤدی الى الردى وتورث من اعترته
حلية من شين العقبى فيجلب له الخزی والعار وتدخله
النار والاشتغال الكلی بالعبادات والتحلی بجميع الشرائع
للطاعات مع قطع العلاقات لارتكاب المشاق من العبا
دات يكون سببا لانقاذ القلب المتهيء لمثل هذه الامراض
كما ينفذ الدواء الناجع البدن من سوء المزاج عند
الانحراف وحمل جميع السلف ممن روی عنهم التعمق
فی العبادات على هذه الحالة لا يليق ولذا قال او لكون

العبادة صارت عادة لهم وطبعا فلا يتكلفون لها
ولا يجدون المشاق منها مشقة ليمتنعوا عن مداو
متها ويعرض لهم الكسل والملل باتيانها بل هي منهم
كالغذاء للصحيح فيتلذذون بها ويزداد عليها نشاطهم
وقواهم فياتون بها بلا اضاعة حق ولا ترك مداومة
ولا اعتقاد انه اي ما هم عليه من التعمق في العبادة
والتشديد فيها افضل في حق العامة مما عليه افضل
البشر من الاقتصاد والرفق في حقهم او قال اي ارشد
هم اليه من ذلك فعلم مما ذكر ان الاقتصاد هو الامر
الذي ينبغي للعامة لا افضل منه في حقهم وان الاخذ
بالارفق هو اللايق بهم لا اوفق منه لهم وان الاكثار
والتعمق ينبغي ان يختار منه ما يغلب على الظن الدوام
عليه في حال نشاطه وغيره ولا يشدد بما لا يمكن فيه ذلك
فانه ينبغي الدوام على ما صار عادة من الخير لاستحقا ق مطلـ ٢٤
الذم على التفريط فيه واما نبينا صلعم فقد بلغ الدرجة
العليا من الكمال وهي اي علو درجات الكمال ان لا يمنع
عن توجه القلب الى حضرات الرب بشيء من الموانع

الظاهرة

الظاهرة او الباطنة من الاغراض والاعراض لا التكلم
مع الخلق ولا الاكل ولا الشرب ولا النوم ولا ملامسة
النساء وتكون الخلطة والعزلة سواء في حق تخلي قلبه
بربه في الحالتين ووحدة توجهه اليه في الجهتين
فاقتصاره صلعم على بعض العبادات الظاهرة لكونها
افضل له فانه صلعم بعث داعيا للخلق الى الحق فحمل
اعباء الرسالة وكلف مهمات العامة والخاصة من
امور الدين من البعث الى اخر الامر حيث انزل الله تعالى
اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم
الاسلام دينا وامر بتبليغ ما انزل عليه وناهيك بما
اخبر الله تعالى بشدته على الطور الانساني روى البخاري
في اثناء حديث هشام قالت عايشة رض ولقد رايته
ينزل عليه الوحي في اليوم الشديد البرد فيفصم عنه وان
جبينه ليتفصد عرقا لا سيما اذا جاء الملك على صفته
اذ سنة الله جرت على انه لا بد من مناسبة بين المتكلم
والسامع ليصح بينهما التعليم والتعلم وذلك باتصافه
صلعم بغلبة الروحانية ونقصان البشرية هذا مع تصديه

للمغازى والجهاد لاعلاء كلمة الله ونصرة دينه وقد قيل
له لا تكلف الا نفسك وامر بتحريض المؤمنين على القتال
وغير ذلك مما يعجز عن القيام باد ناه من له طاقة قيام
الليل ومتابعة الوصال فكان الافضل فى حقه صلعم ما يمكن
الدوام عليه مع اداء ذلك على انه صلعم مقتدى فلو كان
الافضل له التشديد لفعله واقتدى به كل احد فيؤدى
الى الحرج فى حق غالبهم ولذا كان يواصل ويقول انى لست
كاحدكم انى ابيت عند ربى يطعمنى ويسقينى وافضل
لامته لما فيه من الاقتداء به صلعم مع امكان المداومة
عليه وعدم الاخلال بشئ من الوظايف الخاصة والعامة
كالولاية والتعليم ونحو ذلك وتلذذه صلى الله تعالى عليه وسلم
دايم لا يختص بالعبادات الظاهرة كساير العباد من العبادة
فان تلذذهم ما داموا فى العبادة بحضور القلب وجنى
ثمار العز بايدى التذلل على اعتاب الرب وقلب النبى عم
لا يشتغله عن هذه المناجاة شاغل بل هو من مناجات ربه
فى شغل شاغل فتلذذه على ممر الاوقات وتقضى الانات و
قد بلغ بعض المشايخ الى حيث كان له حظ من هذه الدرجة

يريد ان

يريد ان بعض المشايخ بلغ فى الكمال درجة من درجاته
العليا بحيث استوت عنده الخلطة والعزلة فى توجه
قلبه الى حضرات ربه حتى قال من رانى الآن صار زنديقا
ومن رانى قبل صار صديقا وبين وجه ذلك بقوله حيث
كان فى نهايته يقتصر من العبادات الظاهرة على الفرايض
والواجبات والسنن ويأكل ويشرب وينام كالعوام اى
كان تعبده فى نهاية امره كتعبد عوام الناس وفى بدايته
يجهد ويرتاض فمن راى اجتهاده يجهد كاجتهاده حتى
يصير صديقا ومن راه فى نهايته ينكر الاجتهاد والطريقة
اصلا فيخاف عليه الكفر لا يقال ان هذا يشعر بافضل
الرياضة والاجتهاد فانه جعل موصلا الى درجة الصديقين
وان من انكره يخشى عليه الكفر وقد مر خلافه وهو انه لا
افضل من الاقتصاد وانه لا يجوز اعتقاد خلافه فبينهما
تناقض لانا نقول ان ما مر هو الحكم فى حق العامة فان
الاقتصاد هو الامر الذى يتمكن منه قويهم وضعيفهم
شابهم ومعمرهم على وجه الدوام والاتقان من غير اخلال
فى شئ من اللوازم ولا املال فى العبادات وماهنا فهو

الحكم فى حق من قدر على ذلك من الاحاد وبيسر لما خلق له
من الافراد وقد يكون الحكم بحسب الافراد مخالفا للحكم
بحسب الجميع فلا تناقض واما خيفة الكفر على من انكر
الاجتهاد والطريقة اصلا فلانه كالمكذب للنص فانه
تعالى قال الذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا وحسبك
ما فى سورة الكهف للعلم اللدنى والتوجه الباطنى مثبت
وجاحد ما ثبت بالنص يكفر غير انه يستفسر فان
قيل كيف يصح وان ترك التراياض والاجتهاد فى العباداة
وقد مر انه يستحق الذم على ترك ما اعتيد من الخير
كما فى حديث حمزة من رواية مسلم لا تكن كفلان كان يقوم
الليل فتركه وقوله تعالى ورهبانية ابتدعوها الاية قلنا
اما ترك التراياض فمحمول على انه بعد صفاء النفس و
عدم خيفة ميلها الى الشهوات المؤدية الى الارتبال
فى الشبهات واما ترك الاجتهاد فى العبادة فمحمول فيمن
بلغ هذه الدرجة على اشغال ظواهرهم عما عدا المفروض
والواجبات والسنن بمصالح عامة النفع كالارشاد و
بيان طريق الخير وغير ذلك من المهمات العامة مع تخلى

القلب

القلب بجناب القدس وتوجهه الكلى الى حضرات الانس
وهذه الامور من النفل والترك الى الخير خير فلا يذم على مثل
هذا فلو تاملت فيما كتبنا سابقا وما نقل عنهما اى عن
السلف حق التامل وجدت فى اكثرهما اى اكثر ما كتبناه
وما نقل عن السلف اشارة الى هذا اى الى ما حمل عليه المنقول
عن السلف من التشديد فى العباداة للتوفيق بينه
وبين ما سلف فيخلو ما نقل عن السلف من التشديد
من هذه بيان ما وقوله عن العلتين متعلق بيخلو
المذكورتين الموجب وجودهما نفى التشديد ولعله قد
انكشف لك مما تلى عليك مفصلا وجه الخلو وهو اجمالا
اعتقاد ان ما كان عليه صلى الله تعالى عليه وسلم هو الافضل
له ولامته والرياضة والاجتهاد على وجه لا يخل بحق
من الحقوق وهذا هو المحمل الصحيح والحق الصريح فلا
نفرط بالتغالى فى حقهم اى السلف ولا نفرط بالتقصير
وابتغ بين ذلك سبيلا وقل الحمد لله الذى هدانا لهذا
وما كنا لنهتدى لولا ان هدانا الله وقد تم الباب
الاول بفصوله

الباب الثانى

في ذكر الامور المهمة في الشريعة المحمدية وهي اي تلك
الامور المهمة ثلثة انواع نبيّن كلا منها بتوفيق
الله تعالى في فصل على حدة تسهيلا لمعرفتها الفصل
الاول في تصحيح الاعتقاد وتطبيقه لمذهب اهل
السنة والجماعة وقدمه لانه اهمها فانه لا يصح العمل
بدون صحة الاعتقاد واهل السنة والجماعة فيه هم
الماتريدية والاشاعرة وبينهما خلاف في مسائل لكنها
لا تؤدي الى تضليل وتبديع وجملته اي جملة ما يكون
الاعتقاد به متابعا لمذهب اهل السنة هو ان يعتقد
ما سيذكر لك من عقيدة الاسلام ومذهب اهل السنة
والجماعة ذكرا اجماليا وقدم ما هو في ذلك فقال
ان الله موجود والبرهان بوجوده واضح فانه لا شك
في وجود موجود فان كان واجبا فهو المراد وان كان
ممكنا فلا بد له من علة بها يترجح وجوده وينتقل الكلام
اليه فاما ان يلزم الدور او التسلسل وهو محال او ينتهي
الى الواجب وهو المطلوب ولانه لا يشك احد في وجود
عالم الاجسام من الافلاك فالكواكب والعناصر والمركبات

المعدنية و

المعدنية والنباتية والحيوانية وفي اختلاف صفاتها
لها واحوال وقد صح الاستدلال بذواتها وصفاتها و
حدوثها على وجود صانع قديم قادر حكيم فتأتى اربع
طرق واشير اليها في اكثر من ثمانين موضعا من كتاب
الله واحد اذ لو تعدد الواجب فالتعيين الذي به الامتياز
ان كان نفس الماهية الواجبة او معللا بها او ملازما لها
فلا تعدد وان كان معللا بامر منفصل فلا وجوب بالذات
لامتناع احتياج الواجب في تعيينه الى امر منفصل و
لانه لو وجد الهان ويتصفان لا محالة بصفات
الالوهية من القدرة والارادة وغير ذلك فاذا قصد
الى ايجاد مقدور معين لحركة جسم معين في زمان
معين فوقوعه اما ان يكون فيلزم مقدور بين قادرين
كل منهما مستقل بايجاده وهو ممتنع واما ان يكون
باحدهما فيلزم الترجيح بلا مرجح لان المقتضي للقادرية
ذات الاله وللمقدورية امكان الممكن فنسبة الممكنات
الى الالهين المفروضين على السوية غير رجحان لا يقال
يجوز ان لا يقع مثل هذا المقدور للزوم المحال او يقع

بهما جميعاً لا بكلّ منهما ليلزم المحال فانّه باطل للزوم
عجزهما ولانّ المانع من وقوعه باحدهما ليس الّا وقوعه
بالاخر فيلزم من عدم وقوعه بهما وقوعه بهما وكذا
الثاني لانّ المفروض استقلال كلّ منهما بالقدرة والارادة
واعلم انّ حقيقة التوحيد هي اعتقاد عدم الشريك في
الالوهيّة وخواصّها ولا نزاع لاهل الاسلام في انّ تدبير
العالم وخلق الاجسام واستحقاق العبادة وقدم ما
يقوم بنفسه كلّها من الخواصّ ونريد بالقدم القدم
بمعنى عدم المسبوقيّة بالعدم فانّ القدم بمعنى عدم
المسبوقيّة بالغير هو وجوب الوجود فاهل السنّة
انّما يقولون بالصفات القديمة دون الذوات ومع
ذلك لا يجعلون الصّفة عين الذات والمعتزلة انّما
يقولون بخلق العباد لافعالهم دون غيرها من
الاعراض والاجسام غير انّ تفويضهم تدبير شطر من
حوادث العالم وهو الشرور والقبائح الى الشيطان
على خلاف مشيّة الله تعالى وان كان باقداره وتمكينه
خطب صعب واصعب منه مع نهاية القبح قول الفلاسفة

بقدم العقول

بقدم العقول وايجادهما للنفوس وبعض الاجسام
وتفويض تدبير عالم العناصر اليها والى الافلاك
فمرجع التوحيد عند هؤلاء الى وحدة الواجب لذاته
لا غير والمعتزلة انّما يبالغون في نفي تعدّد القديم
واهل السنّة انّما يعتنون في نفي تعدد الخالق وعند
الفريقين انّ الواجب والمستحقّ للعبادة والموجد
للجسم واحد لا يشبهه شيء الحقّ انّ الواجب تعالى
يخالف الممكنات في الذات والحقيقة اذ لو تماثلا و
امتاز كلّ عن الاخر بخصوصيّة كمثل الوجوب والامكان
امّا ان يكون من لوازم الذات فيلزم اشتراك الكلّ
فيه او الذات مع الخصوصيّة فيلزم التركيب المنافي
للوجوب الذاتي نعم يشارك ذاته ذات الممكنات بمعنى
انّ مفهوم الذات اعني ما يقوم بنفسه ويقوم به غيره
صادق على الكلّ صدق العارض على المعروض كما انّ
وجود الواجب ووجود الممكن مع اختلافهما بالحقيقة
يشتركان في الوجود الواقع عليهما وقوع لازم خارجي
غير مقوّم فالادلّة المذكورة في اشتراك الوجود

من صحّة القسمة الى الواجب والممكن ومن الجزم با
لمطلق مع التردّد فى الخصوصيّة ومن اتّحاد المقابل
لا تفيد الاشتراك مفهوم الذّات وصدقه على جميع
الذّوات من غير دلالة على تماثل الذّوات وتشاركها
فى الحقيقة فما ذهب اليه بعض المتكلّمين من انّ ذات
الواجب تماثل ساير الذّوات وانّما يمتاز عنها باحوال
اربعة وهى الوجود الواجبىّ والحيوة والعلم التّامّ
والقدرة الكاملة او بحالة خامسة تسمّى بالالهيّة هى
الموجبة لهذه الاربعة تمسّكا بالوجوه المذكورة غلط
من قبيل اشتباه العارض بالمعروض ليس بجسم لانّ
كلّ جسم مركّب من اخرى عقليّة هى الجنس والفصل
ووجوديّة هى الهيولى والصّورة او الجواهر الفردة
ومقداريّة هى الابعاض وكلّ مركّب محتاج الى جزئه ولا
شئ من المحتاج بواجب ولا بعرض اذ كلّ عرض محتاج
الى محلّ يقوّمه ولا جوهر فانّ معنى الجواهر ممكن مستغن
عن المحلّ او ماهيّته اذا وجدت كانت لا فى موضوع
فيكون وجوده زايدًا عليه والواجب ليس كذلك ولا

مصوّر ولا

مصوّر ولا متناه ولا متجزّ ولا يطعم ولا يشرب لانّه
ليس بجسم ولا جسمانىّ كما سبق وامّا نفى التجزّى فلانّه
لو كان كذلك لكان مركّبا وح فكلّ جزء منه امّا ان
يكون واجبا فيتعدّد الواجب وقد مرّ بطلانه او لا
فيحتاج الواجب الى الممكن فيكون اولى بالامكان و
الله واجب الوجود لم يلد لانّه لم يجانس ولم يفتقر
الى ما يعينه او يخلف عنه لبقائه وغنائه ولم يولد
لانّه لم يسبقه عدم ولم يكن له كفوا احد اى لم يكن
له من يكافيه او يماثله من صاحبته او غيرها ولا يتمكّن
بمكان ولا يجرى عليه زمان وليس له جهة من الجهات
الستّ ولا هو فى جهة منها لانّ المكان اسم للسطح
الباطن من الحاوى المماسّ للسطح الظاهر من المحوى
او للفراغ الذى يشغله الجسم والجهة اسم لمنتهى
مأخذ الاشارة ومقصد المتحرّك فلا يكونان الا للجسم
والجسمانىّ والواجب ليس كذلك وامّا المخالفون
فمنهم من اجرى الجسم مجرى الوجود ولم يتحاش فى
اطلاقه على البارى تعالى وهو مخالف للعرف واللّغة

ولما اشتهر من الاصطلاحات لكن اطلاق الجوهري
بمعنى الموجود القايم بنفسه وبمعنى الذات والحقيقة
اصطلاح شايع فيما بين الحكماء ومع هذا فلا ينبغي
ان يجترئ على اطلاقه عليه كالجسم اما سمعا فلعدم
اذن الشارع واما عقلاً فلايهامه بما عليه المجسمة
من كونه جسما بالمعنى المشهور وبما عليه النصارى
من انه جوهر واحد له ثلثة اقانيم واما القائلون
بحقيقة الجسمية والمكان والجهة فقد بنوا مذهبهم
على قضايا وهمية كاذبة تستلزمها وظواهر ايات
واحاديث تشعر بها اما الاول فكقولهم كل موجود فهو
اما جسم او حال في جسم والواجب يمتنع ان يكون حالا
في الجسم لامتناع احتياجه فتعين كونه جسما ويدعو
عون في هذه المنفصلة وامثالها الضرورة والجواب
المنع كيف وليس تركيبها عن الشيء ونقيضه او
المساوي لنقيضه والطبع اكثر العقلاء على ان الموجود
اما جسم او جسماني او ليس بجسم ولا جسماني فالجزم
بالانحصار في القسمين وهم ودعوى الضرورة

مكابرة او لان الوهميات كثيرا تشتبه بالاوليات
واما الثاني فكقوله تعا وجاء ربك الرحمن على العرش
استوى الى غير ذلك وكقوله صلعم ان الله ينزل الى السماء
الدنيا الحديث ان الله خلق ادم على صورته الى غير
ذلك فالجواب انا نفوض العلم بمعانيها الى الله تعالى
مع اعتقاد حقيقتها جريا على الطريق الاسلم وهو
الوقف وهو الوقف على الا الله في قوله تعالى وما يعلم
تأويله الا الله او تأول بمناسب موافق لما عليه الادلة
العقلية كما ذكر في التفاسير وشروح الحديث سلوكا
للطريق الاحكم وهو حكمة العطف في والراسخون في
العلم على الا الله فان قيل اذا كان الدين الحق نفي المكان
والجهة والجسم والصورة فما بال الكتب السماوية و
الاحاديث النبوية مشعرة في مواضع لا تحصى بثبوته
من غير تصريح بنفي وقد كررت الدلالة على وحدته تعا
وعلمه وقدرته واكدت غاية التأكيد مع ان هذا حقيق
بغاية التأكيد والتكرير لما تقرر في فطرة العقلاء من
التوجه الى العلو عند الدعاء اجيب بانه لما كان التنزيه

عن الجهة مما يقصر عنه عقول العامة حتى تكاد تجزم
بنفي ما ليس في الجهة كان الانسب بهم والاقرب الى
اصطلاحهم والاليق بدعوتهم الى الحق ما يكون ظاهرا
في التشبيه وكون الصانع في اشرف الجهات مع تنبيهات
دقيقة على التنزيه المطلق عما هو من سمات الحدوث
واما توجه العقلاء الى السماء فليس من جهة اعتقاد
هم انه تعالى فيها بل من جهة ان السماء قبلة الدعاء اذ
منها يتوقع هبوط الانوار ونزول الامطار ولا يجب
عليه اي على الله شيء وقالت المعتزلة بوجوب اشياء
تعالى عن ذلك منها اللطف وهو ما يقرب العبد الى
الطاعة ويبعده عن المعصية ويسمى اللطف المقرب
او يحصل الطاعة فيه ويسمى المحصل وذلك كالارزاق
والاجال والقوى والالات واكمال العقل ونصب الادلة
وما يشبه ذلك وفسروا الوجوب بانه لا بد ان يفعله
لقيام الداعي وانتفاء الصارف ومنها الجزاء وهو الثواب
على الطاعة والعقاب على المعصية ومنها العوض واما
الاخترام فمذهب البعض وهو ان الباري تعالى اذا

علم من المؤمن

علم من المؤمن من المعصوم او التائب انه ان ابقاه
حيا يكفر او يفسق يجب احترامه لان في تركه تفويتا
للغرض بعد حصوله وهو قبيح والاكثرون على انه لا يجب
لان تفويت الغرض انما هو بفعل العبد وهو المعصية
ونحن كفينا مؤنة كثير من تطويلاتهم حيث قلنا لا يجب
على الله شيء ولا يحل فيه حادث الجمهور ان الواجب يمتنع
ان يتصف بالحادث اي الموجود بعد العدم خلافا للكرا
مية واما اتصافه بالسلوب والاضافات الحاصلة
بعد ما لم تكن ككونه غير رازق لزيد الميت ورازقا لعمرو
المولود وبالصفات الحقيقية المتغيرة التعلقات ككونه
عالما بهذا الحادث وقادرا عليه يجائز حكيم لا يفعل
شيئا الا بحكمة وفائدة فلا يفعل قبيحا ولا يترك واجبا
وعليه الاجماع اما عندنا فلانه لا قبيح منه ولا واجب
عليه لكون ذلك بالشرع ولا يتصور في فعله واما عند
المعتزلة فلان كل ما هو قبيح منه فهو يتركه البتة وما
هو واجب عليه فهو يفعله البتة وقد مر ذكرها اوجوه
فان قيل الكفر والظلم والمعاصي كلها قبايح وقد خلقها

الله تعالى قلنا نعم الا ان خلق القبيح ليس بقبيح فهو موجد
للقبيح لا فاعل له فان قيل فلا يفعل الحسن ايضا لانه
لا حكم عليه هنا والاجماع على خلافه قلنا قد ورد الشرع
بالثناء عليه في افعاله فكانت حسنة لكونها متعلق
المدح والثناء عند الله تعالى فعال لما يشاء بلا ايجاب
فان قيل هذا بمعنى ان شيئا من افعاله ليس مما امر به
الشارع وحكم بان فاعله يستحق المدح وتاركه يستحق
الذم عند الله تعالى والمعتزلة انما يقولون بالوجوب
بمعنى استحقاق الذم عند العقل او بمعنى اللزوم عليه
لما في تركه من الاخلال بالحكمة قلنا على الاول لا نسلم
انه يستحق الذم عقلا على فعل او ترك لانه المالك على
الاطلاق وعلى الثاني لا نسلم ان شيئا من افعاله يكون
بحيث يخل تركه بحكمة لجواز ان يكون له في كل فعل او
ترك حكمة لا تهتدي اليها العقول فان الحكمة الخبير
ولو سلم فلا يوافق مذهبهم ان صدور الفعل عنه على
سبيل الصحة من غير ان ينتهي الى الوجوب الا ما ذهب
اليه المتاخرون منهم وهو ان معنى الوجوب على الله

ان يفعله البتة ولا يتركه وان كان جايز الترك كما في
العاديات والفرق خفي فليتامل منزه عن صفات
النقصان كلها اى ان صفات النقص مسلوبة عنه
تعالى واعلم انه لما ثبت انه تعالى ليس بجسم ظهر انه لا
يتصف بشيء من الكيفيات المحسوسة بالحواس الظاهرة
او الباطنة مثل الشكل واللون والطعم والرايحة واللذة
والالم والفرح والغم والغضب ونحو ذلك اذ لا نعقل
منها الا ما يختص بالاجسام وان كان البعض منها
مختصا بذوات الانفس ولان بعضها تغيرات وانفعالات
وهي عليه تعالى محال واثبت الحكماء اللذة العقلية ثم
اعلم ان بعض القدماء بالغوا في التنزيه حتى امتنعوا
عن اطلاق اسم الشيء بل العالم والقادر وغيرها على
الله تعالى زعما منهم انه يوجب اثبات المثل وليس كذلك
لان المماثلة انما تلزم لو كان المعنى المشترك بينه و
بين غيره فيهما على السواء ولا تساوى بين شيئيته
وشيئية غيره ولا بين علمه وعلم غيره وكذا جميع الصفات
واشنع من ذلك امتناع الملاحدة عن اسم الموجود

عليه واما الامتناع عن اطلاق الماهية فمذهب كثير
من المتكلمين لان معناها المجانسة قالوا وما روي ان
ابا حنيفة رحمه كان يقول ان الله تعالى ماهية ليس
يعلمها الا هو ليس بصحيح اذ لم يوجد في كتبه ولم ينقل
من اصحابه العارفين بمذهبه قال ابو منصور لو سألنا
سائل عن الله تعالى ما هو قلنا ان اردت اسمه فالله مطلب
الرحمن الرحيم وان اردت ما صفته فسميع بصير وان
اردت ما فعله فخلق المخلوق ووضع كل شيء في موضعه
وان اردت ما ماهيته فهو متعال عن المثال والجنس
متصف بصفات الكمال كلها وليس له كمال متوقع لما
مر انه يمتنع اتصافه بالحادث قديم اي وان الله
قديم ازلي ابدي لانه واجب الوجود لذاته ومن
ضرورة وجوب الوجود امتناع العدم ازلا وابدا
له صفات قديمة قائمة بذاته لا هو ولا غيره لا نزاع
في ان اتصاف الواجب بالسلبيات مثل كونه واحدا
مجرد اليس في جهة وحيز لا يقتضي ثبوت صفات له
وكذا بالاضافات والافعال مثل كونه العلي والعظيم

والاول و

والاول والاخر والقابض والباسط والخافض والرافع
ونحو ذلك واما الخلاف في الصفات الثبوتية الحقيقية
مثل كونه العالم والقادر فعند اهل الحق له صفات از
لية زايدة على الذات فهو عالم له علم وقادر له قدرة
وحي له حيوة وكذا في السميع والبصير والمتكلم وغير
ذلك مع اختلاف في البعض وفي كونها غير الذات بعد
الاتفاق على انها ليست عين الذات وكذا في الصفات
بعضها مع بعض وهذا الفرط تحرزهم عن القول
بتعدد القدماء حتى منع بعضهم ان يقال صفاته قديمة
وان كانت ازلية بل هو قديم بصفاته واثروا ان يقال
هي قايمة بذاته او موجودة بذاته ولا يقال هي فيه او
معه او مجاورة له او حالة فيه لايهام التغاير واطبقوا
على انها لا توصف بكونها اعراضا وخالف في القول بزيادة
الصفات اكثر الفرق كالفلاسفة والمعتزلة ومن يجري
مجراهم وسموا القائلين بها بالصفاتية ثم اختلفت
عباراتهم فقيل هو حي عالم لنفسه وقيل بنفسه وقيل
لكونه على حالة هي اخص صفاته وقيل لا لنفسه ولا

لعلل هي اى الصّفات القائمة بذاته الحيوة والعلم
والقدرة والسمع والبصر والارادة والتكوين والكلام
الذى ليس من جنس الحروف والاصوات والقران كلام
الله تعالى غير مخلوق اما كونه حيّاً فلانّه عالم قادر
وكلّ عالم قادر حيّ بالضرورة واما كونه عالماً فلانّه
فاعل فعلا محكماً متقناً وكلّ من كان كذلك فهو عالم
امّا الكبرى فبالضرورة ويوضحه انّ من راى خطوطاً
حسنة او سمع الفاظا فصيحة تنبئ عن معانٍ دقيقة
واغراض صحيحة علم قطعاً انّ فاعلها عالم واما
الصغرى فلما ثبت من انّه خالق للافلاك والعناصر
بما فيهما من الاعراض والجواهر وانواع المعادن و
النباتات واصناف الحيوانات على اتّساق وانتظام
واتقان واحكام تحار فيه العقول والافهام وتقصر
عن تفاصيلها السنة الاقلام على ما يشهد بذلك علم
الهيئة وعلم التشريح وعلم الاثار العلوية والسفلية
وعلم الحيوان والنبات مع انّ الانسان لم يؤت من العلم
الا قليلاً ولم يجد الى كنهه سبيلاً فكيف اذا رمى الى

عالم الروحانيات

عالم الروحانيات من الارضيات والسماويات والى ما
يقول به الحكماء من المجرّدات انّ فى خلق السموات والارض
واختلاف الليل والنهار والفلك التى تجرى فى البحر بما
ينفع النّاس وما انزل الله من السّماء من ماء فاحيا به
الارض بعد موتها وبث فيها من كلّ دابّة وتصريف الرياح
والسحاب المسخّر بين السّماء والارض لايات لقوم
يعقلون وان اشتمل على نوع من الخلل فالعرض واما
كونه قادراً فلانّ تاثير الواجب فى وجود العالم يجب
ان يكون بطريق القدرة والاختيار اذ لو كان بطريق
الايجاب فامّا ان يكون بلا واسطة او بوسط قديم
فيلزم قدم العالم وقد بيّن حدوثه واما بوسط حادث
فينتقل الكلام الى كيفيّة صدوره ويتسلسل الحوادث
وقد بيّن بطلانه واما كونه سميعاً بصيراً فلانّه حيّ
وكلّ حيّ يصحّ كونه سميعاً بصيراً وكلّ ما يصحّ للواجب
من الكمالات تثبت بالفعل لبراءته عن ان يكون له ذلك
بالقوّة والامكان واما كونه مريداً فلانّه خالق للكائنات
بقدرته من غير اكراه فيكون مريداً لها ضرورة انّ الارادة

هي الصفة المرجحة لاحد طرفي الفعل والترك ثم
مذهب اهل الحق ان ارادة الله تعالى متعلقة بكل
كاين لامر غير متعلقة لما ليس بكاين لانه علم عدم و
وقوعه فعلم استحالته لاستحالة انقلاب علمه جهلا
والعالم باستحالة الشيء لا يريده البتة وروي مرفوعا
الى النبي صلعم ان ما شاء الله كان وما لم يشاء لم يكن و
قد اشتهر ذلك بين السلف لكن منهم من منع التفصيل
بان يقال انه يريد الكفر والظلم والفسق كما في الخلق
يقال انه خالق الكل ولا يقال خالق القاذورات و
القردة والخنازير وخالفت المعتزلة في الشرور و
القبايح فزعموا انه يريد من الكافر الايمان وان لم يقع
لا الكفر وان وقع وكذا يريد من الفاسق الطاعة لا
الفسق حتى ان اكثر ما يقع من العباد خلاف مراده
واما التكوين فلان الباري تعالى مكون للاشياء
اجماعا وهو بدون صفة التكوين محال كالعالم بلا
علم ولا بد ان يكون ازليا لامتناع قيام الحوادث بذاته
الله تعالى ثم تختلف اسماؤها بحسب اختلاف الاثار

فمن حيث

فمن حيث حصول المخلوقات به سمي الخلق تخليقا و
الارزاق ترزيقا والصور تصويرا والحيوة احياء
الموت اماتة الى غير ذلك وهذا هو العمدة في اثباته
ونوقش بان ذلك انما هو في الصفات الحقيقية
كالعلم والقدرة ولا نسلم ان التاثير والايجاد كذلك
فانه معنى يعقل من اضافة المؤثر الى الاثر ولما كانت
القدرة جائزة التاثير وانما يجب بالارادة لما ذكرنا
قبيل قال الامام الرازي ان الصفة التي يسمونها
التكوين يكون تاثيرها بالنظر الى نفسها اما على
سبيل الجواز فلا تتميز عن القدرة او على سبيل
الوجوب فلا يكون الواجب مختارا بل موجبا واعترض
عليه صاحب التلخيص بان الوجوب اللاحق لا ينافي
الاختيار لان معناه انه تعالى اذا اراد خلق شيء من
مقدوراته كان حصول الشيء منه واجبا ورد بان هذا
هو القسم الاول اعني ما يكون تاثيره بالنظر الى نفسه
على سبيل الجواز واعلم ان القول بثبوت التكوين قد
اشتهر عن الشيخ ابي منصور الماتريدي واتباعه وهم

ينسبونه الى قدمائهم الذين كانوا قبل الشيخ ابى
الحسن الاشعرى حتى قالوا ان قول ابى جعفر الطحا
وى له الربوبية ولا مربوب والخالقية ولا مخلوق
اشارة اليه وفسّروه باخراج المعدوم عن العدم
ثم اطنبوا فى اثبات ازليته ومغايرته للقدرة
وكونه غير المكون وان ازليته لا تستلزم ازلية
المكونات الا انهم سكتوا عن اصل الباب وهو مغا
يرته للقدرة من حيث تعلقها باحد طرفى الفعل
والترك وافقوا انها بارادته واما كونه متكلما فتوا
تر القول بذلك عن الانبياء وقد ثبت صدقهم بالمعجزات
من غير توقف على اخبار الله تعالى فلا دور وقد يستدل
على ذلك بدليل عقلى على قياس مامر فى السمع والبصر
ثم اعلم انه لا اختلاف لاهل الملل والمذاهب فى كون
البارى تعالى متكلما وانما الخلاف فى معنى كلامه وفى
قدمه وحدوثه فعند اهل الحق كلامه ليس من جنس
الاصوات والحروف بل صفة ازلية قائمة بذاته تعالى
منافية للسكوت والآفة كما فى الخرس والطفولة

هو بها آمر

٦٦

هو بها آمر ناه مخبر وغير ذلك يدل عليها بالعبارة
والكتابة والاشارة فاذا عبر عنها بالعربية فقرآن
وبالسريانية فانجيل وبالعبرية فتوراة والاختلاف
على العبارات دون المسمى وخالفنا فى ذلك جميع الفرق
وزعموا انه لا معنى للكلام الا المنتظم من الحروف المسموعة
الدالة على المعانى المقصودة وان الكلام النفسى غير
معقول ثم قالت الحنابلة والحشوية ان تلك الاصوات
والحروف مع تواليها وترتيب بعضها على البعض وكون الحرف
الثانى من كل كلمة مسبوقا بالحرف المتقدم عليه كانت
ثابتة فى الازل قائمة بذاته البارى تعالى وتقدس
وان المسموع من كلام القراء والمرئى من اسطر الكتاب
نفس كلام الله تعالى ولما رات الكرامية ان مخالفة
الضرورة اشنع من مخالفة الدليل ذهبوا الى ان المنتظم
من الحروف المسموعة مع حدوثه قائم بذات الله تعالى
وانه قول الله تعالى لا كلامه وان كلامه قدرته على التكلم
وهو قديم وقوله حادث لا محدث وفرقوا بينهما بان
كل ماله ابتداء ان كان قائما بذاته فهو حادث بالقدرة

غير محدث وان كان صانعا للذات فهو محدث بقوله
كن لا بالقدرة والمعتزلة لما قطعوا بانه المنتظم من
الحروف وانه حادث والحادث لا يقوم بذات الله تعا
ذهبوا الى ان معنى كونه متكلما انه خلق الكلام في
بعض الاجسام واحترز بعضهم من اطلاق لفظ المخلوق
عليه لما فيه من ايهام الخلق والاختراء وجوزه الجمهور
ثم المختار عنهم وهو مذهب ابي هاشم ومن تبعه من
المتاخرين انه من جنس الاصوات والحروف ولا يحتمل
البقاء حتى ان ما خلق برقومه في اللوح المحفوظ
او كتب في المصحف لا يكون قرانا وانما القران ما قراه
القاري وخلقه الباري من الاصوات المنقطعة والحروف
المنتظمة وذهب الجبائي الى انه جنس غير الحروف يسمع
عند سماع الاصوات ويوجد بنظم الحروف وبكتبها ويبقى
عند المكتوب والحفظ ويقوم باللوح المحفوظ وبكل
مصحف وبكل لسان ومع هذا فهو واحد لا يزاد بازدياد
المصاحف ولا ينقص بنقصانها ولا يبطل ببطلانها والحاصل
انه انتظم من المقدمات القطعية المشهورة قياسان
ينتج احدهما

ينتج احدهما قدم كلام الله تعا وهو انه من صفاته تعا
وهي قديمة والاخر حدوثه وهو انه من جنس الاصوات
وهي حادثة فاضطر القوم الى القدح في اصل القياسين
ومنع بعض المقدمات ضرورة امتناع حقيقة النقيضين
فمنعت المعتزلة كونه من صفات الله تعا والكرامية
كون كل صفة قديمة والاشاعرة كونه من جنس
الاصوات والحروف والحشوية كون المنتظم من الحروف
حادثا ولا عبرة بكلام الحشوية والكرامية فبقي النزاع
بيننا وبين المعتزلة وهو في التحقيق عايد الى اثبات كلام
النفس ونفيه وان القران هو او هو هذا المؤلف من
الحروف الذي هو كلام حسي والا فلا نزاع لنا في حدوث
الكلام الحسي ولا لهم في قدم كلام النفس ثم ان علم الله
تعا غير متناه بمعنى انه لا ينقطع ولا يصير بحيث يتعلق
بالمعلوم ويحيط بما هو غير متناه كالاعداد والاشكال
ونعيم الجنان وشامل لجميع الموجودات والمعدومات الممكنة
والممتنعة وجميع الكليات والجزئيات لان المقتضي للعالمية
هو الذات انما بواسطة المعنى وهو العلم على راي

الصفاتية او بدونها على ما هو رأى النفات وللمعلومية
اركانها ونسبة الذات الى الكل على السوية فلو اختصت
عالميته بالبعض دون البعض لكان تخصيصا وهو
محال لامتناع احتياج الواجب فى صفاته وكمالاته لمنافاته
الوجوب والغنى المطلق وكذلك قدرة الله تعالى غير
متناهية اما بمعنى انها ليست لها طبيعة امتدادية
تنتهى الى حد ونهاية او بمعنى انها لا يطرأ عليها العدم
فظاهر واما بمعنى انها لا تصير بحيث يمتنع تعلقها فلان
ذلك عجز ونقص ولان كثيرا من مخلوقاته ابدية كنعيم
الجنان وذلك بتعاقب جزئيات لا نهاية لها بحسب
القوة والامكان وهى اى القدرة شاملة لكل موجود
ممكن بمعنى انه يصح تعلقها به لقوله تعالى والله على كل
شئ قدير ورؤية الله تعالى بالابصار جائزة فى العقل
واجبة بالنقل فى الدار الاخرة فيرى لا فى مكان ولا على
جهة من مقابلة واتصال شعاع وثبوت مسافة هذا
عند اهل السنة وخالفهم فى ذلك جميع الفرق فان المشبهة
والكرامية انما يقولون برؤيته فى الجهة والمكان لكونه

عندهم

عندهم جسما تعالى عن ذلك ولا نزاع للمخالفين فى جواز
الانكشاف التام العلمى ولا لنا فى امتناع ارتسام صورة
من المرئى فى العين او اتصال الشعاع الخارج بالمرئى او
حالة ادراكية مستلزمة لذلك وانما محل النزاع انا
اذا عرفنا الشمس مثلا بحد او رسم كان نوعا من المعرفة
ثم اذا ابصرناها وغمضنا العين كان نوعا اخر فوق
الاول ثم اذا فتحنا العين حصل نوع اخر من الادراك
فوقه الاولين يسمى الرؤية لا يتعلق فى الدنيا الا بما هو
فى جهة ومكان فمثل هذه الحالة الادراكية هل يصح ان
تقع بدون المقابلة والجهة وان تتعلق بذات الله تعالى منزها
عن الجهة والمكان والعالم بجميع اجزائه وصفاته ولو
افعال العباد خيرها وشرها حادث بخلق الله تعالى
لا خالق غيره وتقديره اى ان العالم بجميع اجزائه و
صفاته وكذا افعال العباد بتقديره ايضا وعلمه وارا
دته وقضائه قد اشتهر بين اهل الملل ان الحوادث بقضاء
الله تعالى وقدره الازلى وهو يتناول افعال العباد على ما هو
مذهب اهل الحق فانه الخالق لها انفسها والخالق

للقدرة والداعية الموجبتين لها فمعنى القضاء والقدر
الخلق والتقدير كما فى قوله تعالى فقضاهن سبع
سموات وقوله تعالى وقدر فيها اقواتها ولا يستقيم هذا
عند القدرية وقد يكون القضاء والقدر بمعنى
الايجاب والالزام كما فى قوله تعالى وقضى ربك الا
تعبدوا الا اياه وقوله تعالى نحن قدرنا بينكم الموت
فتكون الواجبات بهما دون البواقى وقد يراد بهما الاعلام
والتبيين كقوله تعالى وقضينا الى بنى اسرائيل فى الكتاب
لتفسدن فى الارض الايه وقوله تعالى الا امرأته قدرنا
ها من الغابرين اى اعلمنا بذلك وكتبناه فى اللوح
فعلى هذا جميع الافعال بالقضاء والقدر ثم لا خلاف
فى ذم القدرية وهم القايلون بنفى كون الخير والشر كله
بتقدير الله تعالى ومشيته وعند المعتزلة القدرية هم
القايلون بان الخير والشر كله من الله تعالى وبتقديره و
مشيته وللعباد اختيارات لافعالهم بها يثابون و
عليها يعاقبون وبها يمدحون وعليها يذمون والحسن
منها برضاء الله تعالى ومحبته والقبيح منها ليس بهما

ومن حيث

ومن حيث هذه الاختيارات جاءت الايات الموزنة
باسناد الافعال الى العباد فان المؤثر فى الفعل مجموع
القدرة والداعي وخالق ذلك المجموع هو الله تعالى
فلا تناقض بين ما ذكرهنا وبين ما مر قبل من ان
الكل بقضاء الله تعالى وقدره والثواب فضل من الله
تعالى والعقاب عدل منه من غير ايجاب بالذات خلافا
للحكماء ولا وجوب عليه ولا استحقاق من العبد خلافا
للمعتزلة الا ان الخلف بالوعد نقص لا يجوز ان ينسب
الى الله تعالى فيثيب المطيع البتة انجازا للوعده
بخلاف الخلف فى الوعيد فانه فضل وكرم يجوز اسناده
اليه فيجوز ان لا يعاقب العاصى و وافقنا فى ذلك
البصريون من المعتزلة وكثير من البغداديين ومعنى
كون الثواب والعقاب غير مستحق انه ليس حقا لازما
يقبح تركه واما الاستحقاق بمعنى ترتبهما على الافعال
والتروك وبملايمة اضافتهما اليهما فى مجارى العقول
والعادات فمما لا نزاع فيه وقد ورد بذلك الكتاب
والسنة واجمع السلف على ان كلا من فعل الواجب

والمندوب بنتهض سببا للثواب ومن فعل الحرام وترك
الواجب سببا للعقاب وبنوا امر الترغيب فى اكتساب الحسنات
واجتناب السيئات على افادتهما الثواب والعقاب و
والاستطاعة مع الفعل اى مقارنة به وتطلق على سلامة
الاسباب والالات وصحة التكليف تعتمد عليها اى
على الاستطاعة ولا يكلف العبد بما ليس فى وسعه ذهب
الجمهور الى نفى وقوع التكليف بما لا يطاق بحكم الاستقراء
بل بشهادة مثل قوله تعالى لا يكلف الله نفسا الا وسعها
واما الجواز ففيه نزاع ثم انهم جعلوا ما لا يطاق ثلث
مراتب ادناها ما يمتنع لعلم الله تعالى بعدم وقوعه او لا
رادته ذلك او لاخباره بذلك ولا نزاع فى وقوع التكليف
فضلا عن الجواز فان من مات على كفره ومن اخبر الله
تعالى بعدم ايمانه يعد عاصيا اجماعا واقصاها ما يمتنع
لذاته كقلب الحقايق وجمع الضدين او النقيضين
ولا خلاف فى عدم وقوع التكليف به وفى الجواز
تردد والمرتبة الوسطى ما امكن فى نفسه
لكن لم يقع متعلقا بقدرة العبد اصلا كخلق الاجسام

اوعادة

او عادة كالصعود الى السماء وهذا هو الذى وقع النزاع
فى جواز التكليف به بمعنى طلب تحقيق الفعل والاتيان
به واستحقاق العقاب على تركه لا على قصد التعجيز و
اظهار عدم الاقتدار عليه كما فى التحدى بمعارضة القران
فانه لا خفاء فى وجوب كونه مما لا يطاق والمقتول ميت
باجله اى موته كاين فى الوقت الذى علم الله تعالى فى الازل
وقدر حاصل بايجاد الله تعالى من غير صنع للعبد مباشرة
ولا توليدا وانه لو لم يقتل لجاز ان يموت فى ذلك الوقت
وان لا يموت من غير قطع بامتداد العمر ولا بالموت بدل القتل

فى علم الله تعالى لا يتغير

وخالف فى ذلك طوايف من المعتزلة والاجل واحد الاجل
فى اللغة الوقت واجل الشىء يقال لجميع مدته ولاخرها
ثم شاع استعماله فى اخر مدة الحيوة ولذا يفسر بالوقت
الذى علم الله الله تعالى بطلان حيوة الحيوان فيه وهو
المراد هنا والحرام رزق الرزق فى الاصل مصدر سمى به
المرزوق وهو ما ساقه الله تعالى الى الحيوان فانتفع به
فيخرج ما لم ينتفع به وان كان التسوق للانتفاع فانه يقال
لمن ملك شيئا وتمكن من الانتفاع به ولم ينتفع ان ذلك

لم يصر رزقاً له ومن هنا يقال وكل يستوفي رزق نفسه
لا يأكل رزق غيره ولا غيره رزقه بخلاف ما اذا اكتفى
بمجرد صحة الانتفاع والتمكن منه على ما يراه المعتزلة
وبعض اصحابنا نظرا الى ان انواع الاطعمة والثمرات
تسمى ارزاقاً ويؤمر بالانفاق من الارزاق وفسره
بعضهم بما ساقه الله تعالى الى العبد فاكله وعليه لم يكن
غير الماكول رزقا عرفا وان صح لغة حيث يقال رزقه
الله تعالى ولداً صالحاً ولما كان الرزق مضافا الى الرزاق
وهو الله تعالى وحده لم يكن الحرام المنتفع به رزقاً عند
المعتزلة لقبحه وقد عرفت فيما مر فساد اصلهم وعذاب مطلب ٢٧
القبر للكافرين ولبعض عصاة المؤمنين وتنعيم اهل الطاعة
فيه بما يعلمه الله تعالى ويريده من التنعيم وسؤال منكر
ونكير اتفق اهل الحق على ان الله تعالى يعيد الى الميت
في القبر نوع حيوة قدر ما يتألم ويتلذذ ويشهد بذلك
الكتاب والسنة لكن توقفوا في انه هل يعاد الروح اليه
اولا وما يتوهم من امتناع الحيوة بدون الروح ممنوع
فان ذلك في الحيوة الكاملة التي تكون معها القدرة

والافعال

والافعال الاختيارية وقد اتفقوا على ان الله تعالى لم يخلق
في الميت القدرة والافعال الاختيارية ولهذا لا تعرف حياته
كمن اصابته سكتة ولا يشكل هذا بجوابه لمنكر ونكير
اذ لا يبعد ان يكون الجواب حالا او مقالا ليس من قبيل الافعال
الاختيارية والبعث وهو بالرجوع الى الوجود بعد الفناء
او رجوع اجزاء البدن الى الاجتماع بعد التفرق والى
الحيوة بعد الموت والارواح الى الابدان بعد المفارقة
خلافا للفلاسفة والمعتمد لنا في اثبات حشر الاجساد
دليل السمع والمفصح عنه غاية الافصاح من الاديان
دين الاسلام ومن الكتب القرآن ومن الانبياء محمد
صلى الله تعالى عليه وسلم والمعتزلة يدعون ثبوته بدليل
العقل والوزن قال الله تعالى والوزن يومئذ الحق الاية
وقال تعالى ونضع الموازين القسط ليوم القيمة و
قال تعالى فاما من ثقلت موازينه فهو في عيشة راضية
واما من خفت موازينه فامه هاوية وذهب كثيرون
من المفسرين الى انه بميزان له كفتان ولسان وساقان
عملاً بالحقيقة لامكانها وقد ورد في السنة تفسيره

بذلك وانكره بعض المعتزلة ذهابا الى ان الاعمال اعراض
لا يمكن وزنها فكيف اذا زالت وتلاشت بل المراد به
العدل الثابت في كل شيء ولذا ذكر بلفظ الجمع وقيل هو
الادراك فميزان الالوان البصر والاصوات السمع وكذا
ساير الحواس واجيب بانه يوزن صحايف الاعمال
وقيل بل تجعل الحسنات اجساما نورانية والسيئات
اجساما ظلمانية واما لفظ الجمع فللاستعظام و
والكتاب قال الله تعالى واما من اوتي كتابه بيمينه
فسوف يحاسب حسابا يسيرا وقال الله تعالى وكل
انسان الزمناه طايره في عنقه ونخرج له يوم القيمة
كتابا يلقاه منشورا والسؤال قال الله تعالى وقفوهم
انهم مسئولون فوربك لنسئلنهم اجمعين وشهادة الشهود
العشرة الالسن والايدي والارجل والسمع والابصار
والجلود والارض والليل والنهار والحفظة الكرام كما
جاء في الاخبار والايات والحكمة في ذلك مع ان السائل
خبير والناقد بصير ظهور مراتب ارباب الكمال وفضايح
اصحاب النقصان على رؤس الاشهاد زيادة في لذة

هؤلاء

هؤلاء ومسرتهم والام اوليك واحزانهم ثم هل
يظهر اثر هول الموقف وما يطراء فيه من الامور في الصلحاء
والاولياء بل وفي الانبياء فيه تردد والظاهر السلامة
قال الله تعالى تتنزل عليهم الملائكة ان لا تخافوا ولا
تحزنوا والحوض قال الله انا اعطيناك الكوثر قال
الصحابة رض اين نطلبك يوم الحشر يا رسول الله
فقال على الصراط فان لم تجدوا فعلى الميزان فان لم تجدوا
فعلى الحوض والصراط وهو جسر ممدود على متن
جهنم يرده الاولون والاخرون ادق من الشعرة
واحد من السيف على ما ورد في الحديث الصحيح ويشبه
ان يكون المرور عليه هو المراد بالورود من قوله تعالى
وان منكم الا واردها وانكره القاضي عبد الجبار وبعض
المعتزلة زعما منهم انه لا يمكن الخطور عليه ولو امكن ففيه
تعذيب ولا عذاب على المؤمنين الصلحاء يوم القيمة وقالوا
بل المراد به طريق الجنة وطريق النار وقيل المراد به
الادلة الواضحة والجواب ان امكان العبور ظاهر كالمشي
على الماء والطيران في الهواء غايته مخالفة العادة ثم

ثم ان الله يسهله على من اراد حسبما يريد كما جاء في
الحديث وشفاعة الرسل والاخيار يدل على ثبوتها النص
والاجماع قصروها على المطيعين والتائبين لرفع
الدرجات وزيادة المثوبات وعندنا هي لاهل الكبائر
وغيرهم ايضا لحط السيئات اما في العرصات واما بعد
دخول النار والجنة والنار الموجودتان الان لا يفنيان
ولا يفنى اهلهما جمهور المسلمين على ان الجنة والنار
مخلوقتان الان خلافا لابي هاشم والقاضي عبد الجبار
ومن يجري مجراهما من المعتزلة حيث زعموا انهما
يخلقان يوم الجزاء لنا قصة آدم عم وحوا واسكا
نهما الجنة واخراجهما عنها ثم الايات الصريحة بذلك
واما القول بانهما لو كانتا موجودتين لهلكتا لقوله
تعالى كل شيء هالك الا وجهه واللازم باطل للاجماع على
دوامهما وللنصوص الشاهدة بدوام اكل الجنة
وظلها فمردود بتخصيصهما منه جميعا بين الادلة و
بحمل الهلاك على غير الفناء وبان الدوام المجمع عليه هو
انه لا انقطاع لبقائهما ولا انتهاء لوجودهما كما في دوام

المأكول فانه

المأكول فانه على التجدد والانقضاء قطعا وهذا لا ينافي
فناء لحظة ثم اعلم انه لم يرد نص صريح في تعيين
مكان الجنة والنار والاكثرون على ان الجنة فوق السموات
السبع وتحت العرش تمسكا بقوله تعالى عند سدرة المنتهى
عندها جنة المأوى وقوله صلعم سقف الجنة عرش الرحمن
والنار تحت الارضين السبع والحق تفويض ذلك الى
علم العليم الخبير والمعراج لرسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم في اليقظة بشخصه من المسجد الحرام الى المسجد
الاقصى ثم الى السماء ثم الى ما شاء الله تعالى من العلى قد
ثبت معراج النبي صلعم بالكتاب والسنة واجماع الامة الا
ان الخلاف في انه في المنام او في اليقظة وبالروح فقط
او بالجسد ايضا والى المسجد الاقصى او والى السما والحق
انه في اليقظة بالجسد الى المسجد الاقصى بشهادة الكتاب
واجماع القرن الثاني ومن بعدهم ثم الى السماء بالاحاديث
المشهور والمنكر مبتدع ثم الى الجنة او العرش او طرف
العلم على اختلاف الاراء بخبر الواحد وقد اشتهر انه
صلعم نعت لقريش المسجد الاقصى على ما هو عليه واخبرهم

بمحال غيرهم فكان على ما اخبروا وبما رأى في السماء من
العجايب وشاهد من احوال الانبياء على ما هو مذكور في
كتب الحديث وهو امر ممكن اخبر به الصادق ودليل الامكان
اما تماثل الاجسام فيجوز الخرق على السماء كالارض وعروج
الانسان كغيره واما عدم دليل الامتناع وانه لا يلزم من
فرض وقوعه محال وما روي عن عايشة رض انها قالت
والله ما فقد جسد محمد رسول الله صلى الله تعالى عليه وعن
معاوية رض انها كانت رؤيا صالحة فعلى تقدير صحة
روايته لا يصلح حجة في مقابلة ما ورد من الاحاديث
واقوال كبار الصحابة واجماع القرون اللاحقة وما اخبره
النبي عم من اشراط الساعة جمع شرط بمعنى العلامة من
خروج الدجال بفتح المهملة وفتح الجيم من الدجل وهو
التموية والكذب ودابة الارض قيل انها تخرج من الصفا
ويأجوج ومأجوج قيل يخرجون في زمان عيسى عم ونزول
عيسى عليه السلام من السماء وطلوع الشمس من
مغربها ونحو ذلك كالخسف بالمشرق والخسف بالمغرب
وهذا معطوف على قوله وعذاب القبر وهو مبتداء

اول علة

اول علة مبتداء ثان وخبره حق والجملة خبر الاول وما
عطف عليه والرابطة الضمير والكبيرة لا تخرج العبد
المؤمن من الايمان فالفاسق عندنا مؤمن خلافا للمعتزلة
فان الفاسق عندهم لا مؤمن ولا كافر ويسمون ذلك
المنزلة بين المنزلتين ولا تدخله في الكفر خلافا للخوارج
فان الفاسق عندهم كافر ولا [illegible] تخلده في النار والمشهور
من مذهب المعتزلة ان صاحب الكبيرة بدون التوبة مخلد
في النار وان عاش على الطاعة مائة سنة ولم يفرقوا بين
ان تكون الكبيرة واحدة او كثيرة واقعة قبل الطاعات
او بعدها او بينها وجعلوا عدم القطع بالعقاب وتفويض
الامر الى الله تعالى ارجاء لكن ينبغي ان يكون ما اشتهرت منهم
مذهب بعضهم والمختار خلافه فان مذهب الجبائي وابي
هاشم وهو اختيار المتاخرين ان الكباير انما تسقط الطا
عات وتوجب دخول النار اذا زاد عقابها على ثوابها والعلم
بذلك مفوض الى الله تعالى فمن لم يعلم غلبة اوزاره لم يحكم
بدخوله النار بل اذا زاد الثواب يحكم بانه لا يدخل النار
اصلاً واضطربوا فيما اذا تساوى الثواب والعقاب

وذكر امام الحرمين فى الارشاد ان مذهب البصريين و
بعض البغداديين جواز العفو عقلاً وشرعاً ولا تحبط
طاعاته لاخلاف فى ان من امن بعد الكفر والمعاصى فهو
من اهل الجنة بمنزلة من لامعصية له ومن كفر بعد الايمان
والعمل الصالح فهو من اهل النار بمنزلة من لاحسنة له
واما من عمل صالحاً وآخر سيئاً واستمر على الطاعة
والكباير فعندنا مأله الى الجنة ولو بعد النار واستحقاقه
للثواب والعقاب بمقتضى الوعد والوعيد ثابت من
غير حبوط واما المعتزلة فقالوا الى ان السيئات يذهبن
الحسنات حتى ذهب الجمهور منهم الى ان الكبيرة الواحدة
تحبط ثواب جميع الطاعة وفساده ظاهر اما سمعاً
فلقوله تعالى ان الله لا يضيع اجر من احسن عملاً واما
عقلاً فللقطع بانه لا يحسن من الحكيم الكريم ابطال ثواب
ايمان العبد ومواظبته على الطاعات طول العمر بتناول
اللقمة من الربوا او جرعة من الخمر والله تعالى لا يغفر
ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء اتفق الامة
ونطق الكتاب والسنة ان الله عفو غفور يعفو عن

الصغاير مطلقا

الصغاير مطلقا وعن الكباير بعد التوبة ولا يعفو عن
الكفر والشرك قطعاً وان جاز عقلا ومنع بعضهم الجواز
العقلى ايضا لانه مخالف لحكمة التفرقة بين من احسن
غاية الاحسان وبين من اساء غاية الاساءة وضعفه
ظاهر ويجوز العقاب على الصغيرة ولو مع اجتناب الكباير
والعفو عن الكبيرة ولو بلا توبة ومنع المعتزلة جواز العفو
عن الكبيرة بدون التوبة سمعاً وان جاز عقلا عند الاكثرين
منهم لنا على الجواز ان العقاب حقه فيحسن اسقاطه مع
ان فيه نفعاً للعبد من غير ضرر لاحد ثم اعلم ان ظاهر
قوله تعالى ان تجتنبوا كباير ما تنهون عنه نكفر عنكم
سيئاتكم يدل على ان الكباير متميزة عن الصغاير لا كما
قيل ان كل سيئة بالنسبة الى ما فوقها صغيرة والى
ما دونها كبيرة لانه لا يتصور حينئذ الاجتناب الا بترك
جميع المنهيات سوى واحدة هى دون الكل والى للبشر
ذلك ومن هنا فسرت بقلة الاكتثار بالدين او بما
توعد عليها الشارع بخصوصها وذهب الى التعيين
ايضا ففى رواية ابن عمر رض الشرك بالله وقتل النفس

مطلب في القول في الكباير

بغير حق وقذف المحصنة والزنا والفرار من الزحف
والسحر واكل مال اليتيم وعقوق الوالدين المسلمين
والالحاد في الحرم وزاد في رواية ابي هريرة رض اكل الربوا
وفي رواية علي رض السرقة وشرب الخمر والله يجيب
الدعوات ويقضي الحاجات تفضلا لا على طريق الوجوب
او الايجاب والايمان والاسلام واحد وهو مذهب الجمهور
لرجوعهما الى معنى الاعتراف والانقياد والاذعان والقبول
وبالجملة لا يعقل بحسب الشرع مؤمن ليس بمسلم او مسلم
ليس بمؤمن ومرادهم بترادف الاسمين واتحاد المعنى وعدم
التغاير قال في الكفاية الايمان هو تصديق الله تعالى فيما
اخبر من اوامره ونواهيه والاسلام هو الانقياد والخضوع
للالوهية وذا لا يتحقق الا بقبول الامر والنهي فالايمان
لا ينفك عن الاسلام حكما فلا يتغايران واذا كان المراد
بالاتحاد هذا المعنى صح التمسك فيه بالاجماع على انه يمتنع
ان ياتي احد بجميع ما اعتبر في الايمان ولا يكون مسلما
او بجميع ما اعتبر في الاسلام ولا يكون مؤمنا وقد اختلفت
الاراء في تحقيق الايمان وفي كونه اسما لفعل القلب فقط

اوللسان

او اللسان فقط او لفعلهما جميعا وحدها او مع ساير الجوارح
وهذه طرق اربعة فعلى الاول منها يجعل اسما لما ذكر المص
من قوله هو تصديق النبي صلعم في جميع ما علم بالضرورة
مجيئه اي فيما اشتهر كونه من الدين بحيث تعلمه العامة
من غير افتقار الى نظر واستدلال كوحدة الصانع ووجوب
الصلوة وحرمة الخمر ونحو ذلك ويكفي الاجمال فيما يلاحظ
اجمالا ويشترط التفصيل فيما يلاحظ تفصيلا حتى لو لم
يصدق بوجوب الصلوة عند السؤال عنه وبحرمة الخمر عند
السؤال عنها كان كافرا وهذا هو المشهور وعليه الجمهور
ولذا قال والاقرار به والاعمال خارجة عن حقيقته فخرجت
الطرق الباقية من الاربعة فلا يزيد ولا ينقص اعلم ان ظاهر
الكتاب والسنة وهو مذهب الاشاعرة والمعتزلة والمحكي
عن الشافعي رحمه وكثير من العلماء ان الايمان يزيد وينقص
وعند ابي حنيفة واصحابه وكثير من العلماء وهو اختيار امام
الحرمين رح انه لا يزيد ولا ينقص لانه اسم للتصديق البالغ
حد الجزم والاذعان ولا يتصور فيه الزيادة والنقصان و
المصدق اذا ضم الطاعات اليه او ارتكب المعاصي فتصديقه

بحاله لم يتغير اصلا وانما يتفاوت اذا كان اسما للطا
عات المتفاوتة قلة وكثرة كما قال الامام الرازي ان
هذا الخلاف فرع تفسير الايمان وافاده المصر هنا
وصرف ما يدل على ان الايمان لا يتفاوت الى اصله وما
يدل على انه يتفاوت الى الكامل منه توفيقا بين الادلة
ويصح ان يقول من وجد اى الايمان والاسلام فيه حالا
انا مؤمن حقا ولا ينبغي ان يقول انا مؤمن ان شاء الله
ذهب كثير من السلف وهو المحكي عن الشافعي والمروي
عن ابي مسعود رض ان الايمان يدخله الاستثناء ومنعه
الاكثرون وعليه ابو حنيفة واصحابه لان التصديق امر
معلوم لا يتردد فيه عند تحقيقه ومن تردد في تحققه
له لم يكن مؤمنا قطعا وقد ذكر امام الحرمين وجها يصلح
ان يكون توفيقا للفريقين وهو ان الايمان ثابت في الحال
قطعا من غير شك لكن الايمان الذى هو علم الفوز به
النجاة ايمان الموافات فاعتنى السلف به وقرنوه بالمشية
ولم يقصد والشك في الايمان الناجز ومعنى الموافات الا
تيان والوصول الى اخر الحيوة واول منازل الاخرة

مطلب

ولاخفاء ان

ولاخفاء ان الايمان المنجي والكفر المهلك ما كان في تلك الحالة
وان كان مسبوقا بالضد لا ما ثبت اولا وتغير الى الضد
وكما ان الكافر يصير مؤمنا والشقي سعيدا فكذلك
العكس وما يحكى من ان السعيد لا يشقى والشقي لا يسعد
وان السعيد من سعد في بطن امه والشقي من شقي في
بطن امه فمعناه ان من علم الله تعالى منه السعادة المعتبرة
التي هي سعادة الموافات فهو لا يتغير الى شقاوة الموافاة
وبالعكس وبالجملة لا يشك المؤمن في ثبوت الايمان وتحققه
في الحال ولا يجزم بالثبات والبقاء عليه في المآل ولكن يخاف
سوء الخاتمة ويرجو حسن العاقبة بربط الايمان الموا
فات الذي هو اية الفوز بمشية الله تعالى جريا على قوله تعالى
ولا تقولن لشيء اني فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله و
الايمان بهذا المعنى مخلوق كسبي الايمان في اللغة
التصديق افعال من الصيرورة او التعدية بحسب الاصل
كان المصدق صار ذا امن من ان يكون مكذبا او جعل
الغير امينا من التكذيب والمخالفة ويعدي بالباء باعتبار
معنى الاقرار والاعتراف كقوله تعالى امن الرسول بما انزل

اليه من ربّه وباللّام باعتبار معنى الادغام والقبول كقوله
تعالى وما انت بمؤمن لنا ولو كنّا صادقين وهو المراد بقول
المص بهذا المعنى واما بمعنى هداية الربّ لعبده الى معرفته
فغير مخلوق لانّه من صفات التكوين وهى قديمة عند ابى
منصور الماتريديّ وايمان المقلّد صحيح وهو مذهب كثير
من العلماء وجميع الفقهاء وترتّب عليه الاحكام فى الدنيا
والاخرة لانّ حقيقة الايمان هو التصديق وقد وجدت
من غير اقتران بموجب من موجبات الكفر والعلم وان
كان ذاتيّا للتصديق او شرطا له ولا علم للمقلّد لانّه
اعتقاد جازم مطابق مستند الى سبب من ضرورة او
استدلال لا يمتنع وجوده للمقلّد اذ المعتبر فى التصديق
هو اليقين بل ربما يكتفى بالمطابقة ويجعل الظنّ الغالب
الذى لا يخطر معه النقيض بالبال فى حكم اليقين واما
القول بعدم نفى كونه ايمانا مع سلب النفع به بمنزلة
ايمان اليأس وقياسا عليه فلا عبرة به لانّ النصّ
انّما قام على عدم نفع الايمان اليأس ومعاينة العذاب
دون ايمان المقلّد ولكنّه اى المقلّد اثم بترك الاستدلال

اعلم انّ

اعلم انّ المانعين صحة ايمان المقلّد هم المعتزلة وكثير من
المتكلّمين وابو الحسن الاشعريّ وقد ذهب الى انه لا
بدّ من ابتناء كلّ مسئلة من الاصول على دليل عقلى من
غير اشتراط الاقتدار على التعبير عنه وعلى مجادلة الخصوم
حتى حكى عنه انّ من لم يكن كذلك لم يكن مؤمنا لكن ذكر
عبد القاهر البغدادي انّ هذا وان لم يكن عند الاشعرى
مؤمنا على الاطلاق فليس بكافر لوجود التصديق لكنه
عاصٍ بتركه النظر والاستدلال فيعفو عنه او يعذبه
بقدر ذنبه وعاقبته الجنّة وهذا يشعر بانّ مراد الاشعرى
ان لا يكون مؤمنا على الكمال كما فى ترك الاعمال فانّه لا يقول
بالمنزلة بين المنزلتين ولا بدخول غير المؤمن الجنّة وعند
هذا يظهر انّه لا خلاف معه على التحقيق وفى ارسال الانبياء
والرسل بالمعجزات والكتب المنزلة عليهم من البشر متعلق
بارسال الانبياء الى البشر حكمة بالغة بل حكم لا تحصى منها
معاضدة العقل فيما يستقل بمعرفته مثل وجود البارى
وعلمه وقدرته ومنها لئلا يكون للناس حجة بعد الرسل
ومنها استفادة الحكم من النبيّ فيما لا يستقلّ به العقل

مثل الكلام والرؤية والمعاد الجسمانى ومنها تكميل النفوس
البشرية بحسب استعداداتهم المختلفة فى العمليات والعلميات
ومنها تعليم الاخلاق الفاضلة الراجعة الى الاشخاص و
السياسات الكاملة العايدة الى الجماعات ومنها الاخبار
بتفاصيل ثواب المطيع وعقاب العاصى ترغيبا فى الحسنات
وتحذيرا عن السيئات الى غير ذلك حتى ان النظام المؤدى
الى صلاح حال النوع على العموم فى المعاش والمعاد لما كان
لا يكمل الا بارسال الانبياء قالت المعتزلة بوجوبه على الله تعالى
لكونه لطفا وصلاحا للعباد وكذلك الفلاسفة لكونه سببا
للخير العام المستحيل تركه فى الحكمة والعناية الالهية و
الحق ان الارسال لطف من الله ورحمة يحسن فعلها و
لا يقبح تركها على ما هو المذهب فى ساير الالطاف وهم
اى الانبياء مبرؤن عن الكفر والكذب مطلقا اى بعد البعثة
وقبلها وعن الكباير والصغاير المنفرة كسرقة لقمة و
تطفيف حبة وعن تعمد الصغاير غيرها اى غير المنفرة
بعد البعثة اى ان الآراء قد اختلفت فيما يتوهم صدوره
عن الانبياء من القبايح ثم انها اما ان يكون منافيا لما

تقتضيه المعجزة كالكذب فيما يتعلق بالتبليغ اولا والثانى
اما ان يكون كفرا او معصية غيره وهى اما ان تكون كبيرة
كالقتل والزنا او صغيرة منفرة كسرقة لقمة والتطفيف
بحبة او غير منفرة ككذبة وشتمة وهم بمعصية وكل
ذلك اما عمدا او سهوا او بعد البعثة او قبلها والجمهور على
وجوب عصمتهم عما ينافى مقتضى المعجزة وقد جوزه القاضى
سهوا وعن الكفر وقد جوزه الازارقة من الخوارج لقولهم
كل ذنب كفر وجوز الشيعة اظهاره احترازا عن التهلكة
وكذا عن تعمد الكباير بعد البعثة فعندنا سمعا وعند المعتزلة
عقلا وجوزه الحشوية وكذا عن الصغاير المنفرة لاخلالها
بالدعوة ولهذا ذهب كثير من المعتزلة الى نفى الكباير قبل
البعثة والمذهب عندنا منع الكباير بعد البعثة مطلقا
والصغاير عمدا لا سهوا لكن لا يصرون ولا يقرون بل ينبهون
فينتهون واولهم بعثا آدم عم وآخرهم بعثا وافضلهم
قدرا محمد صلعم ولا يعرف يقينا عددهم لاستفادته من
خبر الواحد وهو لا يفيده بل يفيد الظن ولا يعتبر الا فى
العمليات دون الاعتقاديات ولان حصر عددهم يخالف

ظاهر قوله تعالى منهم من قصصنا عليك ومنهم من لم
نقصص وورد من حديث ابي ذر رض مرفوعا ان
عدتهم مائة الف واربعة وعشرون الف نبي والرسل
منهم ثلثمائة واربعة عشر ولا تبطل رسالتهم بموتهم
لوجوب اتباع ما جاؤا به من بعد موتهم وهم افضل من
الملائكة الذين هم عباد مكرمون لا يسبقونه بالقول وهم
بامره يعملون يواظبون على الطاعة والعبادة لا يوصفون
بمعصية ولا بذكورة ولا انوثة ولا يأكل ولا يشرب ولو
ازمنها كبول ونحو وهم اجسام لطيفة يظهرون في صور
مختلفة ويقوون على افعال شاقة وجمهور المسلمين على
ذلك سوى عصمتهم وفضلهم على الانبياء فان الخلاف
قد استمر فيه ولا قاطع في احد الجانبين ورسل الملائكة
افضل من عامة البشر لا من خاصتهم والمراد بالعامة
الصالحون غير الانبياء الذين هم افضل من عامة الملا
ئكة فان للبشر شواغل عن الطاعات العلمية والعملية
كالشهوة والغضب وساير الحاجات الشاغلة والموانع
الخارجة والداخلة والمواظبة على العبادات وتحصيل

الكمالات

الكمالات بالعبر والغلبة على ما يضاد القوة العاقلة يكون
اشق وافضل وابلغ في تحصيل الثواب ولا معنى للافضلية
سوى زيادة استحقاق الثواب والكرامة وقد يقال ان
للملائكة عقلا بلا شهوة وللبهايم شهوة بلا عقل و
للانسان كليهما فاذا ترجحت شهوته على عقله يكون ادنى
من البهايم لقوله تعالى بل هم اضل واذا ترجح عقله على
شهوته يجب ان يكون اعلى من الملائكة وكرامات الاولياء
حق والولي هو العارف بالله تعالى وصفاته المواظب
على الطاعات المجتنب عن المعاصي المعرض عن الانهماك
في اللذات والشهوات وكرامته ظهور امر خارق للعادة
من قطع المسافة البعيدة في المدة القليلة وظهور الطعام
والشراب واللباس عند الحاجة والطيران في الهواء
والمشي على الماء وكلام الجماد والعجماء او غير ذلك من قبله
غير مقارن لدعوى النبوة وبهذا يمتاز عن المعجزة بمقارنة
الاعتقاد والعمل الصالح والتزام متابعة النبي صلعم عن
الاستدراج وعن مؤكدات تكذيب الكذابين كما روى
ان مسيلمة دعا الاعور لتصح عينه فعمي ويسمى هذا اهانة

وقد تظهر الخوارق من قبل عوام المسلمين تخلصا لهم
من المحن والمكاره ويسمى معونة فخوارق العادات
اربعة انواع لا غير معجزة وكرامة ومعونة واهانة و
الارهاص داخل في الاول والاستدراج في الثاني ويكون
ذلك لرسولها اي يكون ما ظهر من خوارق العادة لاولياء
امة كل رسول لذلك الرسول معجزة لحصوله بمتابعته و
جمهور المسلمين على جواز كرامة الاولياء ومنعه اكثر
المعتزلة ثم المجوزون ذهب بعضهم الى امتناع كون الكرامة
بقصد واختيار من الولي وبعضهم الى امتناع كونها
على قضية الدعوى حتى لو ادعى الولي الولاية واعتضد
بخوارق العادات لم يجز بل لو ادعاها سقط عن مرتبة الولاية
وبعضهم الى امتناع كونها من جنس ما وقع معجزة لنبي
وقال الامام هذه الطرق غير سديدة والمرضي عندنا
تجويز جملة خوارق العادات في معرض الكرامات ولا يبلغ
الولي درجة النبي ولا الى حيث يسقط فيه الامر والنهي
حتى ان بعض الكرامية قال ان الولي قد يبلغ درجة النبي
بل اعلى وعن بعض غيرهم ان الولاية افضل من النبوة

لانها تنبئ عن القرب والكرامة كما هو من شان خواص
الملك والمقربين منه والنبوة عن الانباء والتبليغ كما هو
حال من ارسله الملك الى الرعايا لتبليغ احكامه الا ان
الولي لا يبلغ درجة النبي لان النبوة لا يكون بدون الولاية
وعن اهل الاباحة والالحاد ان الولي اذا بلغ الغاية في
المحبة وصفاء القلب وكمال الاخلاص سقط الامر والنهي
ولم يضره الذنب ولا يدخل النار بارتكاب الكبيرة والكل
فاسد باجماع المسلمين والاول خاصة بان النبي مع ما له
من شرف الولاية معصوم عن المعاصي مأمون عن سوء
العاقبة مبعوث لاصلاح العالم ونظام امر المعاش و
المعاد الى غير ذلك من الكمالات والثاني بان النبوة تنبئ
عن البعثة والتبليغ من الحق الى الخلق ففيها ملاحظة
للجانبين وتتضمن قرب الولاية وشرفها لا محالة واما مطلب
بطلان القول بسقوط الامر والنهي فلعموم الخطابات و
لان اكمل الناس في المحبة والاخلاص هم الانبياء مع ان
التكاليف في حقهم اتم واكمل حتى يعاتبون بادنى زلة
بل بترك الافضل وافضلهم اي الاولياء ابو بكر الصديق

ثم عمر الفاروق ثم عثمان ذو النورين ثم علي المرتضى
رض وخلافتهم على هذا الترتيب ايضا وخالف في ذلك الشيعة
والامامية ثم ساير الصحابة اي ثم افضلهم بعد من ذكر
ساير الصحابة ونكف عن ذكرهم الا بخير لوجوب تعظيمهم
ويحمل ما يوجب بظاهره الطعن فيهم على محامل وتاويلات
سيما المهاجرين والانصار واهل بيعة الرضوان ومن
شهد بدرا واحدا والحديبية فقد انعقد على علو شانهم
الاجماع وشهد بذلك الايات الصراح والاخبار الصحاح
وتفاصيلها في كتاب الحديث وللروافض في نقص البعض
من الصحابة والطعن فيهم حكايات وافترايات ينبغي
التحرز عن الاصغاء اليها فانها تضل الاحداث وتحير
الاوساط وكفى لنا شاهدا على فسادها انها لم تكن في
القرون السالفة وشهور الثناء عليهم فيها ونشهد بالجنة
للعشرة المبشرة بها وهم الخلفاء الاربع بعد رسول الله صلعم
وطلحة والزبير وسعد وسعيد وعبد الرحمن بن عوف
وابو عبيدة بن الجراح وفاطمة الزهراء والحسن و
الحسين رضيهم لما روى احمد في مسنده والترمذي

مطلب

عن ابي سعيد

عن ابي سعيد رض انه قال قال رسول الله صلعم الحسن
والحسين سيدا شباب اهل الجنة وغيرهم ممن بشرهم رسول
الله صلعم كعبد الله بن سلام وبلال لا لغيرهم بعينه بل
نشهد للمسلم بها من غير تعيينه ثم التابعون فانهم
بعد الصحابة في الفضل والمسلمون لا بد لهم من امام فنصب
الامام واجب علينا سمعا عند اهل السنة وعامة المعتزلة
عقلا وعند الكعبي وابي الحسن البصري وقالت الشيعة
السبعية هو واجب على الله قادر على تنفيذ الاحكام
لعلمه لانه جل مصلحة الامامة مسلم حر مكلف لان غير
العاقل من الصبي والمعتوه قاصر عن القيام بالامر على
ما ينبغي والعبد مشغول بخدمة السيد واشترطوا العدالة
ايضا لان الفاسق لا يصلح لامر الدين ولا يوثق باوامره
ونواهيه والظالم يختل به امر الدين والدنيا فلا يصلح
للولاية اذ الوالي انما هو لدفع شره واما الكافر فامره
ظاهر فلا تنعقد له الا بالتغليب والعجز عن رفعه للضرورة
ظاهر قريشي من اولاد النضر بن كنانة ولا يشترط ان يكون
هاشميا من اولاد هاشم بن عبد مناف واشترطت الشيعة

وليس لهم في ذلك شبهة فضلا عن حجة وانما قصدوا نفي
امامة ابي بكر وعمر وعثمان ومنهم من اشترط ان يكون
علويا نفيا لخلافة بني العباس ولا معصوما من معظم
الخلافيات مع الشيعة اشتراطهم ان يكون الامام معصوما
وقد عرفت معنى العصمة وانها لا تنافي القدرة على المعصية
بل ربما تستلزمها واحتج اصحابنا على عدم وجوب
العصمة بالاجماع على امامة ابي بكر وعمر وعثمان رضهم
مع الاجماع على انهم لم تجب عصمتهم وان كانوا معصومين
بمعنى انهم مذ امنوا كان لهم ملكة اجتناب المعاصي مع
التمكن منها وحاصل هذا دعوى عدم اشتراط العصمة
في الامام والظاهر انه لا حاجة الى الدليل على عدم الاشتراط
وانما يحتاج اليه في الاشتراط ولا اي ولا يشترط ان يكون
الامام افضل اهل زمانه وهو من شرايطهم اي الشيعة
ونقل مثله عن الاشعري وزاد جمهور اهل السنة اشتراط
كونه شجاعا ليجتري على مقاومة الخصوم واقامة الحدود
ومجتهدا في الاصول والفروع ليتمكن من القيام بامر
الدين ذا رأي في تدبير الامور ولم يشترطها بعضهم لندرة

اجتماعها

اجتماعها في الشخص وجواز الاكتفاء فيها بالاستعانة
من الغير ولا ينعزل اي الامام بفسق وجور لما في عزله
من اثارة الفتن وهيجان الحرب والفساد في الارض
غالبا ويجوز الصلوة خلف كل بر وفاجر ويصلى مبني
للمفعول عليه لما روى البيهقي عن ابي هريرة رض عن النبي
صلعم انه قال صلوا خلف كل بر وفاجر وجاهدوا مع كل
بر وفاجر ويجوز المسح على الخفين في الحضر والسفر
بالسنة المشهورة روى عن ابي حنيفة رح انه قال ما
قلت بالمسح على الخفين حتى وردت فيه اثار اضوء من
الشمس وفي الاستذكار لابن عبد البر روى المسح على الخفين
نحو اربعين من الصحابة وفي الامام لابن دقيق العيد قال
بن المنذر روينا عن الحسن انه قال حدثني سبعون من
اصحاب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه مسح على الخفين
وروي الجماعة من حديث جرير رض قال رايت رسول الله
صلعم بال ثم توضأ ومسح على خفيه قال ابراهيم النخعي
كان يعجبهم هذا لان الاسلام جرير كان بعد نزول المائدة
ولا يحرم نبيذ الجر هو اذا لم يكن مسكرا وفي دعاء

الاحياء للاموات وصدقتهم عنهم نفع لهم وفضل الاماكن
حق فافضل البقاع ما حواه صلعم ثم الكعبة اتفاقاً و
هل المدينة افضل او مكة خلاف قال الامام مالك المدينة
افضل وتبعه جمع من اتباع الائمة الثلاث وقال الائمة
الثلاث بل مكة وعليه الجمهور والمراد فضل العمل وزيادة
الثواب ثم بيت المقدس والعلم افضل من العقل لانه
الة له واطفال المشركين لا يدرى انهم فى الجنة ام فى النار
وجزم الاشعرى بكونهم فى الجنة لموتهم قبل التكليف و
للكفرة حفظة لاعمالهم لعموم قوله تعالى وما تت يلفظ من
قول الا لديه رقيب عتيد والمعدوم ليس بشئ اذ الشئ
مختص بالموجود لانه فى الاصل مصدر شاء ويطلق تارة
بمعنى شاءٍ فيتناول البارى تعالى لقوله تعالى قل اي شئ
اكبر شهادة قل الله واخرى بمعنى مشئ اى مشئ وجوده
وما شاء الله وجوده فهو موجود فى الجملة ومنه قوله تعالى
والله على كل شئ قدير والسحر وهو اظهار امر خارق
للعادة من نفس شريرة خبيثة بمباشرة اعمال مخصوصة
يجرى فيها التعلم والتلمذ وبهذين الاعتبارين يفارق المعجزة

والكرامة و

والكرامة وبانه لا يكون بحسب اقتراح المقترحين وبانه
يختص ببعض الازمنة والامكنة والشرايط وبان صاحبه
ربما يعلن الفسق ويتصف بالرجس فى الباطن والظاهر
الى غير ذلك من الوجوه المفارقة وهو عند اهل الحق حق
جايز عقلاً ثابت سمعاً واقع وقالت المعتزلة بل هو مجرد
اراءة ما لا حقيقة له بمنزلة الشعبذة التى سببها خفة
حركة اليد واخفاء وجه الحيلة فيه لنا على الجواز امكان
الامر فى نفسه وشمول قدرة الله تعالى فانه هو الخالق و
انما الساحر فاعل وكاسب واصابة العين جايزة كذلك
وهو ان يكون لبعض النفوس خاصية انها اذا استحسنت
شيئا لحقته الافة فثبوتها يكاد يجرى مجرى المشاهدة
التى لا تفتقر الى حجة وروى احمد وابو داود من حديث
ابى هريرة رض عنه صلى الله تعالى عليه وسلم العين حق
وروى ابن عدى فى الكامل وابو نعيم فى الحلية عن جابر
رض عن النبى صلعم العين تدخل الرجل القبر والجمل القدر
وذهب كثير من المفسرين الى ان قوله تعالى وان يكاد
الذين كفروا ليزلقونك بابصارهم الاية نزل فى ذلك

وقالوا كانت العين فى بنى اسد وكان الرجل منهم
يتجوع ثلثة ايام فلا يمر به شئ يقول لم اركاليوم الا
اصابه فالتمس الكفار من بعض من كانت له هذه
الصفة ان يقول لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
ذلك فعصمه الله تعالى ثم للقائلين بالسحر والعين اختلاف
فى جواز الاستعانة بالرقى والعوذ وفى جواز تعليق التما
يم وفى جواز النفث والمسح ولكل من الطرفين اخبار
واثار وفى المقاصد والجواز هو الارجح وكل مجتهد مصيب
ابتداء بالنظر الى الدليل الذى يتسلق به الى المجتهد فيه
وقد يخطئ فى الانتهاء بالنظر الى الحكم لان الحق واحد
معين عند الله فاذا وصل الدليل اليه كان المجتهد مصيبا
ابتداء وانتهاء وان لم يصل الدليل اليه يكون المجتهد
مصيبا ابتداء للتمسك بدليل مرعى مخطئا انتهاء لعدم
اصابته الحكم والنصوص تحمل على ظواهرها ان امكنت
لانه الاصل فلا يجوز العدول عنه ما امكن والعدول عنها
الى معان يدعيها اهل الباطن كفر وفيه اشكال وهو
ان هؤلاء اما ان يجعلوا مع تاويلهم من المكذبين فيلزم

اكفار كثير

اكفار كثير من الفرق الاسلامية كاهل البدع والاهواء
بل المختلفين من اهل الحق واما ان لا يجعلوا من المكذبين
فلا يصح القول بتكفيرهم ويلزم عدم تكفير المنكرين لحشر
الاجساد وحدوث العالم وعلم البارى بالجزئيات
فان لهم تاويلات يرجعون اليها كما ان لاهل الحق فى
النصوص الظاهرة فى خلاف مذهبهم تاويلات كذلك
ووجه الحل ان يقال ان من النصوص ما علم قطعا من
الدين انه على ظاهره فتاويله تكذيب للنبى بخلاف البعض
والمراد بالعدول هو العدول عن الاول ورد النصوص
ايضا كفر لانه تكذيب واستحلال المعصية ايضا كفر
واستحلالها بمعنى اعتقاد حلها صغيرة كانت او كبيرة
وكذا الاستهانة بها بمعنى عدها هينة ترتكب من غير
مبالاة وتجرى مجرى المباحات ولا خفاء فى ان المراد ما
ثبت بقطعى والاستخفاف بالشريعة ايضا كفر فانه من
المحظورات التى جعلت علامة التكذيب واليأس من
رحمة الله تعالى ايضا كفر وهو ان يحكم بامتناع رحمة الله
تعالى له ولمذنب غيره وكذلك الامن من عذابه وسخطه

الامن

اى غضبه لقوله تعا انه لاييأس من رحمة روح الله
الا القوم الكافرون وقوله تعا انه لا يأمن من
مكر الله الا القوم الخاسرون وتصديق الكاهن فيما
يخبره من من الغيب كله اى المذكور كفر اما ما قبل هذا
فقد مر بك مفصلا واما هذا فلما روى الطبرانى فى الكبير
عن واثلة رض عنه صلعم من اتى كاهنا فسئاله عن شيء
حجبت عنه التوبة اربعين ليلة فان صدقه بما قال كفر
وروى احمد فى مسنده من اتى كاهنا فصدقه بما يقول
او اتى امرأة حايضا او اتى امرأة فى دبرها فقد برئ مما
انزل على محمد صلى الله تعا عليه وسلم كما سيمر بك ان شاء
الله تعا قال فى التاتارخانية من قال بحدوث صفة
من صفات الله تعالى فهو كافر لا يخفى ان المراد بالصفات
الحقيقية كالعلم والقدرة لجواز اتصافه تعالى بالسلوب
والاضافات وهى حاصلة بعد ما لم تكن كما مر وانما كان
هذا كفرا لاستلزامه جواز النقصان على البارى تعالى
بلزوم القول بحدوث تلك الصفة خلو الذات عنها قبل
الحدوث وصفاته تعالى صفات لامتناع اتصافه بما ليس

من صفاة الكمال

من صفات الكمال فالخلو عنها نقص وفيها سئل عن
قوم ذات بارى جلت قدرته محل حوادث ميكونيد اى
يقولون ذلك ما حكمهم قال كافر شوند اى يصيرون
كفارا بى شك اى بلا شك ذكر الامام الرازى ان القول
بكون الواجب محلا للحوادث لازم على جميع الفرق وان
كانوا يتبرؤن عنه اما على اهل السنة والجماعة فلان
زيدا اذا وجد كان الواجب غير قادر على خلقه بعد ما كان
وفاعلا له عالما بانه موجود مبصرا لصورته سامعا
لصوته امرا له بالصلوة بعد ما لم يكن كذلك ودفعه بان
مطلب يقال ان المراد بالحوادث الموجودات بعد العدم واما
هذه فهى من قبيل الاضافات وتغير تعلقات الصفات
الحقيقية وقد مر القول بجواز اتصاف البارى بها وفيها
سئل عمن يقول بان الله تعا عالم بذاته ولا يقول له العلم
وقادر بذاته ولا يقول له القدرة وهم المعتزلة هل يحكم
بكفره ام لا قال يحكم لانهم ينفون الصفات ومن نفى الصفات
فهو كافر لا نزاع فى ان البارى تعالى قادر عالم ونحو ذلك
وهذه الالفاظ ليست اسماء للذات من غير اعتبار معنى

بل هي اسماء مشتقة معناها اثبات ما هو مأخذ الاشتقاق
ولا معنى له سوى ادراك المعاني والتمكن من الفعل والترك
ونحو ذلك فيلزم بالضرورة ثبوت هذه المعاني للواجب
ثم انه يمتنع ان تكون نفس الذات لامتناع قيامها بانفسها
فتعين كونها معانٍ وراء الذات والمعتزلة بنفونها ويعدون
اثباتها من الجهالاة وقد عرفت ان الخلو عنها نقص و
ذهاب الى انه لا يعلم ولا يقدر وفيها ان اعتقد ان الله
تعالى رجلا وهي الجارحة يكفر اذ لا يمكن اعتقاد ذلك
بدون التشبيه والتجسيم ولم يرد فيها شيء من الشارع
يعتمد حجة او يتخذ عذرا وفيها ومن قال بان الله تعالى
جسم لا كالاجسام فهو مبتدع وليس بكافر لنفيه ما
يلزم على الجسم من التركيب من الاجزاء العقلية التي هي
الجنس والفصل والوجودية التي هي الهيولي والصورة
او الجواهر الفردة والمقدارية وهي الابعاض بل لنفيه
جميع صفات الاجسام كالحدوث والتحيز والتشكل اللازم
من التناهي وغير ذلك وهذا حيث نفى المثلية للاجسام
وانما كان مبتدعا لانه اعتقد ما يخالف معتقد اهل

السنة وفيها

السنة وفيها من قال الله تعالى في السماء عالم ان اراد
به المكان كفر للزومه قدم المكان ضرورة امتناع المتمكن
بدون المكان ضرورة امتناع المتمكن بدون المكان والقول
بتعدد القدماء كفر وللزومه الاحتياج ايضا فان المتمكن
محتاج الى المكان ضرورة والمحتاج الى الغير ممكن فيلزم
امكان الواجب وهو كفر وان اراد به الحكاية عما جاءت
به ظاهر الاخبار لا يكفر وهو واضح وان لم يكن له نية
يكفر عند اكثرهم لانه صريح في اثبات المكان فيصرف اليه
عند عدم النية وقد عرفت ان القول بذلك كفر وفي
التجنيس اسم كتاب وهو الاصح وعليه الفتوى لما ذكرنا
ولانه المتبادر من اللفظ وعند البعض لا يكفر حملا على
ارادة الحكاية وفي الظهيرية بعد ايراد المسئلة وكذا لو
قال الله يبصر او ينظر من السماء او من العرش او منهما كفر
وفيها لو قال نه مكانى زتو خالى نه تو در هيچ مكانى اى
لا مكان خالٍ منك ولا انت في مكانٍ فهذا كفر نظرا الى اثبات
المكان وكان صاحب التاتارخانية يرى ان في ذكر المكان
ثبوته له في الجملة وان لم يقصد ذلك واطلاقه القول

باكفر ايضاً دليل على انّه يرى وجوب نفى ما يوهم الثبوت
ايضاً فانّهم يقولون انت حاضر فى كلّ مكان وهو مفهوم
الاوّل ويريدون به علمه وستقف على حكمه بلفظ العلم
وفيها رجل قال علم خدا در همه مكان هست اى قال علم
الله فى كلّ مكان موجود هذا خطاء لانّه يوهم حلول صفة
من صفاته تعالى وهى العلم بالمكان وفى النصاب اسم كتاب
والصّواب ان يقول كلّ شىء معلوم لله تعالى لخلوصه عن
الايهام وافادته التّعميم والشّمول وايذانه بالاحاطة
وفيها رجل وصف الله تعالى بالفوق او بالتحت فهذا تشبيه
وكفر ولا يخفى وجهه وفيها رجل قال يجوز ان يفعل الله فعلا
لا حكمة فيه يكفر لانّه وصف الله تعالى بالسّفه وهو كفر
فانّ خلوّ الفعل عن حكمة يكون عبثا ومثله يصدر عن
السفيه وهو النّاقص العقل تعالى الله عن ذلك علوّا
كبيراً فما لا يدرك الحكمة فيه من افعاله ليس لخلوّه عنها
بل لقصور ادراكنا فانّه هو الحكيم الخبير وفيها ولو قال
خداى بود سكون الوسط وهيچ نبود اي كان الله وما
كان شىء بمعنى انّه تعالى موجود ولا شىء موجود وباشد وهيچ

نباشد اي

نباشد اى يكون الله تعالى ولا يكون شىء بمعنى يوجد الله تعالى
ولا يوجد شىء فقد قيل **الشطر الثانى** من كلام الملاحدة
فانّ ظنّهم انّ الجنّة وما فيها من الحور العين للفناء وهو
اى هذا الظنّ كفر عند بعض المشايخ وخطاء عظيم عند
البعض منهم واما قوله تعالى كلّ شىء هالك الّا وجهه مع
القول بكونها موجودة الان على ما هو المذهب عندنا كما
مرّ من مذهب اهل الحقّ انّ الجنّة والنّار موجودتان
الان فمحمول على تخصيصهما منه جمعاً بين الادلّة وعلى
انّ الهلاك غير الفناء ولظاهر هذا النّصّ لم يقل بعض
المشايخ بكفر من ظنّ ذلك وعظم خطاؤه عندهم لمخالفته
اجماع اهل الحقّ وكفره البعض بمخالفته نظراً الى ما ورد
به النّصّ من انّ ما بعد الحقّ الّا الضّلال وهذا حكم الشطر
الثانى واما الاوّل فقد ورد فى الخبر مفهومه روى الحاكم
وابن حبّان من حديث بريدة رض عنه صلى الله تعالى عليه
وسلّم كان الله ولا شىء غيره وفيها انّ من انكر القيامة
او الجنّة او النّار او الميزان او الحساب او الصّراط او
الصحايف المكتوب فيها اعمال العباد يكفر لانّ هذه من

ضروريات الاسلام وقد نطق بها الكتاب واكدّ ولازالة
الاثار بها تتوارد بحيث صارت غنية عن البيان معلومة
للقاصي والداني وقد عرفت ان انكار شيء من الدين هو
بهذه الرتبة اي بان يعلم انه من الدين ضرورة كفر
وفيها من قال ان الميزان عبارة عن العدل فقط ولا
يكون ميزان يوزن به الاعمال فهو مبتدع وليس بكافر لانه
عدل عن الحقيقة مع امكان العمل بها قال الله تعالى ونضع
الموازين القسط ليوم القيمة وقال تعالى فاما من ثقلت
موازينه فهو في عيشة راضية واما من خفت موازينه
فامه هاوية والقول بان الميزان عبارة عن العدل هو
مذهب بعض المعتزلة واحتجوا بان الاعمال اعراض لا
يمكن وزنها فيكون اذا زالت وتلاشت واجيب بانه تو
زن صحايف الاعمال وقيل بل تجعل الحسنات اجساما
نورانية والسيئات اجساما ظلمانية وقد مر لك
مفصلا وانما لم يكفر معتقد ذلك مع ان الميزان مما
علم انه من الدين ضرورة لانه مصدق به وانما هو منكر
لصفته ولم يرد فيها نص قطعي وكان مبتدعا لمخالفته

اهل الحق

اهل الحق وفيها من انكر عذاب القبر فهو مبتدع لتعارض
النصوص فيه فمما يدل على ثبوته قوله تعالى في آل فرعون
النار يعرضون عليها غدوا وعشيا اي قبل يوم القيمة و
ذلك في القبر بدليل قوله تعالى ويوم تقوم الساعة ادخلوا
آل فرعون اشد العذاب وقوله تعالى في قوم نوح اغرقوا
فادخلوا نارا والفاء للتعقيب وكقوله تعالى ربنا
امتنا اثنتين واحييتنا اثنتين واحدى الحياتين ليست
الا في القبر فلا تكون الا لنموذج عقاب او ثواب واما
النصوص الدالة بظواهرها على المعارضة فكقوله تعالى
لا يذوقون فيها الموت الا الموتة الاولى ولو كان في القبر
عذاب لكان فيه ~~موت اذ لا~~ ولو كان فيه حيوة فلا محالة
يعقبها موت اذ لا خلاف في احياء الحشر فكان لهم قبل
دخول الجنة موتتان لا موتة واحدة فقط وقوله تعالى
وكنتم امواتا فاحياكم ثم يميتكم ثم يحييكم ربنا امتنا
اثنتين واحييتنا اثنتين ولو كان في القبر عذاب لكان
الاحياء ثلثة في الدنيا وفي القبر وفي الحشر وقوله
تعالى وما انت بمسمع من في القبور ولو كان في القبر عذاب

لصح الاسماع اذ لا يكون بدون حيوة فمن تمسك بظواهر
هذه النصوص واول معارضها الدال على الثبوت فهو ليس
بكافر لتمسكه بظاهر النصوص واول معارضها الدال على
الثبوت فهو ليس بكافر لتمسكه بظاهر النصوص وتاويل
ومعارضه بل مبتدع لمخالفته اهل الحق والاخبار المتوا
ترة مغن في ثبوت عذاب القبر ومن انكر شفاعة الشا
فعين يوم القيمة فهو كافر بجحد ما ثبت بالنص والاجماع
والنصوص الدالة على ثبوتها كثير منها قوله تعا لا يشفعون
الا لمن ارتضى وقوله تعا في حق الكفار فما تنفعهم شفاعة
الشافعين وقد مر ذكر الخلاف بيننا وبين المعتزلة فيمن
هي له واما ثبوتها فلا نزاع فيه بين احد وفيها ومن
قال بتخليد اصحاب الكباير في النار اي اعتقده فهو
مبتدع لمخالفته اجماع اهل السنة ولم يكفر لتمسكه بظا
هر النص كقوله تعا ومن قتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه
جهنم خالدا فيها وعندنا الخلود محمول على طول المكث
وفيها ولو انكر رؤية الله تعا بعد الدخول في الجنة يكفر
بان انكرها على كل وجه او على الوجه المعروف عند اهل

الحق فان

الحق فان المشبهة والكرامية يقولون برؤيته في الجهة
والمكان لكونه عندهم جسما كما مر تعالى الله عن ذلك و
لذا من قال ارى الله في الجنة فانه يكفر كما في المحيط ولو
قال من الجنة لا يكفر لاخفاء في ان ثبوت وقوع الرؤية
بالنصوص في الاحاديث الواردة على ظواهرها حتى
انه روى حديث الرؤية احد وعشرون رجلا من كبار
الصحابة ومن الكتاب قوله تعا وجوه يومئذ ناضرة الى
ربها ناظرة فان النظر الموصول بالى اما بمعنى الرؤية او
ملزوم لها بشهادة ائمة اللغة واما مجاز عنها لكونه عبارة
عن تقليب الحدقة نحو المرئي لرؤيته وقد تعذرت ههنا
الحقيقة لامتناع المقابلة والجهة فتعين الرؤية لكونها
اقرب المجازات بحيث التحقت بالحقايق بشهادة العرف
والتقديم لرعاية الفاصلة او للحصر ادعاء بمعنى انهم
لاستغراقهم في مشاهدة جماله وقصر النظر على عظمة
جلاله كانهم لا يلتفتون الى ما سواه ولا يرون الا الله و
اورد على ذلك المعتزلة اشكالات واحتجوا على عدم و
وقوع الرؤية باخبار وايات ذكر التفصي عنها من قبيل

اهل الحق الامام فى نهاية العقول وقال فى المقاصد والانصاف
انه لا يفيد القطع ولا عدم الاحتمال وعلى هذا فتكفير من
انكر الروٴية لتكفيرهم من قال بجواز وقوعها وكذلك لو
قال لا اعرف عذاب القبر فهو كافر حملا على جحد ما ورد فيه
من النص اى لا اعرف نصا ورد فيه بمعنى انه لم يرد فيه
نص فيكون مكذبا بالنص من الكتاب ولا شك فى كفر من
كان كذلك واما من انكره متاولا ما ورد فى ثبوته من
النصوص متمسكا بظواهر ما جاء ظاهره معارضا لذلك
منها فقد مر حكمه وهو الابتداع وتعليله مفصلا وفيها يجب
اكفار القدرية فى نفيهم كون الشر بتقدير الله تعالى وفى مطلب
دعويهم ان كل فاعل خالق فعل نفسه سموا بذلك لمبا
لغتهم في نفى كون الشر بتقديره تعالى ومدافعتهم اياه
وقيل لاثباتهم للعبد قدرة الايجاد وليس بشيء اذ المناسب
ح القدري بضم القاف روي ابو داود والحاكم في المستدرك
القدرية مجوس هذه الامة ان مرضوا فلا تعودوهم
وان ماتوا فلا تشهدوهم والمجوس هم الذين ينسبون
الخير الى الله والشر الى الشيطان ويسمونهما يزدان

واهرمن

واهرمن وروي الطبراني فى الاوسط عن واثلة وعن
جابر رض صلعم اذا كان يوم القيمة ينادي منادٍ الا ليقم
خصماء الله وهم القدرية فان من لا يفوض الامور كلها
الى الله تعالى ويعترض لبعضها فينسبه الى نفسه يكون
مخاصما لله تعالى وفيها ويجب اكفار الكيسانية فى اجازتهم
البدا على الله تعالى ويجب اكفار الروافض فى قولهم برجع
الاموات الى الدنيا وفى قولهم بتناسخ الارواح وهو خروج
الروح من جسد لآخر وقيل من الناس من اجاز الفسخ
وهو خروج الروح من الجسد ومصيرها الى النباة و
الرسخ وهو مصيرها الى المعادن وفى قولهم بانتقال روح
الاله الى الائمة وان الائمة آلهة وبقولهم بخروج امام
باطن وتعطيلهم الامر والنهى الى ان يخرج الامام الباطن
وبقولهم ان جبرائيل غلط فى الوحى الى محمد صلى الله تعا
عليه وسلم دون على بن ابى طالب والوجوه فى اكفارهم
ظاهرة غنية عن البيان والتنبيه وهؤلاء القوم
المذكورون من الروافض خارجون عن ملة الاسلام
واحكامهم احكام المرتدين فيندب عرض الاسلام عليهم

وكشف شبهتهم و يحبسون ثلثة ايام ان استمهلوا فان
تابوا بالتبري عما ذكر من حالهم او عن كل دين سوى
دين الاسلام قبل منهم والا قتلوا ولا تقتل المرأة منهم
بل تحبس وتضرب كل يوم تسعة وثلثون سوطا وكذا
الامة ويجبرها مولاها ويجبر الصبي ولا يقتلان ابي
وان بلغ على هذه الحالة كافرا ولكن يحبس كما ذكره التمر
تاشي في المرتد وغير ذلك من الاحكام المذكورة في الفروع
ويجب اكفار الخوارج في اكفارهم جميع الامة وفي اكفارهم
علي بن ابي طالب وعثمان بن عفان وطلحة وزبير و
عايشة رضهم والخوارج هم المارقون عن طاعة علي رض
بعد ما بايعوه وتابعوه في حرب اهل الشام زعما منهم انه
كفر حيث رضي بالتحكيم وذلك انه لما طالت محاربة علي
ومعاوية بصفين واشتدت اتفق الفريقان على تحكيم
ابي موسى الاشعري وعمرو بن العاص في امر الخلافة على
الرضاء بما يريانه فاجتمع الخوارج على عبد الله بن وهب
الراسبي وساروا الى النهروان فسار اليهم علي رض بعسكره
وقتل الكثير منهم ويجب اكفار اليزيدية في انتظار نبي

من العجم ينسخ

من العجم ينسخ ملة محمد صلى الله تعالى عليه وسلم وقد قال
الله تعالى ولكن رسول الله وخاتم النبيين فانتظار نبي
تكذيب للنص وهو كفر ويجب اكفار النجارية في نفيهم
صفات الله تعالى لما مر من ان نفي الصفات كفر وقد مر
القول عليه مفصلا ويجب اكفارهم في قولهم ان القران
جسم اذا كتب وعرض اذا قرئ فانهم لما نفوا الصفات نفوا
كون القران كلاما نفسيا وخاضوا فيه حسبما عن لهم
وفيها اختلف الناس في اكفار المجبرة فمنهم من اكفرهم لما
سياتي ومنهم من ابى اكفارهم لتمسكهم بما جاء من الاية و
الاثار الموهمة امرهم والصواب اكفار من لم ير للعبد فعلا
اصلا وهم المجبرة وانما كان اكفارهم هو الصواب لما جاء من
الاية الدالة على توبيخ الكفار والعصاة وانه لا مانع من
الايمان والطاعة ولا ملجئ الى الكفر والمعصية كقوله تعالى
وما منع الناس ان يؤمنوا كيف يكفرون بالله ما منعك
ان تسجد فما لهم لا يؤمنون فما لهم عن التذكرة معرضين لم
تلبسون الحق بالباطل لم تصدون عن سبيل الله وامثال
ذلك فانه على مذهب المجبرة لهم ان يجادلوا ويقولوا

انك خلقت فينا الكفر وعلمته واردته واخبرت به
وخلقت قدرة وداعية يجب معها الكفر وكل هذه موا
نع من الايمان فيكون القران حجة للكافر وقد انزل ليكون
حجة عليه وكذلك الرسل ويجب اكفار معمر في قوله ان مطلب ٣٣
الانسان غير الجسد وانه حي قادر مختار وانه ليس
بمتحرك ولا ساكن ولا يجوز عليه شيء من الاوصاف
الجايزة على الاجسام فقد جعل الانسان شريكا للباري
في صفاته تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا ورفع عنه التكليف
الثابت بالنصوص القطعية وكل ذلك كفر ويجب اكفار
قوم من المعتزلة بقولهم ان الله لا يرى شيئا ولا يرى فان
الشطر الاول يوجب نقصا وجوازه على الله كفر وجمهور
المعتزلة على انه يرى الا انه بما يلزمهم ذلك لنفيهم الصفات
واما الشطر الثاني فهو مذهب المعتزلة والنزاع بيننا و
بينهم شايع ويجب اكفار الشيطانية الطاق سموا
بذلك لانهم يقولون ان الله تعالى لا يقدر على خلق الجهل و
الظلم والكذب وساير القبايح وينسبون خلقها الى الشيطان
قائلين بان خلقها لو كان مقدورا لله لجاز صدورها عنه

واللازم باطل

واللازم باطل لافضائه الى السفه ان كان عالما بقبح ذلك
وباستغنائه عنه والى الجهل ان لم يكن عالما والجواب انا لا
نسلم قبح شيء بالنسبة اليه تعالى كيف وهو تصرف في ملكه
ولو سلم فالقدرة عليه لا تنافي امتناع صدوره عنه نظرا
الى وجوب الصارف وعدم الداعي وان كان ممكنا في نفسه
وهؤلاء هم اتباع النظام في قوله ان الله تعالى لا يعلم
شيئا الا اذا اراده وقدره وهو القول بانه تعالى لا يعلم
المعدوم الصرف تمسكا بدليل عقلي وهو ان كل معلوم
متميز ولا شيء من المعدوم بمتميز واجيب بمنع الصغرى
ان اريد التميز بحسب الخارج والكبرى ان اريد بحسب الذهن
والقول بذلك معارض لقوله تعالى والله بكل شيء عليم
عالم الغيب والشهادة يعلم خائنة الاعين وما تخفي الصدور
الى غير ذلك مكذب به وفيهما من يقول بقول جهم فهو خارج
عندنا من الدين فلا يصلى عليه ولا تتبع جنازته ومن
فروعهم ان علم الباري تعالى بالجزئيات يتغير بتغيرها ويحدث
بعد وقوعها ويزعم ان ذلك لا يقدح في قدم الذات واما
صنف القدرية الذين يردون العلم فكذلك عندنا اي

مخكمهم حكم من يقول بقول جهم وقد مر وتفسير رد
العلم ثم يقولون ان الله تعالى يعلم كل شئ عند كونه و
كذلك كل شئ يكون بعلمه عند كونه اي عند تكون ذلك الشئ
لانهم يقولون ان فعل الفاعل قد يوجد لفاعله فعلا اخر
في محل القدرة او خارجا عنه ويسمونه التوليد وفرعوا
عليه فروعا مثل ان المتولد بالسبب المقدور بالقدرة
الحادثة بطريق المباشرة من غير توسط السبب ثم من
المعتزلة من يقول ان المتولد لا يقع في فعل الله تعا بل جميع
افعاله بطريق المباشرة وذهب هؤلاء الى وقوعه ايضا
واما الشئ الذي لم يكن فانه لا يعلم حتى يكون فهؤلاء كفار
لا نتزوج من نسائهم ولا نزوجهم ولا نتبع جنائزهم قد عرف
مما مر ايجاب اكفار القدرية بنفي كون الشر بتقدير الله تعا
وبدعواهم ان كل فاعل خالق فعل نفسه فكان افراد هؤلاء
لذكر ما يخصهم سوى الكفار من الحكم واما المرجئة وهم
ضروب متفاوتة في الابتداء واحكامهم كذلك فان ضربا منهم
يقولون نرجي امر المؤمنين والكافرين الى الله تعا ثم
لتفصيل كيفية ارجائهم اتى بالفاء في قوله فيقولون

الامر فيهم الى الله يغفر لمن يشاء من المؤمنين والكافرين
ويعذب من يشاء ويقولون له الاخرة والاولى فكما ترى يعذب
من يشاء من المؤمنين في الدنيا وينعم من يشاء من الكافرين
وذلك منه عدل فكذلك الحكم في الاخرة اي يجوز ان يعذب
المؤمنين وينعم الكافرين فيها فيسوون حكم الاخرة والاولى
فهؤلاء ضرب من المرجئة وهم كفار لتكذيبهم بالنصوص
من الكتاب الواردة في القطع بعذاب الكفار وخلودهم
في النار والواردة بالقطع بان من توفاه الله تعا على الايمان
خصه باحسانه واسكنه فسيح جنانه وكذلك الضرب
الاخر الذين يقولون حسناتنا متقبلة وسيئاتنا مغفورة
والاعمال ليست بفرايض ولا يقرون بفرايض الصلوة
والزكوة والصيام وساير الفرايض ويقولون هذه فضايل
من عمل فحسن ومن لم يعمل فلا شئ عليه تمسكا بالايات
الدالة على اختصاص العذاب بالكفار مثل قد اوحي الينا
ان العذاب على من كذب وتولى وقوله تعا ان الخزي اليوم
والسوء على الكافرين وهو مذهب مقاتل بن سليمان و
بعض المرجئة كما ذكر فهؤلاء ايضا كفار لان ما تمسكوا به

في التخصيص انما هو تخصيص ذلك العذاب بما يكون على
سبيل الخلود وتمسكهم بمثل قوله ع من قال لا اله الا الله
دخل الجنة وان زنى وان سرق فضعيف لانه انما يشعر
بعد الخلود لا الدخول فيوجب ما ذهبوا اليه التكذيب
بالنصوص المشعرة بدخول العاصي النار وبالنصوص
المشعرة بالخروج من النار كقوله تعالى النار مثويكم خالدين
فيها ابدا الا ما شاء الله وقوله تعا فمن زحزح عن النار
وادخل الجنة فقد فاز وغير ذلك من الايات وقد مر في
غير موضع انه كفر واما المرجئة الذين يقولون لا نتولى مطلب ٣٤
المؤمنين المذنبين ولا نتبرا منهم فهؤلاء المبتدعة ولا
تخرجهم بدعتهم من الايمان الى الكفر فلا يرون ان يتولى
المؤمن المؤمن المذنب نظرا الى الذنب ولا ان يتبرا منه
نظرا الى ايمانه وهذا وان لم يكن مذهبا لاهل الحق فانه
ليس فيه ما يفضي الى الكفر فكان من يرى به مبتدعا لا كافرا
واما المرجئة الذين يقولون نرجي امر المؤمنين الى الله تعا
فلا ننزلهم جنة ولا نارا ولا نتبرا منهم ونتولاهم في
الدين فهم على السنة فالزم قولهم وخذ به وانما سماهم
بذلك بعض

بذلك بعض المعتزلة فانهم لما ذهبوا الى ان صاحب الكبيرة
بدون التوبة مخلد في النار وان عاش على الايمان و
الطاعة مائة سنة جعلوا عدم القطع بالعقاب وتفويض
الامر الى الله تعا يغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء وهو
مذهب اهل الحق ارجاء بمعنى تاخير للامر وعدم جزم
بالعقاب وبهذا الاعتبار جعل ابو حنيفة رح من المرجئة
وقد قيل له من اين اخذت الارجاء فقال من الملائكة ع
قالوا لا علم لنا الا ما علمتنا واما الخوارج فمن لم يرد
قولهم شيئا من كتاب الله تعالى وكان خطاؤهم على وجه
التاويل وهو ان يصرف الكلام عن ظاهره لدليل فيما قام
عنده وان لم يكن كذلك في نفس الامر كما انهم يتاولون ان
الاعمال ايمان يقولون ان الصلوة ايمان وكذلك الصوم
والزكوة وكذلك جميع الفرايض والطاعات ويفرعون على
ذلك احكاما كما يشعر به قولهم فمن اتى بالايمان بالله و
ملائكته وكتبه ورسله واليوم الاخر وجميع الطاعات فهو
مؤمن ومن ترك شيئا من الطاعات فيحكمون بانه كفر
ويعدون اتيان المعاصي كفرا يقولون الزاني يكفر حين

يزني وشارب الخمر يكفر حين يشرب الخمر وكذا يقولون في
جميع ما نهي الله عنه يكفرون الناس باتيان المنهيات بل
يكفرون الناس بترك العمل لان الايمان عندهم اسم لفعل القلب
واللسان والجوارح على ما يقال انه اقرار باللسان وتصديق
بالجنان وعمل بالاركان وكذلك هو عند المعتزلة الا ان الخوارج
قالوا ان تارك العمل خارج عن الايمان لانه ركنه داخل
في الكفر وقالت المعتزلة ان تاركه مع انه خارج عن الايمان
غير داخل في الكفر وهو القول بالمنزلة بين المنزلتين الا
انهم اختلفوا في الاعمال فعند ابي علي وابي هاشم فعل الواجبات
وترك المحظورات وعند ابي الهذيل وعبد الجبار فعل الطاعات
واجبة كانت او مندوبة ويرد على ائمة الحديث وكثير
من السلف اشكال ظاهر لان الايمان عندهم اسم لذلك و
هو المحكي عن مالك والشافعي ووجه الاشكال انهم لم يقولوا بما
قالت به احدى الطائفتين من الخروج عن الايمان والدخول
في الكفر وكيف لا ينتفي الشيء اعني الايمان عند انتفاء ركنه
اعني العمل وكيف يدخل الجنة من لا يتصف بما جعل اسما
للايمان وجوابه ان الايمان يطلق على ما هو الاصل والاساس

في دخول الجنة

في دخول الجنة وهو التصديق وحده او مع الاقرار والعمل
على ما اشير اليه بقوله تعالى انما المؤمنون الذين اذا ذكر
الله وجلت قلوبهم الى قوله اولئك هم المؤمنون حقا و
موضع الخلاف ان مطلق الاسم للاول ام الثاني وبهذا
يعلم انه في التحقيق ليس بين الامام ابي حنيفة وبين هؤلاء
الائمة خلاف في عدم قبول الايمان الزيادة والنقصان
فهؤلاء القائلون بتكفير الناس بترك الطاعة واتيان
المعاصي تأولوا اي بعض النصوص من الكتاب والسنة
واخطاؤا في التاويل فهم مبتدعة لا تفضي بدعتهم الى الكفر
فاياك وقولهم ولا تقل بقولهم واجتنبهم واحذرهم و
فارقهم وخالفهم لتسلم بذلك عما سقطوا وارتكبوا فيه
واما من لم ير المسح على الخفين فقد رغب سنة رسول الله
صلعم لانه ثبت جوازه بالسنة المشهورة وقد ذكر ما جاء
في ذلك من الروايات مفصلا فهو اي الراغب عن المسح عندنا
مبتدع فلا تتخذه اماما في صلوتك ولا توقره ولا تختلف
اليه فانه صاحب بدعة وفي فعل ذلك ترويج لبدعته فلا
ينبغي هذا حكم من لم ير المسح مثالا واما من راه ولم يمسح

اخذا بالعزيمة فهو بالضد من ذلك لانه يكون مأجوراً
وما قيل ان المسح رخصة اسقاط فلا تبقى العزيمة مشروعة
فلا يثاب مردود بان العزيمة لم تبق مشروعة ما دام
متخففا فاذا نزع زالت الرخصة وتقررت العزيمة بل
الغسل مشروع وان لم ينزع كما ذكره الزيلعي لان المتخفف
اذا خاض الماء ودخل الماء في الخف حتى انغسل اكثر رجليه
بطل مسحه ولولا ان الغسل مشروع لما بطل المسح فتعين
انه ليس برخصة اسقاط فالغاسل معتقدا جواز المسح
مثاب لاخذه بالعزيمة وقد استوفيت القول فيه في
شرح الملتقى انتهى ما نقله عن التاتارخانية فعليك مطلب ٣٥
بمنع النوم ايها السالك الى الله تعالى الجد والتشمر في
تحصيل اليقين بمذهب اهل السنة والجماعة والاذعان
اي التصديق به وذلك لانه هو الجادة الموصل اليه تعالى
ولكن ينبغي لكثرة الشعبات المفضية الى تيه الضلالة
ان يكون متيقظا غاية التيقظ والتنبه والزم التضرع
والاستعانة بالله تعالى حتى لا تزل قدمك ولا يزول
اعتقادك باضلال مضل وتشكيك مشكك فان الطرق

مختلفة والسبل متفاوتة واهل الضلال متزايدة و
الهداية الى الطريق المستقيم والحق القويم والعصمة من
اهل الغواية والشيطان الرجيم ليستا الا بتوفيق الله تعالى
وعنايته فاني قد سمعت عن بعض متصوفة زماننا حكى
عن شيخه ان واحدا من اقربائه يرى الله تعالى في كل يوم
مرة او مرتين وان موسى عم مع كونه كليم الله تعالى لم
يتيسر له ذلك وقيل له لن تراني هذا تمام المحكي وقوله
وهذا الكلام الى اخره قول المص ربما يسمعه الغافل
بغتة فيظن انه صحيح او يشك وكل من الظن او الشك
محظور كما يفصح عنه قوله وهذا تفضيل لغير النبي
على موسى عم بل على جميع الانبياء فان رؤية الله تعالى اعلى
المراتب واللذات ولم يتيسر لاحد في الدنيا سوى نبينا
صلعم ليلة الاسراء وقد اختلف فيه بعد ثبوت الاسراء
له صلعم وهل هي في المنام او في اليقظة وبالروح فقط
او والجسد والى المسجد الاقصى او والى السماء خلاف
وقد مر القول على ذلك والحق انه في اليقظة بالجسد
الى المسجد الاقصى بشهادة الكتاب والقرن الثاني ومن

بعدهم ثم الى السماء بالاحاديث المشهورة والمنكر مبتدع
ثم الى الجنة او العرش اوطرف العالم على اختلاف الارا
بخبر الواحد وعلى القول فالجمهور على ان رؤيته صلى
الله تعالى عليه وسلم ليست بالبصر بل بالفؤاد وليلة
الاسراء هى قبل الهجرة بسنة لسبع عشرة خلت من شهر
ربيع الاول وبه جزم النووى فى شرح مسلم وقال ابن
الاثير انه الصحيح ومنهم من يفرق بين الاسراء وبين المعراج
وبقوله ان المعراج فى ليلة السبت لسبع عشرة خلت من
رمضان قبل الهجرة بثمانية عشر شهرا من مكة الى السماء
وقد عرفت الصحيح من ذلك وقد عرفت فيما سبق من
مسائل الاعتقاد بعد القول بان كرامات الاولياء حق
ان اعتقاد اهل السنة والجماعة ان الولى لايبلغ درجة
النبى فضلا عن ان يتجاوزها وقد ذكر فى شرح المواقف
ان الاجماع منعقد على ان الانبياء افضل من الاولياء و
ذكر فى شرح العقايد ان تفضيل الولى على النبى كفر
وضلال كيف وهو اي تفضيل الولي على النبي تحقير
للنبي وخرق للاجماع وقد عرفت فيما سبق ان النبوة

لاتكون بدون الولاية فكيف يكون الولى افضل وعن بعض
العرفاء ان ماقيل الولاية افضل من النبوة لايصح مطلقا
بل لابد من التقييد وهو ان ولاية النبي افضل من نبوته
لان نبوة البشر بعثة متعلقة بمصلحة الوقت والولاية
لاتعلق لها بوقت دون وقت بل قام سلطانها الى قيام
الساعة بخلاف النبوة فانها مختومة بمحمد صلى الله تعالى
عليه وسلم من حيث ظاهرها الذى هو الانباء وان كانت
دائمة من حيث باطنها الذي هو الولاية اعنى التصرف فى
الخلق بالحق فان الاولياء من امة محمد ص حملة تصرف و
ولايته بهم يتصرف فى الخلق بالحق الى قيام الساعة ولهذا
كانت علامتهم لمتابعة اذ ليس الولي الا مظهر تصرف النبي
ع م وسمعت عن بعض الخلوتية ان ماعدا محمد صلعم من
الانبياء لم يبلغوا مرتبة الاسم السابع بل وقفوا فى السادس
ولم يتجاوزوه وانا قد جاوزناه وهذا مثل الاول اي
وهذا القول ايضا تفضيل لغير النبي وهو كفر وضلال
مثل الاول لما علمت من انه تحقير للنبي وقال اى البعض منهم
ان ابابكر لم يبلغ مرتبة الارشاد وانا تجاوز مرتبه الى

الاصحاب وهذا اي وهذا القول قدح في افضل الاولياء
لامر ان افضلهم ابو بكر رض وطعن في افاضل الامة بل
وسيدنا وسيد الاولين والاخرين وحبيب رب العالمين
وذلك لان الطعن فيهم اي في الصحابة طعن فيه صلعم و
لان القول بان ما عدا محمد صلى الله تعالى عليه وسلم من
الانبياء لم يبلغ مرتبة الاسم السابع وان كان مشعرا بانه
صلعم بلغ مرتبة الاسم السابع فانه ساكت عن مجاوزته
صلعم والقول بانا جاوزناه مشعر بان المجاوز اعلى مرتبة
ممن بلغ مرتبة الاسم السابع ايضا وذلك طعن فيه صلعم
واظهار مزية عليه صلى الله تعا عليه وسلم وقد خرج
الشيخان عن عمران بن الحصين وابن مسعود ان
النبي صلعم قال خير الناس قرني ثم الذين يلونهم وهم
التابعون ثم الذين يلونهم وهم تابعو التابعين ومنتهى
القرن المنسوب اليه صلعم تمام المائة من وفاته وتتمة
الحديث ثم يجيء قوم تسبق شهادة احدهم يمينه و
يمينه شهادته وقد عد الحديث جلال الدين السيوطي
من المتواتر وخرج المسلم عن عايشة رضه انه سال

مطلب ٣٦

رجل النبي

رجل النبي صلعم اي الناس خير قال القرن الذي انا فيهم
ثم الثاني ثم الثالث ثم حكم الخيرية هنا بالنظر الى
الاغلبية فانه يجوز ان يوجد فيما بعد القرون المذكورة
من هو خير من بعض الافراد الموجودة فيها ويستثنى
من ذلك الصحابة رض وخرجا اي الشيخان وكذا ابو داود
الطيالسي واحمد وابن ابي شيبة وابو داود والترمذي
وابن حبان كلهم عن ابي سعيد الخدري رضه انه قال رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا تسبوا اصحابي فان احدكم
لو انفق مثل احد بضم اوله جبل معروف بالمدينة ذهبا
ما بلغ مد احدهم ولا نصفه والمد رطل وثلث عند
الحجازيين ورطلان عند العراقيين يريد ان حسناتهم
متضاعفة بحيث لو تقرب بمثل احد ذهبا ما بلغ من
الثواب قربة احدهم بنصف مد وهو كناية عن حسن
قبول حسناتهم عند الله وتضاعف خيراتهم منه ورفع
درجاتهم في داره وانهم السابقون فلا يلحقون والفا
ضلون بصحبته صلعم فلا يفضلون وفي النصف اربع
لغات كسر النون وضمها وفتحها وزيادة الياء وبه جاءت

الرواية هنا حكاه القاضي عياض عن الخطابي
وخرج الترمذي عن عبد الله بن مغفل وعبد الله بن
مغفل صحابي مشهور قال البخاري في تاريخه عبد الله
بن مغفل المزني نزل البصرة له صحبة وحذف ابن سهو
من قلم الكاتب قال سمعت رسول الله صلعم يقول الله الله
اي احذركم الله واتقوا الله في اصحابي لا تتخذوهم غرضا و
هو ما يجعل علامة للرمي يكنى به عمن يذكر بالقبيح من
بعدي فمن احبهم فبحبي احبهم ومن ابغضهم فببغضي
ابغضهم يعني ان محبة اصحابه صلعم تحصل للعبد بسبب
حبه له وكذلك بغضهم فمن علامة محبة النبي صلعم
محبة اصحابه وكذلك من علامة بغض العبد له بغض
اصحابه صلى الله تعالى عليه وسلم ومن اذاهم فقد اذا
نى ومن اذاني فقد اذى الله ومن اذى الله فيوشك
ان ياخذه والمراد باذى الله تعالى التعرض لعذابه اقامة
للسبب مقام المسبب اى ومن تعرض لعذاب الله تعالى
باذى الرسول واصحابه او بغيره من اسباب ذلك فيقرب
ان ياخذه الله تعالى بعذابه ليذوق وبال امره والحديث
خرجه

خرجه البخاري في تاريخه واحمد في سننه وابو نعيم في
الحلية والبيهقي في الشعب والجميع من حديث عبد الله
بن مغفل رضـ قال المناوي وفي اسناده اضطراب وغرابة
انتهى ولا يخفى على من له اطلاع في السنة كم له من الشواهد
والمقويات وخرج الترمذي عن انس رضـ ان رسول الله
صلعم قال لابي بكر وعمر رضـ هذان سيدا كهول اهل الجنة
من الاولين والاخرين الا النبيين والمرسلين المراد بالكهولة
الكهولة قبل دخول الجنة وخرج الترمذي ايضا عن ابي
سعيد الخدري رضـ ان رسول الله صلعم قال ما من نبي
الا وله وزيران من اهل السماء ووزيران من اهل الارض
فاما وزيراي من اهل السماء فجبريل وميكائيل واما
وزيراي من اهل الارض فابو بكر وعمر رضـ فكما ان وزيراه
صلعم من اهل السماء من اشرف الملائكة الذين هم عباد
الرحمن فكذلك وزيراه من اهل الارض من اشرف اهلها
الذين هم نصرة الايمان فانما كان لا بد لكل نبي من ذلك معا
ضدة له فيما امر واعانة له فيما كلف فوزيران من اهل
السماء للعناية باعانته فيما يتلقى من قبلها وفي الامور

التى لا يقدر على مثلها من كان من اهل الارض ولا تتم
الموازرة الا بدوام المقارنة والمشاورة فى مباشرة بعض
الامور وهى بالمكالمة وبالسكون والارتباح الى الموازر و
كان ذلك فى كمال المجانسة كان لا بد وزيرين من اهل الارض
ولم يكتف بالوزيرين من اهل السماء واشتقاق الوزير
اما من الوزر وهو الملجاء لان الامير يقضيهم برايه و
يلتجى اليه فى اموره ومنه الموازره وقيل اصله ازير من الازر
بمعنى القوة فعيل بمعنى فاعل كالعشير والخليل قلبت همزته
كقلبها فى موازر واوا وخرج البخارى عن عن محمد بن
الحنفية وهو ابن على بن ابى طالب رض نسب الى بنى
حنيفة لان امه منهم انه قال قلت لابى اى الناس خير
بعد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اى بعد وفاته
صلعم او بغير تقدير مضاف ويستثنى منه الانبياء قال ابو بكر
قلت ثم من قال عمر وخشيت ان اقول ثم من فيقول عثمان
قلت ثم انت اى ترك الاستفهام مخافة ان يفضل ابوه
عثمان رض على نفسه وليس ذلك منه بغضا لعثمان رض
بل شدة حب لوالده قال ما انا الا رجل من المسلمين فاذا

كان مثل على

كان مثل على رض الذى هو منبض العلم الباطن ومورد
العلم الظاهر لا يفضل نفسه على ابى بكر رض بل على من ابو بكر
افضل منه فكيف يقال فى حق ابى بكر رض لم يبلغ مرتبة الار
شاد ولكن مثل هذ الشر يحصل بادنى شرارة من جمرات
الجهل وانت خبير ان مثل هذه السقطات والانانيات
لا تصدر ممن لم يكمل فى العلم الظاهر فكيف من كان من
اهل العلم الباطن الذى لا يكون غالبا الا بعد تكمله
الظاهر فالحق ان اهل الحقيقة عن مثل هذا متبرؤن
وانما يوقعه المتشبهون فانه لا يبعد انهم بسبب الجهل
يلبسون الحق بالباطل وهم لا يعلمون وخرج الترمذى عن
عايشة رض انها قالت سمعت رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم يقول لا ينبغى لقوم فيهم ابو بكر ان يؤمهم غيره
السباق يقتضى ان يقال ان يقتدوا بغيره الا ان المقام
لما كان للتنبيه على فضل ابى بكر رض حتى انه اذا كان
فى قوم لا ينبغى لفضله ان يكون الا اماما لا ماموما قيل
ان يؤمهم وفيه اشارة الى انه لا يجوز التقدم عند وجود
من هو ارجح قدر ان يعرض عليه فيابى فضلا عن التقدم

مع طلب الارجح حيث قال لا ينبغي لقوم فيهم ابو بكر ولم يقل
لا ينبغي لابي بكر اذا كان في قوم ان يؤمهم غيره وخرج الترمذي
ايضا عنها ايضا ان عمر بن الخطاب رض قال ابو بكر سيدنا
وخيرنا واحبنا الى رسول الله صلعم فشهد له بالسيادة
في نفس الامر بالخيرية وهي كثرة الثواب بكثرة الاعمال الصالحة
وحسن القبول عند الله تعا والمساعي المشكورة عند المروة
لديه وبارتفاع الدرجة في محبة رسول الله صلعم محبة زايدة
على محبة من هم احب الناس اليه صلعم فان الضمير في قوله
عمر سيدنا وما بعده للصحابة وخرج الترمذي ايضا عن
جابر رض انه اي الشان قال عمر لابي بكر يا خير الناس بعد
رسول الله صلعم وخرج البخاري عنه ايضا قال انه قال
عمر رض ان الله تعا قد جمع امركم على خيركم صاحب رسول
الله صلعم وثاني اثنين في الغار واولى الناس بكم وحسبك
في اثبات فضل ابي بكر بل الفضل ابي بكر رض ان عمر رض بذلك
شاهد على انه لو عددت ماثره لطال الكلام مع ان اللسان
عن تعداد ماثره لقاصر وحسب من اذا عدوا من
اصحاب رسول الله صلعم الفواصل ضموا عليه الخناصر

وقال في التاتارخانية

وقال في التاتارخانية لو قال عمر وعثمان وعلي رضهم
لم يكونوا اصحابا لا يكفر ويستحق اللعنة لانه كذب و
قد لعن الله الكاذبين في كتابه الكريم ولو قال ابو بكر
الصديق رض لم يكن من الصحابة كفر ان الله سماه صاحبا
بقوله اذ يقول لصاحبه لا تحزن فيكون نفيه لصحبته
تكذيبا للنص وذلك كفر بخلاف الاول اذ ليس فيه نص بل
فيه اجماع اهل الحق ونفي صحبتهم خرق له وكان التاتارخانية
لم يذهب الى ان خرق الاجماع كفر وفي الظهيرية ومن انكر
امامة ابي بكر الصديق رض فهو كافر في الصحيح وكذلك من
انكر خلافة عمر رض في اصح الاقوال انتهى ولنختم هذا الباب
بذكر ما هو العمدة في هذه الامور المهمة ونخص لطالب الحق
ما هو الزبدة من كلام الائمة فنقول لا نزاع في كفر اهل القبلة
المواظب طول عمره على الطاعة باعتقاده خلاف ما هو من
ضروريات الاسلام كاعتقاد قدم العالم ونفي الحشر ونفي
العلم بالجزئيات ونحو ذلك وكذا بصدور شيء من موجبات
الكفر وانما الخلاف في حكم مخالف الحق من اهل القبلة
الذين اتفقوا على ما هو من ضروريات الاسلام كحدوث

العالم وحشر الاجساد وما اشبه ذلك واختلفوا في
اصول سواها المسئلة الصفات وخلق الاعمال وعموم
الارادة وقدم الكلام وجواز الرؤية ونحو ذلك مما لا نزاع
ان الحق فيها واحد فذهب الشيخ ابو الحسن الاشعري واكثر
اصحاب ابي حنيفة الى ان المخالف للحق بذلك الاعتقاد و
بالقول به ليس بكافر وبه يشعر ما قال الشافعي لا ارد
شهادة كل اهل الاهواء الا الخطابية لاستحلالهم الكذب
وفي المقاصد نقلاً عن المنتقى ان الامام ابا حنيفة رحمه
لم يكفر احداً من اهل القبلة وعليه اكثر الفقهاء ومن
اصحاب الامام من يكفر المخالفين وقد مر بك ما نقل عن
التاتارخانية وقال الاستاد ابو اسحاق الاسفرائني نكفر
في
من يكفرنا ومن لا فلا ترغب في التلفظ بالكفر **الفصل الثاني**
من الباب الثاني في العلوم المقصودة لغيرها وهي ثلثة انوا
ع
منها نوع علوم مامور بها ونوع علوم منهي عنها ونوع
مندوب اليها ثم ان تلك الانواع تنقسم الى اصناف **النوع**
الاول في المامور بها وهو صنفان يشتملان على الفروض
المتعلقة بكل فرد من افراد المكلفين والفروض المتعلقة

بجملتها

بجملتها ويسمى الاول فرض عين والثاني فرض كفاية الصنف
الاول في فروض العين وهو علم الحال اي علم ما يلابس المكلف
وسيأتي بيانه قال الله تعالى فاسئلوا اهل الذكر ان كنتم
لا تعلمون فانه دليل على الفرضية اذ الامر للوجوب وخرج
ابن ماجه عن انس انه قال قال رسول الله صلعم طلب
العلم فريضة على كل مسلم روى هذا الحديث جمع كثير من
اهل الحديث حتى انه روي عن نحو عشرين تابعياً من حديث
انس رض وقال في تعليم المتعلم ويفترض على المسلم طلب ما يقع
له في حاله في اي حال كان فانه لا بد له من الصلوة فيفترض
عليه علم ما يقع له في صلاته بقدر ما يؤدي به فرض الصلوة
وهذا حمل المحدثون الحديث المذكور قال البيهقي في المدخل
اراد به العلم العام الذي لا يسع للعاقل البالغ جهله ويجب
عليه اي على المسلم ولا يخفى ان المراد بها المكلف بقدر ما يؤدي
به الواجب اي الواجب في الصلوة لان ما يتوسل به الى اقامة
الفرض يكون فرضا وما يتوسل به الى اقامة الواجب يكون
واجباً وكذلك في الصوم ان كان مطيعاً له والزكوة ان
كان له مال موجب لها والحج ان وجب عليه بالاستطاعة

فيفترض على المصلي علم ما يتوقف عليه صحة الصلوة كا
لاركان والشروط في الصلوة الفرضية ويجب عليه ما كان
فعله واجبا فيها كتعديل الاركان ثم ان ما افترض علمه
في الفرضية يكون في الواجبة كالنذر واجبا لتبعية العلم
المعلوم كما سياتي ويبقى فيهما ما وجب علمه في الفرضية على
حاله كذلك وكذلك في البيوع ان كان يتجر انتهى فيفترض
عليه ما ينعقد به وما هو مال عند الشارع ونحو ذلك
مما يتوقف صحة البيع وعدم بطلانه عليه هذا فيمن
يتجر كما قيد به واما من ليس كذلك فلا يفترض عليه لعدم
المقتضي ثم قال وكل من اشتغل بشيء من المعاملات كالشركة
والمضاربة والاجارة وغيرها والحرف يفترض عليه علم
التحرز عن الحرام فيه فيحترز بذلك العلم عن الحرام فيما
اشتغل به من المعاملات وكذلك يفترض عليه اي على المسلم
علم احوال القلب من التوكل وهو السكون الى قدر الله تعالى
الا بالدعاء والتضرع اليه تعالى والانابة وهي الاقبال متيقظا
بعد الغفلة والخشية وهي الخوف مصحوبا بالمعرفة لذا
جاءت في الكتاب الكريم مقصورة على عباده العلماء حيث

قال تعالى

قال تعالى انما يخشى الله من عباده العلماء والرضاء فانه
اي علم احوال القلب مما ذكر واقع في جميع الاحوال العارضة
للانسان ثم قال وكذلك في ساير الاخلاق نحو الجود وهو
العطاء لا لعوض والبخل ضده والجبن والجراة والتكبر
والتواضع والعفة والاسراف والتقتير وغيرها من الاخلاق
الحميدة والطبايع الردية فان الكبر على غير المتكبر والبخل
في المساعي المرضية والجبن عند اقامة الحق باللسان او
بالسنان والاسراف مطلقا حرام وقلنا باطلاق حرمة
الاسراف لما روي الحاكم وابن عساكر عن الزهري مرسلا
لا تسرف قيل يا رسول الله او في الوضوء اسراف قال نعم
وفي كل شيء اسراف ولا يمكن التحرز عنها الا بعلمها وعلم
ما يضادها فانه لا يمكن التحرز عن المجهول ولا الاقبال
على تحصيله فالتحرز عنها لا يكون الا بعد معرفتها وكذلك
طلب ما يضادها فيفترض على كل انسان علمها انتهى المنقول
من تعليم المتعلم وحاصله ان العلم تابع للمعلوم فان كان
فرضا او حراما ففرض وان واجبا او مكروها فواجب
اي ان كان المعلوم فرضا او كان تحرزا عن حرام كان العلم

به فرضا وان كان المعلوم واجبا او كان تحرزا عن مكروه
كان العلم به واجبا وان سنة فسنة وان نفلا فنفل و
كذلك الامر بالمعروف والنهى عن المنكر فان كان المامور
به فرضا فالامر به فرض وان كان المامور به واجبا فا
فالامر واجب او سنة فسنة او نفلا فنفل غير انهما اى
الامر بالمعروف والنهى عن المنكر فرضيتهما على سبيل
الكفاية فاذا اتى به البعض سقط عن الباقين وفرضية
علم الحال على سبيل العين فيتعلق بكل فرد ويسقط عمن
اتى به دون غيره ومنه اى ومن فرض العين اعتقاد
اهل السنة والجماعة الذى سبق ذكره وتنويره بالاستدلال
اي بذكر ما هو دليل فى الجملة للخروج عن التقليد لما
عرفت مما مر ان ايمان المقلد وان كان صحيحا فانه اثم
بترك الاستدلال فالخروج عن التقليد بالاستدلال نجاة
من الاثم الصنف الثانى من النوع الاول فى العلوم
المامور بها فى فروض الكفاية وهو ما يتعلق بحال غيره
اي غير المكلف ثم فصل مفسرا ما اجمل بقوله اعنى الفقه
كله وعلم التفسير والحديث والاصولين اصول الفقه

واصول

واصول الحديث والقراءة وقيد الفقه بقوله كله اذ قد
يكون بعضه فرض عين كالبيوع لمن كان له مال يتجر به
كما مر واما الحساب فيحتاج اليه فى كثير من المسائل
فى المضاربة والاقرار والوصايا خصوصا للفرايض
فلذا قالوا هو ربع العلم لانه نصف الفرايض فلا يبعد
ان يكون فرض كفاية وصرح الامام الغزالى اي بكونه
فرض كفاية فى الاحياء حيث قال اما فرض الكفاية فهو كل
علم لا يستغنى عنه فى قوام امور الدنيا كالطب اذ هو
ضرورى فى حاجة بقاء الابدان وكالحساب فانه ضرورى
فى المعاملات وقسمة الوصايا والمواريث وغيرها انتهى
وانما عد ربع العلم بكونه نصف الفرايض لما روى ابن
ماجه والحاكم عن ابى هريرة رض قال قال رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم يا ابا هريرة تعلموا الفرايض
وعلموه فانه نصف العلم وهو ينسى وهو اول شئ ينزع
من امتى واما علوم العربية ففى بستان العارفين اعلم
ان العربية لها فضل على سائر الالسنة فمن تعلمها او
علم غيره فهو ماجور لان الله تعالى انزل القران بلغة العرب

فمن تعلمها اى العربية فانه يفهم به اى بعلمه ايا ظاهر
القران ومعانى الاخبار انتهى وهو لا يدل على فرضيتها و
ان كان صريحا فى حصول الثواب بعلمها وتعلمها والذى
يقتضيه الاصل المذكور انفا عن ما يتوسل به الى الفرض
فرض وكذا فى الواجب وغيره من السنة والنفل كونها
فرض كفاية لان العلوم الشرعية من الفقه والحديث
والتفسير متوقفة عليها اى على علوم العربية وقد مر
قبيل ان هذه العلوم الثلثة متعلقة بحال غيره وبه
فسر فرض الكفاية فيكون ما يتوسل به اليها كذلك ايضا
اذا روعى الاصل النوع الثانى من الانواع الثلثة فى المنهى
عنها من العلوم والمقدار المنهى عنه هو ما زاد على قدر
الحاجة من علم الكلام وكذا من علم النجوم ولهذا العلم
شعوب شتى اما الاول وهو كون ما زاد على قدر الحاجة
من علم الكلام منهيا عنه فقد صرحت به الفقهاء فقد قال
فى الخلاصة تعلم علم الكلام والنظر فيه والمناظرة وراء قدر
الحاجة منهى عنه انتهى والنظر هنا بمعنى الفكر وهو من
معانيه اذا تعدى بفى وقد يكون بمعنى الغضب اذا تعدى
بعلى وبمعنى

بعلى وبمعنى الرحمة اذا تعدى باللام وبمعنى الحكم اذا استعمل
بين واكثر ما يكون بمعنى الرؤية اذا تعدى بالى و قال
فى البزازية ودفع الخصم واثبات المذهب يحتاج اليه فعلم
من هذا ان ما زاد من الكلام على علم ما يجب لله ولرسله
ويجوز فى حق الله وحق رسله ويستحيل فى حق الله تعالى
وحق رسله ومتعلقا منهى عنه وكذا ما زاد فى المناظرة
فيه على التمكن من دفع الخصم وفى النظر ما زاد على اثبات
المذهب منهى عنه واما القدر المذكور فسيأتى انه فرض كفاية
وفى التاتارخانية وفى النوازل قال ابو نصر بلغنى ان
حماد بن ابى حنيفة كان يتكلم فى علم الكلام منهاه عن ذلك
ابو حنيفة فقال له ابنه قد رايتك تتكلم فى علم الكلام فما
بالك تنهانى عنه قال يا بنى كنا نتكلم وكل واحد منا كان
الطير على راسنا مخافة ان نزل يكون به عن الخشوع و
شدة الخشية ولين الكلام فان من سقط على راسه طير
وهم باخذه يكون اشد اعتناء بسكون اعضائه خصوصا
راسه مخافة ان يفر الطاير قبل اخذه له وهو يدل على زيادة
تانيهم وتاملهم لشدة خشيتهم من الجراة والافتراء وعلم
وتاملهم

ان مرادهم اظهار الحق وبيان طريق الرحمن لا اظهار
الرياسة والتعصب وانتم تتكلمون اليوم وكل واحد
يريد ان يزل صاحبه ويريد ان يكفر صاحبه ومن اراد
ان يكفر صاحبه فقد كفر قبل ان يكفر صاحبه اذ الرضاء
بالكفر كفر فكيف ارادته وعن ابي الليث الحافظ وهو
كان يسمر قند متقدما في الزمان على الفقيه ابي الليث
صاحب تنبيه الغافلين وبستان العارفين قال من
اشتغل بالكلام محى اسمه عن العلماء يريد به الاشتغال
الكامل المؤدي الى التوغل فيما داخل الكلام مما هو مبني
على قواعد الفلسفة كمباحث الجواهر المفردة من حيث
اثباتها وكون الجسم مركبا منها ومباحث الهيولى والصورة
ويؤيده ما روي عن ابي حنيفة قال يكره الخوض في الكلام
ما لم يقع شبهة فاذا وقعت شبهة وجب ازالتها عمن
وقعت له لئلا يلتبس بالباطل ويسري في العباد الضلال
المؤدي الى الهلاك كمن يكون على شاطئ البحر ينبغي ان لا
يوقع نفسه في البحر وان وقع وجب علينا اخراجه انتهى
ما روي عن الامام ابي حنيفة رح قال المص اقول افاد

اي المروى

فرض

اى المروى عن الامام انه اى علم الكلام فرض كفاية وقد
مر بيانه لكن لا ينبغي ان يعلمه او يتعلمه الا كل زكي متدين
مجد ليوضح ما دق من مقاصده بتوقد ذكائه للمتكلم ان
كان معلما ويقتضي مسترشدا بنار ذكائه جادة الاستاد
ان كان متعلما ويتمسك بدينه عن الميل الى طرق بعض اهل
الاهواء ويتدرج بجده بلباس من التقوي بصونه عن سماء
التسامح في الدين والا اي وان لم يكن من يعلم علم الكلام او
يتعلم كذلك يخاف عليه الميل الى المذاهب الباطلة لقصور
فهم الغبي وقلة اكتراث غير المتدين ومسامحة غير
مطلب ٣٩ المجد واما الثاني وهو ان ما زاد من علم النجوم على قدر
الحاجة منهي عنه ففي سنن ابي داود وكذا احمد وابن ماجه
باسناد صحيح عن ابن عباس رض مرفوعا من اقتبس علما
من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد اي من
تعلم علما من النجوم تعلم شعبة من السحر وكلما زاد تعلمه
من النجوم زاد من السحر يشير الى ان كل علم من علومه
سحر لا انه بجملته السحر الا انه لم يحمل على عمومه بل خصص
والدليل على تخصيصه ما قال في الخلاصة وتعلم علم

النجوم قدر ما يعلم به مواقيت الصلوة والقبلة لا باس به
لحسن ما يتوسل به اليه وهو طمانينة القلب فى الصلوة
بمعرفة القبلة اذا كان مقتضى يوجب التحرى لولاه فانه و
ان امكن الامر مع عدم تعلم هذا القدر ايضاً لعدم شرط اصابة
القبلة وجواز الصلوة مع خطاء المتحرى جهة القبلة الا انه
لا يوجد فى المتحرى من الخشوع لشغله قلبه بمعرفة القبلة
ما يوجد فى المتيقن منه والجمع للخشوع مطلوب وكذا فى المواقيت
والزيادة عليه حرام لانه وسيلة الى دعوى الغيب وغيره
مما يخل بالاعتقاد وفى بستان العارفين ولو تعلم من
علم النجوم مقدار ما يعرف به القبلة واحر الحساب فلا
باس به ولا يزيد عليه اي لا يزيد شيئاً من علم النجوم على
ما تعلمه منه اذا تعلم مقدار ما يعرف به القبلة وامر
الحساب انتهى والمراد بالحساب حساب الاوقات من
الاشهر والايام للانتفاع بها فى المعاملات والتصرفات وغير
ذلك وبه فسر قوله تعالى هو الذى جعل الشمس ضياء والقمر
نوراً وقدره منازل لتعلموا عدد السنين والحساب وفى
تعليم المتعلم وعلم النجوم بمنزلة المرض فتعلمه حرام لانه يضر

بالاخلال

بالاخلال فى الاعتقاد بظن القاصرين بانه غيب وان منه
التاثير ولا ينفع وافاد التعليل جواز تعلم ما ذكر فى الخلاصة
لانه ينفع كما علمت ولا يضر بتادى خلل فى الاعتقاد ولما
افاد التعليل سلب النفع وصح ان يقال لم لا ينتفع به وقد
يحترز عن بعض الحوادث المضرة بعلمها وكون ذلك نفعاً
ظاهر قيل والهرب من قضاء الله تعالى وقدره غير ممكن انتهى
فما قدر كان لا محالة وما لا فلا ولا ملجأ منه الا اليه اقول
فما هو الحرام من علم النجوم ما يتعلق بالاحكام كقولهم
اى المنجمين اذا وقع كسوف او خسوف او زلزلة او نحوها
من الزعازع واللوامع والزلازل فى زمان كذا سيقع كذا يقال
كسفت الشمس وخسفت باللفظين وقيل يقال بالكاف للشمس
وبالخاء للقمر وفى صحيح مسلم عن عروة رض لا تقل كسفت الشمس
ولكن خسفت وهو عند ارباب الهيئة من عوارض القمر بالقياس
الى الشمس كالمحاق والزيادة والكمال فيقولون ان جرم القمر
فى نفسه كمد ازرق مايل الى السواد وانما يستضيئ بضياء
الشمس كالمرآت المجلوة التى تستنير من المضيئ المواجه
لها وينعكس النور عنها الى ما يقابلها فيكون نصفه المواجه

للشمس ابدا مستضيئا ما لم يمنع مانع والنصف الاخر
مظلما فعند الاجتماع وهو كون الشمس والقمر فى موضع واحد
من فلك البروج يكون القمر بيننا وبين الشمس فيكون نصفه
المظلم مواجها لنا فلا نرى شيئا من ضوئه وذلك هو
المحاق فاذا بعد عن الشمس مال نصفه المضيء الينا فنرى
طرفا منه وهو الهلال ثم كلما ازداد بُعده من الشمس ازداد
ميل المضيء الينا وهو الزيادة حتى اذا قابلها صرنا بينهما
وصار ما يواجه الشمس يواجهنا وهو الكمال فاذا انحرف
عن المقابلة بحسب قربه منها مال الينا شيء من نصفه المظلم
ثم كلما يزداد ذلك الميل يأخذ الظلام فى الزيادة والضياء
فى النقصان بالقياس الينا وهو النقصان حتى ينمحق عند
الاجتماع فاذا كان عند الاجتماع على طريقة الشمس التى هى
منطقة البروج وذلك عند الرأس او الذنب او بقربهما حال
القمر بين الشمس وبيننا فيستر ضوءها عنا كلا او بعضا و
هو الكسوف والسواد الذى يظهر للشمس هو لون جرم القمر
ولذا يبتدى من جهة المغرب لان القمر يلحقها من المغرب
ثم يبتدي الانجلاء من جهة المغرب ايضا لذلك واذا

كان القمر

كان القمر كذلك على طريقة الشمس عند الاستقبال وهو
كونهما جزئين متقابلين من فلك البروج حال بينهما الارض
ووقع ظلها على وجه القمر المواجه للشمس كله او بعضه
فلا يصل اليه ضوء الشمس فيبقى على اظلامه وهو الخسوف
حتى يصل اليه الضوء والحق انهما ايتان دالة على وجود
الصانع وعظم قدرته وان الامور كلها بيده يجعل المنير
مظلما وللظلم منيرا قال الله تعالى قل ارايتم ان جعل عليكم
الليل سرمدا الاية يحكم ما يشاء ويفعل ما يريد يوجد
المعدوم ويجعل الموجود معدوما وما ذلك على الله
بعزيز واما معرفة القبلة والمواقيت فيحصل بالعلم فيحصل
المسمى بالهيئة وهو علم يبحث فيه عن احوال الاجرام
البسيطة العلوية والسفلية من حيث الكمية و
الكيفية والوضع والحركة اللازمة لها وما يلزم منها
فلما كانا اي القبلة والمواقيت شرطي اداء الصلوة
لزم معرفتهما بالتحري والامارات وهذا العلم من جملة
اسباب التحري والمعرفة فجاز الاشتغال به بل هو فوق
التحري حتى ان التحري يترك به قال فى الخلاصة ولو كان

من اشتبهت عليه القبلة يعرف الاستدلال بالنجوم لا
يتحرى لان الاستدلال فوق التحرى واما ان يجب فلا اى
ان الاشتغال بهذا العلم لتعلمه جايز وليس بواجب اذ لا
انحصار للاسباب اى اسباب معرفة القبلة والمواقيت
فيه ولانه لا يلزم اليقين فيهما بل يكفى الظن المخرج العام
فى معرفتهما يقينا وانه اى العلم المذكور يحتاج الى ذكاء
وقوة حدس وخيال وجد كثير فلا يقع التكليف به
لكل احد اذ لا يكلف الله نفسا الا وسعها وقل من يوجد
بهذه الصفات فانه اذا لم يكن الغبى اكثر وجودا فليس
الذكاء وهو شدة قوة الذهن فى الاكثر موجودا وكذلك
الحدس وهو حصول المقدمات من غير شوق الى تحصيلها
ثم انسياقها الى النتيجة من غير طلب لذلك ايضا بل
ربما توجد فى الاحاد وقليل ما هم فلا يقع التكليف به
لاحد وايضا يحتاج معرفة القبلة الى معرفة عرض كل
بلد وطوله ولا يمكن تلك المعرفة الا بتقليد من لا نعرف
عدالته فلا يوجب العمل تأمل واما سائر علوم الفلاسفة
فالمنطق داخل فى الكلام للاحتياج فى الكلام اليه عند

دفع الخصم

دفع الخصم والمناظرة والهندسة مباح لعدم ضرر و
وجوب ما يتوسل به اليه فانه علم يعرف به المقادير و
احكامها ولواحقها وقد جمعه كتاب اقليدس والالهيات
ما يخالف منها الشرع جهل مركب لا يجوز تحصيله والنظر فيه
الا على وجه الرد وقد استقصى الرد والتزييف فى الكلام
خصوصا مؤلفات المحققين وما يوافقه اى وما يوافق
من الهيات الشرع فداخل فى الكلام ايضا اى كالمنطق و
الالهى علم احوال ما لا يفتقر فى الوجود الخارجى والتعقل
الى المادة كالاله تعالى ويسمى الفلسفة الاولى والعلم
الكلى وما بعد الطبيعة ثم اعلم ان الجهل قد يكون بسيطا
وهو عدم العلم وقد يكون مركبا وهو ان يحصل مع عدم
العلم مضاد له وكل واحد منهما مقابل للعلم الا ان الاول
يقابله تقابل العدم والملكة والثانى تقابل التضاد و
ما خالف الشرع من الالهيات فهو من قبيل الثانى بالنسبة
الى اعتقاد اربابها فانهم يعتقدون ان العلم حاصل مع
حصول خلافه والطبيعيات ما خالف منها الشرع
فمبنى على الالهيات وقد عرفت حالها مما مر من ان المخالف

للشرع جهل مركب وما لم يخالف لم يمنع منه وهو علم
احوال ما يفتقر الى المادة فى الوجود الخارجى والتعقل
كالانسان ويقال له العلم الادنى وللالهى العلم الاعلى
واما السحر والنيرنجات ونحوهما من الشرور والمعاصى
فيجوز تعلمها للاحتراز عنها كما قيل عرفت الشر لا للشر
اى ان اشتغالى بمعرفة الشر ليس لاجل ان افعله لا ضربه
لكن لتوقيه ومن لم يعرف الشر يقع فيه وهذه الامور
ونحوها ليست من حيث انها علم ومعرفة شر ومعصية
بل انها لما كانت لا تصلح الا للضرر بالخلق وكانت الوسيلة
الى الشر شرا والى المعصية معصية الحقت بالشرور
والمعاصى واطلقت عليها لانها من اسبابها فاذا كان
تعلمها للاحتراز عن الشر لا للتوسل بها اليه جاز وليس
فيه اباحة تعلم السحر مطلقا بل هو على ما اذا كان فى مكان
غالب اهله سحرة فيخشى شرهم لما فى شرح المختصر فى باب
الردة ثم تعلم السحر وتعليمه حرام بلا خلاف بين اهل العلم
ومن اعتقد اباحته كفر وعن اصحابنا ومالك واحمد يكفر
الساحر بتعليمه وفعله سواء اعتقد تحريمه اولا ويقتل
تم

واما المناظرة

واما المناظرة والحيلة فيها لاجل الالزام ففى الخلاصة
التمويه والحيلة فى المناظرة ان تكلم متعلما مسترشدا
او تكلم على الانصاف بلا تعنت يكره وان تكلم مع من يريد
التعنت ويريد ان يطرحه لا يكره ويحتال كل حيلة ليدفع
عن نفسه ما اراد المتكلم معه من التعنت وكذا ذكر مثله
قاضيخان لان الحيلة لدفع التعنت مشروعة وقال اى
صاحب الخلاصة سمعت القاضى الامام يقول ان اراد
تخجيل الخصم يكفر وقال رايت فى موضع اخر وعندى لا
يكفر ويخشى عليه الكفر انتهى والاولى فى زماننا ان لا
يناظر احدا اذ قلما يوجد من يريد اظهار الصواب وهى
لقصد الغلبة واظهار الفضل وقصد المباهاة واستمالة
وجوه الناس منبع الاخلاق المذمومة عند الله تعالى المحبوبة
الى الشيطان فهى سبب ايقاظ الفواحش الباطنة من الكبر
والعجب والحسد والحقد والمنافسة وتزكية النفس و
حب الجاه وغيرها من حيث لا يعلم الانسان من نفسه
ذلك ولذا شرعت الحيلة فيها لرد التعنت فان المتعنت
اذا كبح ورد بالخيبة عما قصد ربما صغرت نفسه و

مطلب ٤١

وارتدع عن العود الى مثل ذلك النوع الثالث من
الفصل الثانى فى العلوم المندوب اليها وهى معرفة فضا
الاعمال ونوافلها وسننها ومكروهاتها وفروض الكفاية
فيما وجد القايم بها قيد به لان العلم فيما لم يوجد القايم
به من فروض الكفاية فرض كفاية كما مر والمراد بالمكرو
هات هنا ما كان من قبيل كراهة التنزيه وهو ما كان مقا
بلا للسنة والا فقد مر فيما سبق ان المعلوم ان كان
واجبا او مكروها فالعلم به واجب وكذلك المراد بالمندوب
هنا ما هو دون الواجب مطلقا ليعم السنة والنفل
وغيرها والتعمق والتوغل فى ادلة فروض العين و
الكفاية ووجوهها لتحصل البصيرة التامة والخروج
التام عن التقليد ومنها اى ومن العلوم المندوب اليها
الطب قال فى بستان العارفين يستحب للرجل ان
يعرف من الطب مقدار ما يمتنع بسبب معرفته عما يضر
بدنه ولا يجب وهو وسيلة الى التداوى لا الشفاء
الا انه لما كان التداوى مظنة الشفاء كان العلم بالطب
مستحبا لانه وسيلة اليه قال فى الخلاصة رجل استطلق

بطنه اورمدت

بطنه اورمدت عيناه فلم يعالج حتى اضعفه ومات لا اثم
عليه وفرق بين هذا وبين ما اذا صام ولم ياكل وهو
قادر على الاكل حتى مات حيث ياثم هنا ولم ياثم فيما
قبل والفرق ان الاكل مقدار قوته فرض لان فيه شبعا
بيقين من صنف الجوع فاذا ترك ذلك هنا كان متلفا
لنفسه فياثم لذلك ولا كذلك المعالجة لان الصحة بالمعالجة
غير معلومة فاذا تركها المبتلى ثم مات لم يكن اثما وقال
فى فصول العمادى اعلم ان الاسباب المزيلة للضرر تنقسم
الى مقطوع به كالماء المزيل لضرر العطش والخبز المزيل
لضرر الجوع فانه جرت عادة الله تعالى ان العطشان اذا
شرب الماء والجيعان اذا اكل الخبز زال بذلك ما يجد من
الم العطش والجوع حتى اسند ذلك الزوال اليهما ولكثرة
حدوثه وشدة ايتلاف النفوس به ربما اعتقد بعض العوام
ان ذلك الزوال اثر ناش عنهما والى مظنون كالفصد و
الحجامة وشرب المسهل فى العلل والامراض التى ينبغى التداوى
فيها بشئ من هذه العلاجات المذكورة على راى اهل الطب
وكذلك ساير ابواب الطب اعنى معالجة البرودة بالحرارة

كشغل اللسان بمضغ عود القرح ومعالجة الحرارة بالبرودة
كالجمرة بودعها بماء البقلة او بماء الحسن او الغدران
اذا كانت في ابتداء الامر وهي اي معالجة الاضداد
باضدادها الاسباب الظاهرة في الطب اي ظهوراً
بيناً من غير ممارسة قوانين الطب والاتقان من مارس
قوانينه ظهرت له اسباب وراء تلك ربما عسر ادراكها
على غير الممارسة والى موهوم كالكي والرقية والمراد
بالرقية ما عرفت كلماته لان ما لم تعرف كلماته غير جايز
ثم بعد ان قسم الاسباب المزيلة للضرر وقد انتهت الى
ثلثة اقسام اخذ في بيان حكم كل من الاقسام المذكورة
فقال اما المقطوع به فليس تركه من التوكل بل تركه
حرام عند خوف الموت بتركه لانه مفض الى تلف النفس
التي حرم الله تعالى فيحرم واما الموهوم وهو القسم الثالث
فشرط التوكل تركه اذ به وصف رسول الله صلعم المتو
المتوكلين وذلك في حديث بلغنا عن رسول الله صلعم
فيما رواه ابن مسعود رض انه صلعم قال اريت بالبناء
للمفعول الامم بالموسم فرايت امتي قد ملؤا السهل
والجبل

والجبل فاعجبني كثرتهم وهيئاتهم فقيل لي ارضيت قلت
نعم قال ومع هؤلاء سبعون الفا يدخلون الجنة بغير حساب
قيل من هم يا رسول الله قال الذين لا يكتوون ولا يرقون
ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون فقام عكاشة رض
فقال يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم فقال اللهم
اجعله منهم فقام اخر وقال ادع الله ان يجعلني منهم فقال
سبقك بها عكاشة قيل كان هذا المخاطب منافقاً فاجا
به النبي صلعم بكلام محتمل ولم ير التصريح له بما هو عليه
من النفاق لما كان عليه صلعم من حسن الاخلاق ورفق
المعاشرة وذكر الخطيب البغدادي في الاسامي المبهمة انه
يقال ان الرجل الاخر هو سعد بن عبادة رض وعليه فجواب
النبي صلعم له بذلك محمول على علمه صلعم ان سعداً لم يكن
من اهل هذه المنزلة بخلاف عكاشة واسم ابي عكاشة
محصن وفيه ضم العين وتشديد الكاف وتخفيفها لغتان
مشهورتان ذكرهما جماعة منهم الجوهري وقال صاحب
المطالع التشديد اكثر وصف رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم المتوكلين بترك الكي والرقية والتطير اي جعل

التوكل مترتبا على الوصف بترك هذه الامور وترتب الحكم
على الوصف مشعر بعليته ومن هنا صح له ان يقول
واما الموهوم فشرط التوكل تركه لعموم الشرط وخصوص
العلة ووجود الاخص مستلزم للاعم واقواها اي
اقوى الامور الموهومة الكي لما قد جرت عادة الله تعالى
بنجاح العلاج به غالبا ثم الرقية فهي دون الكي
لخفاء سببها والطيرة اخر درجاتها والاعتماد عليها
والاتكال اليها غاية التعمق في ملاحظة الاسباب ولذا
كان التطير لا يجوز بوجه اصلا واما الدرجة المتوسطة
بين اليقين والوهم وهي المظنونة كالمداواة بالاسباب
الظاهرة في امر الشفاء عند الاطباء ففعلها اي فعل شيء
منها ليس مناقضا للتوكل لقرب الظن من اليقين والمظنونات
من المقطوع بها وقد مر ان ترك المقطوع به حرام عند
خوف الموت فلا اقل من ان يعطى المظنون حكم الجواز فيكون
غير مناقض للتوكل بخلاف الموهوم فانه مناقض للتوكل
لافضائه الى التعمق في البعيد من الاسباب وهو اغلب
ما يكون عن عدم التشبث بباب مسبب الاسباب وتركه
اي المظنون

اي المظنون ليس محظورا بخلاف المقطوع لانحطاط
رتبته عن المقطوع بل قد يكون تركه افضل من فعله
في بعض الاحوال وفي حق بعض الاشخاص كما اذا لم
يوجد سوى متطببة الكفرة وكان في مراجعتهم ذلا
او كان المرض في عضو يحرم النظر اليه وطلب الطبيب
ذلك خصوصا اذا كان المرض مما ليس في ازالته سوى
مجرد التحسين فهو على درجة وهي درجة الجواز بين
الدرجتين وهما درجتي المنع والوجوب انتهى اقول امروا
بالتوكل كما له اذ اصله فرض قال الله تعالى وعلى الله فتوكلوا
ان كنتم مؤمنين واصل التوكل هو ان يعتقد ان لا خالق
لشيء من الاشياء ولا مؤثر في شيء منها الا الله تعالى
فالشفاء ليس الا منه تعالى وانه جرت عادته تعالى
على ربط المسببات بالاسباب وح فالتشبث بالاسباب
اذا كان على هذا الاعتقاد لا يناقض هذا التوكل الذي
هو الاصل اذ على هذا محله القلب والحركة بالظاهر لا تنافي
التوكل بالقلب بعد تحقق العبد ان الثقة من قبل الله
تعالى فان تعسر شيء فبتقديره وان تيسر فتيسيره

ولو لم يعتقد هذا الاعتقاد بل اعتقد ان الشفاء من
الدواء فالمظنون من الاسباب بل المتيقن منها مناقض
لهذا التوكل ايضاً الذى ذكر انه الاصل واما كمال
التوكل فالاعتماد والاتكال على الله تعالى وهو ان
يكتفى به تعالى بلا استقصاء ولا تعمق فى ملاحظة الاسباب
فهذا اى فحكم هذا المسمى بالكمال الذى هو زايد على الاصل
انه مستحب فلا ينافيه التشبث بالمتيقن والمظنون
بل ينافيه التشبث بالسبب الموهوم فترك الكى والرقى
وامثالهما مما لم ينص على محظوريته من الموهومة
مستحب لا واجب ولا عبرة بما قيل ان كمال التوكل بعدم
مخالطة القلب خوف غير الله كسبع او عدو وترك
السعى فى طلب الرزق ثقة بضمان الله تعالى له وقد
ذهب اليه طائفة من السلف محتجين بما جاء فى ذلك
من الاثار حكاه عنهم الامام ابو جعفر الطبرانى فان السعى
فيما لا بد منه من السنة وكذا التحرز من العدو وقد
فعله الانبياء وقد اتضح من كلام المص بان مراد الاكتفاء
كمال التوكل لا اصله قال فى بستان العارفين واما

الاخبار التى وردت فى النهى فانها منسوخة الا ترى
الى ما روى جابر رض ان النبى صلعم نهى عن الرقى وكان
عند ال عمرو بن حزم رقية يرقون بها عن العقرب.
فاتوا النبى صلعم فعرضوا عليه وقالوا انك نهيت
عن الرقى فقال صلعم ما ارى به بأساً من استطاع منكم
ان ينفع اخاه فليفعل والحديث عند مسلم وابن ماجه
واحمد وغيرهم وهو تصريح فى ان النبى صلى الله تعالى
عليه وسلم كان نهى اولا عن الرقى ثم نسخ ذلك واذن
فيها واستقر الشرع على الاذن وهو مما اجابوا به عن
النهى ويحتمل ان النبى عن الذى يرى العافية فى الدواء
من نفسه واما اذا عرف ان العافية من الله تعالى
والدواء سبب لا بأس به كما سبق وقد جاءت الاثار
فى الاباحة الا ترى ان النبى صلعم لما جرح يوم احد
داوى جرحه بعظم قد بلى خرج البخارى فى صحيحه عن
ابى حازم قال سالوا سهل بن سعد الساعدى رض باى
شئ دوى جرح النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال ما
بقى من الناس احد اعلم به منى كان على رض يجيء

بالماء فى ترسه وكانت فاطمة الزهراء رض تغسل الدم
عن وجهه واخذ حصيرا فاحرق ثم حشى به جرح
رسول الله صلعم والكلام هنا فى اثبات التداوى لا
المتداوى به وقد ثبت تداويه صلعم وروى ان رجلا
من الانصار رمى فى الكحله بمشقص فامر به النبى صلعم
فكوى خرج مسلم من حديث جابر بن عبد الله رض رمى
ابى يوم الاحزاب على كاحله فكواه رسول الله صلعم و
خرج ايضا عنه قال رمى سعد بن معاذ فى الكحله فحسمه
النبى صلعم بيده بمشقص ثم ورمت فحسمه الثانية
وروى ان النبى صلعم كان يرقى بالمعوذتين والاثار
فيه اكثر من ان تحصى انتهى خرج الشيخان من حديث
عايشة رض انه كان صلعم اذا اشتكى نفث على نفسه
بالمعوذات ومسح عنه بيده وخرج مسلم عنها انها قالت
كان اذا اشتكى رسول الله صلعم رقاه جبريل ع م فقال
بسم الله يبريك ومن كل داء يشفيك من شر حاسد
اذا حسد وشر كل ذى عين وفى الباب كما ذكر احاديث
كثيرة ثم ان عد الكى من الموهوم كما مر من قول العمادى

ليس بكلى

ليس بكلى بل قد يكون من المظنون فى اشفاء بعض المواد
لكثرة تجربته فى ذلك بل قد يكون من المتيقن فى
بعضها فلذا امر بالحسم فى قطع يد السارق لئلا يفضى
الى الهلاك فانه ربما عجز عن انقطاع الدم الا بالحسم
فاذا لم يحسن ربما ادى به استفراغ الدم الى الهلاك
فهو فى هذه الحالة من المتيقن فلا يكون عده من
الموهوم على اطلاقه وكذا عد التطير من الموهوم
فى كلام العمادى يوهم الجواز كقرينيه من الكى والرقية
والحكم فيه مخالف للحكم فيهما فانه قد عرف مما تقرر
جوازهما والتطير لا يجوز بل هو حرام اختلف فى كونه
كفرا ذكره قاضيخان وغيره اعلم ان الاحاديث الواردة
فى النهى عن الطيرة كثير وهى بكسر الطاء وفتح الياء على
وزن العنبة هو الصحيح قال ابن الاثير ومنهم من سكن
الياء والمشهور هو الاول والتطير التشاؤم واصله الشىء
المكروه من قول او فعل او مرئى وكانوا يتطيرون
بالسوانح والبوارح فينفرون الظباء والطيور
فان اخذت ذات اليمين تبركوا به ومضوا فى سفرهم

وحاجاتهم وان اخذت ذات الشمال رجعوا عن سفرهم
وحاجاتهم وتشاءموا بها فكانت قصدهم في كثير
من الاوقات عن مصالحهم فنفاه الشرع وابطله ونهى
عنه واخبر انه ليس له تاثير ونفع ولا ضر وفي الحديث
فهو شرك لانهم جعلوا لها اثرا في الفعل فظهر مما مر
تقريره ان الطب ليس بفرض بل هو مستحب عندنا وقال
الامام الغزالي في الاحياء بانه فرض كفاية قال ان
فرض الكفاية كل علم لا يستغنى عنه في قوام امور الدنيا
كالطب اذ هو ضروري في حاجة بقاء الابدان ثم قال
ولا نتعجب من قولنا ان الطب من فروض الكفاية فان
الذي انزل الداء انزل الدواء وارشد الى استعماله و
اعد الاسباب لتعاطيه فلا يجوز التعرض للهلاك باهماله
وعندنا لما كان الشفاء به ظنيا والظن لا يوجب العمل
لم نقل بفرضيته بل جعلناه في مرتبة الاستحباب الا
ان قول المص ان عد الكي من الموهوم ليس بكلي بل
قد يكون من المقطوع يشعر ان الطب ليس على حد
سواء وقد علمت مرتبة المقطوع ثم بعد تقسيم العلوم

بحسب عوارضها وبيان ما لها من مراتب الحسن والقبح
والذم والمدح واعطاء ما يفيد معرفة تلك المراتب اخذ
في بيان حكم العلوم المندوب اليها من حيث انه هل
الاشتغال بطلبها افضل او بالاقبال على العبادة فقال
فاذا فرغ السالك عن فرض العين ووجد من يقوم
عند فراغه من فروض العين بفرض الكفاية او لم
يوجد من يقوم بفرض الكفاية عن فراغه لكنه فرغ
عن فروض العين واشتغل بفرض الكفاية فحصله ايضا
فله الخيار ان شاء اقبل على العبادة وان شاء اقبل على
العلم المندوب اليه واشتغل به فهذا اي اقباله على
العلم المندوب اليه افضل من الاول اي من اقباله عليها
لما جاء في مدح العلم والحث عليه والترغيب فيه من
الايات والاثار وغيرها الايات قال الله تعالى وعلم مطلب ٤٣
آدم الاسماء كلها فان الله تعالى خلقه من اجزاء مختلفة
وقوى متباينة مستعدة لادراك انواع المدركات
من المعقولات والمحسوسات والمخيلات والموهومات
والهمه معرفة ذوات الاشياء وخواصها واسمائها

واصول العلم وقوانين الصناعات وكيفية آلاتها ثم
عرضهم على الملائكة الضمير فيه للمسميات المدلول عليها
ضمناً اذ التقدير اسماء المسميات فحذف المضاف اليه
لدلالة المضاف عليه وعوض عنه اللام فان الفرض السؤال
عن اسماء المعروضات فلا يكون المعروض نفس الاسماء بل
المراد به ذوات الاشياء او مدلولات الالفاظ وتذكيره
لتغليب ما اشتمل عليه من العقلاء فقال انبئونى باسماء
هؤلاء الانباء اخبار فيه اعلام وهو تبكيت لهم وتنبيه
على عجزهم عن امر الخلافة فان التصرف والتدبير واقامة
المعدلة قبل تحقيق المعرفة محال وليس بتكليف فلا
يكون من باب التكليف بالمحال ان كنتم صادقين فى زعمكم
انكم احقاء بالخلافة فى الارض او ان الله تعالى خلق من
يتصف بالفساد واستخلافه ومن سيفك الدماء لا
يليق بالحكم فانهم وان لم يصرحوا به لازم مقالتهم و
التصديق كما يتطرق الى الكلام باعتبار منطوقه قد
يتطرق اليه بغرض ما يلزم مدلوله وبهذا الاعتبار
يعترى الانشاءات قالوا سبحانك لا علم لنا الا ما علمتنا

اعتراف بالعجز

اعتراف بالعجز والقصور واشعار بان سؤالهم كان استفساراً
كما احاط به علمه تعالى وانه قد بان لهم ما خفى عليهم
من فضل الانسان والحكمة فى خلقه واظهار لشكر نعمه
بما كشف لهم ذلك ومراعاة للادب بتفويض العلم كله اليه
تعالى وتصديرهم بما يدل على التنزيه اعتذار عن الاستفسار
فان اللائق هو التسليم اذ ربما عجز المخلوق عن ادراك
حكمه من حكم الخالق ولذا يبرز الاستفسار فى هذا المقام
فى صورة الاعتذار وقد جعل هذا اللفظ مفتاح التوبة
قال موسى سبحانك تبت اليك ويونس سبحانك انى كنت
من الظالمين انك انت العليم الذى لا يخفى عليه خافية
الحكيم المحكم لمبدعاته الذى لا يفعل الا ما فيه حكمة بالغة
قال يا آدم انبئهم اى اعلمهم باسمائهم فلما انبأهم باسمائهم
قال الم اقل لكم انى اعلم غيب السموات والارض واعلم ما
تبدون وما كنتم تكتمون فيه تعريض بمعاتبتهم على ترك
الاولى وهو ان يتوقفوا مترصدين لان يبين لهم فكما
ان هذه الاية تدل على ان الله تعالى يعلم الاشياء قبل
حدوثها وان علم الملائكة يقبل الزيادة وان آدم افضل

من هؤلاء الملائكة لكونه اعلم منهم وعلى شرف الانسان
وانّ التّعليم يصحّ اسناده الى الله تعالى وان لم يصحّ اطلاق
المعلّم عليه تعالى لاختصاصه بمن يحترف به فكذلك تدلّ
على مزيّة العلم على العبادة وزيادة شرفه عليها ومن
يؤت الحكمة فقد اوتي بمعنى اعطى خيرا كثيرا بمعنى اىّ
خير كثير والاية على اكثر ما فسرت به الحكمة دليل بافضلية
الملزوم على افضليّة اللازم وما يعلم تاويله وهو ما يجب
ان يحمل عليه الّا الله الاية اى والرّاسخون في العلم وهم
الذين ثبتوا وتمكّنوا فيه ومنهم من وقف على الله وفسّر
المتشابه من قوله تعالى فامّا الذين في قلوبهم زيغ فيتّبعون
ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تاويله بما استاثر
الله تعالى بعلمه كمدّة بقاء الدنيا ووقت قيام السّاعة
وخواصّ الاعداد كعدد الزبانية او بما دلّ القاطع على
انّ ظاهره غير مراد ولم يدلّ على المراد منه ويكون ح
يقولون امنّا به استينافا موضحا لحال الرّاسخين شهد ال عمران
الله انّه لا اله الّا هو فانّه تعالى بيّن وحدانيّته بنصب
الدلايل الدّالّة عليها وانزال الاياة الناطقة بها والملائكة

بالاقرار

بالاقرار واولو العلم بان بوحدانيّته والاحتجاج عليها
شبّه ذلك في البيان والكشف بشهادة الشاهد ولكن كونوا
ربّانيّين الرّبّاني منسوب الى الرّبّ وهو الكامل في العلم بما
كنتم تعلمون الكتاب وبما كنتم تدرسون اى بسبب كونكم
معلّمين الكتاب وبسبب كونكم دارسين له فكان فائدة
التّعليم والتّعلّم معرفة الحقّ وقرئ تعلمون بمعنى عالمين
وقل ربّ زدني علما فانّ في الامر بهذا السؤال مع ما كان
للمامور من صفات الكمال وعناية الامر به وبلوغ حكمته
ونسبة الزيادة اليه ما لا مزيد عليه في اثبات فضل العلم
وتلك الامثال نضربها للناس تقريبا لما بَعُدَ من افهامهم
وما يعقلها الّا العالمون اي لا يعقل حسنها وفائدتها الّا
هُم فانّهم يتدبّرون الاشياء على ما ينبغي بما ركز الله تعالى
فيهم من العقل ووهبهم من العلم انّ في ذلك لاياة للعالمين
اى لا تكاد تخفى على عاقل من ملك او انس او جنّ وقرّاء
حفص بكسر اللّام وبهذا الاعتبار جاء به الدلالة على
فضل العلم ويؤيّده الاية قبلها انّما يخشى الله من عباده
العلماء اذ شرط الخشية معرفة المخشيّ والعلم بصفاته

وافعاله فمن كان اعلم به كان اخشى ولما كان المقصود
حصر الفاعلية قدّم المفعول اذ المقصود هو ما يذكر
بعد انما قل هل يستوى الذين يعلمون والذين لا يعلمون
جيء به بعد قوله تعالى امّن هو قانت آناء الليل الآية
لنفي استواء الفريقين باعتبار القوة العلمية بعد نفي
المساوات باعتبار القوة العملية على وجه ابلغ لمزيد
فضل العلم يرفع الله الذين امنوا منكم بعزة النصر وحسن
الثناء في الدنيا واسكان الغرفات في الاخرة والذين اوتوا
العلم درجات قالوا الدرجات خاصة للعلماء منهم لان العلم
مع علو رتبته يقتضي للعمل المقرون به مزيد رفعة و مطلب ٤٤
لذلك يقتدى بالعالم في افعاله ولا يقتدى بغيره فالعلماء
هم الذين حازوا فضيلتي العلم والعمل فخصّهم الله تعالى
برفع الدرجات الاخبار خرّج ابو داود والترمذي عن
كثير بن قيس انه قدم رجل من المدينة على ابي الدرداء
رض وهو بدمشق مقول قول مقدّر فقال اي ابو الدرداء
مستفسراً سبب قدوم الرجل ما اقدمك يا اخي قال
حديث بلغني انك تحدّثه عن رسول الله صلى الله تعالى

عليه وسلم

عليه وسلم قال اما جئت لحاجة يريد غير طلب هذا الحديث
او من حوائج الدنيا والهمزة فيه للاستفهام وما نافية
قال لا قال اما قدمت للتجارة قال لا اي لم اجئ لشيء من
ذلك قال ابو الدرداء مكرّراً اما جئت الا في طلب هذا
الحديث قال فاني قد سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم يقول من سلك طريقاً يبتغي بمعنى يطلب فيه علماً
سلك الله تعالى به طريقاً الى الجنة فقد رفع الله فضل
العلم حتى جعل سلوك طريقه سبباً لايصال السالك الى
الجنة وان الملائكة لتضع اجنحتها رضاءً لطالب العلم
وهو كناية عن تعظيم الملائكة وتبجيلهم لطالب العلم
ولا محذور عند اهل السنة في حمله على الحقيقة وان العالم
ليستغفر له من السموات ومن في الارض حتى الحيتان
في البحر وتخصيصاً بالذكر افاد ان من اريد بها هنا
معنى ما وجيء به دون ما تغليباً للعقلاء في طلب
الاستغفار للعالم بما يدل عليه من مقال او دلالة
حال طبعاً او اختياراً وذلك اذ ما من شيء من الموجود
الا وجعل الله له مصلحة متعلقة بالعلم فسبحان من

يعلم صلوة كلٍّ وتسبيحه وان فضل العالم اي العالم الذي
يقوم بنشر العلم مع ادائه ما توجّه اليه من فرايض
الله تعا على العابد كفضل القمر على ساير الكواكب شبّه
العالم بالقمر والعابد بساير الكواكب لانّ العالم يتعدّى
نور علمه المستفاد من النبيّ صلعم الى الغير فيستضيء
به كالقمر المستفاد نوره من الشمس حيث يستضيء به
الغير من ظلمة الليل بخلاف ساير الكواكب فانّها وان
كان نورها مستفاداً من الشمس ايضا الّا انّه لا
يبلغ ما يستضيء به الغير من ظلمة الليل كما انّ العابد
مستفاد من النبيّ صلعم ايضا الّا انّ نور العبادة لا
يتخطّاه انّ العلماء ورثة الانبياء وانّ الانبياء لم
يُوَرِّثوا ديناراً ولا دِرهماً جيء بالدّرهم ليعلم انّ المراد
عموم النفي لا تخصيصه بالدينار وما هو ادنا عنه من
ذلك فانّه بقي معدّاً لمصالح المسلمين وانّما ورّثوا العلم
اذ به اظهار الدين ونشر الاحكام فمن اخذ به فقد اخذ
بحظّ وافر اى تامّ كاملٍ وناهيك بمن وضعت له
الملائكة اجنحتها واستغفرت له المخلوقاة باسرها

خرّج الطبراني

خرّج الطبراني في معاجمه الثلث عن عبد الله ابن عمر رض
انّه قال رسول الله صلّى الله تعا عليه وسلّم افضل العبادة
الفقه وهو معرفة النفس ما لها وما عليها وافضل
الدين اي شعايره الورع وهو ترك ما لا بأس به حذراً
عمّا به بأس واعلم انّ في اسناد الحديث محمّد بن ابي
ليلى الانصارى الكوفى مقول فيه الّا انّ ابن المندى قال
كونه اماما صدوقا ثقة ردى الحفظ كثير الوهم قول
الجمهور فيه وعلى هذا لا يستحقّ الترك خرّج الطبراني في
الاوسط عن عبد الله بن عمر رض عن رسول الله صلعم انّه
قال قليل العلم خير من كثير العبادة الخالية عن العلم
لما من عموم نفع العلم بخلاف العبادة وتتمّة الحديث كفى
بالمرء نفعها اذا عبد الله وكفى بالمرء جهلا اذا اعجب برأيه
وانّما الناس رجلان مؤمن وجاهل فلا تؤذ المؤمن ولا
تجاور الجاهل خرّج الطبراني في الاوسط عن ابن عباس
رضيهما انّه قال رسول الله صلّى الله تعالى عليه وسلّم من
جاء اجله اى حضرته الوفاة وهو يطلب العلم جملة حالية
لقي الله تعا ولم يكن بينه وبين النبيّين الّا درجة النبوّة

صدر المنذري الحديث في الترغيب والترهيب بما يدل على
عدم بلوغ مرتبة الحسن لكن من رواية الطبراني و
الحديث قد جاء من رواية انس رض ايضا خرجه ابن
النجار وما ذكر في اسناده علة خرج الطبراني في الكبير
عن ثعلبة رض انه قال رسول الله عز وجل للعلماء يوم
القيمة اذا قعد على كرسيه لفصل عباده باقامة العدل
بينهم واظهار كمال الامتنان على من يشاء منهم اني لم اجعل
علمي وحلمي فيكم والقعود على الكرسي تمثيل لاستقلاله
بالحكم من غير تخليفه من يقوم مقامه كما في الدنيا وان
الامر كله اليه والكرسي في الاصل اسم لما يقعد عليه ولا يفضل
عن مقعد القاعد الا وانا اريد ان اغفر لكم ولا ابالي اي
لا احرمكم من مغفرتي ورحمتي بل امنحكموها في الاخرة كما
منحتم العلم والحلم في الدنيا فان رحمته وسعت كل شيء ولا
تنفعه تعالى الطاعة ولا تضره المعاصي خرج الاصفهاني عن
ابي امامة رض بضم الهمزة انه قال رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم يجاء بالعالم والعابد يعني يوم القيمة الى المحشر
فيقال للعابد ادخل الجنة ويقال للعالم قف حتى تشفع

للناس فقد

للناس فقد جعل الله تعالى للعلماء بفضيلة العلم نصيبا من
درجة الانبياء في الاخرة وهي الشفاعة كما جعل لهم ذلك
في الدنيا ايضا وهو دعوى الخلق الى الحق ثم ان الحديث
وان صدره المنذري بما يدل على الضعف وتكلم فيه غيره
فقد خرجه ابو الشيخ عن ابن عباس رض وكذلك الديلمي مطلب ٤٥
في الفردوس عنه ايضا خرج الاصفهاني عن عبد الله
بن عمر رض انه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
فضل العالم على العابد سبعون درجة ما بين كل درجتين
منها حضر الفرس اي عدوه سبعين عاما وذلك اي
التفضيل لان الشيطان يبتدع البدعة للناس فيبصرها
العالم فينهى عنها لمعرفة العالم بالامور الشرعية والاحكام
الدينية فاذا راي ما يقابل امرا منها علم انه من الشيطان
فينهى الناس عنه والعابد مقبل على عبادة ربه لا يتوجه
اليها اي الى البدعة ولا يعمل بها فيستوي والجاهل البطال
عن العبادة او ينهى الناس عنها فينال فضيلة العالم بذلك
بل العلماء هم الذين يصرفون هممهم الى ابطال ما يحدثه الشيطان
من البدع ويحدث به الجهال من الفتن ويبذلون مجهودهم

بمعرفة نواهي الشارع واوامره ومفهوم مراده ومقا
صده فينجو بسبب العالم من اراد الله تعالى عصمته عن
الارتباك في البدع ومكايد الشيطان اذا سمع نهي العالم
عنها فجعل الله تعالى فضل العالم على فضل العابد بذلك
ماذكر من الدرج برحمته وتفضله خرج الدارقطني و
البيهقي عن ابي هريرة رض عن النبي صلعم انه قال ما عُبِدَ
الله بالبناء للمفعول بشيء افضل من فِقهٍ في دين الله و
لفقيهٌ واحد اي وجوده وبقاؤه اشد على الشيطان
من الف عابد فان الفقيه يأمر الناس بالايمان والطاعة
ويدعوهم الى سبيل الرحمن فيصلون الى السعادة الباقية
والدرجة الرافعة وكل ذلك مخالف المراد الشيطان فيكون
العالم اشد عليه وابغض اليه بخلاف العابد والمراد من
الالف هنا الكثرة ولكل شيء عماد وعماد الدين الفقه اذ
به قيامه وهو قوامه وعلى هذا ليس قيام الدين ودوامه
الا بالفقهاء فهم الذين يحفظون عن الافتراق نظامه و
ينشرون احكامه وقال ابو هريرة رض لان اجلس ساعة
فافقه اى اتعلم فقها احب الي من ان احيي ليلة القدر

وفي رواية

وفي رواية ليلة الى الصباح رواه الدارقطني والبيهقي
خرج الترمذي عن ابي امامة رض انه ذُكِرَ بالبناء للمفعول
لرسول الله صلعم رجلان احدهما عابد والآخر عالم فقال
فضل العالم على العابد كفضلي على ادناكم اى في العلم وهو
يشعر ان درجة العلماء لا تُنال الا باجتهاد عظيم ثم قال
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان الله وملائكته
واهل السموات والارض حتى النملة في جحرها والحيتان
في البحر يصلون على معلم الناس الخير اى يدعون له وانما
لم يطلق العلم ليعلم ان ذلك لاجل تعليم يوصل الى الله
تعالى ويجوز في حتى كونها ابتدائية وكونها جارة وكونها
عاطفة فيجري فيما بعدها الحركات الثلاث خرج ابن
ماجة عن عثمان بن عفان رض عن النبي صلعم انه قال
يشفع يوم القيمة الانبياء ثم العلماء لانهم ورثتهم و
القائمون مقامهم بدعوة الخلق الى طريق الحق ثم
الشهداء فكما ان العلماء يبذلون الجهد في اظهار الحق
فكذلك الشهداء بذلوا المهج في اعلائه وأُخِّروا عنهم
في الشفاعة لان معرفتهم الحق بالعلماء خرج الطبراني

فى الكبير عن معاوية رضه انه قال سمعت رسول الله صلى
الله تعالى عليه وسلم يقول يا ايها الناس انما العلم
بالتعلم والفقه بالتفقه اى تحصيله واخذه من
الغير بالتعليم والطلب ومن يرد الله به خيرا يفقهه
فى الدين فان المرء اذا فقه فى الدين علمه وعمل به
فيفوز بفضيلتى العلم والعمل وينال خير الدارين الثناء
من العبد والثواب من الرب وانما يخشى الله من عباده
العلماء خرج ابن عبد البر عن معاذ بن جبل رضه انه قال
رسول الله صلعم تعلموا العلم فان تعلمه لله خشية لان
من تعلم العلم لله بتعلمه ليعلم ما امر الله تعالى به فياتى
به امتثالا لامره وما نهى عنه فيجتنبه مخافة سخطه
وعلمه على هذه الصفة خشية وطلبه عبادة اي
انقياد وطاعة ومذاكرته تسبيح اذ المقصود به وجه
الله تعالى لا هو ذاته والبحث عنه جهاد لانه بذل الجهد
لاظهار الحق بمعرفته وتعليمه لمن لا يعلمه صدقة لانه
ح بذل المعروف لذى الحاجة وبذله لاهله قربة لما مر
من ان مذاكرته تسبيح لانه معالم الحلال والحرام ومنار

سبل اهل

سبل اهل الجنة فالحلال والحرام به يعرف وطرق الجنة
به تستنير لاهلها فتستكشف وهو العمل ولما كان لا عبرة
للعمل بدون العلم قصر عليه وهو الانيس فى الوحشة و
الصاحب فى الغربة والمحدث فى الخلوة والدليل على السراء
والضراء اي على الخير والشر فان السراء والضرا تمس
فاعليهما لما يلحق فاعل الشر من الجزاء على القبيح وفاعل
الخير من الموافات على الحسن والسلاح على الاعداء لما فيه
من الحجة والسلطان والزين عند الاخلاء يرفع الله به اقواما
فيجعلهم فى الخير قادة وائمة يقتص بالبناء للمفعول اثارهم
ويقتدى بفعالهم بفتح الفاء فان الفعال بفتحها مختص
بالجميل وينتهى الى ارائهم ترغب الملائكة فى خلتهم و
باجنحتها تمسحهم كناية عن شدة محبة الملائكة لهم
ويستغفر له اى للعالم كل رطب ويابس وحيتان البحر
وهوامه وسباع البر وانعامه واستغفارهم للعالم
بقضية الطبع او بدلالة الحال لان العلم حيوة القلب من
الجهل ومصابيح الابصار من الظلم وقد عبر الله تعالى عنه
بذلك افمن كان ميتا فاحييناه وجعلنا له نورا يمشى به

حيوة القلوب

في النّاس كمن مثله في الظلمات ليس بخارج منها فجعل الله

تعالى العلم حيوةً ونوراً والجهل موتاً وظلمةً يبلغ العبد

بالعلم منازل الاخيار والدرجات العلى في الدنيا والاخرة

والتفكّر فيه يعدل الصيّام ومدارستُهُ تعدل القيام

اي ثواب مدارستِهِ والتفكّر فيه يعدل ثواب ذلك به

توصل الارحام وبه يعرف الحلال والحرام وهو امام العمل

والعمل تابعه يُلهمهُ السّعداء ويُحرمُهُ الاشقياء لما ذكر

فيه من الصّفات الحميدة والخلال الكريمة والحديث عند ابن

عبد البرّ النمري في كتاب العلم من رواية موسى بن عطاء

القرشي وقال وهو حديث حسن وقد صدّره المنذري

بما يفيد الصّحة خرّج ابن ماجة عن ابي ذر رض انّه قال قال

رسول الله صلعم يا اباذر لَأنْ تَغْدُو فتعلّم بتشديد اللام

وكذا الذي سيأتي أيةً من كتاب الله خير لك من ان

تصلّي مائة ركعةٍ ولأنْ تغدُوَ فتعلّم باباً من العلم عُمِلَ به

اولم يُعمَل خير لك من ان تصلّي الف ركعةٍ والمراد بالاية هنا

الكلام المفيد وهو نهاية في التحريض على نشر العلم وتعليمه

للنّاس والتصدّي لتعليم احكام الدّين وبيان حصول

جزيل الثواب

جزيل الثواب للعلم وان ما يعلمه قليلا والعدد في الركعات

يحتمل كونه كناية عن حصول مقدار الثواب الكثير من العباد

للعلم على تعليم القليل من العلم وكونه على بابه وعلى الاول

يحتمل افضليّة تعليم الباب من العلم على تعليم الاية وعدمها

وعلى الثاني تتعيّن الافضليّة وبعد ذكر الاخبار الدّالّة مطلب ٤٧

على فضيلة على العمل اعقبه باقوال الفقهاء الدّالّة على

ذلك حسب عادته اقوال الفقهاء في الخلاصة سئل ابو

بكر عن قرآءة القران للمتفقهة اي المقبلين على تعلّم الفقه

او تعليمه هي اي القرآءة افضل ام درس الفقه قال ابو بكر

حكي عن ابن مطيع انّه قال النظر في كتب اصحابنا من غير

سماع اي تلقّ عن المشايخ افضل من قيام الّليل فاجاب

بما يفيد المقصود على ابلغ وجهٍ وهو انّ تجرّد النظر عن السّماع

وكونه افضل من القرآءة مقرونة بعبادة اخرى اذ يفيد

افضليّة الفقه على مجرّد القرآءة من طريق الاولويّة

وعن الامام ابي بكر محمد بن الفضل البخاري انّه انّه سُئل

عن الفقيه هل يصلّي صلوة التسبيح قال هو عندي من

العامّة يريد انّ الاقبال على النفل وترك التفقّه لا ينبغي

كما قال تلك الطاعة العامّة فقيل فلان الفقيه يصلّي صلوة التسبيح

ان يرغب فى قوتينه الا العامة واما الفقيه فينبغى ان يرغب

الى مطالعة الفقه وتعليمه ونشر احكام الدين وتفهيمه مطالعه

ليتضح سبيل الهدى ويصل اليه من ليس له هذه القوة

بالاقتداء ولا يخفى ان هذا اعم نفعا وانفع مسعى وفى

التجنيس الرجل اذا تعلم بعض القرآن ولم يتعلم الكل فاذا

وجد فراغا كان تعلم القرآن افضل من صلوة التطوع

لان حفظ القران على الامة فرض كفاية والتطوع

نافلة واما لو كان حافظا لكل القرآن فصلوة التطوع

افضل مجرد القراءة لوجودها فى ضمن الصلوة مع احسن

حالة يعظم بها العبد ربه وتعلم الفقه اولى من ذلك كله

لعموم نفعه مع انه وسيلة الاقبال على ساير العباداة

وفيه ايضا طلب العلم والفقه والعمل به اذا صحت النية

افضل من جميع اعمال البر لقوله صلى الله تعا عليه وسلم

ما عبد الله بشىء افضل من فقه فى الدين كما مر قبل

ولانه اى طلب كل من العلم والفقه اعم نفعا لان نفعه علم

يرجع اليه اى الى الفقيه والى غيره ونفع غيره من الاعمال

يرجع الى العامل خاصة كما مر غير مرة قال العبد الضعيف

عصمه الله تعا

عصمه الله تعالى وكذا الاشتغال بالزيادة بعد ما تعلم قدر

ما يحتاج اليه افضل اي من غيرها من الاعمال المقصود بها

التقرب اذا كان لا يدخل النقصان فى فرايضه وهو الصحيح

لما قلنا من عموم النفع ورجوعه الى العالم والى غيره بخلاف

ساير العباداة ولما نقل من الحديث ولما ذكر ان شرط افضلية

طلب العلم والفقه على جميع العباداة صحة النية اخذ فى

بيانها بقوله وصحة النية ان يطلب به وجه الله تعالى

والدار الاخرة ولا ينوي طلب الدنيا وقيل اذا اراد ان

يصح نيته ينوى الخروج من الجهل ومنفعة الخلق و

احياء العلم انتهى اذ العلم اذا ترك نسى واندرس فكان

كالميت واحياؤه بالتعلم والتعليم والمذاكرة وفى بستان

العارفين فاذا لم يقدر على تصحيح النية فالعلم افضل من

تركه لانه اذا تعلم العلم فانه يرجى ان يصحح العلم نيته و

استشهد لذلك بقول احد اكابر التابعين حيث قال

قال مجاهد طلبنا العلم وما لنا فيه كثير من النية ثم رزق

الله تعالى فيه اى فى طلب العلم التصحيح للنية انتهى وفيه

اى فيه بستان العارفين قال بعضهم هو سفيان الثورى

تعلمنا العلم لغير الله فابى العلم ان يكون الا لله تعالى وحيث
كان من العلم ما ليس كذلك كما علم مما تقدم قال المص رحمه
والظاهر ان مراده اي مراد ابي الليث باطلاق العلم العلوم
الزاجرة بدليل قوله فيما سبق واذا اخذ الانسان حظا
وافرا من الفقه ينبغي ان لا يقتصر عليه ولكن ينظر في
علم الزهد وفي كلام الحكماء وشمايل الصالحين فان الانسان
اذا تعلم الفقه ولا ينظر في علم الزهد والحكمة قسى قلبه
والقلب القاسي بعيد من الله تعالى فاذا كان الحال هذا
في الفقه فما ظنك بساير العلوم الغير الزاجرة وانما
كان الفقه مفضيا الى قسوة القلب لان نظر الفقيه قلما
يتجاوز حدود الدنيا الى الآخرة اما في احكام الحدود والجراحات
والغرامات وفصل الخصومات فظاهر واما في ربع العبادات
والمعاملات فلان نظره في الاسلام فيما يصح منه وما يفسد
وفي شروطه وليس حكمه والتفاته الا على ظاهر الحال واليه
وفي الصلوة يفتي بالصحة اذا اتى بصورة الاعمال مع ظاهر
الشروط وان كان غافلا غارقا في امور الدنيا الى آخر
صلاته واما الخشوع واحضار القلب الذي هو عمل الآخرة

فقلما يتعرض

فقلما يتعرض له الفقيه فاذا اجل نظر الفقيه مرتبط
بامور الدنيا التي بها صلاح طريق الآخرة وقلما يتعلق
بصفات القلب واحكام الآخرة واذا تقرر هذا علم انه
ينبغي للفقيه النظر في علم احوال القلب ما يحمد منها كالصبر
والزهد والسخاء وحسن الخلق وحسن الظن وما يذم
كالطمع والبخل والاستهانة والحقد ويعني بالحكماء الذين
ينبغي للفقيه النظر في كلامهم الخالصة الذين انجلى عن
قلوبهم حب قاذورات الدنيا وارتفع الغطاء حتى اتضح لهم
حلية الحق فقصدوه واودعوه الصدق واداعوه وفي
التجنيس رجل تفقه اي تعلم الفقه ثم اشتغل بالعبادة مطلب ٤٨ ولم يشتغل بالتعليم
واعتزل الناس وامتنع عن التعليم فان كان الناس
استغنوا عنه بغيره اجزاه اي ذلك الحظ من العلم
كما فعل داود الطائي فانه تعلم العلم عن ابي حنيفة
ثم اشتغل بالعبادة واعتزل الناس ولم يشتغل بالتعليم
لاستغناء الناس عنه بغيره ممن اخذ العلم عن ابي حنيفة
كالحسن ومحمد بن الحسن ونوح وابي يوسف وغيرهم وهذا
لانه اخذ بالفاضل وان كان التعليم افضل لان نفعه

اوفر فلا يكون به باس انتهى بخلاف ما لو اعتزل مع حاجة
الناس الى التعليم لان الله تعالى قد فتح على قلب العبد العلم
الذى هو اخص صفاته فهو كالخازن لانفس خزاينه فلا
يليق به الاعراض عن المحتاجين والاشتغال عن الانفاق
على من كرمه الله تعالى عليهم من العباد واحوجهم اليه
والحاصل ان العبادة المتعدية الى الغير افضل من القاصرة
لان خير الناس من ينفع الناس كما جاء من حديث جابر رض
مرفوعا خير الناس انفعهم للناس ثم العبادة المتعدية
نوعان اخروى كالتعليم وهو افضل من جميع اعمال البر اذ
هو عمل الانبياء وبه فضلوا عليهم الصلوة والسلام اذ
بالتعليم تصرفوا فى قلوب البشر وانفسهم والقلب اشرف
جزء من جوهر الانسان والعالم يشتغل بتكميله وتحليته
وتطهيره ولياقته الى القرب من الله تعالى فتعليم العلم من
وجه عبادة ومن وجه خلافة الله تعالى المتصرف فى القلوب
خرج الديلمى عن عبد الله بن مسعود رض عن النبى صلعم انه
قال من تعلم بابا من العلم ليعلم الناس اعطى ثواب سبعين
صديقا ولذا اى ولما دل عليه الحديث من فضل التعلم لاجل

التعليم

التعليم قال فى التجنيس اذا تعلم رجلان علما سواء كان
ذلك العلم الذى تعلماه علم الصلوة او غيره احدهما يتعلم
ليعلم الناس ما يتعلمه والاخر يتعلم ليعمل به فالذى يتعلم
ليعلم الناس افضل ممن يتعلم ليعمل وذلك لان منفعته اكثر
للناس وابلغ فى امر الدين انتهى فيكون اكثر ثوابا وليس
الفضل الا بكثرة الثواب فيكون افضل والنوع الاخر من
العبادة المتعدية دنيوى كالصدقة والاعانة والدلالة
على الخير والشفاعة الحسنة وبناء القناطر ونحوها من
الجسور واصلاح مسائل الماء وتسوية الطرق واماطة
الاذى اى ازالته عنها فهذا النوع الثانى من العبادة
المتعدية متوسط بينهما اى بين النوع الاول منها وبين
العبادة القاصرة فهو دون النوع الاول من العبادة المتعدية
وفوق العبادة القاصرة كالصلوة والصوم والذكر
والدعاء فلذا اى لاجل ان النوع الثانى افضل من العبادة
القاصرة كان الاشتغال بامر النكاح والكسب لاجل
التصدق افضل من التخلى للعبادة والحاصل ان العلم لما
كان وسيلة الى دار الاخرة وسعادتها وذريعة الى التقرب

الى الله تعالى ولا يتوصل اليه الا به وكان اعظم الاشياء
رتبة في حق الادمي السعادة الابدية وافضل الاشياء
ماهو وسيلة اليها ولم يكن ليتوصل اليها الا بالعمل والعلم
ولم يكن التوصل الى العمل ايضا الا بالعلم بكيفية العمل كان
اصل السعادة في الدنيا والاخرة هو العلم وافضل اعمال
البر ثم ما تضمن تعدية النفع ثم ما اقتصر على العامل
فعليك ايها السالك بالجد والمواظبه في تحصيل العلم لما
تلي عليك من اوصافه ومنافعه ولا تصغ الى ترهات جهلة
المتصوفة في زماننا واشار الى تلك الترهات بقوله
يقولون العلم حجاب وانه يحصل بالكشف فلا حاجة مطلب ٤٩
الى الكسب فانه اى الحكم بان العلم حجاب ونفي الحاجة الى
الكسب كذب في نفسه وضلال بالنسبة الى قائله و
اضلال بالنسبة الى الغير فان العلم فرض بالكتاب والسنة
رد للدعوي الاولى اذ لو كان حجابا لنهى عنه الشارع لميل
النفوس الزكية اليه لانه لذيذ في ذاته فلما لم ينه عنه
الشارع بل فرضه علم انه ليس بحجاب ٤ وانه وسيلة
الى الوصول والى انقاذ النفوس من ظلمات الجهل وحجاب

الغفلة و

الغفلة وخامة الخمول وانه بالتعلم لما قاله صلعم فيما
مر من حديث معاوية رض يا ايها الناس انما العلم بالتعلم
والفقه بالتفقه الحديث وان ماخذه اي العلم كتاب الله
والسنة حبيبه صلعم لما بينا سابقا في فصل الاعتصام
بالكتاب والسنة وان الصحابة خير هذه الامة وافضلها
وانهم اجتهدوا بان اتقنوا علم الكتاب والسنة بوجوه
معانيها وخرجوا عليه احكاما واختلفوا واستدلوا
بالكتاب والسنة ولم ينقل احد منهم الهم الى انه اي ما
اختلفوا فيه من الاحكام حلال او حرام او غير ذلك من
مراتب الجواز والمنع فان ادعوا اي القائلون بان العلم
يحصل بالكشف انهم كوشفوا ووصلوا منه الى حال لم يصل
اليه الصحابة فهم مبتدعون خارجون عن مذهب اهل
السنة والجماعة لما علمت مما مر ان المذهب هو ان افضل
الاولياء هم الخلفاء الراشدون على الترتيب في خلافتهم
ثم ساير الصحابة ولو ادعوا الوصول الى مالم يصل اليه
الصحابة لاشعرت دعواهم بفضلهم على الصحابة وهو
خلاف المذهب فمدعيه مبتدع ولو سئل احدهم عن الاخلاق

المذمومة مثل الرياء والكبر والعجب والحسد والحقد
مما هو من امراض القلوب او عن علاجها اى عن الاسباب
التي تزيل هذه الاخلاق المذمومة وتكون لها بمنزلة
الادوية للادواء او عن الاخلاق الحميدة مثل النية و
التوبة والتوكل والصبر والشكر والرضاء بالقضاء او
سئل عن طريق تحصيلها او تقوية ضعيفها بهت و
تحير وخلط في كلامه وتكلم بالشطح والطامات والشطح
اجمالا هو كلمة تصدر بزخرعونة ودعوى والطامات
هي ايضا ما ذكر مع زيادة خصوصية هي صرف الفاظ
الشرع عن معانيها المستفادة باللغة وعن الشارع الى
امور لا تسبق منها الى الافهام بل لو سئل احد الجهلة
عن فرايض الصلوة والوضوء والاستنجاء تحيروا
اضطرب لان هذه الامور تستفاد بالتعلم والكسب
ومن اعرض عن التعلم والكسب تحير عند السؤال عنها
بل بعضهم لم يصح اعتقاده بعد وظن ان الله تعالى في
السماء وانه على صورة وبعضهم يعتقد كالمعتزلة ان الله
تعالى لا يريد القبايح والمعاصي وبعضهم يعتقد انه موجد

لفعله وقد

لفعله وقد علمت مما مر في فصل تصحيح الاعتقاد ان هذه
المذكورات من اعتقاد المجسمة والمعتزلة خارجة عن
معتقد اهل السنة واكثرهم يصلون بلا تعديل اركان
ولا تجويد قران واعلم ان المص لم يرد بقوله هذا ان
هذه القبايح مخصوصة بجهلة المتصوفة لا غير بل هي
من رزالة الجهل وكاسته تزول بفضيلة العلم و
نفاسته فلا خصوصية لزي التصوف ولا لزي غيره
وانما شدد النكير على جهلة المتصوفة لانهم مع هذه
الفضايح يدعون انهم واصلون مكاشفون فهيهات
هيهات اى ان المكاشفة والوصول الى الله تعالى بعيد على
من اعتقد هذه المعتقدات ووحل في وخامة الجهل ولم
يطهر القلب عن القذرات نعم انهم واصلون الى الشيطان
مغرورون بامانية عاملون بوساوسه ولا يبعد ان
يقع لبعضهم كشف حسي لبعض الاشياء او نحوه اى نحو
الكشف من خوارق العادات بمقتضى الرياضة او اراءة
الشيطان مكرا واستدراجا من الله تعالى كما نقل عن بعض
الكفرة المرتاضين وقد علمت مما ذكرناه مقدما جواز

صدور خوارق العادات من غير النبي عم والولي والمؤمن
وما يسمى به الصادر عن كل منهم وما يمتاز به كل منهم عن
غيره فيظنون انه كرامة من الله لهم وولاية فيهم
فيغترون به وقد سمعت سابقاً قول سلطان العارفين
ابي يزيد البسطامي لو نظرتم الى رجل اعطي من الكرامات
حتى تربع في الهواء فلا تغتروا به حتى تنظروا كيف
تجدونه عند الامر والنهي وحفظ الحدود واداء الشريعة
انتهى واعاده هنا بعد ان نقل مقدماً تسهيلاً وتعجيلاً
لحصول المطلوب فنعوذ بالله من شرورهم واقوالهم
وافعالهم فانهم شياطين الانس وقطاع طريق الله تعا
وخصماء حبيبه فان قلت ان كلام المص مشعر بانكار
علم المكاشفة وعدم حصوله بالوهب والمجاهدة التي
جعلها الله تعا مقدمة الهداية حيث قال والذين جاهدوا
فينا لنهدينهم سبلنا وقال بعض العارفين من لم يكن
له نصيب من هذا العلم اخاف عليه سوء الخاتمة و
ادنى النصيب منه التصديق به وتسليمه لاهله واقل
عقوبة من ينكره ان لا يرزق منه شيء قلت ان علم
المكاشفة

المكاشفة عبارة عن نور يظهر في القلب عند تطهيره و
تزكيته من صفاته المذمومة ينكشف في ذلك النور امور
كان يسمع من قبل اسمائها ويتوهم لها معانٍ مجملة غير
متضحة فيتضح اذ ذاك حتى تحصل المعرفة الحقيقية
بالله تعالى وصفاته وافعاله وبحكمته في خلق الدنيا و
الاخرة والمعرفة بملكوت السموات والارض ومعرفة القلب
والفرق بين لمة الملك ولمة الشيطان ومعرفة الاخرة
وما يتعلق بها من الجنة والنار ومعنى لقاء الله والنظر الى
وجهه الكريم والقرب منه وغير ذلك فان للناس في معاني
هذه الامور بعد التصديق باصولها مقامات حتى ان منهم
من يرى ان جميع ذلك في عالم المثل ومنهم من يرى ان منتهى
معرفة الله تعالى الاعتراف بالعجز عن معرفته ومنهم من يرى
ان حد معرفته اعتقاد جميع العوام من انه موجود عالم
قادر سميع بصير متكلم الى غير ذلك من المقامات كما قرر
في محله فعلم المكاشفة ان يرتفع الغطاء حتى يتضح له
جلية الحق في هذه الامور اتضاحا يجري مجرى العيان الذي
لا يشك فيه وهذا ممكن في جوهر الانسان في كل فرد من افراده

وفى كل عصر من اعصاره لولا ان مرآة القلب قد تراكم
صداها وخبثها بفساد وراة الدنيا وخبث الشهوة فلابد
من تصقيل هذه المرآة عن هذه الخباثث التى هى الحجاب
والتحرز عن الارتباك فى الشهوات والارتكاب وذلك بمعرفة
شريعة النبى صلعم ودينه واحواله والاقتداء به فى جميع
افعاله واقواله ثم بالكف عن الشهواة والمجاهدة
بالرياضة والعباداة فبقدر ما ينجلى من القلب ويحاذى
به شطر الحق تتجلى فيه حقايقه واذا وعيت ما تلونا عليك
علمت ان المص لم ينكر الكشف وعلم الكشف بل ربما اعلى به
وبين طريقه الفصل الثالث من الباب الثانى وهو مطلب ٥٠
آخر فصوله فى التقوى وهو مشتمل على ثلثة انواع جميعها
متعلقة بالتقوى النوع الاول فى فضيلتها وذكر ما ورد
فى ذلك من النصوص اعلم اولاً انى اردت ان اورد جميع
الايات الدالة على فضيلة التقوى فوجدتها تجاوزت
مائة وخمسين آية ووجدت صريح الامر بها اى بالتقوى
فيها اى الاياة اكثر من اربعين الا ان منها اياة مكررة
فاقتصرت من المكررات على واحدة ولما كان دابه فيما

سبق رعاية الترتيب فى ذكر الايات حسبما هى عليه فى كتاب
الله تعا وقد عدل عنه هنا قصد افادة وجه العدول
فقال ولم اراع ترتيب المصحف كما راعيت فيما سبق
تقديما للمناسبة المعنوية على المناسة الحسية لان
المناسبة المعنوية هى العمدة فى الكلام وهى مراعاة فى
كتاب الله تعا ايضا مراعاة تعجز القدرة البشرية عن
ادراك كنهها الا ان المناسبة تختلف باختلاف
الاغراض فمن الايات المذكورة قوله تعالى ان اكرمكم
عند الله اتقاكم فانه تصريح بفضلها على ابلغ وجه اذ هو
صريح فى ان تفاضل الاشخاص عند الله تعا بفضلها وقوله
تعالى انما يتقبل الله من المتقين فهى قصر قبول الله تعالى
على المتقين دليل صريح فى فضيلة التقوى والمناسبة
المعنوية بين الايتين كلية الاترى ان مضمون الاولى
شبيه التعليل لمضمون الثانية فكان قبول اعمال البر من
من المتقين لانهم اكرم العباد عند الله تعا والثانية كالدليل
على مضمون الاولى فكان الدليل على ان المتقين من اكرم
العباد على الله تعا ان اولياؤه الا المتقون ان كان الضمير

فيه لله وهو قول بعضهم فالدلالة على فضيلة التقوى
واضحة وان كان الضمير للمسجد الحرام لسباق
الاية وهو قوله تعا و ما لهم الا يعذبهم الله و هم يصدون
عن المسجد الحرام وما كانوا اولياءه الاية فكذلك لان
تخصيص المتقين بولاية اشرف المعابد والاماكن بمزية
التقوى دليل واضح على فضلها والله ولى المتقين ناصرهم
ومعينهم ومنها قوله تعالى ان الله يحب المتقين فالمتحلى
بالتقوى محبوب عند الله تعا مرضى لديه آمن من سخطه
سخطه فايز برضوانه وقوله تعا فلا تزكوا انفسكم هو
اعلم بمن اتقى اي لا تثنوا على انفسكم مفتخرين باعمال البر
والكف عن الفجور فان الله هو العليم بالمتقى الذى يستحق
الثناء منكم والعم واعلموا ان الله مع المتقين اي لا يزال
نصره وعونه وانواع احسانه وفنون الطافه ملازمة
لهم وقوله تعا والعاقبة للتقوى اى العاقبة المحمودة
لذوى التقوى كما وعدهم موسى باهلاك اعداءهم و
توريثهم ارضهم وديارهم حيث قال فرعون فى جواب قومهم
سنقتل ابناوهم ونستحيي نساءهم وانا فوقهم قاهرون

قال موسى ع م

قال موسى ع م لقوله استعينوا بالله واصبروا ان الارض
يورثها من يشاء من عباده والعاقبة للمتقين وقوله تعا
والاخرة عند ربك للمتقين وذكره بعد قوله تعا ولولا ان
يكون الناس امة واحدة لجعلنا لمن يكفر بالرحمن لبيو
تهم سقفا من فضة ومعارج عليها يظهرون الاية يشعر
بان العظيم هو عظيم الاخرة وان المتاع هو متاع الاخرة وانه
لا ينبغى ان يرغب الا فيها وانها خاصة لمن اتقى عن الكفر
والمعاصى ومنها قوله تعا وان للمتقين لحسن ماب اي
مرجع ثم اعرب عن ذلك المآب على طريقة عطف البيان
قوله تعالى جنات عدن مفتحة لهم الابواب متكئين فيها
بفاكهة كثيرة وشراب وعندهم قاصرات الطرف اتراب
وسارعوا الى مغفرة من ربكم اي الى ما تستحق به المغفرة
كالاسلام والتوبة والاخلاص وجنة عرضها السموات
والارض اى عرضها كعرضها اعدت للمتقين اى هيئت لهم
خاصة كما قال الله تعا تلك الجنة التى نورث من عبادنا
من كان تقيا والوراثة اقوى لفظ استعمل فى التمليك و
الاستحقاق من حيث انها لا تعقب بفسخ ولا استرجاع ولا

وان للمتقين لحسن مآب

تبطل برد واسقاط ومنها قوله تعالى وسيق الذين اتقوا
ربهم الى الجنة اسراعاً لنيل السعادة والحلول بدار الكرامة
زمراً على تفاوت مراتبهم في الشرف وعلو المنزلة الاية
من قوله تعالى حتى اذا جاؤها وفتحت ابوابها وقال لهم
خزنتها سلام عليكم طبتم فادخلوها خالدين وحذف
جواب اذا للدلالة على ان لهم من الكرامة والتعظيم
ما لا يحيط به الوصف من النعيم المقيم كما قال تعالى ولدار
الاخرة خير للذين اتقوا افلا تعقلون فيميزون الادنى
المؤدى الى العقاب من الاعلى الموصل الى النعيم المخلد
فيتقون ذا ويجتنبون ذاك كما قال تعالى ولاجر الاخرة
خير للذين امنوا وكانوا يتقون واى اجر يعادل ما دل مطلب ٥١
عليه قوله تعالى وازلفت الجنة للمتقين وقد وصف بعض
ما اعد في هذه الجنة لهم بقوله تعالى مثل الجنة التي وعد
المتقون فيها انهار من ماء غير اسن وانهار من لبن
لم يتغير طعمه وانهار من خمر لذة للشاربين وانهار من
عسل مصفى ولهم فيها من كل الثمرات وحق ان يقال
فيها كما اخبر به تعالى ولنعم دار المتقين جنات عدن الاية

من قوله تعالى

من قوله تعالى يدخلونها تجري من تحتها الانهار لهم فيها ما
يشاؤن كذلك يجزي الله المتقين الذين تتوفاهم الملائكة
طيبين يقولون سلام عليكم ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون
ومنها قوله تعالى ان المتقين في مقام امين يأمن صاحبه
عن الافة والانتقال في جنات وعيون بدل من مقام جيء
به لاشتماله على ما يستلذ به من المآكل والمشارب
يلبسون من سندس واستبرق حال من الضمير في
الجار والسندس ما رق من الحرير والاستبرق ما غلظ
منه متقابلين في مجالسهم ليستانس بعضهم ببعض كذلك
وزوجناهم بحور عين يدعون فيها بكل فاكهة امنين
من البؤس والضر لا يذوقون فيها الموت الا الموتة الاولى
مطلب ٥٢ ان المتقين الاستثناء للمبالغة في تعميم النفي وامتناع الموت وكانه
قال لا يذوقون فيها الموت الا اذا امكن ذوق الموتة
الاولى في المستقبل ووقاهم عذاب الجحيم فضلا من ربك
ذلك هو الفوز العظيم فالفوز ليس الا ما اعد الله تعالى لهم
ان المتقين في جنات ونعيم فاكهين بما اتاهم ربهم اى
متلذذين به كلوا واشربوا هنيئا بما كنتم تعملون متكئين

على سرر مصفوفة وزوجناهم بحور عين فهم فى انواع
الترفه والتفكه ان المتقين فى ظلال وعيون وفواكه
مما يشتهون كلوا واشربوا هنيئا بما كنتم تعملون انا كذلك
نجزى المحسنين فى العقيدة لانهم ذكروا فى مقابلة المكذبين
ان للمتقين مفازا فوزا او موضعه حدائق واعنابا
وكواعب اترابا وكاسا دهاقا يقال ادهق الحوض اذا
ملا لا يسمعون فيها لغوا ولا كذابا جزاء من ربك بمقتضى
وعده عطاء حسابا كافيا من احسبه الشئ اذا كفاه
حتى قال حسبى او على حسب اعمالهم ومنها قوله تعا وتزودوا
فان خير الزاد التقوى واتقون يا اولى الالباب امرهم
بان يكون مقصودهم بالتقوى هو الله فيتبرؤا عن
كل شئ سواه وهو مقتضى العقل المبرئ عن الهوى فلذلك
خص اولى الالباب بالخطاب وقوله تعا ولباس التقوى ذلك
خير اى مما سواه اولئك الذين امتحن الله قلوبهم للتقوى
جربها للتقوى ومرنها عليها ومن يعظم شعاير الله فانها
من تقوى القلوب ذكر القلوب لانها منشاء التقوى والفجور
والامرة بها ومنها قوله تعا افمن اسس بنيانه اى بنيان
دينه على

دينه على تقوى من الله ورضوان منه خير امن اسس
بنيانه على شفا جرف هار فانهار به فى نار جهنم وضع
شفا الجرف وهو ما يجرفه الوادي فى النهاية فى مقابلة تقوى
تمثيلا لما بنوا عليه الكفار دينهم فى البطلان وسرعة الانطماس
الان ترشيحه بانهاره فى النار ووضعه فى مقابلة الرضوان
تنبيها على ان تاسس التقوى امر يحفظه عن النار ويوصله
الى رضوان الله تعا ومقتضياته التى الجنة ادناها كما دل
عليه قوله تعا ورحمتى وسعت كل شئ فساكتبها للذين
يتقون اى فساكتبها كتابة خاصة ثم بينهم بعد بانهم
الذين يتبعون النبى الامى وما انزل معه ولانهم هم الذين
ينالون الفوز فى الاخرة بسببه قال تعا فى حق كتابه هدى
للمتقين وفى رواية اخرى وموعظة للمتقين وفى اخرى
وذكرى للمتقين ومنها قوله تعا يا ايها الناس اعبدوا
ربكم الذى خلقكم والذين من قبلكم لعلكم تتقون حال عن
الضمير فى اعبدوا اى اعبدوه راجين ان تنخرطوا فى
سلك المتقين الفائزين بالهدى والفلاح لتجنبهم المعاصى
كما قال تعا يا ايها الذين امنوا كتب عليكم الصيام كما كتب

على الذين من قبلكم لعلكم تتقون لان الصوم يكسر الشهوة
التي هي مبداء المعاصي وكذا قوله ولكم في القصاص حيوة
يا اولي الالباب لعلكم تتقون وهو غاية في الفصاحة و
البلاغة حيث جعل الشيء محل ضده ونكر الحيوة ليدل على
نوع عظيم اذ ردع القاتل عن القتل سبب لحيوة نفسين
ولان بقتل القاتل اذا قتل لا يؤاخذ في الاخرة كذلك
يبين الله اياته للناس لعلهم يتقون فلا يخالفون
الاوامر الالهية ونواهيها وانذر به الذين يخافون ان
يحشروا الى ربهم ليس لهم من دونه ولي ولا شفيع لعلهم
يتقون عما يفرط منهم من الاعمال ذلكم وصاكم به لعلكم تتقون
ومنها قوله اعدلوا هو اقرب للتقوى اي العدل بمكان من
التقوى والاية نزلت في العدل بين المشركين بدليل السباق
وهو قوله تعا ولا يجرمنكم شنئان قوم على ان لا تعدلوا يعني
لا يحملنكم شدة بغضكم للمشركين على ترك العدل فيهم فاذا
كان هذا حال العدل مع الكفار فكيف العدل مع المؤمنين
وان تعفوا اقرب للتقوى نزلت في حق من طلق قبل المسيس
تحريضا على تركه لنصف المهر ومنها قوله تعا ولو انهم

آمنوا واتقوا

آمنوا واتقوا لمثوبة من عند الله خير اي خير مما يشترون
به انفسهم او خير من كل ما يعدونه خيرا ومنها قوله تعا وان
تصبروا وتتقوا لا يضركم كيدهم شيئا لان الله تعا وعد
الصابرين والمتقين له بالعون والحفظ وقوله بلى ايجاب
لما بعد لن اذ السباق الن يكفيكم ان يمدكم ربكم بثلثة
الاف من الملائكة منزلين اي يكفيكم ثم وعدهم الزيادة على
الصبر والتقوى حثا عليهما فقال ان تصبروا وتتقوا و
يأتوكم اي المشركون من فورهم هذا اي من ساعتهم هذه
آل عمران نكتة
والمعنى ان يأتوكم في الحال يمددكم ربكم بخمسة الاف من الملائكة
مسومين معلمين وان تصبروا وتتقوا فان ذلك يعني الصبر
والتقوى من عزم الامور اي معزوماتها التي يجب العزم
عليها وان تصلحوا وتتقوا فان الله كان غفورا رحيما
فيتجاوز عنكم بمغفرته ويشملكم برحمته كما قال تعا ولو ان
اهل الكتاب آمنوا واتقوا لكفرنا عنهم سيئاتهم ولادخلناهم جنات النعيم فضل من الله تعا على ايمانهم وتقواهم
لانهما سبب كل خير كما قال تعا ولو ان اهل القرى آمنوا واتقوا
لفتحنا عليهم بركات من السماء والارض اي يسرنا لهم

الخيرات من كل جانب ومنها قوله تعالى ان تتقوا الله يجعل لكم
فرقانا اى نجاة فى الدنيا والاخرة فى كل الامور ومن كل
الامور وفصلا بين الحق والباطل ويكفر عنكم سيئاتكم
ويغفر لكم اى تور يستر سيئاتكم ولا يؤاخذكم بها ومن
يطع الله ورسوله فى الاوامر والنواهى ويخش الله ويتقه
فيخاف عذابه على ما فرط منه ولا يفرط فاولئك هم الفائزون
بعفو الله تعالى عنهم ورضوانه عليهم ومنها قوله تعالى
ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب
وعد لعامة المتقين بالفرج من كل ضيق والفوز بخير
الدارين من حيث لا يحتسبون ومن يتق الله يجعل له
من امره يسرا بان يسهل عليه امره ويوفقه للخير
ومن يتق الله يكفر عنه سيئاته ويعظم له اجرا بان
يضاعف له اجره ما شاء ان يضاعفه ومنها قوله تعالى
يا ايها الذين آمنوا اتقوا الله وقولوا قولا سديدا اي
قاصدا الى الحق يصلح لكم اعمالكم بان يوفقكم للاعمال الصالحة
او يصلح اعمالكم بالقبول والاثابة واتقوا الله لعلكم تفلحون
لان تقواه رأس الفلاح فاتقوا الله لعلكم تشكرون بنعم الله
تعالى عليكم

تعالى عليكم فوضع الشكر موضع الانعام لانه سببه واتقوا
الله لعلكم ترحمون اى تنالوا رحمته ومنها قوله وتعاونوا
على البر والتقوى اى تعاضدوا على فعل الخيرات وتساعدوا
على الكف عن المنهيات كما قال تعالى او امر بالتقوى وقوله
تعالى ولقد وصينا الذين اوتوا الكتاب من قبلكم واياكم
ان اتقوا الله اي بتقواه قال اي عيسى عليه السلام لقومه
لما طلبوا انزال المائدة عليهم قال اتقوا الله ان كنتم مؤمنين
اذ لا يليق بمن امن بالله ان يقترح عليه ومنها قوله تعالى
يا ايها الذين امنوا اتقوا الله حق تقاته وهو ان يطاع فلا
يعصى ويشكر فلا يكفر ويذكر ولا ينسى حسب الطاقة كما قال
تعالى فاتقوا الله ما استطعتم اي ابذلوا فى تقواه جهدكم
وطاقتكم وقد اكثر الله تعالى ذكر التقوى والتحريض عليها
فما من خصلة من خصال الخير اكثر ذكرا وثناء عليها في
كتاب الله تعالى من التقوى ثم بعد ذكر الاياة الدالة على
فضيلة التقوى نبه على دليل الفضيلة فى كل من الايات
حسب ترتيبها بقوله فتأمل فيما كتبنا من الاياة الكريمة
كيف كان المتقى اكرم عند الله تعالى ممن خلى عن حلية التقوى

مطلب ثم بعد

وكيف كان مقبول الطاعة عنده تعالى و وليّه وحبيبه
وكيف كان الله له اى للمتّقى وليّا ومحبّا ومزكيّا
وناصرا فى جميع اموره وكيف كان له العاقبة والاخرة
وحسن مآب وكيف اعدّت له الجنة واورثت
وازلفت و وعدت وكانت له دارا وتأمّل كيف
كانت التقوى للاخرة زادا ولباسا للمؤمنين وتأمّل
كيف اضيفت الى الرئيس الاشرف وهو القلب وامتحن
بها وتأمّل كيف جعلت سببا للخيريّة وكتابة الرحمة
وتأمّل كيف خصّ لها اى لذويها كون كتاب
الله هدى وموعظة وذكرى وتأمّل كيف جعلت غاية
للعبادة والذكر والقصاص والصيام والتبيين
والانذار والتوصية والعدل والعفو وتأمّل
كيف كانت شرطا وسببا للتوبة ودفع الكيد
وسبب الامداد واتيان ما يجب العزم عليه وسبب
المغفرة والرحمة وتكفير السيّئات وسبب ادخال الجنّة
وفتح البركات والتفرقة بين الحقّ والباطل بل سفينة
النجاة فى الدنيا والاخرة والفوز والخروج من المضايق
والرزق من

والرزق من حيث لا يحتسب واليسر واعظام الاجر
وسبب اصلاح العمل والفلاح والشكر بل حصول النعم
التى تستوجبه وتأمّل كيف امر بالتعاون عليها ومدح
الله تعالى الامر بها و وصّى بها الاولون والآخرون وكيف
جعلت مقتضى الايمان وكيف امر بتحصيل حقيقتها
وكمالها بقدر الاستطاعة فيها لما علمت انّ الجنّة بعض
ثمراتها ورضاء الله بعض مقتضياتها فيا ايّها الطالب
للاخرة والسالك طريقها ان كنت صادقا فى دعواك طلب
الاخرة وسلوك طريقها اكببت عليها وصرت عاشقا
مستهترا لها اى داومت على تقوى الله وحرمت عليها
جادّا ومجتهدا بحيث لا يعوقك عنها عائق ولو جمعت
الانس والجنّ على ذلك فكيف يليق بك ايثار الدنيا و
الانكباب على شهواتها ومحرّماتها وظلم النفس بتضييع نفيس
اوقاتها فى غفلة الغوائل والبوائق وخلق الموانع والعوائق
ولكنّ الله يضلّ من يشاء ويهدى من يشاء بيده الخير وهو
على كلّ شئ قدير سمه هداه بعواه وخذلانه ظاهر على من عصاه
واما الاخبار الدلالة على فضيلة التقوى فمنها ما خرج

مطلب ٥٦

احمد عن ابي ذر رضه ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال
له انظر اي تامل فيما اقول واصغ له فانك لست بخير
من احمر ولا اسود يكني بذلك عن اصناف الانسان الا
ان تفضله بتقوى بان تزيد تقواك على تقواه فان الخيرية
بزيادة التقوى وخرج البيهقي عن جابر رضه قال خطبنا
رسول الله صلعم في وسط ايام التشريق فقال اي في خطبته
يا ايها الناس ان ربكم واحد لما كان المخلوق من حيث
هو مخلوق لا فخر فيه لانه محل نقصان بل شرفه من حيث
النسبة الى الخالق وان العبد من حيث هو عبد لا فخر له
الا بنسبته الى مالكه نبه على محل الشرف وان نسبة
المخلوقات على حد سواء لان مالك العباد وخالق العالم
واحد ثم نبه بقوله الا تاكيدا لا فضل لعربي على عجمي
ولا لعجمي على عربي ولا احمر على اسود ولا اسود على احمر
لان المجانس الحسية الظاهرة والانسان المتواترة اعراض
فانية لا تصلح للتفضيل الا اذا ضمت اليها الماثر الباقية
وهذا لو كان الاصل متعددا وفضل النوع ليس متحدا و
حيث لم يكن كذلك قال صلعم وان اباكم واحد فان يكن

للابن بابيه

للابن بابيه فضل فالناس فيه سواء لانهم لاب واحد و
ان لم يكن كذلك كما هو حقيقة الامر فلا فضل كما قال صلعم
الا بالتقوى لانها سبب تقرب العبد الى مالكه ونيل رضاء
خالقه ثم استشهد لذلك بقوله تعالى ان اكرمكم عند الله
اتقاكم ثم انه صلعم زيادة في التاكيد اعاد اداة التنبيه
فقال الا هل بلغت قالوا بلى يا رسول الله قال فليبلغ
الشاهد الغايب اي ليبلغ من سمع هذه الموعظة من لم
يسمعها ليكف من يسمعها عن الفخر ويعترف بالعبودية
والعجز ويقبل على تقوى الله تعالى ويفوز بالنجاة والنجاح
خرج البيهقي والطبراني في الاوسط والصغير وكذا الحاكم
عن ابي هريرة رضه انه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم اذا كان يوم القيمة امر الله تعالى مناديا ينادي
اي في عرصات القيمة فيقول مبلغا عن الله تعالى الا اني
جعلت نسبا وجعلتم نسبا وضع السبب مكان المسبب اي
جعلت لكم مفخرا وفضلا فجعلت اكرمكم اتقاكم فابيتم عن
الرغبة في التقوى وامتنعتم الا ان تقولوا فلان بن فلان
خير من فلان بن فلان فاليوم ارفع نسبي واضع نسبكم

اى ارفع من رغب فى نسبي وانخرط فى سلكه واضع من
رغب عنه وذهب الى نسبكم اين المتقون اي لارفعهم درجاة
العلي خرج احمد عن ابى ذر رض ان النبي صلعم قال ستة
ايام اعقل يا اباذر ما يقال لك بعدُ اي النبي صلعم قال
لابى ذر رض ارادة تحديثه بهذا الحديث ستة ايام فى
كل يوم يا اباذر اعقِل اي احفظ عنّى ما احدثك به بعد
وذلك تنبيه على ان المُحدَّث به مما يجب ان يُحفظ ولا
يضاع ويضبط ليراع فلما كان اليوم السابع قال اوصيك
بتقوى الله فى سرِّ امرك وعلانيته يعنى ليكن خوفك
من الله فى جميع الاحوال وتجنبك لمعاصيه فى كل الامور
والافعال ولتستوِ خلوتك وجمعيتك والناس فى
ذلك لتُعدَّ من المخلصين لله وتنتظِم فى سِلك من اتقاه
واذا اساءت فاحسن لان الانسان محل الخطاء
والخطل فاذا صدر منك شئ من ذلك فاعقبه الاحسان
الى من اسئات اليه او بالتوبة والرجوع والذكر و
الاستغفار فانه ايضاً احسان والحسنات يذهبن
السيئاة ولاتسلن احداً شيئاً اى من الدنيا متاع

اى من متاع الدنيا ولو سقط سوطك لان متاع الدنيا فانٍ
والمسئلة ذل تورث الدناءة وتزيل المروة وهى وسيلة
بالمكسلة ومنشاء المذلة فلا ينبغى للمؤمن مباشرة ما
هذا مِن شانه ولاتقبض امانة لخطرها وصعوبة القيام
مطلب ٥٧ بها خرج القشيري وكذا ابو يعلى والخطيب عن ابى سعيد
الخدري رض انه اى الشان جاء رجل الى النبي صلعم
فقال يا نبي الله اوصنى فقال اى يا رسول الله صلعم للرجل
عليك بالتقوي الله فانه جماع كل خير وجماع بالتشديد
بمعنى جامع جمعٍ للمبالغة لان التقوي مقتضى كل خير
وتتمة الحديث وعليك بالجهاد فانه رهبانية المسلمين
وعليك بذكر الله وتلاوة القرآن فانه نور لك فى الارض
وذكر لك فى السماء واخزن لسانك الا من خير فانك
بذلك اي بالمذكور الى هنا تغلب الشيطان قال المناوي
واسناده حسن خرج ابن ماجة وكذا الطبراني عن ابى
أُمامة رض عن النبي صلعم انه كان يقول ما نافية استفاد
المرء بعد تقوى الله خيراً من زوجة صالحة يعنى انه ليس
فيما يُستفاد من الخيراة افضل من تقوي بل ان التقوى

افضل من كل خير الا ان المراد احصل على التقوى فافضل
ما يستفيده من الدنيا زوجة صالحة ان امرها اطاعته
فيما يامرها به مما فيه خير دينها ودنياها او ما ليس فيه
ضرر ديني والمتقي لا يامر الا بمثل ذلك فيطيعه فيه و
ان عسر فعله عليها لحسن خلقها وان نظر اليها سرته
لحسن خُلُقها لما يراه من البشاشة وزيادة المحبة و
حسن المعاملة وان اقسم عليها ابرته لاطاعتها اياه
فيما يامرها به او ينهاها عنه فلا تحنثه فيما يُقسم
عَلَيها ان تفعله او تجتنبه وان غاب عنها نصحته
في نفسها وماله فلا تخونه ببذل ما لا يجوز لها اعطاؤه
من ماله ولا يهتك ما لا يجوز النظر اليه لغيره ولا يفعل
كخروج بغير اذنه خرج الطبراني عن ابن عباس رضي
الله تعالى عنهما انه قال اقبل نبي الله من غزاة او
سرية شك من الراوى فدعا فاطمة رض فقال يا فاطمة
اشتري نفسكِ من الله تعالى فانى لا اُغني عنكِ من الله
شيئا وقال لِنسوته اي ازواجه مثل ذلك وقال مثل
ذلك لعترته اى لاولاده واقاربه وذكر الاشتراء

تمثيلٌ لفضلها يثيب الله تعالى عليه كما قال الله تعالى ان الله
اشترى من المؤمنين انفسهم واموالهم بان لهم الجنة ثم
قال ما انا فيه بنو هاشم باولى الناس بامتي ان بالتشديد
اولى الناس بامتي المتقون ولا قريش باولي الناس
بامتي ان اولي الناس بامتي المتقون ولا الانصار
باولى الناس بامتي ان اولى الناس بامتي المتقون يعني ان
مجرد النسب الي خير البشر بُعدا او قربا لا يجدى نفعا الا
بالايمان والتقوى انما انتم من رجل وامرأة وانتم كجمام
الصاع اى كاطرافه يعني انتم متساوون في الاصل و
النسب كتساوى اطراف الصاع الواحد فكما ان نسبة
اطرافه اليه واحدة فكذلك نسبكم ايضا متساوية
النسبة لانكم منتهون لاصل واحدٍ حاصلون من رجل
وامرأة فلا شرف ولا فضل الا بما يحصل به الثواب و
القرب من الله تعالى وذلك لا يستفاد الا من الله تعالى وقد اخبر
في كتاب العزيز انه بالتقوى وكذا نبيه كما قال عم ليس
لاحدٍ منكم على احدٍ فضل الا بالتقوى اى خاصة والاحاديث
في هذا الباب كثيرة جدا كما في الصحيحين وغيرهما من

من الكتب الستة وغيرها والعقل ايضاً يدل على افضلية
التقوى من غيرها من الطاعات كما دل عليه النقل من الايات
والاحاديث وذلك لان التحلية اى تحلية الظاهر بالعبادات
والطاعات بعد التخلية اى تخلية الباطن من حب الشهوات
والميل الى المعاصى المهلكات بخوف الله والميل الى مرضاته
فى السر والعلانية وذلك هو التقوى والتزين اى تزين
الظاهر بعد التطهير اى تطهير الباطن من ساير الادناس
فالاول اي التحلية والتزين بدون الثانى لا يفيد وعكسه
اي التخلية والتطهير بدون الاول يفيد فان الله تعالى ينظر
الى القلوب فلا عبرة بالصور فهى اى التقوى الاساس
لجميع خصال الخير فخذها بقوة وامر قومك يأخذوا
باحسنها اقتباس فان فيها سعادة الدارين من الدنيا
والاخرة والفوز بالحيوانين وان حيوة غير المتقى فى الاخرة
كلا حيوة الا ترى قوله ليتنى كنت ترابا وطلبه الموت فى قوله
يا مالك ليقض علينا ربك كما اخبر به التنزيل يسر نا الله تعالى مطلب ٥٨
واياكم تقواه بمنه ورضائه انه هو البر الرحيم والجواد الكريم
النوع الثانى من الفصل الثالث فى تفسيرها لما بين

فضيلتها

فضيلتها وشرفها اخذ فى بيانها وتفسيرها هى اى التقوى
فى اللغة من قولهم وقاه فاتقى والوقاية فى اللغة فرط
الصيانة مطلقاً عن اي شيء كان ومنه فرس واق اذا
وقى حافره ان يصيبه ادنى شيء يولمه اصلها وقيا
قلبت واوها تاء كما فى تكلان وتجاه فان اصلهما و
كلان ووجاه قلبت الواو فيهما تاء ويا ؤها اى وقلبت
ياء تقيي واوا لانها كانت بعد قلب فائها تاء تقيي فصار
تقوى كما فى بقوى اذ كانت بقي فقلبت يا ؤها واوا و
والفها اى الف تقوى للتانيث كقوله تعالى على تقوى
من الله من غير تنوين والتقوى فى الشريعة لها معنيان
معنى عام وهو الصيانة والاجتناب عن مضر فى الاخرة
وهذا المعنى يشامل لمقامات كثيرة فله عرض عريض
اى مراتب عدة لانه يقبل الزيادة والنقصان ادناه
اى ادنى ما يطلق عليه اسم التقوى من المراتب الاجتناب
عن الشرك المخلد فى النار وعليه قوله تعالى والزمهم كلمة
التقوى وهو تقوى العوام واعلاه التنزه عما يشغل
سره عن الحق والتبتل اليه بشراشره اي الانقطاع

الى الحق بجميع العلايق وهى التقوى الحقيقى المراد بقوله تعا
واتقوا الله حق تقاته وهو تقوى خواص الخواص و
معنى خاص وهو المتعارف فى الشرع المراد عند الاطلاق
لاسم التقوى وعدم القرينة الدالة على غيره اعنى
بالمعنى الخاص المراد عند الاطلاق وعدم القرينة وهو
تقوى الخاص صيانة النفس عما يستحق به العقوبة
من فعل او ترك وهو المعنى بقوله تعا ولو ان اهل القرى
آمنوا واتقوا لفتحنا عليهم بركات من السماء والارض
فاجتناب الكباير لازم فيه اى فى المعنى الخاص بالاتفاق
لان استحقاق العقوبة عليها بالاتفاق واما الصغاير
فقيل لا اى لا يلزم اجتنابها على المعنى الخاص لانها مكفرة
بصيغة المفعول عن مجتنب الكباير فلا يستحق بها
اى بالصغاير العقوبة فلا يشملها لفظ التقوى
بالمعنى الخاص وقيل نعم هى لازمة فى التقوى بالمعنى الخاص
وذلك لان بعض المفسرين حمل الكباير فى الاية الكريمة و
هى قوله تعا ان تجتنبوا كباير ما تنهون عنه نكفر عنكم
سيئاتكم على انواع الشرك كالحلول والاتحاد والاشراق

على ما ذهب

على ما ذهب اليه طوايف النصارى من البراهمة واليعقوبية
والنسطورية وغير ذلك من الانواع وذلك لقوله تعالى
ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك فلم يتعين
التكفير لان المفهوم ان تجتنبوا انواع الشرك نكفر عنكم
سيئاتكم غيره فيدخل فى التكفير ما يعدونه غير الشرك من
الكباير لعموم السيئة الصغيرة والكبيرة ويحتمل خصوصه
بالكباير المندرجة تحتها من غير الشرك وخصوصه بالصغاير
المندرجة تحتها كذلك والتكفير لكلا النوعين وعليه
يحتمل تكفير كل ما يصدر عن مجتنب انواع الشرك منهما و
بعض ما يصدر عنه فلا يتعين التكفير فيلزم اجتناب الصغاير
فى حصول التقوى بالمعنى الخاص وقد سبق فى تصحيح الاعتقاد
ان العقاب على الصغيرة مع اجتناب الكباير جايز عند اهل
السنة فالاحتياط فى حصول التقوى بهذا المعنى اجتنابها
وايضا لم يثبت تغايرهما بالذات ومن هنا قيل اصغر الذنوب
وكبرها بالاضافة الى ما فوقها والى ما تحتها فاكبر الكباير
الشرك واصغر الصغاير حديث النفس وبينهما وسايط
تصدق عليها الامران فمن عن له امران منها ودعت

نفسه اليهما بحيث لا يتمالك فكيف عن اكبرهما كفر عنه
ما ارتكبه لما استحق من الثواب على اجتناب الاكبر قالوا
ولعل الامر يتفاوت فيها بحسب الاشخاص والاحوال الا ترى
انه تعالى عاتب نبيه في كثير من خطراته التى لم تعد على غيره
خطيئة فضلا ان يؤاخذ عليها وعلى التسليم بان التغاير
بالذات ثابت لا بد من اجتناب الصغاير لحصول التقوى
بالمعنى الخاص لانه لم يعلم يقينا عدد الكبائر قيل سبع
وقيل سبعون وقيل سبعمائة وقيل غير ذلك كما مر لك
شرحه فى تصحيح الاعتقاد مفصلا واذا لم يتيقن بكميته
لم يتيقن بالصغاير فالاحتياط اذن لحصول التقوى فى
جانب اجتنابها كما يدل عليه النقل من قوله وقد قال
اى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فيما خرجه الترمذى
وحسنه وابن ماجة والحاكم وصححه عن عطية بن
عروة السعدي لا يبلغ العبد ان يكون من المتقين حتى يدع
اى يترك ما لا بأس به حذرا عما به بأس وبعد سياق
الحديث اخذ فى بيان طرق دلالته على ان اجتناب
الصغاير لحصول التقوى مطلوب لان من شانه رعاية

الاحوط

الاحوط والميل اليه فقال يقول العبد الضعيف هذا دليل
الحديث نص فى لزوم اجتناب الصغاير لحصول التقوى
لانها اى الصغاير بعد الاغماض عما ذكر من الوجوه
وغيره ومساعدة الخصم على مرامه مما لا بأس به و
قد صرح الحديث بتركه لحصول التقوى حذرا عما بأس به
فكان نصا فى لزوم الاجتناب بل يزيد فى التحقيق و
اى ذلك العبد الضعيف
يقول كلمة ما الاولى فى الحديث عامة لكل ما فيه احتمال
الحرمة والافضاء الى الحرام كعموم ما الثانية من قوله
عما بأس به الحرام واما الحلال الخالص عن الشبهة فلا
يتناوله كلمة ما عرفا لانه غير مراد فيه لتعذر الترك بلزوم
عرفا وان تناوله لغة
ترك كل حلال خالص لعموم ما يفيد الترجيح وان تناوله
لغة لصدق ما لا بأس به على الحلال الخالص حيث انه
لا اثم به فلا عقاب بل ولا عتاب وهو جواب عما يمكن
ان يرد بان يقال كلمة ما عامة فهى شاملة للحلال
الخالص لانه مما لا بأس به فيلزم تركه وايد ذلك ايضا
بما خرج الشيخان وكذا باقى اصحاب الكتب الستة
عن النعمان بن بشير قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى

شاملة لكل ما فيه احتمال الحرمة والافضاء
الحرام كعموم ما الثانية وشموله الحرام
العلم ان الصغاير مما فيه احتمال الحرمة
ولاشك ان الصغاير تركها ليكون
والايصال الى الحرام فلزم كلامه رحمه
من المتقين هذا مفهوم
شرح

مطلب

عليه وسلم يقول ان الحلال بيّن والحرام بيّن
اي ظاهر نظراً الى ما دل على الحل بلا شبهة او على الحرمة
بلا شبهة وبينهما مشتبهات وسايط يجذبها دليلان
من الطرفين بحيث يقع الاشتباه ويعسر ترجيح دليل
احد الطرفين الا عند القليل من العلماء كما يدل عليه
قوله صلعم لا يعلمهن كثير من الناس فالاشياء ثلثة
اقسام حلال واضح لا يخفى حله كالخبز والفواكه والمشي
وغير ذلك والحرام بيّن كالخمر والميتة والزنا والكذب و
اشباه ذلك والمشتبهات ليست بواضحة الحل والحرمة
فلا يعرفها كثير من الناس واما العلماء فيعرفون حكمها
بنص او قياس او استصحاب فاذا تردد الشيء بين الحل
والحرمة لم يكن نص ولا اجماع اجتهد فيه المجتهد والحقه
باحدهما بالدليل الشرعي فاذا الحقه به صار حلالاً او
حراماً فمن اتقى الشبهات استبرأ لدينه وعرضه اي
حصل البراءة لدينه من الذم الشرعي وصان عرضه
عن كلام التافه فيحجز عند الخلق والخالق ومن وقع
في الشبهات وقع في الحرام كالراعي يرعى حول الحمى يوشك

اي خفيات على المرء كونها حراما اوحلالا لوقوعها بين دليليهما

بين الحلال والحرام

لوقوعها بين اصلين ومشاركتها الافراد كل منهما فلكونها ذات وجهين لم يجز ان تعد من احد القسمين المتقابلين

لتعارض الامارتين

المراد بالغ في براءة دينه وصيانته من ان يختل بالمحارم

وحفظ نفسه عن ما من الذم الشرعي

اي حصل البراءة

اي اجتنب

لاتهامه بما يكون حراما في نفس الامر اولان من سهل على نفسه ارتكابها اوصله الحال مدرجا الى ارتكاب المقطوع بحرمتها

ابدع

اي يوشك ان يقع في الحرام لانه حول حريمه يعني من لم يجتنب الشبهات يمكن ان يقع في الحرام بطرفين احدهما ان ياكل حراما وهو يظنه حلالا والثاني ان يقسو قلبه باكل الشبهات فاذا قسى قلبه باكل الشبهات يجترئ باكل الحرام ولا يبالي

ضرب مثل لتخييل المعاني المعقولة بصورة المحسوسات لزيادة الكشف خبر مبتدأ محذوف اي حاله كحال من يرعى حول الحمى

اي يسرع ويقرب ان يقع فيه

ان يقع فيه الحمى بكسر الحاء وفتح الميم موضع خصه الامام
لنفسه ويقال حميته اذا دفعت عنه وهذا الشيء حمى اي محظور
لا يقرب ومن يحتمل ان تكون شرطية وان تكون موصولة و
تقدير الكلام فهو كراع اوكان كراع وذلك لان من كثر تعاطيه
الشبهات ربما صادف الحرام وان لم يتعمده ويأثم بذلك
اذا نسب الى تقصير ولانه يعتاد التساهل ويتمرن عليه
ويجسر على شبهة ثم شبهة اغلظ منها ثم اخرى اغلظ
وكذا فيخشى عليه الوقوع في الحرام الا وان لكل ملك حمى
الا وان حمى الله محارمه تنبيه على انه كما ان للملوك لكل
منهم حمى يحميه على الناس ويمنعهم دخوله فمن دخله اوقع
به العقوبة ومن احتاط لنفسه لا يقاربه ولا يدخل حريمه
خوفاً من الوقوع فيه كذلك لله تعالى حمى وهو المعاصي
من ارتكب شيئاً منها استحق العقوبة ومن قاربه بالدخول
في الشبهات يوشك ان يقع فيها الا وان في الجسد مضغة
اذا صلحت صلح الجسد كله واذا فسدت فسد الجسد
كله الا وهي القلب المضغة القطعة من اللحم سميت بذلك
لانها تمضغ في الفم لصغرها والمراد تصغير القلب بالنسبة

تنبيه الا اداة استفتاح جيء بها للتنبيه على ما بعدها

انواع المعاصي فمن داخلها استحق العقوبة

بالاعمال والاخلاق

فالقلب كالملك والجسد كالرعية يسمى قلبا لكثرة تقلبه والحديث اصل عظيم قال ابو داود انه احد الاربعة الاحاديث التي عليها مدار الدين

الى باقى الجسد مع انّ اصلاح الجسد وفساده تابعان
للقلب وصلح وفسد بفتح السين واللام وضمهما والفتح
افصح اجمع العلماء على عظم موقع هذا الحديث لانه صلعم
نبّه فيه على صلاح المطعم والمشرب والملبس والمنكح
وغيرها وانه ينبغى ان يكون حلالاً وارشد الى معرفة
الحلال وانّه ينبغى ترك المشتبهاة فانه سبب الحماية
دينه وعرضه وحذّر من مواقعتها واوضح ذلك بضرب
المثل ثمّ بيّن اهمّ الامور وهو مراعاة القلب والمراد
بمراده هنا مع ماذكر من الفوايد بيان انّ الاشياء
ثلثة اقسام الحلال والحرام والمشتبهاة وانّ
المشبهاة ممّا لاباس به وانّ فيها خيفة الوقوع فى الحرام
وانّما هى المرادة عرفاً بكلمة ما الاولى من الحديث السابع
لا الحلال الخالص وانْ تناولته لغة وايضاً يدلّ على
لزوم اجتناب الصغاير امرٌ اخر وهو انّ المعنى اللغوى
مرعىٌّ فى الشرع ما امكن ان يراعى فيه وفرط الصيانة
الذى هو للتقوى معناها اللغوىّ يقتضى الاجتناب عن
الصغاير والشبهات ايضاً لما فى فرط الصيانة من

الدلالة

اى مدّة الامكان تارة بالتخصيص وتارة بالنقل لمعنى مناسب

اللفظ

المدلول التقوى

اى شدة

فمداخلتها ينافى التقوى

الدلالة على المبالغة فى الاجتناب فيلزم مراعاته وذلك
بالاجتناب عن الصغاير والشبهاة لكنّ الاحتراز عن
جميع الشبهاة لايمكن فى هذا الزمان لكثرتها على ماسيجيء
ان شاء الله تعالى والامكان فى مراعاة المعنى اللغوى
شرط فخرج عن الاجتناب ما عدا الشبهة القريبة من
الحرام لانّ الطاعة بقدر الطاقة كما مرّ فتعيّن لزوم
اجتناب كل حرام ومكروهٍ تحريماً فى تحقق التقوى و
تحصيلها هذا ما عندى فى تفسير التقوى وتوضيحها
وتحقيقها والعلم عند الله تعالى **النوع الثالث من**
الفصل الثالث وهو اخر انواعه المتعلقة بالتقوى فى
بيان مجاريها اعلم انّ التقوى لاتحصل الّا باجتناب
المنكرات فى الشرع والمنهىّ عنها فيه واتيان المعروفاة
والمامور بها فيه اذ ترك المامور به ممّا يستحق به
العقوبة ولكنّ المتبادر منها اى من التقوى ومن الذنوب
عند الاطلاق فى اول السماع الوجوديّاة كالزنا وشرب
الخمر لا العدميّاة مثل ترك الصلوة والصوم فلذا لم يعدّ
من الكباير ما هو مثل ترك الصلوة والصوم من الفرايض

المذكور من فيض ربّى

اهو صواب ام لا

هو

محل اجريانها ايها السالك

اى فى الشرع

المندوب والسنة

فرضاً او واجباً

الى الاذهان

للفظ كل منهما

المباعدة لغلبة الجهل وعدم الوقوف عند مقتضى العلم ولحبّ الدنيا قال النبى عم يأتى على الناس زمان لايبالى الرجل من اين اكتسب المال من حلال ام من حرام رواه البخارى

وفى الحديث يأتى على الناس زمان المستمسك فيهم على دينه كالقابض على الجمر فلذلك خرج مرتكب ماعدا الشبهة القريبة من الحرام

٦ مطلب

ط من الانواع المتعلقة بالتقوى

اى مواضع جريانها واستعمالها

المعرفة بما تقدّم شرعاً

من المكروهاة على وجه التحريم

ط الواجبات الشرعيّة

اى يستحق تاركه بتركه العقوبة فالتنزه عنه من حقيقة التقوى شرعاً ولكن

اى الذنوب الوجوديّاة الظاهرة للعيون

اى الذنوب العدميّاة

اى لايكون العدميّاة متبادراً فى اول السماع من التقوى ومن الذنوب غير المشاهدة لعدم تصوّرها فى الخارج بصورة مرئية بالبصر ع

مع كونه من اكبر الكبائر ولعدم تبادرها في اول السماع
اتى بهذه المقدمة وان علم مما تقدم ان ترك ما يجب
تركه بفعل ما يجب وترك المنهي به لازم في حصول التقوى
وتوطئته فلنذكر الوجوديات مفصلة ثم نذكر العدميات
مجملة كما ستقف عليه ان شاء الله تعالى فنقول المنكر
بالنسبة الى فاعله اما مخصوص بعضو معين او لا يكون
مخصوصا بعضو معين والاول في الغالب ثمانية لان ما
يكثر الصدور عنها اعضاء ثمانية قلب واذن وعين
ولسان ويد وبطن وفرج ورجل فعلى السالك
في طريق الاخرة ان يحفظ كل عضو من الاعضاء الثمانية
وغيرها من الاعضاء من كل معصية حتى يكون الحفظ
ملكة اي كيفية لذلك العضو فينخرط في سلك المتقين
فلا بد لبيان مجاري التقوى من ذكر تسعة اصناف
ثمانية يختص كل منها بعضو من الاعضاء المذكورة
وصنف لا يختص بعضو معين الصنف الاول في منكرات
القلب وآفاته التي تقتبر به فتردّيه وفي الردى
اعلم ان اصلاحه اهم من كل شيء يعتني به اذ هو

مطلب ٦١
قدّمه لان اصلاحه اهم من الجميع اذ هو ملك مطاع والبواقي خدامه

اعلم ان صلاح القلب اهم من كل شيء اذ هو كالملك المطاع في اقليم البدن النافذ الحكم وسائر الاعضاء كالرعية والخدم له ولهذا قال عم في الحديث السابق ذكره الا وان في الجسد مضغة اذا صلحت صلح الجسد واذا فسدت فسد الجسد كله الا وهي القلب فاعلم ان اصلاح القلب ونصيحته اهم من الفضيحة في مدينة

معنى من الانسان بحيث لا يحصل ذلك المنكر الا بذلك العضو
انما قال في الغالب اذ قد يكون المعصية بالقبلة ونحوها ولكن ادرجها فيما لا يختص بعضو معين

واضاف المنكر الى هذه الاعضاء وان كانت في الحقيقة مضافا الى النفس التي هي الروح المدبر للبدن لان بعض هذه الاعضاء جواسر الروح كالسمع والبصر وبعضها الآلات لها فاضاف الفعل اليها مجازا تسهيلا للادراك وتقريبا للضبط
شرح محمد كردي

في مدينة الجسد ملك مطاع نافذ الحكم في كل عضو يتصرف
فيها والاعضاء رعيته وخدام له لان من الاعضاء ما لها
تعلق بالقلب جعلها الله تعالى به متصرفة ببعض امور
الجسد ومنها ما ليس كذلك وكل منها تابع له فيما يعرض له من
العوارض ولذا قال صلى الله تعالى عليه وسلم في الحديث السابق
الا وان في الجسد مضغة الحديث حيث افاد صلعم ان صلاح
الجسد تابع لصلاح القلب وفساده لفساده ولما تبين ان
صلاح القلب اهم الاشياء اخذ في بيان الاصلاح فقال
واصلاحه تخليته عن الاوصاف الذميمة وتحليته بالاو
صاف الحميدة بان يجرد عما يوجب الذم شرعا ويتزين
بما يوجب المدح ولا بد لبيان صلاح القلب من قسمين الاول
منها في تفسير الخلق وبيان منشائه وتقسيمه اي تقسيم الخلق
الى المذموم والممدوح وبيان طريق ازالة الخلق الاول من
القسم المذموم وبيان علاجه اجمالا لتعذر التفصيل و
تحصيل القسم الثاني من الخلق الممدوح وبيان طريقة
ابقائه وحفظ صحته وتقويته اجمالا ايضا لما مر في
قسمه فنقول الخلق بضمتين وبسكون وسطه تخفيفا وهو

مطلب ٦٢ القسم الاول

غرور عجب ريا نفاق بغض حسد حقد حرص غضب حب الرياسة جهل كبر حب الدنيا بخل طول الامل طمع

حيا حلم علم خلوص ايمان شكر صبر صدق استقامت سخاوت ورع زهد قناعت امانت حفظ شجاعت

بضمتين وبسكون الثاني تخفيفا في المصباح السجية والطبيعة وفي العرف العام العقلي الخلق ملكة تصدر عنها الافعال النفسانية بسهولة من غير فكر وروية وقيل هو مجموع القوى والسجايا المدركة بالبصيرة لا بالبصر وقيل هيئة راسخة في النفس تنشأ عنها الامور بسهولة فحسنها حسن وقبيحها قبيح

مطلب

في الاصل كالخلق كقولهم الشرب والشرب لكن الخلق مستعمل
في الهيئات والاشكال والصور المدركة بالبصر وهو يقال
للقوى المدركة بالبصيرة ولذا قيل ملكة تصدر عنها
الافعال النفسانية بسهولة من غير روية وبهذا القيد
الاخير يتضح فرقه عن التخلق لان معه اشتغال واكتساب
ويحتاج الى تروّ وبعث وتنشط من خارج والخلق
معه اشتغال ولا يحتاج الى تروّ وبعث من الخارج
والتخلق بالاخلاق الفاضلة ضربان ايضا ممدوح
ومذموم فالممدوح ما كان على سبيل الارتياض و
التدرب ويتحراه صاحبه سرا وجهرا على الوجه الذي
ينبغي وبالمقدار الذي ينبغي والمذموم ما كان على سبيل
المرايات ولا يتحراه صاحبه الا حين يقصد ان يذكر به
ولا ينفك صاحبه من اضطراب يدل على تصنعه واليه
يومي قول عمر رضه من تخلق للناس بغير ما في نفسه
فضحه الله ويمكن للعبد تغييره لورود الشرع به
واتفاق العقلاء والتجربة اعلم ان من الناس من خالف
في ذلك وقال بعدم امكان تغييره لانه من الخلقة فلا

يستطيع احد

اي كيفية راسخة

الاختيارية

اي غير احتياج الى فكر وتامل

اي فرق الخلق

ط بفتح فكس وتشديد التحتية اي من غير تروّ في الامر لكونه صار ملكة ،،

وقيل لا يمكن تغيير الخلق وهو قول الملاحدة وهو باطل ،،
اي تغيير الخلق المذموم الى الممدوح كتغيير الكبر الى التواضع والحسد الى النصيحة والحرص الى القناعة والبخل الى السخاء وغير ذلك ،،

ثم ان كان يصدر عنه المعروف شرعا فالخلق المحسن والا فضده فيطلب تحسين الخلق لورود الشرع به
ابن علان

يستطيع احد تغييره عما جبل عليه والمص من حيث انه يعتني
المخالف في ذلك حكى اتفاق العقلاء او القول بعضهم
ان الاختلاف فيه لفظي فمن منع تغييره اعتبر القوة
نفسها كالنواة فانه محال ان ينبت منها الانسان شجرة
تفاح ومن اجازه اعتبر امكان ما في القوة الى الوجود و
افساده باهماله نحو النواة ايضا فانه يمكن ان تتفقد فتصير
شجرة نخل وتترك مهملة حتى تعفن فاذا اختلفهما على
حسب اختلاف نظريهما فامكان تغييره اتفاق وقد ورد
الشرع به قال الله تعالى قد افلح من زكاها وقد خاب من
دساها وروي ابن عساكر عن جرير رضه مرفوعا
انك امرء قد احسن الله خلقك فاحسن خلقك و
التجربة ايضا شاهدة بذلك فانا نجد الوحشي يستانس
والجامح ينقاد الى السلاسة وبالجملة لو لم يكن تغيير الخلق
ليطلب فائدة الوعظ والنصايح والوعد والوعيد
والامر والنهي فالصحيح امكانه ولكن تختلف الاستعدا
دات فيه بحسب اختلاف الامزجه فبعض الناس سريع
القبول وبعضهم بطيئه وبعضهم في الوسط وكل لا ينفك

مطلب

اي فاز

اي في الخلق قوة وضعفا بحسب القسمة الالهية القسمة الموجدة على حسب القسمة

عن قبول اثر التغير وان قل ثم من الناس الخالي من
الاعتقادات وهذا سريع القبول جدا ومنهم من اعتقد
القبيح قبيحا لكن اعتاده وهذا ضعيف القبول بغير
بحسن خلقه في قرب الزمان ومنهم من يعتقد القبيح
حسنا وهو غير ممكن القبول فلا يحسن خلقه لعدم
طلبه بل لكونه عنده قبيحا وكذا من الناس من يرى
الفضيلة في كثرة الشره وهو كما قيل من التعذيب
تهذيب الذيب ومنشاءه اي الخلق قوى النفس بهم
وهي اي قوى النفس التي هي منشاء الخلق ثلث لا غير
اولها النطق وهو قوة الادراك وهو اقدم خاصة
يمتاز بها الانسان عما يشاركه ويحصل بها الشرف
وله طرفان يوجبان الذم وهما الافراط به والتفريط
فيه ووسط يوجب المدح وهو القصد المعبر عنه بقوله
فاعتداله الحكمة ثم عرفها بقوله وهي ملكة للنفس
تدرك بها الصواب من الخطاء وقد اثنى الله تعالى عليها
بقوله ومن يؤت الحكمة فقد اوتي خيرا كثيرا و
وافراطه الجربزة وهي ملكة ادراك تدعو صاحبها

الى الاطلاع

اي محل ابتدائه ونشئه

مطلب

فمعنى كونه ناطقا قوة ادراكه ناطقا كان او لا ١٢

اي قوة للنفس يحصل بها ادراك الامور وهو العقل والادراك اثره ١٢

الادراك احاطة الشيء بكماله

وسط اي اعتدال النطق

منشاء الخلق ثلثة

عقل غضب شهوة

الجربزة بفتح الجيم والموحدة والزاي وتسكين الراء بعد الجيم وهو لفظ غير عربي ١٢ اعلان

الى الاطلاع ما لا يمكن ادراكه بواسطة العقل كالمتشابهات
من الايات والاحاديث الدالة على الصفات فانه لا محل
للعقل في ذلك وكذلك بحث القدر فانهما مما استاثر
الله تعالى بعلمها او ملكة يصدر بها افعال يتضرر الغير
بها كالمكر والخديعة او لا يتضرر الغير بها ولكن تخلو
عن نفع اخروي فيدخل الخب وهو كيفية يقتدر بها على
استعمال الدها في الامور الدنيوية وبلوغ غاياتها و
وتفريطه البلادة وهي ملكة بها يقصر بها صاحبها
عن ادراك الخير والشر فهي مقابلة للحكمة وثانيها
الغضب وهو حركة للنفس دفعا للمنافر ولا يخلو اما
ان تكون تلك الحركة على اعلى او نظير او دون فان كان
الاول ولا سبيل الى الانتقام تولد منه انقباض دم القلب
ويقال له الجزع وان كان الثاني وهو يشك هل يقدر
على الانتقام منه او لا تولد منه تردد الدم بين
انقباض وانبساط ويطلق عليه الحقد وان كان
الثالث وله سبيل الانتقام منه تولد منه ثوران
الدم ارادة الانتقام ويطلق عليه الغضب فاعتداله

اي بحوث

من الايات والاحاديث الدالة على الصفات

فان العقل اذا جال فيهما بمعرفته رجع وهو حسير ١٢

يصدر بها عنها او بسببها او معها ١٢

بليد اي غير ذكي ولا فطن كذا في المصباح ١٢

صاحبها التي قامت به

تفاوت

اي على نظير

اي تكون تلك الحركة على ادنى منه قولا او فعلا او كليهما

ظهور

اي اعتدال الغضب ١٢

الشجاعة وهي ملكة بها يقدم من قامت به على امور ينبغي
ان يقدم عليها شرعا وافراطه التهور وهو ملكة
بها يقدم على امور لا ينبغي ان يقدم عليها فالشجاعة
يكون القدوم فيها عن فكر وتمييز وهيئة محمودة
بقدر ما يجب وعلى ما يجوز بخلاف التهور وتفريطه
الجبن وهو هيئة راسخة في النفس بها يحجم صاحبها
عن مباشرة ما ينبغي ان يباشر وطلب ما يجب طلبه
وثالث قوى النفس التي هي منشاء الخلق الشهوة وهي
حركة تعرض للنفس طلبا للملايم بها صد الانسان
وسعى في سائر الاعمال فاعتدالها العفة وهي اكثر ما
تتعلق باللذات البهيمية المتعلقة بالبطن والفرج و
تمامها يتعلق بحفظ الجوارح ولذا قال وهي ملكة
بها يباشر الانسان المشتهيات على وفق الشرع و
وفق المروة فهي اس الفضايل من القناعة والزهد
وغنى النفس والسخاء وغيرها وافراطها الشره بفتح
الشين المعجمة والراء المهملة والفجور وهو ملكة
بها يتناول المشتهيات مطلقا وافقت الشرع او لم

توافقه

توافقه ومتى كانت الشهوة للمقتنيات قيل له الشره سواء
كان مالا او طعاما او نكاحا ومتى كانت للطعام قيل لها
النهم واذا كانت للنكاح قيل لها الشبق والمراد بالشره
هنا ما هو اعم من ذلك كما دل عليه التعريف وتفريطها
الخمود وهو ملكة يقصر صاحبها عن استيفاء ما ينبغي
من المشتهيات فبقوله ما ينبغي خرج من الورع ما يجب
لتحصيل التقوى والكف عن المحارم وكذا الوقوف عن
الشبهات على ما يراه المص وهو مذهب كثير من العلماء
وما هو منه فضيلة وهو الوقوف عن كثير من المباحات
والاقتصاد على اقل الضرورات والاوساط يعني العفة
والشجاعة والحكمة اللاتي هي اوساط القوى التي هي
منشاء الخلق من النطق والغضب والشهوة تحصيل
باستخدام الاول وهو النطق الاخرين وهما الغضب
والشهوة فان القوة الناطقة اذا استعملت الغضب
والشهوة واستخدمهما كانت على الحال الذي ينبغي
وهو اوسط احوالها الذي هو الاعتدال فلا جرم
تستعملهما فيما ينبغي وبالقدر الذي ينبغي فكانت

استيفاؤه

منشاء الخلق ثلثة
الاول العقل نطق
جربزه حكمة بلادة
افراط تفريط
٦
غضب
تهور شجاعت جبن
شهوت
شره عفة خمود
اعتدال

الاوساط حاصلة باستخدام النطق لهما اذ لا يمكن
الاستخدام الا باعتداله فانه متى كان في احد طرفيه
استخدماه اما الجربزة فلان الاطلاع على ما لا يمكن
من المشتهيات لانه من اللذات العقلية والداعي اليه
مستخدم للشهوة وكذا صدور ما يتضرر الغير به لانه
اما ان يقصد الضرر لذاته او لجلب ملايم لا يمكن بدونه
فكان الاول فالمستخدم للقوة الناطقة ح يكون الغضب
لان صدور تلك الافعال التي يتضرر الغير بها للانتقام
وان كان الثاني فالمستخدم للشهوة واما البلادة و
هي طرف تفريطه فالحال فيها غير خفي لان من يقصر
عن ادراك الخير والشر اقتدى شهوته او غضبه غالبا
فاتضح مما قررناه ان الاوساط تحصل باستخدام
النطق الشهوة والغضب والاطراف وهي الستة
الباقية من الجربزة والبلادة والتهور والجبن
والشره والخمود تحصل باستخدامهما اياه اي باستخدام
الغضب والشهوة النطق وذلك لانهما لا يستخدمانه
الا خارجا عن اعتداله او وقد بلغا في اطرافهما قدرا

يغلب عليه

يغلب عليه في اعتداله فيخرجه عنه استخداما لهما وفي
كل من ذلك حصول الاطراف والاطراف مطلقا سواء
شابها غرض او لم يشبها رذايل وكذا الاوساط المشوب
بها غرض فاسد رذايل ايضا لرذالة ما داخلها من
الغرض الفاسد فكل خلق مذموم ناش منها اي من
الاوساط المشوبة والاطراف حال كونها منفردة
او مجتمعا بعضها او كلها ولما فسر الخلق وبين من
شاءه اخذ في الكلام على علاجه حسبما وعد قبل
مطلب ٦٣ فقال وعلاجه الكلي الاجمالي معرفة حقايق الامراض
لئلا تشتبه عليه او تخفاه ومعرفة غوائلها جمع
غائلة اي ما يصدر عنها من الضرر ومعرفة اسبابها
ليمكن الاجتناب عنها فتحصل السلامة عن الامراض
ومعرفة اضدادها وفوايدها واسبابها اي الاضداد
ليمكن تحصيلها ثم معرفة وجوه الامراض في نفسه
بالتفتيش والتامل في احواله وافعاله واختيار
من ينبهه على عيبه من اصدقاء الصدق وهم الذين
اخلصوا ظاهرا وباطنا وتخلص قول اعدائه اي

البحث عنه فانهم ينظرون الى عيوبه ويذكرونه بها ليكد
رونه بما يذكرونه وانما يفحص عن قولهم لان الاعداء
ربما يتقولون وربما يقولون حقا والنظر الى الناس
اعتبارا فانهم مرآة وتذكرة لكل طالب مستبصر اي
طالب للنظر بعين البصيرة ثم تمييزا سبابها ليمكن
الاجتناب عنها ان لم تكن والاقبال على ما يجب الاقبال
عليه من غيرها ثم ازالتها اي الاسباب ان كانت لتزول
مسبباتها وارتكاب الفضيلة المقابلة لمرض مرض
من الاخلاق الرزيلة والتكلف في تحصيلها فان منع
النفس عما يتلفته وتطمئن الى مالم تألفه لا يحصل
بدون تكلف فيتكلف للتحلي بالفضيلة لاجل التخلي عما به
من الرزيلة اذ الامراض تعالج بالاضداد كما ان الصحة
تحفظ بالانداد والاعتدال في الاخلاق هو الصحة والميل
عن الاعتدال مرض والاصل في الابدان هو الصحة وانما
العلل عوارض فكذا كل مولود يولد على الفطرة وكما
ان الجسم يخلق ضعيفا ثم يزيد وينمو فكذا النفس
يكون كمالها بالتزكية وقد افلح من زكاها ثم الشيء

يناسبه شبيهه

يناسبه شبيهه فلا يزيله ولا ينزعه بل يحفظه
لانه مناسبه فلا ينافيه وازالته تتم بان يرد عليه
ما يضاده اذ الضد لكونه ينافي ضده يزاحمه وينفيه
عن محله للحلول فيه بدله فكما ان حفظ الصحة
للاصحاء تتم للاشياء المشاكلة للحال التي هم عليها
وعلاج المرضى يتم بالاشياء المضادة لامراضهم
فكذا امراض القلوب تعالج بالاضداد كالجهل يعالج
بالعلم والبخل بالسخاء والجبن بالشجاعة ثم التعنيف
بالتعيير والتوبيخ في السر والعلانية لتألم النفوس
بهما خصوصا ارباب الهمم العالية فكيف عن اتيان
الرزيلة مخافة الم التوبيخ والتعيير ثم الرزيلة
المقابلة فليحفظ حتى لا يتجاوز الى الطرف الآخر
يعني لا بد من حفظ الرزيلة التي يراد معالجتها
لتأتي من الضد لازالتها بقدر ما ينبغي فلا يتجاوز
الى الطرف الاخر فكما ان كل مبرد لا يكفي لكل حرارة

اولا ينبغي لكل محرور بل رب مبرّد برّد محرورا تبريداً
اخرجه عما ينبغي ان يكون عليه من الحرارة وذهب الى
الطرف الآخر من البرودة بل لا بدّ له من قدر مخصوص
وصفة مخصوصة كذا في العلل النفسية والامراض
القلبية وكما انّ عيار الدواء يعرف من عيار العلّة
في العلل الجسمية فكذا في العلل النفسية ثمّ الرياضة
الشاقة كالنذور والايمان والعهود على التزام
الاعمال الشاقة كقيام اكثر الليل وصيام اكثر
الشهر حتى تُدعى اي النفس ما هو اسهل منها
كقيام ثلث الليل وصوم يوم وافطار يوم بالطيب
والسهولة لانّ التمرّن على الاشدّ يطمئنّ الى ما هو
دونه واستماع ما ورد في ذمّ سوء الخلق اجمالاً
وتفصيلاً والثاني اي ما ورد في ذمّه على سبيل
التفصيل سيجيء ان شاء الله تعالى في القسم الثاني
واما الاول اي ما ورد في ذمّ سوء الخلق اجمالاً مطلب ٦٤

فمنه ما خرج

فمنه ما خرّج الاصفهاني عن ميمون بن مهران بكسر
اوّله انه قال قال رسول الله صلعم ما من ذنب
اعظم عند الله تعالى من سوء الخلق وذلك اي سبب
اعظميته عند الله تعالى انّ صاحبه لا يخرج من ذنب
الّا وقع في ذنب اي سيئ الخلق اذا تاب عن ذنب صدر
عنه اذّى به سوء خلقه الى ذنب اخر فلا يزال يخرج
في الجرائر حتى يتجرّد عن سوء الخلق ويتخلّص منه
خرج الطبراني في الاوسط وكذا احمد في مسنده عن
عائشة رضي الله تعالى عنها انه اي الشان قال
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الشوم سوء الخلق
والشوم ضدّ اليمن والتبرّك اخرج الطبراني في الصغير
والاصفهاني عنها عن النبي صلعم انه قال ما من شيء
الّا له توبة الّا صاحب سوء الخلق ثمّ علّل عدم توبته
بقوله عم فانّه لا يتوب من ذنب الّا عاد في شرّ منه
اي من الذنب الذي تاب عنه او عاد في شرّ من سوء

خلقه فقد افادت الاحاديث ان الشوم لا يزال ملتبسا
بصاحب سوء الخلق وانه لا يخلص عن الذنوب الا تخلو صه
منه وان جرمه عند الله عظيم وكذا ما يناله من الاثم
لتعاقب ذنوبه وعدم خلوه عنها ما لم يتجرد عنه
فاللايق بسالكي طريق الاخرة الجهد في التخلي منه
والتحلي بحسن الخلق خرج الطبراني في الكبير والاوسط
والبيهقي عن ابن عباس رضه انه قال رسول الله صلعم
الخلق الحسن يذيب الخطايا كما يذيب الماء الجليد وهو
ما يجمد من الماء لفرط اليبس والبرد اي ان شاء الله تعالى
يذهب الخطايا بمغفرته عن صاحب الخلق الحسن بسبب
حسن خلقه فانه مصدر جل الخير الاخروي والخلق
السوء يفسد الاعمال كما يفسد الخل العسل اي يكون سببا
لفساد الاعمال الصالحة وهذا يؤيد ما مر من انه
الشوم لانه بمعناه ولما فرغ عن بيان ما يتعلق بالاخلاق
المذمومة على سبيل الاجمال شرع في بيان ما يتعلق بالاخلاق

الحميدة كذلك

مطلب

الحميدة كذلك فقال والاوساط الخالية عن الغرض الفاسد
فضائل واذا فكل خلق محمود ناش منها حال كونها
منفردا او مجتمعا بعضها او من مجموعها المسمى بالعدالة
وكمال هذه الاوساط خص به اشرف الخلق وقد مدح
الله تعالى نبيه الرؤف الرحيم وانك لعلى خلق
عظيم فمن حصل له الخلق المحمود بكسب او طبع فليحفظ
بملازمة اهله وعدم صحبة الاشرار خصوصا من
حصل له بالكسب لسرعة انسلاخ التخلق وعود ما كان
عليه من الخلق فان للمجاورات تاثيرا كما قيل ومن يصحب
الاشرار يعد شريرا واياه والاسترسال وهو ارخاء
العنان للنفس في الملاهي والمزاح والمراء بفتح الميم في
الاول وكسرها في الاخيرين وقيد الاسترسال لانه لا
يمكن الخلو على طول المدى عن شيء من الملاهي وقليل
المزاح وكذا المراء وهو الجدال وقوله واياه والاستر
سال من قبيل اياك والاسد والمحققون على ان اياه

ضمير مشترك بين المتكلم والمخاطب والغائب ثم اختلفوا
فذهب الجمهور الى ان اللواحق بعده حروف دالة على
احوال المرجع اليه كما ان اللواحق في ذلك وانت اخواتهما
حروف تدل على احوال المخاطب ولا حظ لها من الاعراب
كالكاف في ارايتك زيدا ما صنع بمعنى اخبرني زيداً
ما صنع وذهب الخليل الى ان اللواحق اسماء اضيف اليها
ايا وقيل هي الضماير كانت متصلة فلما اريد انفصالها
عن الفعل تعذر النطق بها دالة على معانيها حالة الاتصال
ضم اليها ايا ليعتمد النطق بها عليه فكان اياي اياك
اياه بمعنى نفسي نفسك نفسه وليروض بفتح التحتية و
وضم الراء من الرياضة نفسه بوظايف علمية و
عملية اي يكد نفسه بان يرتب عليه في كل يوم و
ليلة شيئا من القيام والذكر والمطالعة والمدارسة
والحفظ والتدبر ويداومه على ذلك ليحفظ ما هو
عليه وليذكر جلال الله فانه فضل على الكثير ممن خلق

الله تعالى ودوامه الذي لا يزول ولا يختل لحسب
لذاته وتنعماته في الاخرة وصفاءه فان العارف لا يزال
مبتهجا بما عنده وليذكر حقارة الدنيا عند الله و
وزوالها السريع ونكدها الشنيع لينزهه عما فيها و
يرغب فيما عند الله تعالى وباستماع ما ورد في حسن
الخلق من ثناء الخير اجمالا وتفصيلا والثاني اي التفصيل مطلب ٦٤
سيجيء ان شاء الله تعالى ومن الاول اي مما ورد فيه اجمالاً
قول الله تعالى انك لعلى خلق عظيم فانظر كيف جعل الخلق
الحسن من فضايل من شرفت به سدة النبوة وسرت
به سرية الرسالة ومنه قول النبي عم فيما اخرجه الطبراني
في الكبير باسناد رواية ثقات وكذا الخرايطي في مكارم
الاخلاق وابو الشيخ عن انس رضه انه قال قال
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان العبد ليبلغ
بحسن خلقه عظيم درجات الاخرة وشرف المنازل
وانه اي والحال ان من يبلغ بحسن خلقه هذه المقامات

لضعيف العبادة وانه ليبلغ بسوء خلقه اسفل
دركة في جهنم فكل حسن الخلق سبب احسان الرب
اليه وسوء الخلق سبب خذلانه وسوء حاله لديه
وذلك لانه سوء الخلق لايزال يجر صاحبه من مرتكب
الى مرتكب الى انه بما يلج به الى اعظم مرتكب فيربكه
في الدرك الاسفل وحسن الخلق لايزال يوصل صاحبه
من فضيلة الى فضيلة ومن حسنة الى جميلة الى ان
يبلغه من تضاعف الحسنات وجزاء الاحسان ما
ما لا يبلغه العابد بالكثير من العبادات خرج احمد
والبيهقي والحاكم في المستدرك وقال صحيح على شرط
مسلم عن ابي هريرة رضه انه قال صلعم بعثت لاتمم
مكارم الاخلاق ففي الحديث دلالة على انه صلعم اكمل
الخلق واعلمهم بصفة الكمال وعلى ان جميع ماجاء به
حسن وعلى انه لاشرف من حسن الخلق بل على ان
الشرف لاينال الا به حيث انه علل البعث بتتميم

مكارمه واضافة المكارم اليه اضافة الموصوف الى
صفاته خرج الطبراني والبزار عن انس رضه انه قال
صلعم ذهب حسن الخلق بخير الدنيا والاخرة هكذا
اي اخذ وجمع
مختصر والحديث عند المنذري عن انس رضه قال قالت
ام حبيبة رضه يا رسول الله المراة يكون لها زوجان ثم
تموت فتدخل الجنة هي وزوجاها ايهما تكون للاول
او للاخر قال تخير احسنهما خلقا كان معها في الدنيا
يكون زوجها في الجنة يا ام حبيبة ذهب حسن الخلق
بخير الدنيا والاخرة انتهى واذا كان حسن الخلق كذلك
نال صاحبه الخيرين وفاز بالسعادتين خرج الطبراني طط
في الاوسط عن ابي هريرة رضه انه قال سمعت رسول الله
صلعم يقول ما نافية حسن الله خلق رجل بفتح الخاء
اي شكله وصورته وخلقه بضم اوله فيطعمه النار ا
اي فان يطعمه النار جوابا اي ان الله تعالى لايعذب
بالنار من عدل خلقه واعد خلقه فطوبى لمن منح

حُسن الخلق والخلق والحديث عند البيهقي في الشعب و
ابن عدي وابن عساكر خرج البيهقي عن ابي هريرة رضه
اي الشان قال صلعم يا ابا هريرة عليك بحسن الخلق قال
اي ابو هريرة رضي الله عنه وما حسن الخلق يا رسول الله قال
صلى الله تعالى عليه وسلم تصل من قطعك وتعفو عمن
ظلمك وتعطي من حرمك فعليك ايها السالك الى الدار
الآخرة بتخلية قلبك عن الرذائل من الاخلاق الذميمة
وتحليته اي القلب بالفضائل فان التصوف عبارة
عنهما اذ قيل في تفسيره هو الخروج من كل خلق دني
والدخول في كل خلق سني وهو المراد بتخلية القلب و
تحلية النفس ولما بين الاخلاق الذميمة والحميدة وما
يتعلق بهما على طريق الاجمال شرع في بيان كل من ذلك
على طريقة التفصيل حسبما وعده قبيل فقال القسم
الثاني في الاخلاق الذميمة وتفسيرها وغوائلها وعلا
جها تفصيلا ايضاحا للحال ليسهل اجتنابها ان لم تكن

مطلب ٦٥

وازالتها

وازالتها ان كانت وقدمها على الاخلاق الحميدة لما عرفت
ان التخلية قبل التحلية والتطهير قبل التزيين اعلم
اني تتبعتها فوجدتها ستين خلقا مذموما الاول الكفر
بالله العياذ بالله تعالى منه وهو اعظم المهلكات على الاطلاق
والله تعالى هو المنجي منه بالهداية اليه فنقول وبالله لا
غيره التوفيق ومنه الهام الحق الحقيق هو اي الكفر
عدم الايمان عمن من شانه ان يكون مؤمنا يعني عدم
تصديق النبي صلعم في بعض ما علم مجيئه به بالضرورة
وهو اعم عن تكذيبه في شيء مما جاء به وانكاره لشموله
الكافر الخالي عن التكذيب والتصديق ومنع الامام الرازي
كونه اعم بان من جملة ما جاء به النبي صلعم ان تصديقه
واجب في كل ما جاء به فمن لم يصدقه في شيء مما جاء به
فقد كذبه في ذلك وهو ضعيف لظهور المنع عليه فان
الفرق بين التكذيب وعدم التصديق ظاهر فلا مجال
لمنع الاعمية والايمان هو التصديق بالقلب بجميع ما

ما جاء به محمد صلعم من عند الله تعالى اي ما علم انه من
ربه صلى الله تعالى عليه وسلم بالضرورة من غير دليل
وان كان متوقفا في نفسه على النظر والاستدلال كالتوحيد
والنبوة والبعث والجزاء فالشخص انما يكون مؤمنا اذا
حصل التصديق بذلك والجزم به والاذعان له بقلبه و
الاقرار به عند عدم المانع وانما اعتبر عند عدم المانع
لان من عرف الله تعالى بالدليل والبرهان وكما تم العرفان
مات ولم يجد من الزمان ما يتلفظ فيه بكلمة الشهادة
كان مؤمنا بالاجماع واعتبار الاقرار حقيقة وحكما
كاقرار من نشا في دار الاسلام ناطقا بكلمة الايمان او
حكما فقط كاشارة الاخرس فانها تعتبر منه اقرار
كما في طلاقه وعتاقه حتى لو امتنع اباء وعنادا
عن الاشارة بذلك كان كافرا واما الحقيقة فقط
فغير معتبرة لان شد الزنار ولبس الغيار كفر
واعلم انه لا خلاف في كفر من مات مصدقا مذعنا
وقد امتنع

وقد امتنع عن الاقرار اباء وعنادا ولا في ايمان من لم
يصدر عنه الاقرار عاجزا بل قد استمر الخلاف فيمن
صدق بقلبه وجزم به واذعن ولم يصدر عنه اقرار
بل بمجرد سكوت لا لاباء وعناد فمن شرط الاقرار لتمام
الايمان يقول انه مات قبل تمام الايمان ومن لم يشترط
يجعل تركه مع العلم بوجوبه من قبيل ترك الصلوة مع
العلم بوجوبها ثم ان اعتبار الاقرار ان كان لاجراء
الاحكام في الدنيا على المقر فلا بد من اعلانه واظهاره
بخلاف ما اذا كان لاتمام الايمان فانه يكفي مجرد التكلم
وتفسير الكفر بالانكار ليس بجامع لخروج الشك وخلو
الذهن عنه ولا ينعكس لان خالي الذهن والشاك من
الكفرة واعتذر بان الانكار بما يفسر بالجهل وعدم
المعرفة وخالي الذهن جاهل وكذا الشاك في شيء مما جاء
به الرسول صلعم غير عارف وح يطرد وينعكس فعلى الاول
بينهما تقابل العدم والملكة لما عرفت انه على الاول عدم

التصديق ببعض ما جاء به الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم
وعلى الثاني بينهما تقابل التضاد ان لم يفسر الانكار بالجهل
وعدم المعرفة لانهما وجوديين وهو بالمعنى الاول يتناول
الخالي عن التصديق والتكذيب والشاك كما يتناول المكذب
وتقييد العلم بما جاء به صلعم بكونه ضروريا للاحتراز
عما علم بالاستدلال وبرواية الاحاد كونه مما جاء به
صلعم فان من انكره لا يكون كافرا والكفر ثلثة انواع
كفر جهلي وسببه ما منع من العلم والتعلم وهو
عدم الاصغاء بالسمع والالتفات بالنفس والتامل
بعين البصيرة في الايات والادلة فلا يسمع ولا يقبل على
الاستماع من اهل العلم ولا يتفكر في الايات والدلائل و
البراهين فلا يحصل العلم بالله وصفاته ولا بالاخرة
ولا بالنبوة ولا العلم بالاحكام والشرايع فيبقى في
وخامة الجهل مطموسا وفي رزالة الكفر مغموسا ككفر
العوام فان الكافر منهم كذلك والجهل هو الثاني من

مطلب ٦٦

افات القلب

افات القلب والمراد بالجهل هنا ما هو اعم من ان يكون منشأ
للكفر بل عدم علم ما يجب العلم به وهو اي الجهل عدم العلم
عما من شانه ان يكون عالما فبينه وبين العلم تقابل العدم
والملكة كما بين الكفر والايمان وهو نوعان جهل بسيط
هو عدم العلم وهذا النوع اصحابه كالانعام لفقدهم
ما به يمتاز الانسان عنها وهو العلم بل هم اضل سبيلا
لتوجههم نحو كمالاتها وتركهم للكمال بل لايثارهم النقصان
مع التمكن من الكمال فان من فعل كذا كان اضل وارذل
من الانعام التي اثرته بدون التمكن فما وجب عليه علمه عينا مما
سبق في تصحيح الاعتقاد من الالهيات وما يتعلق بالاخرة
والحلال والحرام والتقوى والاخلاص وغير ذلك حرم
جهله وما لا اي وما لم يجب علمه فلا ولكن يفوت به من
الكمال حسب مرتبة علمه وقد عرفت مراتب العلم فيما سبق
وعلاجه مبتداء والكفاية للجهل البسيط بعد معرفة غوائله
التي هي ضررها الى الكفر ومعرفة فوايد العلم مما سبق في

مطلب

فصل العلم من الايات والاحاديث والاثار والاقوال التعلم
خبر المبتداء اي علاج هذا الجهل هو التعلم لما قد عرفت فيما
تقدم بما ليس عليه يزيد تفصيل ان التعلم سبب العلم لا سبب
له غيره كما يدل عليه هنا تعريف التعلم واذا كان التعلم
سبب حصول العلم والجهل عدمه لاجرم كان علاجه به
وقد يحصل بسبب تعارض الادلة العقلية جهل يسمى
حَيْرةً بفتح الحاء المهملة يقال حار في امره يحار حيرا وحيرة
فهو حيران اذا لم يقف على الصواب فيه ويسمى شكا وكذا
ترددا ايضا وتوقفا فعلاجه ممارسة القوانين العقلية
كالمنطق وغيره من العلوم العقلية كالمعاني والاصول و
الجدل ونحوها حتى يطلع على شرط في احد الدليلين على ما
يجب اعتباره كوحدة الموضوع والمحمول فان اهمالها يوهم
التعارض في مختلفيها وقد اهمله هو او اعتبره ولم يكن
معتبرا في احد الدليلين كاعتبار المثلية من كل جهة في التشبيه
فانه يوهم التعارض في المختلفين في جهة المتماثلين في اخرى

فيزول التعارض بالاطلاع على ذلك فالحيرة اي ما يحصل
بسبب التعارض العقلي وتعارض الادلة الشرعية قد لا
يمكن دفعه وسبب عدم امكانه بان لا يعلم التاريخ اى
تاريخ احد الدليلين او كليهما والحال انه قد امتنع الترجيح
بالاسباب المرجحة كاتصال الاسناد ووثاقة الرجال
والسلامة من الاضطراب وكوجود النظير والعمل با
لشبهين وغيرها واذا فيوجب الشك والتوقف على الجزم
في الحكم فلذا توقف بعض المجتهدين في بعض المسائل فلم
يجزموا بالحكم عليها كائمتنا اى كتوقف ائمتنا الثلثة
عن الحكم في سور البغل والحمار اما سؤر الحمار فلما روى
البخاري في غزوة خيبر من حديث انس رض ان رسول الله
صلعم جاءه جاء فقال اكلت الحمر فسكت ثم اتاه الثانية
فقال اكلت الحمر فسكت ثم اتاه الثالثة فقال افنيت الحمر
فامر منادياً فنادي في الناس ان الله ورسوله ينهيانكم
عن لحوم الحمر الاهلية فاكفئت القدور وانها لتفور

بالنحم وروي ابو داود عن غالب بن ابجر قال اصابتنا
سنة فلم يكن في مالي شيء اطعم اهلي الا شيء من حمر و
كان رسول الله صلعم حرم لحوم الحمر الاهلية فذكرت ذلك
لرسول الله صلعم فقال اطعم اهلك من سمين حمرك فانما
حرمتها من اجل جوال القرية وكان ابن عباس رض يقول
انه طاهر وابن عمر رض يقول انه رجس وقد اشبه الكلب
لانه غير ماكول اللحم والهرة لانه يربط في الدور فتعا
رضت فيه الادلة الشرعية والعقلية من الاخبار و
الاثار والقياس واما البغل فلانه تابع لامه فان كانت
اتانا فلا ريب وان كانت فرسا فيلحق بالحمار تغليبا
لجانب الحرام احتياطا وكتوقف ابي حنيفة رح في اطفال
المشركين لدخولهم في عمومات الوعيد روي ان خديجة
رضي الله تعالى عنها سالته عن اطفالها الذين ماتوا
في الجاهلية فقال صلعم هم في النار وقال الله تعالى
ولا تزر وازرة وزر اخرى وقال تعالى ولا تجزون

الا ما كنتم

الا ما كنتم تعملون وروي الحسن في اماليه عن انس رض
عنه صلعم سالت ربي فاعطاني اطفال المشركين خدما
لاهل الجنة وكذا الطبراني في الاوسط بلفظ اطفال المشركين
خدم وهم كفار حكما لعدم صدور الايمان عنهم ومؤمنون
كذلك لكونهم على الفطرة فتعارضت الادلة فيهم عقلا و
نقلا فتوقف الامام عن الجزم بانهم من اهل الجنة ام
من اهل النار وتوقف في وقت الختان الا انه رحمه
لم يتوقف فيه لتعارض الادلة فيه بل لانه توقيفية
لم يرد في كتاب وسنة وطريق معرفة التقادير السماع
ودهر منكر حلاه صاحباه على ستة اشهر كحين و
زمان لانه يستعمل استعمالهما فاخذ حكمهما يقول
مكث عندي دهرا وما رايته منذ دهر كما تقول
مكث عندي زمانا وما رايته منذ حين والامام
لما راه يستعمل استعمالهما ويستعمل بمعنى الابد ايضا
توقف فيه لتعارض الادلة وقيد الدهر بقوله منكر

لان الدهر معرفا في نحو قوله لا الكمه الدهر يحمل على العمر
اتفاقا كالابد ولما بين الجهل البسيط وعلاجه من
نوعي الجهل شرع في النوع الثاني فقال ومركب هو مطلب ٦٧
اعتقاد غير مطابق وكل منهما مقابل للعلم لان الاول
يقابله تقابل العدم والملكة لما عرفت انه عدم العلم
والثاني يقابله تقابل التضاد اذ يحصل مع عدم العلم
اعتقاد مضاد له وهو شر من الاول لان صاحب
الاول يقبل العلاج فيزول به وهذا مرض مزمن
اي مانع عن حركة العلاج بالتعلم ليزول فهو من
الزمانة او لطول زمن مكثه بصاحبه يتعسر
علاجه فهو من الزمان وقوله قل يقبل العلاج
قابل لكلا المعنيين وانما قل قبوله للعلاج لان
صاحبه يعتقد انه علم وكمال لا جهل ومرض
فلا يطلب ازالته وعلاجه اذ طلب الازالة والعلاج
مع هذا الاعتقاد محال الا ان يطلع على فساده بغتة

بعناية الله تعا

بعناية الله تعالى فيعالجه ويزيله ولذا عبر بقلما و
لم ينف قبول العلاج رأسا والنوع الثاني من انواع مطلب
الكفر كفر جحودي وعنادي وسببه الاستكبار
وسيجيء ان شاء الله تعالى ذكر الاستكبار ككفر
فرعون وملائه فان سببه الاستكبار لقوله تعالى
اخبارا عنهم فاستكبروا وكانوا قوما عالين وقالوا
انؤمن لبشرين مثلنا وقومهما لنا عابدون فاخبر
تعالى انهم ابوا عن الانقياد للحق واجابة داعيهم
الى الله مع ما شاهدوا من كثرة المعجزات وعاينوا
من الايات البينات لاستكبارهم وعتوهم وطغيانهم
وعلوهم وقوله تعالى وجحدوا بها واستيقنتها
انفسهم ظلما وعلوا اي تيقنت انفسهم انها ايات
الهية واطمانت اليها ونكر وذلك هم وجحدوها
لظلمهم وعلوهم وخوف اي وسببه ايضا خوف
عدم وصول الرياسة او زوالها ككفر هرقل بكسر

الهاء وفتح الراء وسكون القاف ونقل ايضا بكسرها كالهاء
وسكون الراء علم له وهو صاحب حروب الشام ولقبه
قيصر وكذا كان كل من ملك الروم كما ان من ملك فارس
يسمى بكسرى وملك الحبشة بالنجاشي وملك الترك
بخاقان وملك القبط بفرعون وملك مصر بالعزيز و
ملك حمير بتبع وكان من امره قل ان النبي عم ارسل
له مكتوبا مع دحية يدعوه فيه الي الاسلام وكان
ح بالقدس وقد اتفق له انه قبل وصوله بليلة ينظر
فى النجوم وكان مع ما اتاه الله تعالى من الملك جزاء
ينظر فى النجوم فراى علايم شان النبي عم وظهور
دينه وانتشاره ونسخه لساير الاديان فاصبح مضطربا
واخبر بذلك اعيان دولته فبينما هم فى ذلك اذ جاء
كتاب رسول الله صلعم فامرهم ح بان ياتوه باناس
من العرب وكان ابو سفيان فى ركب من قريش تجارا
بالشام وذلك فى المدة التى ماد رسول الله صلعم

ابا سفيان

ابا سفيان وكفار قريش فيها لمجيء بهم لهم قل فسالهم
عن احواله صلعم وخصاله وافعاله واقواله فاخبره
ابو سفيان بذلك فكان من امره عند سماع ذلك ان قال
ان كان ما تقول حقا فسيملك موضع قدمي هاتين
وقد كنت اعلم انه خارج ولم اظنه انه منكم فلو انى
اعلم انى اخلص اليه لتجشمت لقاءه ولو كنت عنده
لغسلت عن قدميه ورجع هرقل من القدس فلما دخل
حمص اتاه مكتوب من صاحب له يماثله فى العلم يخبر
فيه بشان النبى عليه السلام وانه نبي ووفق راي
هرقل فجمع عظماء الروم وعرض عليهم متابعة النبي
عم فاعرضوا ونفروا عنه فلما ايس من ايمانهم ردهم
اليه وقال انى قلت ذلك لاختبر به شدتكم على دينكم
فسجدوا له ورضوا عنه وكان ذلك آخر شانه فاثر
الكفر على الايمان خوف زوال رياسته وحب الرياسة
الدنيوية هو الثالث من امراض القلب وهي اي الرياسة

الثالث من امراض القلب حب الرياسة

مهلك القلوب لشدة تسلطها على القلوب وتمكنها فيهم
وتسمى جاها وشرفا وصيتا ومما يدل على ان الرياسة من
الامراض ما خرج الترمذي والنسائي وقال الترمذي
حسن صحيح عن كعب بن مالك رض عن النبي صلعم انه
قال ما ذئبان جايعان ارسلا في غنم بافسد لها اي
لتلك الغنم من حرص المرء على المال والشرف لدينه متعلق
بافسد اي ان كلا من المال والشرف يفعل في دين صاحبه
من الفساد والهلاك ما يفعله الذئب في غنم ارسل فيها
فانه ما لما دلت على نفي الزيادة كان اقل المفهوم تساوي
الحرص والذئبين في اصل الفعل وتثنية مدخول ما في
مقابلة المال والشرف فان حرص كل منهما مفسد خرج
البيهقي عن انس رض انه قال صلعم حسب امرئ
من الشر الا من عصمه الله تعالى ان يشير الناس اليه
بالاصابع في دينه ودنياه يريد ان من بلغ في دينه و
دنياه ذلك كثيرا ما يداخله الغرور والعجب واتكل على

عمله وكل

عمله وكل من هذه خواطر مهلكات لا ينجو منها الا من
عصمه الله تعالى او ان من اشار اليه الناس بالاصابع كان
مشهورا بينهم فيأتيه الشر من جهتهم الا من عصمه الله
تعالى منهم خرج الديلمي في مسنده عن ابن عباس رض
انه قال صلعم حب الثناء من الناس يعمي ويصم بان
يكره من ابتلي بذلك استماع معايبه لشغفه باستماعه
مآثره ولا يلتفت الى ما يصدر عنه من قبيح الفعال لا
شتغاله بثناء جميلها والثناء في نفسه ليس بمحمود ولا
مذموم وانما يحمد ويذم بحسب المقاصد فمن قصده
علما بوجه يستحب فذلك محمود وهو طريق ابراهيم
عم حيث قال واجعل لي لسان صدق في الاخرين اي
اجعلني بحيث افعل ما اذا مدحت بشيء يكون مادحي
صادقا والمذموم منه ان يميل اليه من غير تجربة لفعل
ما يقتضيه وقد توعد الله تعالى على ذلك وقال تعالى
ولا تحسبن الذين يفرحون بما اتوا ويحبون ان يحمدوا

بما لم يفعلوا الاية هذا من الناس واما الثناء من نفسه
فشناعة بينة وفضاحة ظاهرة روي هذا الحديث
كثير من اهل العلم ولكن رواه احمد بلفظ حبك الشئ
يعمي ويصم وحسنه السخاوي في المقاصد الحسنة وكذا
ابن عساكر عن عبد الله بن انيس رضـ وحسنه المناوي
وسببه اي سبب حب الرياسة الدنيوية ثلثة اشياء مطلب ٦٨
اى واحد منها احدها التوسل بالجاه الى ما حرم من
مشتهياة النفس ومراداتها وهذا اي وحب الرياسة
الذي سببه ما ذكر حرام لان المراد بمشتهياة النفس و
مراداتها غير المباح وثانيها اى اسباب حب الرياسة
التوسل به اي بالجاه الى اخذ الحقوق وتحصيل الحرام
المستحب او المباح او رفع الظلم والشواغل والتفرغ
للعبادة او الى تنفيذ الحق واعزاز الدين واصلاح الخلق
بالامر بالمعروف والنهي عن المنكر فهذا ان خلا من المحظور
كالرياء والتلبيس وترك الواجب والسنة فجائز لاباس

بطلبه وحبه بل مستحب فينبغي طلبه قال الله تعالى حكاية
عمن اثنى عليه من عباده واجعلنا للمتقين اماما فثناء
الله تعالى عليه بطلب الامامة يدل على استحبابه وطلبهم
ذلك انما هو للامر بالمعروف والنهي عن المنكر مخلصين
لله تعالى والا اي وان لم يخل حب الجاه للامر بالمعروف
والنهي عن المنكر من المحظور فلا يستحب بل لا يجوز
لان مجرد النية لا تؤثر في المحرمات والمكروهات فلا تحل
بتعاطيها بنية الحل ولا تباح بل ربما تغلظ حكم المحرم
والمكروه بضم نية الحل والاباحة اليه وثالثها التلذذ به
اي بالجاه نفسه تاكيد للضمير المجرور وظنه كمالا وهذا
كحب المال الحلال للتنعم والتلذذ به وحبه اما ان يخلو
عن المحظور او لا فان خلا عن المحظور فليس بحرام و
لكنه مذموم لكون صاحبه مقصور الهم على مراعاة
الخلق اي يصرف همته في مراعاتهم وخوف اى وهو
مذموم ايضا لخوف تاديته الى المراياة لاجلهم والنفاق

باظهار ما ليس فيه من الكمالات لاقتناص قلوبهم ولخوف
تاديته الى التلبيس والخدعة والكذب والعجب ونحوها
من المحظورات التي ترتكب لاجل تحصيل المال وعلاجه مطلب ٦٨
اى علاج حب الرياسة والجاه ان يعلم المبتلى به انه اي
الجاه ليس بكمال حقيقي لفنائه وكدورته فان الكمال
الحقيقي ما بقي من الصالحات ومعرفة غوائله المذكورة
من العمى عن الحق والصمم عن استماعه وجلب الشر وافساد
الدين وغيرها مما ينتهى الامر به الى الكفر الجحودي ومن
علاجه ايضا ان يعمل من الاعمال المباحة ما يسقط الجاه
عن قلوب الخلق من الامور الخسيسة المباحة فان الخلق
اذا سمعت بمآثر انسان ربطت القلوب به مما يعتقدوا
من الجميل فاذا اطلعوا على ما ينافي اعتقادهم انخلت
قلوبهم عنه ونفرت فيسلم منهم كما روي ان بعض الملوك
قصد بعض الزهاد فلما علم الزاهد بقربه استدعى طعاما
وبقلا واخذ ياكل بشره ويعظم اللقمة بان ياخذ بغرفة

واحدة كثيرا من الطعام فيدخله في فيه فلما نظر اليه
الملك سقط من عينه اي احتقره وانصرف فقال الزا
هد الحمد لله الذي صرفك عني فان الاكل بشره وتكبير
اللقمة وان كان مباحا ليس من صنيع ارباب الزهد
فلما رآه الملك ظنه عادة له وعادات اهل الزهد خلاف
ذلك فنفر عنه ولم يدر انه حيلة للفرار من فتنة النفس
واقوى الطرق في قطع الجاه الاعتزال عن الناس الى موضع
الخمول وهو ما لا يلتفت اليه الناس من الاماكن والجاه
انما يذم اذا كان بحب وحرص لنيل اللذات والشهوات
لما يؤدي اليه الحب لذلك والحرص عليه واما الجاه بلا
حب له ولا حرص عليه للذة العاجلة فليس بمذموم
بل هو من النعم الكبار للرب المتعال ومن علامات عناية
الرب بعبده المداومة على الطاعات فاي جاه اعظم
من جاه الانبياء وجاه الخلفاء الراشدين فيه ظهر
الدين الحق واشتهر واضمحل الباطل فانمحق واندثر

والسبب الثالث للكفر الجحودي وهو اخر اسبابه خوف
الذم والتعيير ككفر ابي طالب على ما عليه الائمة الاربعة
وعزى له الطيبي وكذا الواحدي هذه البيتين وهي
وعرضت دينا لا محالة انه من خير اديان البرية دينا
لولا الملامة او حذاري سبة لوجدتني سمحا بذاك م
مبينا وفي صحيح البخاري من حديث سعيد بن المسيب
عن ابيه انه اخبره انه لما حضرت ابا طالب الوفات
جاء رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فوجد عنده
ابا جهل بن هشام وعبد الله ابن ابي امية بن المغيرة
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لابي طالب يا عم
قل لا اله الا الله كلمة اشهد لك بها عند الله فقال ابو جهل
وعبد الله بن ابي امية يا ابا طالب اترغب عن ملة عبد
المطلب فلم يزل رسول الله صلعم يعرضها عليه ويعوده
بتلك المقالة حتى قال ابو طالب اخر ما كلمهم هو على ملة
عبد المطلب وابى ان يقول لا اله الا الله فقال رسول الله

صلعم امالك

صلعم اما لك والله لاستغفرن لك ما لم انه عنه فانزل الله
تعالى فيه ما كان للنبي الايه وهو اي خوف الذم والتعيير
الرابع من منكرات القلب الاترى انه تتناهى غوائله الى
الايقاع في الكفر الجحودي والخامس من افاة القلب
حب المدح والثناء وهما اي الرابع والخامس من افاة
القلب كحب الرياسة سببا اي في انه لكل منهما ثلثة
اسباب وحكما فكما ان حب الرياسة ينقسم الى حرام و
مستحب ومذموم فكذا هما وعلاجا فما مر في حب الرياسة
من العلاج يصلح علاجا لهما ولما لم يتحدا في السببية و
ان تساويا في العدد من حيث ان لكل منهما ثلثة اسباب
قال غير ان السببين الاولين في الاول وهو خوف الذم
عدم التوسل والسبب الثالث فيه التألم بشعور النقصان
وعدم ملك القلوب والحشمة فيها اي في القلوب ولما كان
حب الرياسة والجاه ليس اولا وبالذات بل لما يتوسل اليه
بها فهو ثان وبالعرض وذلك لانه من حيث ان بالرياسة

التي يجب تطهيره منها

سوره الافعال

ومنكراتها

مبتداء

تمييز

تمييز

والجاه يتوسّل الى نيل المشتهيات فيما يحرم من حبّها ويتوسّل
الى تحصيل المستباح ودفع الظلم واصلاح الخلق فيما يباح
ويستحبّ من حبّها كما عرفته في مجلّه أُحِبَّ لا لمجرّد كونها
رياسة اشترك خوف عدم التوسّل الى هذه المذكورات مع
حبّ الرياسة التي هي التوسّل اليها في علاجه ويوضحه انّ
من خاف الذمّ لمنع هداية الغير وادخال الحقّ في قلبه جاز
له ذلك بل استحبّ ومن خاف الذمّ لمنعه له عن بعض الاغراض
الدنيويّة المحظورة حرم عليه والسبب الثالث لما لم يكن كذلك
بل افترق عن السببين الاولين كما تراه فلم يصلح ان يكون
علاج حبّ الرياسة علاجاً له افرد له علاجاً على حدة فقال
وعلاجه انْ تُحضِر قلبك بالتفكّر في انّ الذّام لا يخلو امّا
ان يكون صادقاً او كاذباً فهو ان كان صادقاً لا يخلو امّا
ان يذمّني بعيبٍ لم اطّلع عليه قبلُ او اطّلعت عليه ثمّ
نسيته او اغفلته وح فقد عرّفني بعيبي او ذكّرني و
نبّهني على عيبي وذلك العيب لا يخلو امّا ان يكون ممكن
الزوال

الزوّال او غير ممكن الزوّال فان كان ممكن الزوّال فاجتهد
في ازالته فهو اي الذّم ح نعمة للمذموم توجب عليه الفرح
والحبّ والثناء والمكافاة لمعطيها لانّه كان سبباً لازالة
ذلك العيب ولو وصليّة اراد قدحي وطعني اذ نيّته
لا تؤثّر فيها اي في تلك النعمة وهي كون الذمّ سبباً لازالة
العيب ولا تخرجها من ان تنفع لي بل تزيد في النعمة اصـ
الصيرورة ذمّه ح لمزاً وهو الطعن في العرض عادةً
او غيبةً فيكون بسبب لمزه وغيبته لي مُهْدِياً الىّ بعض
حسناته اذ قصاص الحقوق يومئذ بالحسنات ان
كانت او مُنقِذاً لي عن بعض ذنوبي فانّه عند عدم الحسنات
يُؤخَذ من ذنوب صاحب الحقّ بقدره فتُطرح على ظالمه
فيضاعف النعمة بسبب نيّته قدحي فايّ الالم يعني انّ
من نظر فيما ذكر لم يجد الم الذمّ وتالّم الشعور بالنقصان
لانّهما صارا عنده سبب الفرح حيث ازال ما به من العيبُ
وان لم يمكن زواله كالنقصان في الخلقة يحصل لي النعمة

الثانية وهي حصول حسناته لي او ذهاب بعض سيئاتي

عني لان الذم بما يعلم عدم امكان زواله غيبة وان كان

كاذبا بان لم يكن بي ما ذكر من العيب فقد بهتني يعني

افترى علي واضر نفسه بذهاب حسناته وكسب السيئات

وحصل لي النعمة الثانية اكبر واعظم من حصول الاول

حيث ذكرني بما لا يمكن زواله من عيوبي بقصد ذمي و

الحاصل انني على كل حالة كنت رابحا على من ذمني وهو

خاسر والرابع يوجب الفرح لا الالم والترح وناهيك بربح

تلقاه في الاخرة فالالم من الذم انما يحصل لمن قصر

نظره على الدنيا واما طالب الاخرة فالحاصل له الفرح و

النشاط وقد تم علاج السبب للمرض الاول واما المرض

الثاني وهو حب المدح فسبباه الاوليان هما التوسل فحكمها

وعلاجها حكم حب الرياسة وعلاجه فحب الثناء والمدح

ليتوسل به الى امر معروف او نهي منكر او اعزاز دين

مستحب وحبه ليتوسل به الى المحظور من الشهوات

النفسانية حرام وعلاجه علاج حب الرياسة لذلك

واما السبب الثالث فليس بحالهما ولذا افرده بالذكر و

مطلب

ذكر له علاجا على حدة فقال والسبب الثالث في حب المدح

هو التلذذ بشعور النفس الكمال وذلك الشعور يحصل

بتعريف المادح او تذكيره في حالة التصدق وهو ما اذا كان

ما ذكر المادح موجودا بممدوحه والتلذذ بشعورها بملك

قلب المادح وسببية لملك قلوب الاخرين وحشمتها غير

المادح فان المدح على قصد الثناء لا يكون الا من محب ويكون

سببا لميل قلب سامعيه الى الممدوح ولرقة القلب واستحيائه

وفي كل ذلك تلذذ للنفس وعلاج الثاني قد سبق في علاج

السبب الثالث لحب الرياسة لانه نظيره وذلك ان يعلم

انه ليس بكمال حقيقي لفنائه وكدورته ومعرفة غوائل

ميل القلوب والشهرة عند الناس وان يعمل ما يسقطه من

القلوب من الاعمال الخسيسة المباحة والسبب الاول

وهو التلذذ بشعور النفس الكمال ان كان الكمال دنيويا

فكالثاني من حيث العلاج وان كان الكمال اخرويا فالكمال
الاخروي فهو العلم والعمل فقط وخيريتهما ونفعهما في
الآخرة موقوفة علي استجماع الشرايط كالاخلاص علما
والعمل بالعلم وعدم الاحباط بالكفر الى الموت والا اى و
ان لم تستجمع الشرايط بان كان رياء او احبط بالكفر مثلا
فينقلبان شرا وخسرا فيوجبان خوفا وحزنا وهي اي
الشرايط مجهولة مشكوكة بل هي عدمها مظنونة غالبة
اى شيء من العدم مظنون وجودها لان النفس لامارة
بالسوء كما اخبر الله تعالى عنها بذلك وشياطين الجن
والانس صارفة عنها تعليل لكونها عدما غير مقطوع
بوجودها فان ما امرت النفس بفعل مقابله وسلطت
شياطين الانس وشياطين الجن على المنع عن فعله لا
جرم لا يقطع بوجوده الا لمن اخبر الله تعالى بعنايته و
عصمته له فسببيتهما اى سببية العلم والعمل للخشية
والوجل اولى واقرب منها اي من سببيتهما للفرح

والامن عند سالك طريق الآخرة فلذا قال الله تعالى انما
يخشى الله من عباده العلماء وفسر رسول الله صلعم قوله
تعالى والذين يؤتون ما آتوا وقلوبهم وجلة بالذين يعملون
الصالحات روى احمد وكذا الحاكم وصححه عن عايشة
رض انها سألت رسول الله صلعم عن قوله تعالى والذين
يؤتون ما آتوا وقلوبهم وجلة فقالت اهو الرجل يسرق
ويزني ويشرب الخمر وهو مع ذلك يخاف الله تعالى قال
لا ولكنه الرجل يصوم ويتصدق ويصلي ومع ذلك يخاف
الله ان لا يتقبل منه ومن ارهب ما وجدت في هذا ما
خرجه البخاري في صحيحه عن خارجة بن زيد الانصاري
ان ام العلاء امرأة من نسائهم وقد بايعت النبي صلعم
اخبرته ان عثمان بن مظعون طار لهم سهمه في السكنى
حين اقرع الانصار سكنى المهاجرين قالت ام العلاء
فسكن عندنا عثمان بن مظعون فاشتكى فمرضناه
حتى اذا توفي وجعلناه في ثيابه دخل علينا رسول الله

صلى الله تعالى عليه وسلم فقلت رحمة الله عليك لقد
اكرمك الله فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وما يدريك
ربك ان الله اكرمه فقلت لا ادري بابي وامي يا رسول الله
فقال رسول الله صلعم اما عثمان فقد جاءه والله اليقين
واني لارجو له الخير والله ما ادري وانا رسول الله
ما يفعل بي قالت فوالله لا ازكي احداً بعده ابداً وسيجي
ضرر المدح في آفات اللسان ان شاء الله تعالى ولما
فرغ عن ذكر نوعي الكفر شرع في النوع الثالث فقال ۷۱ النوع الثالث كفر حكمي
والنوع الثالث كفر حكمي وهو ما جعله الشارع امارة
بفتح الهمزة بمعنى علامة التكذيب بما جاء به الرسول صلعم
كاستخفاف ما يجب تعظيمه من الله تعالى من بيان
من الضمير المجرور جيء به لعدم ذكر ما يجب التعظيم
مستوعباً وعدل عن نحو ادوات التشبيه تادباً وكتبه
وملائكته ورسله وكلامه واليوم الآخر وما فيه من المخاوف
والكرامات كالحوض والشفاعة والجنة والنار والميزان
والحساب

والحساب والشريعة وعلومها كالتفسير والحديث والرضاء
بكفر نفسه مطلقاً بالاتفاق والرضاء بكفر غيره استحساناً
له او استجازة بالاتفاق ايضاً والرضاء بكفر الغير
مطلقاً عند البعض ذكر شيخ الاسلام خواهر زاده في
شرح السير ان الرضاء بكفر الغير انما يكون كفراً اذا كان
يستجيز الكفر او يستحسنه اما اذا لم يكن كذلك ولكن
احب الموت او القتل على الكفر لمن كان شريراً مؤذياً بطبعه
حتى ينتقم الله تعالى منه فهذا لا يكون كفراً ومن تامل قوله
تعالى ربنا اطمس على اموالهم واشدد على قلوبهم فلا يؤمنوا
يظهر له صحة ما ادعيناه وعلى هذا اذا دعى على ظالم وقال
اماته الله تعالى على الكفر او قال سلب الله تعالى عنه
الايمان ونحوه فلا يكفر اذا كان مراده ان ينتقم الله تعالى
منه على ظلمه وايذائه الخلق وقال صاحب الذخيرة قد عثرنا
على الرواية عن ابي حنيفة ان الرضاء بكفر الغير كفر من
غير تفصيل واعلم انه اذا كان في شيء وجوه توجب التكفير

ووجه واحد لا يوجبه فعلى المفتي ان يميل الى ذلك الوجه
اذا استفتى منه كما في الخلاصة وفي الذخيرة تحسيناً للظن
بالمؤمن ثم ان كان نية القائل الوجه الذي يمنع التكفير
فهو مسلم وان لم يكن لا ينفعه حمل المفتي كلامه على الصلاح
ويؤمر بالتوبة والاستغفار وتجديد النكاح بينه و
بين امرأته والتكلم بما يوجبه اى يوجب الكفر من غير
سبق لسان طايعاً حال كونه عالماً به كفر بالاتفاق
واما التكلم بما يوجبه حال كونه جاهلاً به انه كفر
فهو كفر عند عامة العلماء ذكر في المحيط ان من اتى بلفظ
الكفر مع علمه انها كفر ان كان عن اعتقاده لا شك انه
يكفر وان لم يعتقد او لم يعلم انها لفظة الكفر ولكن اتى بها
عن اختيار فقد كفر عند عامة العلماء ولا يعذر بالجهل
وان لم يكن قاصداً في ذلك بان اراد ان يتلفظ اخر فجرى
على لسانه عكسه فلا يكفر وفي الاجناس عن محمد رحمه نصاً
ان اراد ان يقول اكلت فقال كفرت لا يكفر وفي الخلاصة

ما يدل على

ما يدل على ان التلفظ بما يوهم الدلالة على ما يوجب الكفر
من غير اعتقاد ما يوجبه الدلالة كفر وهو من قال بالفارسية
من خدايم بغير همزة ويريد به من خودايم بالهمزة يكفر
وكذا الفعل اى وكما ان التكلم بما يوجب الكفر كفر كذا الفعل
بما يوجبه كفر ولو هزلاً ومزاحاً بلا اعتقاد مدلوله بل
مع اعتقاد خلافه فانه يكفر به عند الله تعالى ايضا لا
يفيده اعتقاد الحق وفي الفتاوى من تقلنس بقلنسوة
المجوس او خاط خرقة صفراء على العاتق او شد في الوسط
خيطاً وشبه نفسه باليهود والنصارى على طريق المزاح
والهزل كفر وفي الخلاصة ومن وضع قلنسوة المجوس
على رأسه قال بعضهم كفر وقال بعض المتأخرين ان كان
لضرورة البرد او لان البقرة لا تعطيه اللبن حتى
يلبسها لا يكفر والا كفر وفي المحيط ولكن الصحيح انه يكفر
مطلقاً وضرورة البرد ليس بشيء لامكان ان يمزقها و
يخرجها من تلك الهيئة حتى تصير شبه قطعة لبدفع

البرد فلا ضرورة الى لبسها على تلك الهيئة وفي الخلاصة
ومن شد على وسطه حبلا وقال هذا زنار كفر وفي المحيط
اذا جعل منديلا بلا شبه قلنسوة المجوس وضعه على رأسه
اختلفوا فيه قال بعضهم يكفر وقال اكثرهم لا يكفر بالمنديل
وفي المحيط واذا شد المسلم الزنار ودخل دار الحرب للتجارة
كفر وكذا قيل في لبس السواد وشد البابرة ولبس السراغ
وقيل ينبغي ان لا يكفر وفي الخلاصة عن الاستروشني
ان فعل لتخليص الاسارى لا يكفر والا كفر وفي الخلاصة
ومن اهدى البيضة الى المجوس يوم النيروز كفر وفي
الفتاوى الصغرى ومن اشترى يوم النيروز شيئا لم يكن
قبل ذلك ان اراد تعظيم النيروز كفر وان اتفق له الشراء
ولم يعلم ان اليوم يوم النيروز لا يكفر وفي الخلاصة
ومن قرأ القرآن على ضرب الدف والقضيب كفر وسببه
اي سبب الكفر المحكي قصد اظهار الظرافة والبلاغة و
اتيان الامر الغريب وتطييب المجلس واضحاك الحاضرين

بالهزل

بالهزل والهزء والمزاح كمن جلس على مكان مرتفع ويسألون
منه بطريق الاستهزاء ثم يضربونه بالوسايد وهم يضحكون
فانهم يكفرون جميعا لاستخفافهم بالشرع ذكره في المحيط
وفي سير الاجناس من تكلم بكلمة الكفر وضحك غيره يكفر
الضاحك الا ان يكون الضحك ضروريا بان يكون الكلام
مضحكا او سببه شدة الغضب والضجر وبالجملة بسببه
الخفة والشره على الكلام والمحاكاة للغير بان يفعل او
يقول ما يشاكل فعله او قوله وعدم حفظ اللسان و
الاعضاء وعدم المبالاة في امر الدين الا ترى ان الاستهانة
بالمعصية كبيرة كانت او صغيرة بان يعدها هينة
ترتكب من غير مبالاة وتجري مجرى المباحات كفر عند ائمتنا
كاستحلالها وفي الخلاصة رجل ارتكب صغيرة فقال
آخر تب فقال المرتكب ما فعلت حتى احتاج الى التوبة و
في المحيط او قال حتى اتوب كفر وفي تتمة الفتاوى ولو
قال لا اتوب حتى يشاء الله وراه عذرا كفر ذكر

في المحيط انّ من كفر بلسانه طايعًا وقلبه مطمئنّ با
بالايمان فهو كافر ولا ينفعه ما في قلبه لانّ الكافر تعرف
بما ينطوع به فاذا انطوع بالكفر كافر عندنا وعند الله تعالى
وفي الظهيرية ومن قيل له قم نذهب او اذهب الى مجلس
العلم فقال من يقدر على الاتيان بما يقولون او قال مالى
ومجلس العلم او قال لا يترد العلم في القصعة كفر لاستخفافه
بالعلم واهله وفي الفتاوى الصغرى من قال اى شيء
اعرف العلم كفر او قال قصعة ثريد خير من العلم كفر
وان قال خير من الله لا يحكم بكفره حتى ينوي التفضيل و
من قال اير ذكر الحمار في است علمك لفقيه او قال في است
فقهك كفر وفيه ومن قال لفقيه يذكر شيئًا من العلم
او يروي حديثًا صحيحًا هذا ليس بشيء ردًّا او قال الا شيء
يصلح هذا الكلام ينبغي ان يكون الدراهم لانّ الحرمة و
العزة للدراهم لا للعلم كفر وا او في الظهيرية ومن قال
لا يساوي بدرهم من لا درهم له كفر وفي المحيط من ذكر

عنده الشرع

عنده الشرع فتجشّا وصوّت بفيه كرهها او قال هذا
الشرع كفر وفيه صغيرة نصرانية تحت مسلم كبرت غير
معتوهة ولا مجنونة وهي لا تعرف دينًا من الاديان
ولا تصفه فانها تبين من زوجها وكذا الصغيرة المسلمة
اذا بلغت عاقلة وهي لا تعرف الاسلام ولا تصفه بانت
من زوجها لانهما جاهلتان ليست لهما ملّة مخصوصة
وهي شرط النكاح ابتداء وبقاءً ومحمد سمّى هذه في المبسوط
مرتدّةً لانا حكمنا باسلامهما بالتبعية والآن بكفرهما
لفقد التبعية ومعرفة دين فكانتا مرتدتين وفي جواهر
الفقه من قال قتل فلان حلال او مباح قبل ان يعلم
منه ردّة او قتل نفس بالجارحة عمدًا على غير حق
او يعلم منه زنى بعد احصان كفر ومن قال لهذا القاتل
صدقت او قال لآمر بقتل بغير حق او لقاتل سارق احيانًا
على وجه الخفية والاستتار موجدًا اجودت او احسنت
كفر وفي الخلاصة كافر اسلم فاعطي شيئًا فقال مسلم

ليت هو كافر فيسلم حتى يعطوني شيئا وفي المحيط
او عنى ذلك بقلبه كفر لكن في الذخيرة ومن خطر بقلبه
اشياء توجب الكفر ان تكلم بها وهو كاره لذلك لا يضره
وهو محض الايمان وفي جواهر الفقه او قال لبيك في
جواب من قال يا كافر او قال يا مجوسي او يا يهودي
او يا نصراني وفي المحيط او قال لمكان لبيك هيني
كذلك كفر وفي الخلاصة ان كنت كذلك ففارقني لا يكفر
وفي المحيط او قال انا كذلك او قال اذا انا هكذا فلا
تقم معي او عندي فالاظهر انه يكفر وفي الخلاصة
من قال لرمضان جاء الشهر الطويل وفي المحيط
او الشهر الثقيل او الضعيف او عند دخول رجب
او يعقبها وقعنا فيه تهاونا برمضان او بالمواسم
وفي الظهيرية وقعنا فيه مرة اخرى تهاونا بالشهور
المفضلة شرعا واستثقالا للطاعة او قال عند دخول
رجب بغنتنا اندرافتادم كفر وان اراد به تعب

تعب النفس لا وفي قاضيخان وجواهر الفقه ومن قيل له
الا تخاف الله او قيل الا تستحي من الله فقال لا كفر وفي
جواهر الفقه ومن قال لخصمه لا استحلفك بالله و
استحلفك بالطلاق وفي المحيط او بالعتاق كفر وفيه
وكذا لا استحلفه بالله ولكن بالطلاق او العتاق كفر و
كذا لو قال لخلفك او حلفه وضرط الحمار سواء او واحد
كفر وفي الخلاصة من قال لغيره يظلمك الله كما ظلمتني
كفر وفيها ولو قال احسن الله في حق كل احسان فالاساءة
مني كفر وفي المحيط او قال احسن الله الي كل احسان
فالاساءة مني كفر وفي فوز النجاة من قال الله يعلم اني
فعلت هذا وكان لم يفعله كفر ولو قال الله يعلم انه هكذا
وهو يكذب كفر وكذا لو قال الله يعلم انك احب الي من ولدي
وهو كاذب فيه كفر وفي جواهر الفقه ومن قال اعطني
برا اعطك يوم القيمة شعيرا او على العكس كفر وفي
قاضيخان من قال ابن العشرة اعطني عشرة اخرى تاخذ

يوم القيمة عشرين كفر وفي المحيط والفتاوي الصغري
من قال اذا اشتد مرضه او اشتد عليه ما شاء الله
امتني ان شئت مومنا وان شئت كافرا كفر ومن قال
حين اصيب بمصايب مختلفة يا رب اخذت مالي و
اخذت كذا وكذا فماذا تفعل ايضا لي او قال ولماذا تريد ان
تفعل او ما اشبه ذلك من الالفاظ اجاب عبد الكريم بن
محمد انه يكفر ولا يصدق بقوله اخطأت وفي فوز النجات
ومن قال لو قوانى الله تعالى لانتصف منك كفر لانه شك
في عدل الله تعالى وفي الظهيرية سلطان عطس فقال له
رجل يرحمك الله فقال آخر لا يقال للسلطان هكذا كفر
وفي الحاوي الفتاوي من مر على موذن يوذن فقال كذبت
وفي الحقايق او قال صوت طرفه حين سمع الاذان او قرأة
القرآن استهزاء وفي التتمة او قال لموذن يوذن استهزاء
لا اذانه من هذا المجذوم الذي يوذن وفي المحيط او قال
هذا صوت غير العارف او قال صوت الاجانب كفر في الكل

وان قال الغير

وان قال الغير للموذن لا تغني ان اذن بغير وقت استهزاء
او قال له هذا الالفاظ لا يكفر وفي الحاوي قيل لمسلم قل
لا اله الا الله فلم يقل كفر وفي جواهر الفقه قيل لضارب
الست بمسلم فقال عمدا لا كفر وان قال غلطا لا يكفر
وفي الظهيرية ومن قال لاخر اذهب معي الى الشرع فقال
الاخر لا اذهب حتى تاتي بالبيدق كفر وفي المحيط لانه
عاند الشرع ولو قال الى القاضي فقال لا اذهب لا يكفر
وفيه ومن قال الشرع وامثاله لا يفيد لي او لا ينفذ عندي
كفر وفي الظهيرية ولو قال اين كان الشرع والقاضي حين
اخذت الدراهم كفر وفي التتمة ومن قال معتذرا كنت
كافرا فاسلمت قيل يكفر وقيل لا وفي جواهر الفقه و
الخلاصة ومن قيل له تعلم هذا ان شاء الله فقال اعمل بلا
ان شاء الله كفر وفي فوز النجاة من قال لو امرني الله
بهذا لا امر لا افعله كفر وفي المحيط بكذا لم افعله كفر

مطلب ٧٢

وعلاجه اي علاج الكفر الحكمي ان يعرف اولا افاة الكفر
اذا حصل بعد الايمان من حبط الطاعات كلها وذهاب
النكاح وحل دمه وحرمة ذبيحته والعذاب المخلد في النار
لو مات بدون التوبة واعلم ان توبة اليأس مقبولة دون
ايمان اليأس لان الكافر اجنبي غير عارف بالله تعالى
وابتداء ايمانا وعرفانا والفاسق عارف وحاله حال البقاء
والبقاء اسهل من الابتداء هكذا مسطور في الفتاوى ثم
الدليل على قبولها مطلقا قوله تعالى وهو الذي يقبل التوبة
عن عباده وان يعرف ثانيا افات اللسان مما سيجيء ان
شاء الله تعالى ثم بعد معرفة افاة الكفر وافاة
اللسان ملازمة الصمت والسكوت وهما ترك الكلام
والصمت ابلغ ولذا قد يستعمل فيما لا قوة فيه للنطق فيقال
لما لم يكن له نطق الصامت وفي نسخة والسكون بدل السكوت
وهو اولى ويؤيده قوله وحفظ اللسان والاعضاء و
ملازمة الجد وترك الهزل والهزء والهزء ونحو ذلك

من الاسباب

من الاسباب وملازمة الدعاء والتضرع لله تعالى ان
يحفظه من الكفر خصوصا الدعاء الذي رواه ابو موسى
الاشعري رضي الله عنه خرجه احمد والطبراني قال المنذري
ورواته الى ابي علي يحتج بهم في الصحيح وابو علي وثقه
ابن حبان ولم ار احدا جرحه قال خطبنا رسول الله صلعم
ذات يوم فقال يا ايها الناس اتقوا هذا الشرك فانه
اخفى من دبيب النمل فقال له من شاء الله تعالى ان يقول
وكيف نتقيه وهو اخفى من دبيب النمل يا رسول الله قال
قولوا اللهم انا نعوذ بك ان نشرك بك شيئا نعلمه
ونستغفرك لما لا نعلمه وخرجه ابو يعلى من حديث حذيفة
رض وزاد تقول كل يوم ثلث مرات وقد توارث عن
السلف ان هذا الدعاء سبب العصمة عن الكفر وغائلة
الكفر العظمى حرمان دخول الجنة لما قال الله تعالى ان الله
حرمهما على الكافرين والعذاب المؤبد في النيران قال الله
تعالى والذين كفروا لهم نار جهنم لا يقضى عليهم فيموتوا ولا

يخفف عنهم من عذابها كذلك نجزي كل كفور وهم يصطر
خون فيها ربنا اخرجنا نعمل صالحا غير الذى كنا نعمل اولم
نعمركم ما يتذكر فيه من تذكر فذوقوا فما للظالمين من
نصير وسبب الايمان النظر والتامل في الايات الدالة
على وجود البارئ وعلى اتصافه باوصاف الكمال و
تنزهه عن صفات النقصان وفي الايات الدالة على
نبوة محمد وتيقن التابيد في النار ان مات على الكفر
والانكار لما جاء به محمد صلى الله تعالى عليه وسلم ورجاء
دخول الجنة دار القرار اذا مات على الايمان وفائدته
اى فائدة الايمان العظمى النجاة من التابيد المذكور في
غوائل الكفر والفوز بالدخول الموعود في فوايد الايمان
رزقنا الله واياكم التلذذ في جناته والنجاة من نيرانه
انه هو الكريم الغفور وقد تم الكلام على اول افاة
القلب والاخلاق الذميمة وهو الكفر بانواعه مشتملة
على بيان اربعة اخلاق ذميمة غير الكفر فاتضح لنا ان

خمسة

مطلب ٧٣

خمسة اخلاق ذميمة واسبابها وعلاجها من ستين خلقا
والسادس منها اعتقاد البدعة وقد مر الكلام عليها
مفصلا في الفصل الثاني من الباب الاول وسببه اي
سبب اعتقاد البدعة اتباع الهوى والاعتماد على العقل
والاعجاب بالراى والتقليد الواو هنا بمعنى او فكل واحد
من المذكورات يصلح سببا لا ان السبب جملتها فاما السبب
الاول وهو اتباع الهوى فهو السابع من افات القلب قال
الله تعالى فلا تتبعوا الهوى ان تعدلوا اي لاجل العدل
فجعل تعالى عدم اتباع الهوى علة لوجود العدل كما جعل
اتباعه سببا للاضلال في قوله تعالى ولا تتبع الهوى
فيضلك عن سبيل الله وكذا بشر من نهى النفس عنه بان
ليس له الا الجنة حيث قال الله تعالى واما من خاف
مقام ربه ونهى النفس عن الهوى فان الجنة هي المأوى
وقال تعالى ارايت من اتخذ الهه هواه فقد فضح و
شنع على من اتبع هواه حيث جيء بالاستفهام التعجبي

وشبهه تعالى باذل الحيوانات واخسها عند كل طائفة
حيث قال تعالى واتبع هواه فمثله كمثل الكلب وقال
تعالى ولا تتبع من اغفلنا قلبه عن ذكرنا واتبع هواه
واتبع هواه وكان امره فرطا اي كان امره تقدما على
الحق ونبذا للحق وراء ظهره بل اتبع الذين ظلموا اهوا
هم بغير علم ومن اضل ممن اتبع هواه جيئ بمن الاستفهامية
للانكار اي ليس احد اضل ممن اتبع هواه وكما ان
النصوص من الكتاب الناطق بالحق دالة على رداءة
الهوى وترديته كذلك النصوص من السنة الشاهدة
بالصدق مفصحة بذلك خرج البزار عن انس رضه عن
النبي صلعم انه قال في اخر حديث طويل واما المهلكات
فشح مطاع وهوى متبع واعجاب المرء بنفسه واوله
ثلث كفارات وثلث درجات وثلث منجيات وثلث مهلكات
فاما الكفارات فاسباغ الوضوء على السبرات وانتظار
الصلوة بعد الصلوة ونقل الاقدام الى الجماعات واما

الدرجات

الدرجات فاطعام الطعام وافشاء السلام والصلوة
بالليل والناس نيام واما المنجيات فالعدل في الغضب
والرضاء والقصد في الفقر والغناء وخشية الله
في السر والعلانية والمهلكات فشح مطاع الحديث قال
المنذري هو مروي عن جماعة من الصحابة واسانيده
وان لا يسلم شيء منها من مقال فهو بمجموعها حسن و
خرج ابن ابي الدنيا وكذا الديلمي عن علي رضه انه قال
صلعم ان اشد ما اخاف عليكم خصلتان اتباع الهوى
وطول الامل فاما اتباع الهوى فانه يعدل بك عن
الحق واما طول الامل فانه يحبب اليك الدنيا وكما ان
الحديث يدل على رذالة الهوى وذمه وشوم اتباعه
كذلك يدل رذالة الدنيا وذمها وشوم حبها وخرج
الترمذي وقال الحديث حسن وابن ماجه والحاكم و
قال صحيح عن شداد بن اوس رضه ان رسول الله صلى
الله تعالى عليه وسلم قال الكيس من دان نفسه وعمل

لما بعد الموت والعاجز من اتبع نفسه هواها وتمنى على
الله دان نفسه اى اذلها يقال دنته وادينه اذا اذللته
والكيس العاقل والعاجز المقصر فى الامور فكان اتباع
الهوي ناشئ عن التقصير وقلة النظر والمبالاة بامور
الدين وتمهيد النفس وتهذيب اخلاقها وتدبرها وتذ
للها فى طاعة الله تعالى ناشئ عن العقل والنظر فى الامور
ومراعاة عواقبها والاهتمام بالدين والتمنى طلب الشيء
مع عدم سببه العادي بخلاف الرجاء فانه طلب الشيء
مع وجود السبب فيتمنى من اتبع نفسه هواه يكون يطلب
ما اعد الله لمن دان نفسه من عباده وعمل من مرضاته
لما بعد الموت فالهوي مصدر هويه يهواه من باب علم مطلب ٧٤
اى احبه واشتهاه فهو حب النفس واشتهاؤها والمحبة
هى الميل على ما عرفته مقدما والنفس بالطبع مايلة الى
الشر امارة بالسوء فاتباع هواها يردي ويهلك لا
محالة لانه شر وسوء اما كون اتباع هوي النفس
مهلكا

مهلكا فى غير المباحات فظاهر لانه سبب العذاب والعقاب
والعتاب واما فيها اي واما كون اتباع الهوي فى المباحات
ايضا مهلكا فبعد كونه صفة البهيمة وكونه ركونا الى
الدنيا الدنية وشغلا شاغلا عن الطاعة وزاد الاخرة
فهو مفض الى المحظور وجار الى الشرور ومود الى الفجور
ومحمي للحرام وماوي للالام والاثام وصاحبه خسيس
دني لئيم رذيل بل هو لخنزير الشهوة خادم مطيع وعبد
دليل وانشدوا فى معنى ان متبع الهوي خادم لشهوته
ذليل لاجلها قولهم نون الهوان من الهوي مسروقة
فصريع كل هوي صريع هوان من الاهانة اي ان مغلوب
كل شهوة نفسانية مغلوب الذل والرذالة معرض للاهانة
فان نون الهوان اذا اخذت من الهوي كان اصله هوانا
وكذلك كان اصل الهوان هوي فاصل كل منهما فرع
الاخر وكانه يريد ان الهوان لا يتحقق بغير هوى و
مقابله اي مقابل اتباع الهوى المجاهدة مع النفس

وهي قطع النفس عن المألوفات وحملها على خلاف هواها
بتدريبها على الحق دائما وحبسها عن الهوى في عموم
الاوقات فيما اذا كان ميلها الى الحرام او ما يقرب منه فهي
اي مجاهدة النفس بضاعة العباد ورأس مال الزهاد
ومدار صلاح النفوس وتذليلها وملاك تقوية الارواح
وتصفيتها ووصولها واذا عرفت هذا فعليك ايها
السالك بالتشمر في منع النفس عن الهوى وحملها على
المجاهدة ان شئت من الله الهوى والا كنت ممن يتمنى
اذ بالمجاهدة ينال المنى قال الله تعالى والذين جاهدوا
فينا لنهدينهم سبلنا فاطلق الجهاد ليعم الظاهر
والباطن منه بانواعه وقال تعالى ومن جاهد فانما
يجاهد لنفسه ان الله لغني عن العالمين اي لا تنفعه
الطاعات ولا تضره المعاصي بيده ملكوت القلوب و
النواصي ولما افاد ما تقدم ان اعطاء النفس مشتهاها
من المباحات مذموم مطلقا وكان لها من ذلك نصيب

غير مذموم

مطلب

غير مذموم اخذ في بيانه فقال ثم اعلم ان المذموم
في [illegible] اتباع الهوى في المباحات الاصرار عليه لا من
حيث انه اتباع النفس في مشتهى مباح اذ طبع البشر
لا يحتمل المخالفة الكلية لانه مركب الشهوة ومحل
العجز والنقص ولانه اي منع النفس وحملها على
المجاهدة دائما في جميع الاوقات والحالات يؤدي الى
الغلو والافراط وقد مر في فصل الاقتصاد انه منهي
عنه اذ فيه رد رخصته صلى الله تعالى عليه وسلم وعدم
قبول هديته الشارع وتوسعته ولانه يورث الملالة
والسآمة المؤدية الى عدم المداومة المذموم جدا
في العبادة كما بيناه في فصل الاقتصاد ولذا اي ولكون
عدم المداومة في العبادات مذموما قال صلى الله عليه وسلم
ايها الناس خذوا من الاعمال ما تطيقون فان الله
لا يمل حتى تملوا اي ان الله تعالى لا يعرض عن عبده
اعراض الملول من الشيء حتى يعرض العبد عن طاعته

وذلك ان يقطع ما اعتاده منها وعدم المداومة عليه
وانّ احبّ الاعمال الى الله تعالى ما دام وان قلّ يعني اقرب
الاعمال الى رضائه تعالى واجزلها اجزاءً وثوابًا ما دام
عليه عبده من طاعاته تعالى خرّجه البخاريّ ومسلم
عن عايشة رضي الله عنها وفي رواية لمسلم خذوا
من العمل ما تطيقون فوالله لا يسئام الله تعالى حتّى تسئاموا
اي لا يمنع عن عبده الثواب حتّى يمتنع العبد عن طاعته
وعن علي رض انّه قال روّحوا القلوب فانّها اذا
اكرهت عميت اي اريحوها في بعض الاوقات من مكابرة
العبادات بمباح شرهت اليه لا عقاب فيه ولا ثواب و
في معناه ما رواه ابو بكر بن منعري في فوايده والقضاعيّ
في مسند الشهاب عن انس بن مالك رض في مراسله عن
ابن شهاب رض مرسلًا روّحوا القلوب ساعةً فساعةً
وعن ابي الدّرداء رض انّه قال اني لاستجمّ نفسي باللهو
ليكون عونا على الحقّ قيل هذا لاولئك الذين استولت

هموم الاخرة

هموم الاخرة على قلوبهم فتروّح بذلك خشية ان تحترق
والحال في زماننا بخلاف ذلك لاستيلاء هموم الدّنيا على
القلوب والصّحيح انّ المجاهدة بانواع الطاعات والمداومة
على الخير والعبادات لا تختصّ بزمان دون زمان ولا
بمكان دون مكان فالحمل على العموم ارجح ومن عامل الله
يرجح في لابدّ احيانًا ان يتناول من المشتهيات المباحة
استراحة اي لاجل استراحة القلب من التّعب وتحرّزا
عن السئامة وتحريكًا للنشاط على العبادة فلذا قال
الامام حجّة الاسلام رح لو سكن نشاطه اي نشاط
القايم لله وضعفت رغبته وعلم من نفسه ان الترفّه
بالنّوم او انّ الحديث او المزاح في ساعة من الزّمان يردّ
نشاطه فذلك افضل له من اداء الصّلوة مع الملال لانّ
ملاك الامر في الصّلوة رأسًا واساسًا حضور القلب و
التفهّم والتّعظيم والهيبة والرّجاء والحياء وحضور
القلب بتفرّغه عن غيرها هو ملابس له والتفهّم ان

يكون حاضراً مع المعنى واللفظ معاً فربما حاضراً مع
اللفظ غير حاضرٍ مع المعنى وهو مقام يتفاوت فيه الناس
فكم من معانٍ تسنح للمصلّى فى صلاته لم تكن خطرت
بقلبه ابداً ولهذا المعنى كانت الصّلوة تنهى عن الفحشاء
والمنكر والتعظيم ان يشاهد من لوح القلب نقش انّ الله
جلّ جلاله ذو العظمة والكبرياء لا غيره وانّ العبد مسخّر
مربوب ومنه يحصل الخشوع والهيبة ان يتولد من رؤ
ية معرفة الجلال خوفاً ينتشر منه على الاعضاء
ما تكاد تكلّ عن حمله لولا الرّجاء فانّ من لا يخاف لا
يسمّى هايبا والخوف من الاشياء الخسيسة لا يسمّى
هيبة والرّجاء بان يشرح النظر فى معرفة لطف الله
تعالى وكرمه وانواع انعامه واستغناء والحياء بان
يجيل النظر فى قصوره عن اداء حقّ الله تعالى مع معرفة
حقارة نفسه وخبث دخلها وقلّة خلوصها واخلاصها
وميلها الى الحظ العاجل وهذا لا يمكن مع الملال ففى الحقيقة

هذا اي

هذا اي اتباع الهوي فى المباحة لاجل النّشاط اتبّاع
للشرع معنًى وح لا يكون اتبّاعاً للهوي المحض ولمّا بيّن
الحال فى اوّل اسباب اعتقاد البدعة اخذ فى بيان باقى
الاسباب فقال والعجب اى الاعجاب بالرّاى وهو اسبابه
سيجيء ان شاء الله فى محلّ اقرب نسبة لذكره فيه من غيره
الثامن التقليد ٧٥
واما التقليد وهو احد اسباب البدعة فهو الثامن من
افات القلب وهو اى التقليد الاقتداء بالغير بمجرّد حسن
الظنّ اى حسن ظنّ المقلّد بمن قلّده بانّه على الحقّ والصّواب
من غير حجّة وتحقيق وذا لا يجوز فى العقايد بل لا بدّ
من نظر واستدلال ولو على طريق الاجمال قال تعالى
قل انظروا ماذا فى السّموات والارض اى تفكّروا فى خلق
السّموات والارض مستدلّين ببديع الصناعة على
وجود الصّانع وقدرته والايات فيه اى فى النظر و
الاستدلال وفى ذمّ المقلّدين فى الاعتقاد كثيرة جدّاً
وكذا الاجماع منعقد عليه اى على وجوب النظر من حيث

ان التقليد لا يكفي في الخروج عن عهدة الواجب فيما وجب
العلم به من اصول الاسلام لا على وجوب من حيث صحة
الايمان وعدم صحته او من حيث الكمال وعدمه اذ لا وجوب
عند ناس هاتين الجهتين ولذا قال المقلد في الاعتقاد
آثم وان كان ايمانه صحيحا عندنا خلافا للمعتزلة
في صحته وللامام ابي موسى الاشعري في كماله وقد تقدم
تحقيق ذلك فهذا حكم التقليد في الاعتقاد واما التقليد
في الاعمال فجائز لمن كان عدلا مجتهدا ولكن لما انقطع
الاجتهاد منذ زمان طويل لندور من توجد به شروطه
انحصر طريق معرفة مذهب المجتهد المقلد في الاعمال
في نقل كتاب معتبر متداول بين العلماء الظرف متعلق
بكل من الصفتين يعني كتاب معتبر بين العلماء ومتداول
بينهم مصحح لمن متعلق بقوله انحصر قدر على مطالعته
واستخراجه وقوله واخبار عدل موثوق به في علمه
وعمله عطف على قوله في نقل كتاب يعني ان من لم يقدر

على المطالعة

على المطالعة والاستخراج فطريق معرفته مذهب المجتهد
هذا ولما بني الحكم على انه لا بد من كتاب موصوف بالصفات
المذكورة ومن عدل موصوف بالوثاقة في العلم والعمل
فرع عليه قوله فلا يجوز العمل بكل كتاب ولا بقول
كل من تزيّى بزي العلماء والزي بكسر الزاي وتشديد
الياء الحسنة الهيئة ومقابل اعتقاد البدعة اعتقاد
اهل السنة والجماعة وسببه اي سبب هذا الاعتقاد
التمسك بالسنة وما عليه الصحابة واجماع الامة
وترك الهوى والاعجاب بالرأي مع النظر والاستدلال
ليحصل اليقين ويستولي الايمان على القلب ويخرج عن
دايرة التقليد والاجماع على وجوب الخروج عن عهدة
الواجب لان التقليد لا يكفي فيه فمجموع ما ذكر انما
هو سبب اعتقاد اهل السنة والجماعة في حق الخواص
واما سببه في حق العوام فهو التقليد بصاحبه
اي صاحب هذا الاعتقاد فان من قلد من حصل له

اعتقاد اهل السنة والجماعة بمجموع ما ذكر من الاسباب
حصل له ايضا ذلك الاعتقاد واثم لتركه النظر و
الاستدلال ولذا قال ولو مع اثم اي عندنا يحصل
اعتقاد اهل السنة والجماعة للمقلد ولو مع اثم
والتاسع من افات القلب الريا مصدر رأى يقال (٦ ٧ والتاسع الرياء)
راءيته رياءً ومراءاةً واصله الرئاء فالهمزة الاولى
عين الكلمة والثانية بدل من ياء هي لام الكلمة لانها
وقعت طرفا بعد الف زائدة وفيه سبعة مباحث
المبحث الاول في تعريفه وتقسيمه هو اي الرياء
لغة مطلقا اراءة الغير العمل وشرعا ارادة نفع
الدنيا بعمل من اعمال الاخرة كبكاء الواعظ جلباً
لقلوب اهل المجلس طامعاً في احسانهم اليه بذلك فان
بكاءه اذا خلص عن ذلك كان محض طاعة وعمل
آخرة اودليله اي بعمل ما يدل على الاعمال الاخروية
كاظهار السبحة من غير ذكر بل لارادة ما ذكر

اواعلامه بالرفع عطفا على ارادة محصر الرياء في
الاعلام على الوجه المذكور وفي ارادة النفع الدنيوي
بما ذكر احداً من الناس من غير اكراه ملجي الى اعلامه
الباعث على نفسه صفة اعلامه والضميران عايدان
الى العمل ولما كان اعلام الغير باعثاً على نفس العمل
كان رياءً وقيد النفس ليخرج الاعلام للترغيب في
الاعمال او الاقتداء او لغير ذلك فان الاعلام في ذلك
ليس باعثاً على نفس العمل فلا يكون رياءً وضده اي
ضد الرياء الاخلاص وهو اي الاخلاص تجريد قصد
التقرب الى الله تعالى بالطاعة عن نفع الدنيا وعن
الاعلام السابق في تعريف الرياء ويتم اي الاخلاص
الاحسان وهو اي الاحسان ان تعبد الله تعالى كانك
تراه خرج البخاري من حديث ابي هريرة رض قال كان
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بارزاً للناس فاتاه
جبرئيل فقال ما الايمان قال الايمان ان تؤمن بالله

وملائكته وكتبه ورسله وتؤمن بالبعث قال ما
الاسلام قال ان تعبد الله ولا تشرك به وتقيم الصلوة
وتؤتى الزكوة المفروضة وتصوم رمضان قال ما
الاحسان قال ان تعبد الله كانك تراه فانك ان لم
تكن تراه فانه يراك الحديث وقد يطلق الرياء على
حب المنزلة وقصدها فى قلوب الناس باعمال الدنيا
ويسمى هذا الرياء رياء اهل الدنيا وسيأتى ذكره ان
شاء الله تعالى ويسمى الاول بقسميه وهى ارادة
النفع الدنيوى بالعمل الاخروى واعلام الغير بالعمل
رياء اهل الدين فالقسم الاول منهما ان لم تقارنه
ارادة نفع الاخرة بان كان محض ارادة نفع الدنيا
فرياء محض وان قارنته فرياء خليط لاختلاط
ارادة نفع الاخرة وهو اما غالب او مساو او مغلوب
لان ارادة النفع الدنيوى اما ان تكون زائدا على
ارادة الاخروى او بالعكس او يكونا متساويين

والاول هو

والاول هو الغالب والثانى هو المغلوب والثالث هو
المساوى فالجملة خمسة الثلثة المذكورة والقسمين
الاولين والمراد الموصول بمعنى الذى يراد منه نفع
الدنيا اما خالق او مخلوق ونفع الدنيا اما جاه
او مال او قضاء شهوة او دفع ضر يسير وكل منهما
اى من هذه المنافع الدنيوية اما للتوسل الى عمل الاخرة
او لا اى او ليس للتوسل اليه والاول وهو النفع
الدنيوى الذى للتوسل الى عمل الاخرة من الخالق تعالى
اى العمل لارادة من الخالق ليس برياء كورود صلوة
الاستسقاء والاستخارة والحاجة ونحوها من الاعمال
الاخروية التى وردها الشرع لارادة النفع الدنيوى
من الله تعالى كقراءة الواقعة لدفع الفاقة كما جاء
مرفوعا عن ابن مسعود ومثل هذا فى السنة كثير
ولما كان نظر الشرع فى الاخرة اولا وبالذات وفى الدنيا
ثانيا وبالعرض جعل العمل لارادة ما يتوسل به الى

الاخرة من الخالق ليس برياء والعمل لا لارادة ما ليس كذلك
من المخلوق ايضا رياء فقال وغيره اى غير ما يعمل من
الاعمال الاخروية لارادة نفع دنيوى يتوسل به
الى الاخرة من الخالق كله رياء فالعمل لا لارادة نفع لا
يتوسل به الى الاخرة من الخالق رياء وكذا من غير
الخالق ايضا ولا لارادة نفع يتوسل به الى الاخرة من
الخالق ايضا رياء والحاصل العمل الاخروى لارادة
ما هو من المخلوق رياء مطلقا وعلى كل حال ومن الخالق
ايضا ان عدم التوسل الى الاخرة والا فلا ولما بين الحكم
فى احد قسمى الريا بالقسمة الاولى اللازمة من التعريف
اخذ فى بيان القسم الاخر منه وهو الاعلام على ما مر
فقال وان كان اعلام الغير باعثا على مجرد الاظهار
للاقتداء ونحوه من النيات الصالحة لا على نفس العمل
كما قيد به فى التعريف فليس برياء والحاصل ان قصد
الاعلام ان وجد حالة العمل فهو رياء وان لم يوجد

بان وجد

بان وجد العمل خالصا لله تعالى من غير قصد ثم حصل
مطلب ٧٧ الاعلام فليس برياء المبحث الثانى من المباحث السبعة
فيما به الرياء وهو اى ما به الرياء خمسة الاول منها
البدن وذلك اى سبب حصول الرياء به هو باظهار
النحول ليدل على قلة الاكل اى لاجل الدلالة على ذلك
وعلى شدة الاجتهاد فى العبادة وعلى غلبة خوف
الاخرة وكذا اظهار الاصفرار ليدل على سهر الليل
وعلى كثرة الحزن فى الدين وكذا ذبول الشفتين بضم الذال
المعجمة والباء الموحدة ذهاب طراوتهما وخفض الصوت
ليدل على الصوم وضعف الجوع ووقار الشرع وكذا
حلق الشارب ليدل على الورع واطراق الرأس ليدل
على الحياء من الله تعالى والخشية له والهدوء فى الحركة
ليدل الضعف من المجاهدة بالعبادة ونحو ذلك من
اظهار ما يدل على القرب والطاعة والاعمال الصالحة
والخيرات بقصد الدلالة على ذلك والا فليس برياء

وهذا المذكور من الاظهار راة في البدن لاجل الدلالة على
ماذكر من القربات رياء اهل الدين وسبب حصول
رياء اهل الدنيا فيه فهو باظهار السمن وصفاء اللون
واعتدال القامة وحسن الوجه ونظافة البدن
ونحوها من محسنات البدن والثاني من الخمسة التي
بها يحصل الرياء الزي بكسر الزاي التشكل كلبس الرجل
الصوف وتشمير الثياب الى قريب من نصف الساق
وكلبسه غليظ الثياب والمرقع والطيلسان ليظهر
بلبس ماذكر انه متبع للسنة وليتصرف اليه الاعين
بسبب تميزه لان غالب الناس على خلاف ماذكر من اللباس
وكذا لبس الثياب الخرقة ولبس الثياب الوسخة
ليدل به اى بذلك الملبس على استغراق الهم يعني الهمة
بالدين بمعنى ان جميع همته قد صرفها للقيام بامور
الدين فلا يلتفت الى دناسة الثياب ولا الى خروقها
وعدم التفرغ للخياطة والغسل لاستيعاب اوقاته

بمصالح

بمصالح الدين ان كان اهلا لمثل ذلك او ليدل على
التواضع وكسر النفس والفقر والزهد ان لم يكن اهلا
لما ذكر قبل او كان اهلا وقصد بلبسه ذلك ماذكر بعده
ويبلغ من امره انه لو كلف ان يلبس ثوبا وسطا ليس
بالجديد ولا الخليق جدا نظيفا ويفهم حكم الجديد بطريق
اولوية لكان عنده بمنزلة الذبح لخوفه ان يقول
الناس رغب في الدنيا ورجع عن الزهد ومنهم اى
من اهل رياء الزي من يريد القبول عند اهل الدنيا
من الملوك والاغنياء الذين يرغبون في الملابس
الفاخرة ويميلون اليها وعند اهل الصلاح الذين
يرغبون في منازل الاخرة ويحنون اليها فلو لبس
الثياب الخلقة والثياب الوسخة ازدرته اهل الدنيا
وهو لا يستشفي برواجه عند اهل الصلاح ولو
لبس الثياب الفاخرة ازدرته اهل الدين وهو ان
استشفي برواجه عند اهل الدنيا ولا يعلم اذا لبس

في الدنيا

الثياب الفاخرة زهده وصلاحه فلا يمال اليه ولا
يقبل عليه فيطلبون اى فلاجل الرواج عند الفريقين
والنتاج من الخليطين يطلب من ذكر من اهل رياء الزي
الاصواف الرقيقة والاكسية الرفيعة مما قيمتها قيمة
ثياب الاغنياء وهيئتها هيئة الصلحاء فيلتمسون
القبول عند الفريقين ويبلغ من امرهم انهم لو كلفوا
لبس خشن او وسخ لكان عندهم كالذبح خوفا
من السقوط من اعين الملوك والاغنياء ولو كلفوا
لبس ما يلبسه الاغنياء لعظم عليهم خوفا من ان يقال
رغبوا فى الدنيا وخوفا من ان لا يعلم انهم من اهل
الدين والصلاح والزهد هذا رياء اهل الدين من
هؤلاء ورياء اهل الدنيا بالثياب النفيسة و
المراكب الرفيعة اي الغالية الاثمان والمساكن الو
الواسعة يلبسون فى بيوتهم الثياب الخشنة ولا
يخرجون

يخرجون بها والامر الثالث من الامور الخمسة التى بها مطلب ٧٨
يحصل الريا القول كالوعظ والنطق بالحكمة والاخبا
والاثار لا لقصد انتفاع الغير بايضاح الحق والامر
باتباعه وبيان الباطل والنهى عن اقتفائه بل
اظهار الغزارة العلم ودلالة على شدة العناية ب
باحوال السلف وكذا تحريك الشفتين بالذكر لا لقصد
ان يناله ثواب عمل القلب واللسان بل لاراءة الغير
وكذا الامر بالمعروف والنهى عن المنكر بمشهد الخلق اذا
لم يكن ابتغاء لوجه الله بل لحب الرياس وكذا اظهار
الغضب للمنكرات اذا لم ينبعث عن القلب ارادت
ردع فاعلها بل لمجرد ارادة ذلك وكذا اظهار
الاسف على مقارفة الناس للمعاصى اذا لم يكن عن
انفعال القلب لشفقته على عباد الله تعالى من الو
قوع فى محارمه وكسبهم الاثام وجنيهم فى الاخرة
العقاب والعتاب والالام وكذا ترقيق الصوت

بقراءة القرآن اذا لم يكن اهتماما بتلاوته او لما اعتراه
من الخشية له بل ليدل بذلك على الحزن والخوف وكذا
ادّعاء حفظ القرآن والحديث ولقاء الشيوخ اذا لم
يكن لقصد ان يراجع في امور الدين ويتلقى عنه الحديث
ويدرس عليه القرآن ليظهر الحق فيتبع وتشتهر
السنة وتضمحل البدع ويرغب فيما يأتي به من
الحديث ويتلقى منه على وجه القبول وغير ذلك
من المصالح الاخروية بل كان لمجرد جلب القلوب
او لغيره من المصالح الدنيوية هذا اذا كان فيما
يدّعيه محقا والا فلا خفاء وكذا ذكر ما فعله
من الطاعات اذا لم يكن لترغيب من يعلم انه يقلده
في ذلك وكذا الرد على من يروي الحديث ببيان خلل
في نقله او في صحته او في لفظه اذا لم يرد بذلك الرد
دفع الدخايل والشوايب عن حديث رسول الله صلى
الله تعالى عليه وسلم بل ليعرف انه بصير بالاحاديث

وكذا المجادلة

وكذا المجادلة على قصد افحام الخصم اذا لم يكن لاظهار
الحق بل ليظهر للناس قوته في العلم والدين ونحو
ذلك من الاقوال التي اذا كانت خالصة عن المراآت
أثيب عليها عليها اذا اريد بها المراءاة او الاعراض الدنيوية
وهذا من الرياء القولي رياء اهل الدين واما رياء اهل
الدنيا فهو بالاشعار والامثال واظهار الفصاحة
والبلاغة فهي امور دنيوية اذا اريد بها الاراءة كانت
رياء والرابع مما يحصل به الرياء العمل كتطويل المصلي
القيام والركوع والسجود وتعديل الاركان واطراق
الرأس وترك الالتفات واظهار الهدوء والسكون و
تسوية القدمين والبدن اذا لم يفعل ذلك في الخلوة
بل يفعل في محضر الناس دون الخلوة وقس عليها ساير
العبادات فكل ما يفعله منها في محضر الناس حسبما يفعله
في الخلوة فليس برياء والا فرياء اهل الدين واما رياء
اهل الدنيا فهو بالتبختر وهو المشي مع تحريك الاكتاف

مطلب والرابع العمل

يمنه ويسرة عمداً والاختيال وهو الكبر والاعجاب بالمشي
وتقريب الخطا والاخذ باطراف الذيل ونحو ذلك من
الافعال والخامس من الامور التي بها الرياء وهو اخرها
الاصحاب والزائرون وذلك كمن يفرح بكثرتهم ومشيهم
خلفه عند ذهابه الى الجمعة او الدعوة ويباهي اي يفتخر
بهم على الغير ولا يذهب وحده ليقال انه مرشد كامل
له اتباع كثيرة هذا ان كان من اهل الدين ورياء اهل
الدنيا اي يكون فرحه بهم وبمشيهم خلفه ليقال انه ذو
قدرة وثروة وعبيد وخدم كثيرة وقدم المبحث الثاني
فيما به الرياء وهذا المبحث الثالث فيما له الرياء وهو ما مطلب ٧٩
يكون الرياء لاجله الجاه واستمالة القلوب اما ان يكون
غرضا من الرياء لذاته واما ان يكون غرضا من الرياء
للتوسل به الى معصية او مباح او طاعة في اعتقاده
متعلق بالتوسل يعني ان المعتبر قصد التوسل الى ذلك
لا الوجود الخارجي وقد تكون هذه الثلثة يعني المعصية
والمباح

والمباح والطاعة اغراضاً من الرياء بغير توسط جاه فتلك
اربعة الجاه واستمالة القلوب وهذه الثلثة ولكل اي
ولاجل كل من هذه الاربعة يقع الرياء اي اما الاول وهو
الرياء لاجل الجاه واستمالة القلوب فكمن يقصد بعبادته
ان يشتهر بالزهد والارشاد ويقصد بها كثرة المريدين
والاحباء فان عبادته رياء لاجل لاجل الجاه باشاعة
الزهد والارشاد ولاستمالة القلوب وكمن يمشي بعجلة
فيطلع عليه الناس فيترك العجلة كيلا يقال انه من
اهل اللهو والسهو لا من اهل الوقار فيكون تركه للعجلة
لاجل الجاه محافظةً عليه لانه اذا عُدّ عند الناس من
اهل اللهو والسهو وخرج عن سلك الوقار كان حطاً
لجاهه ومنهم اي ممن يقصد بمشيه عند اطلاع الناس
عليه ما يعدونه به من الوقار ولم يكن من عادته في الخلوة
ذلك اذا سمع هذا اي ذم ترك العجلة عند اطلاع الناس
استحيى ان يخالف مشيته في الخلوة مشيته بمرء اي

من الناس فيكلف نفسه المشية الحسنة في الخلوة ايضا
وذلك حتى اذا راه الناس لم يفتقر في مشيته الى التغيير
ويظن انه تخلص به اي بتكلفه حسن المشي في الخلوة
من الرياء والحال انه قد تضاعف به رياؤه فانه قبل كان
يفعل من تحسين المشي بمحضر الخلق رياء لانه لاجل الوقار
وبعد صار تحسينه في الخلوة ايضا لاجل ذلك فكان فيها
ايضا رياء فتضاعف رياؤه فضلا عن الخلاص منه
والحاصل انه انما يخلص عن الرياء لو كان فعله بملاء
الناس تابعا لفعله في الخلوة بان كان فعله الحياء من الله
تعالى وهو هنا انما يحسن مشيته في خلوته ليكون
كذلك في الملاء فيكون فعله في الخلوة تابعا لفعله في الملاء
وذلك لا يكون لحياء من الله تعالى فلا يخلص من الرياء و
الملاء اشراف القوم سموا بهم لانهم يملؤن عين الناظر
اليهم وكذلك اى وكما ان من يحسن مشيته في خلوته
لا للحياء من الله تعالى لا يخلص من الرياء بل يضاعف

رياؤه من سبق

رياؤه من سبق الى الضحك او يبدر منه المزاح فيخاف
ان ينظر اليه بعين الاحتقار فيتبع ذلك الذى بدر منه
من الضحك والمزاح بالاستغفار وتنفس الصعداء و
هو التنفس بتوجع ويقول ما اعظم غفلة الادمى
عن نفسه والحال ان الله تعالى يعلم منه انه لو كان في خلوة
لما كان يثقل عليه ذلك وانما ثقل عليه بمحضر من الناس
لانه يخاف ان ينظر اليه بعين الاحتقار لا بعين التوقير
فتضاعف رياؤه لان خوفه الواقع بعد ما يبدر منه
الضحك والمزاح رياء واستغفاره بعده مخافة
ان يحقر في اعين الناس رياء اخر وانما يخلص من الرياء
لو كان استغفاره خوفا من الله وحياء منه تعالى لا من
التحقير عند الناس والحياء منهم وكالذي يرى جماعة
يتهجدون او يصومون او يتصدقون فيوافقهم خيفة
ان ينسب الى الكسل ويلحق بالعوام والحال انه لو خلا
بنفسه لكان لا يفعل شيئا منه اى من كل من التهجد

مطلب

والتصدق والصوم وهو انما يخلص من الرياء لو كانت
موافقته لهم ابتغاء رضوان الله تعالى ورغبة فيما عنده
وكالذي يعطش في يوم ورد في صومه سنة واشتهرت
عند الناس كما في يوم عرفة او يوم عاشوراء وهو
بمحضر من الناس فلا يشرب خوفا من ان يعلم الناس
انه غير صايم وان اضطر اليه اي الى الشرب شرب ثم
ذكر لنفسه عذرا تصريحا او تعريضا بان يتعلل بمرض
اقتضى فرط العطش او يقول افطرت تطييبا لقلب
فلان والاول مثال التعريض والثاني مثال التصريح و
وقد لا يذكر ذلك اي لا يعتذر تصريحا او تعريضا متصلا
بشربه كيلا يظن انه يعتذر رياء ولكنه يصبر بعد
شربه ثم يذكر عذره تعريضا او صراحة في معرض
حكاية مثل ان يقول ان فلانا محب للاخوان شديد
الرغبة في ان ياكل الانسان من طعامه وقد الح
اليوم علي ولم اجد بدا من تطييب قلبه وهذا
تصريح

تصريح بافطاره تطييبا لقلب فلان في معرض الحكاية
ومثل ان يقول ان امي ضعيفة القلب مشفقة علي
تظن اني لو صمت يوما مرضت فلا تدعني ان اصوم
وهذا تعريض عن افطاره ذلك في معرض الحكاية و
الرياء كثير لا يمكن حصره ليجتنب بمعرفة افراده
بل انما الخلاص منه بالاخلاص وكذا ذكر المخلص بقوله
واما المخلص فلا يبالي كيف نظر الخلق اليه لان فعله
ابتغاء رضوان الله تعالى فلا ينصرف همته الا اليه
فان لم يكن له رغبة في الصوم وقد علم الله تعالى
منه ذلك اي عدم رغبته فلا يريد ان يعتقد غيره
اي غير الله تعالى ما يخالف علم الله تعالى وهو عدم
رغبته في الصوم فيكون ملبسا وان كان له رغبة
في الصوم قنع بعلم الله تعالى ولم يشرك فيه اي في
علم الله تعالى رغبته في الصوم غيره تعالى بان لا
يظهر صومه للمخلوق الا ان يخطر له ان في اظهاره

اقتداء غيره به فيظهره لان اظهاره ح ليس لغرض
دنيوي لكيون رياء بل للغرض الاخروي فيتزايد
خلاصه ولما ذكره من امثلة الرياء رياء اهل الدين
فقال واما مثال رياء اهل الدنيا فقوله وكمن يريد باظهار الشجاعة
وحسن التدبير الامارة والوزارة ونحوهما فقد علم
مما تقرر انه حصل بالرياء لاجل الجاه الرياء ان رياء
اهل الدنيا ورياء اهل الدين واما الثاني وهو الرياء مطلب ٨٠
لاجل المعصية وذكر له مثالين مثالا لما يجعل الجاه
واستمالة القلوب فيه وسيلة للمعصية ومثالا
لما تكون المعصية فيه غرضا من الرياء بلا واسطة جاه
فقال فكمن يرائي الناس بعبادته ويظهر التقوى والورع
والامتناع من اكل الشبهات ليعرف بالامانة فيولى
والاوقاف او مال الايتام او يودع الودايع
فيأخذها ويجحدها اطلق القصد ما عطف
عليه سوى الودايع لخطور طلبها فضلا عن
المراءاة

المراءاة بالعبادة لاجلها وذلك لان الطلب غالبا
يكون عن غرض دنيوي فاخطروه فمن لم يقصد
بعبادة الله تعالى ابتغاء رضوانه ويقصد تولي
ما ذكر يكون لقضاء الشهوات الدنيوية لا للقيام
بالاحكام الشرعية والنظر الى المنازل الاخروية
وكمن يظهر زي التصوف وهيئة الخشوع وكلام الحكمة
على سبيل الوعظ والتذكير ليتحبب الى امرأة او غلام لاجل
الفجور ففي الاول الوسيلة الى المعصية الجاه وهنا ا
استمالة القلوب وكمن يحضر مجلس العلم وحلق الذكر
لملاحظة النسوان والصبيان وهذا ما كانت المعصية
فيه غرضا من الرياء بلا واسطة وما ذكر رياء اهل
الدين ومثال رياء اهل الدنيا كمن يظهر الشجاعة وحسن
السياسة والضبط ليصل الى ولاية او وصاية
او نحوهما فيتمكن من المحرمات المشتهيات وقد حصل
الرياء ان حسبما ذكر انفا واما الثالث وهو الرياء لاجل

المباح فكمن يرائى بعبادته ليبذل له الاموال وترغب
فى نكاحه النساء وتسارع فى خدمته وحاجته الناس
فاذكر من الاعراض مباحة فاظهار العبادة لاجلها
رياء لاجل مباح وكمن يخفف الصلوة ويترك التعديل
والاداب فى الخلوة وتطيلها اى الصلوة ويرعى التعديل
والاداب فى الملاء فرارا من ايذاء الناس بمذمته وغيبته
اى يفعل لاجل ان لا يتاثم بلوم الناس له على ترك التعديل
والاداب وذكرهم له بما يكره فى غيابه لا اى لا يفعل
ذلك طلبا للمدح منهم قيد به ليخرج الريا لمعصية
اذ لو كان طلبا للمدح لكان من قبيل حب المدح بما لم
يفعل وهو محظور كما مر قال تعالى ويحبون ان يحمدوا
بما لم يفعلوا ولا ثوابا من الله تعالى وخرج بهذه الريا
لطاعة وكمن يصلى ويقرأ ويهلل لاخذ المال على ذلك
والتلذذ به اى بالمال هذا رياء اهل الدين لمباح و
اما رياء اهل الدنيا فهو كالمثال الاخير للثاني وهو

الرياء

الرياء لاجل المعصية يعنى كمن يظهر الشجاعة وحسن
السياسة والضبط ليصل الى المشتهيات من المباحات
فهو رياء باظهار امور دنيوية للوصول الى مباح
مطلب ٨١ واما الرابع فكالمثال الثانى للثالث يعنى كمن يخفف
الصلوة ويترك التعديل والاداب فى الخلوة ويطيلها
ويراعى التعديل والاداب فى الملاء اذا كان غرضه بذلك
صيانة الناس عن المعصية بالغيبة والذم لان قصد
صيانة الناس عن الوقوع فى المعصية عبادة و
وكالمتعلم يرائى بطاعته لينال عند المعلم رتبة
فيتعلم منه علما نافعا فان تعلم العلم كما علمت عبادة
وكالولد يرائى بعمله ليميل اليه قلب ابويه فيكون
بارا لهما وبرهما طاعة وكمن يرائى عند الاغنياء
لينال منهم مالا يتخذه عدة للعبادة او يرائى عند
الامراء والوزراء والقضاة لينال منهم منهم جاها
ومنصبا ليتفرغ به للعبادة ودفع الشواغل و

والظلم اولينفذ به قوله فى الامر بالمعروف والنهي
عن المنكر وكل ذلك طاعة وكمن يعطي له دراهم مسماة
عينها واقف اوغيره ليقراء جزء من كلام الله تعالى
اويصلي ركعة كذا اي في كل يوم اويهلل اويسبح او
يصلي على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ويعطي ثوابه
للمعطي اولاحد ابويه اى ابوي المعطي فيفعل ذلك
المسكين تلك العبادات طمعا للمال ليجعله عدة و
وقوة للعبادة ويظن (يجهل) انه حال وان ثوابه يصل الى
الامر وانه فى طاعة ففعله شيئا مما ذكر لاجل المال
رياء لان كلا ذكر عبادة جيئ بها لغير وجه الله
تعالى وتقويته بذلك على العباده طاعة لانه مسكين
وهو اسوء حالا من الفقير فانه ذا عندنا من ليس له
نصاب والمسكين من لا شيء له وعكس ذلك عند
الامام مالك وح ففعل المسكين شيئا مما ذكر لاجل
المال قاصدا للتقوية به على العبادة رياء لطاعة

واذا كان

واذا كان الحال فى المسكين كذا فكيف فى الفقير او
فيمن يملك نصابا اعلم ان العبادات انواع مالية
محضة كالزكوة والعشور والكفارات وبدنية محضة
كالصلوة والصوم وقراءة القران والاذكار ومركبة
منهما كالحج فانه مالي من حيث اشتراط الاستطاعة
ووجوب الاجزية بارتكاب محظوراته وبدني من
حيث الوقوف والطواف والسعي والنيابة فى
العبادات المالية جايزة مطلقا عند العجز والقدرة
وفى البدنية غير جايزة بحال وفى المركب منهما
تجوز عند العجز لا عند القدرة ولذا يجوز الحج عن
العاجز وعن محمد ان الحج يقع عن الحاج وللامر
ثواب النفقة لان الحج عبادة بدنية والمال شرط
لوجوبها فلا تجزئ فيها النيابة كالصوم والصلوة
وفيه اشعار بان العبادة البدنية تقع عن الفاعل
وللمعطي عليها ثواب الانفاق لكن ينبغي للمعطي

ان يقصد بما اعطاه الصلة لا الاجرة ويلتمس من
المعطى له الفعل باختياره بحيث لو لم يقراء مثلا لم
يقطع اعطاءه وكذا ينبغي للمعطى له ان يقراء لله تعالى
ويهدى الثواب للمعطي قاصدا للمجازاة على المعروف
وهل للمرء ان يجعل ثواب عمله لغيره ففي الهداية مذهب
اهل السنة والجماعة ان الانسان له ان يجعل ثواب
عمله لغيره صلوة او صدقة او صوما او غيرها يعني
قراءة القران او اذكار واصل ذلك ماروي الجماعة
ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وضحى بكبشين
احدهما عن نفسه والاخر عن امته وروي الدار
قطني ان رجلا سال النبي صلعم فقال لى ابوان
ابرهما حال حيوتهما فكيف لى ببرهما بعد موتهما
فقال صلعم ان من البر بعد البر ان تصلى لهما مع
صلوتك وتصوم لهما مع صلوتك وتصوم لهما مع
صيامك وروي ايضا عن علي رض ان النبي صلى الله

تعالى عليه

تعالى عليه وسلم قال من مر على المقابر وقراء قل هو
الله احد احد عشر مرة ثم وهب اجرها للاموات
اعطي من الاجر بعدد الاموات واجمع اهل العلم على
ان الدعاء للاموات ينفعهم ويصلهم ثوابه واختلفوا
في وصول قراءة القران فذهب ابن حنبل وجماعة
من اصحاب الشافعي انه يصل والاختيار ان يقول
اللهم اوصل مثل ثواب ماقرأته لفلان كما في الاذكار
للنووي وفي الخلاصة رجل اجلس على قبر اخيه رجلا
يقراء القران يكره عند ابي حنيفة ولا يكره عند محمد
ومشايخنا اخذوا بقول محمد ولكن يصلي او يهلل
في الملاء لمجرد اراءة الناس ليقتدوه ويتعلموا منه
كيفية العمل ويصير سببا لطاعتهم والحال انه لو لم
يره الناس لم يفعل وهذا ايضا رياء بخلاف ما لو كان
قصد الاقتداء باعثا على مجرد الاظهار لا الاحداث
بان كان ذلك دابه في السر وانما اعلنه للاقتداء فانه

ان يقصد بما اعطاه الصلة لا الاجرة ويلتمس من
المعطى له الفعل باختياره بحيث لو لم يقرء مثلا لم
يقطع اعطاءه وكذا ينبغي للمعطى له ان يقرء لله تعالى
ويهدى الثواب للمعطي قاصدا للمجازاة على المعروف
وهل للمرء ان يجعل ثواب عمله لغيره ففي الهداية مذهب
اهل السنة والجماعة ان الانسان له ان يجعل ثواب
عمله لغيره صلوة او صدقة او صوما او غيرها يعني
قراءة القران او اذكار واصل ذلك ما روي الجماعة
ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ضحى بكبشين
احدهما عن نفسه والاخر عن امته وروي الدار
قطني ان رجلا سال النبي صلعم فقال لي ابوان
ابرهما حال حيوتهما فكيف لي ببرهما بعد موتهما
فقال صلعم ان من البر بعد البر ان تصلي لهما مع
صلوتك وتصوم لهما مع صلوتك وتصوم لهما مع
صيامك وروي ايضا عن علي رض ان النبي صلى الله

تعالى عليه

تعالى عليه وسلم قال من مر على المقابر وقرء قل هو
الله احد احد عشر مرة ثم وهب اجرها للاموات
اعطي من الاجر بعدد الاموات واجمع اهل العلم على
ان الدعاء للاموات ينفعهم ويصلهم ثوابه واختلفوا
في وصول قراءة القران فذهب ابن حنبل وجماعة
من اصحاب الشافعي انه يصل والاختيار ان يقول
اللهم اوصل مثل ثواب ما قرأته لفلان كما في الاذكار
للنووي وفي الخلاصة رجل اجلس على قبر اخيه رجلا
يقرء القران يكره عند ابي حنيفة ولا يكره عند محمد
ومشايخنا اخذوا بقول محمد ولكن يصلي او يهلل
في الملاء لمجرد اراءة الناس ليقتدوه ويتعلموا منه
كيفية العمل ويصير سببا لطاعتهم والحال انه لو لم
يره الناس لم يفعل وهذا ايضا رياء بخلاف ما لو كان
قصد الاقتداء باعثا على مجرد الاظهار لا الاحداث
بان كان ذلك دابه في السر وانما اعلنه للاقتداء فانه

فانه ليس برياء بل هو مستحب وهذا رياء اهل الدين
واما رياء اهل الدنيا فهو باظهار الشجاعة ونحوها
ليصل الى ولاية لينفذ احكام الشرع ويصلح الناس
ويرفع الظلم والمنكرات اذا لم يرد بذلك وجه الله تعالى
والثواب عليه ثم ان الرياء جلي وخفي فالجلي هو الذي
يبعث على العمل ويحمل عليه لا لمقصد الثواب كما مر والخفي
ما يحمل على نفس العمل الا انه يخففه على العامل وينشطه
له كمن اعتاد عبادة رغبة في الثواب ويجد عند العمل
مشقة اذا ذهب ما يجده وتنشط للعمل عند اطلاع مطلب ٨٢
احد عليه والمص لما ذكر الرياء الجلي اخذ في بيان الرياء
الخفي وافرده في مبحث على حدة اهتماما فقال المبحث
الرابع في ذكر الرياء الخفي وذكر علاماته اعلم ان
الرياء قد يكون خفيا الى ان يكون اخفى من دبيب النمل
فيحتاج في معرفته الى علامات جلية تسهيلا لمعرفته
على القاصرين وتتميما للفائدة باجتنابه عند ظهور
العلامات

العلامات منها ان يسر باطلاع الناس على طاعته و
مدحهم له على الطاعة هذا ان كان سروره من غير ان
يلاحظ اقتداء غيره به وعليه يحمل ما اخرجه الترمذي
وغيره عن ابي هريرة رض قال قلت يا رسول الله بينا
انا في بيتي في مصلاي اذ دخل علي رجل فاعجبتني
الحال التي رآني عليها فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه و
سلم رحمك الله يا ابا هريرة لك اجران اجر السر و
اجر العلانية او من غير ان يلاحظ اطاعتهم لله تعالى
في مدحهم ومحبتهم للمطيع على بعض عبادته او
يستهزئ به او ينسبه الى الرياء فاذا دخل السرور
عند ملاحظته ما ذكر كان فرحا بنيلهم المنزلة من
الله تعالى وذلك عبادة لا بنيله المنزلة عندهم
ليكون رياء او من غيره ان يستدل به على حسن
صنع الله تعالى ونظره له حيث ستر القبيح واظهر
الجميل فيكون فرحه بجميل نظر الله تعالى له لا بحمد

الناس ولا قيام المنزلة في قلوبهم اذ منه يكون رياءً
وقد قال الله تعالى قل بفضل الله وبرحمته فبذلك
فليفرحوا اى ان يفرحوا بشئ فبفضل الله وبرحمته
فليفرحوا فانه لا احق منهما بالفرح او من غير ان
يستدل باظهار الله تعالى الجميل وستره القبيح في الدنيا
انه كذلك يفعل به في الاخرة كما جاء في الخبر مرفوعاً
في صحيح مسلم ان الله تعالى يدني عبده المؤمن و
يرخى عليه كنفه ويذكره بذنوبه ثم يقول له
سترتها عليك في الدنيا وانا استرها عليك اليوم فان
رح الفرح
السرور باحد هذه الاربعة حق وهى السرور
لاستدلاله باظهار الجميل في الدنيا على اظهاره في الاخرة
والسرور بجميل نظر الله له حيث ستر منه القبيح و
اظهر له الجميل والسرور بكون مدح المادحين له على
طاعته طاعة منهم لله تعالى والرابع السرور باقتداء
المطيعين به في الخير لا يدل على الرياء ولكن كثيراً ما

مايدخله

مايدخله تلبيس اى كثيراً مايدخل السرور بما ذكر
سرور بغيره من العوارض الدنيوية الموجبة للرياء
فليكن المسرور بسرور من هذه الاربعة على بصيرة مطلب
لئلا يدخل طاعته رياء او منها اى ومن علامات
الرياء الخفي ان يحب ان يوقره الناس ويثنوا عليه
وان ينشطوا في قضاء حوائجه وان يسامحوه في البيع
والشراء وان يوسعوا له في المكان فان قصر فيه اي
في امر من الامور المذكورة مقصر كان ابتاع فلم
يسامحه البايع او اتى محضراً فلم يفسح له المجالس
ثقل على قلبه ووجد لذلك استبعاداً كان نفسه
تتقاضا الاحترام على الطاعة التي اخفاها والحال
انه لو لم يكن سبقت منه تلك الطاعة لما كان يستبعد
ذلك والحاصل انه مهما لم يكن وجود العبادة كعدمها
عند العابد فيما يتعلق بالخلق لم يكن خاليا عن شوب
خفي من الريا وقيد الخلق احترازاً عما يتعلق بالحق

تعالى من الثواب والتوفيق اليها وغير ذلك ومهما أدرك
نفسه تفرقة بين ان يطلع على عبادته انسان
او بهيمة ففيه اي في سروره للاطلاع على عبادته
شعبة من الرياء الا ان يقارنه الملاحظة او الاستدلال
السابقان وقليل ماهم لمقتضى البشرية وميل الطبيعة
فليكن على بصيرة وحذر من التلبيس فان الناقد
بصير لا يخفى عليه قليل من الاعمال الصالحة وغيرها
ولا صغير من الذنوب وغيرها ومنها اي علامة الرياء
انه لو كان له صاحبان غني (بالمال) وفقير (من المال) وجد عند اقبال
الغني زيادة هزة اي فرح ونشاط في نفسه لاكرامه
والحال انه لم يكن تلك الهزة في نفسه لاكرامه الفقير
ايضا فهي علامة للرياء الا اذا كان في الغني زيادة علم
على الفقير او زيادة ورع عليه او كان له صداقة
سابقة او نحوهما من موجبات الاكرام غير الغنى
كسابقة احسان او كلمة معروف لان اكرامه للغنى
ح يكون

ح يكون لما به من الفضائل او مكافاة لما اولاه من
الفواضل فلا يكون رياء الا ان شابه (اي خالطه) غرض موالاة
فضل في المستقبل فمن كان استرواحه (راحة) الى مشاهدة
الاغنياء اكثر من استرواحه الى الفقراء بدون ما ذكر
من موجباته كالعلم والورع والصداقة والسوابق
فهو مراء وذلك الاسترواح علامة ريائه ومن
العلامات المختصة بالعالم (ذي العلم الظاهر) والواعظ (المذكر) والشيخ (المرشد) انه
اي الشان لو ظهر (بالبلد) من هو احسن منه وعظا واغزر
علما والناس اشد له قبولا ساءه ذلك وحسده
فكراهه علامة على ان في علمه ووعظه رياء خفي
نعم لا بأس بالغبطة وهي طلب مثل ما آتاه الله تعالى
ومنها اي ومن العلامات المختصة بالواعظ والعالم
ان الاكابر اذا حضروا مجلسه يغير كلامه عما كان
عليه تصنعا اي من غير اقتضاء واستمالة لقلوبهم
فيكون رياء نعم لو زاد على ما كان عليه ما يتعلق باصلاحهم

بلطف ورفق وانما يأتى لما يتعلق باصلاحهم باللطف
والرفق ليستدرجهم الى التوبة والصلاح فان النفوس
تأبى العنف والخشونة لاسيما نفوس الاكابر لحميتها
بالمال والجاه لحسن ذلك اى ما زاد فى مجلس وعظه
اودرسه لاصلاحهم ولكن محل تلبيس فليكن فيه
على بصيرة فان اشتبه عليه فلينظر الى الخلق بعين
واحدة اى ليستو عنده فى مجلس وعظه اودرسه
فقيرهم وغنيهم فيخلص عن الرياء المبحث الخامس مطلب ٨٣
فى احكام الرياء وبيان ما يحرم منه وما لا يحرم و
ما يذم منه وما يستحب وماله تأثير فى الطاعة
منه وما ليس له تأثير فيها اعلم ان الريا بعمل الدنيا
لا يحرم ان خلا عن التلبيس والتزوير ولم يتوسل
به الى المنهى عنه فهو بمجموع هذه حرام وكذا انفراده
اذا توسل الى المنهى عنه وخاليا عنها ليس بحرام
ولكن ان كان لحظ العاجل فمذموم والا اى وان

لم يكن الرياء

لم يكن الرياء بعمل الدنيا لحظ العاجل وهو الغرض
الدنيوى بان كان لغرض اخروى كأن كان اظهاره
للشجاعة ليتوصل الى ولاية فينفذ احكام الشرع
ويرفع البدع والمنكرات فيستحب لما بيّنا فى حب
الرياسة فى ثانى اسبابه وهو ان التوسل الى
تنفيذ الحق واعزاز الدين واصلاح الخلق بالامر
بالمعروف والنهى عن المنكر ان خلا عن المحظور
كالرياء والتلبيس وترك الواجب والسنة مستحب
واراد بالرياء هناك الريا المتوسل به الى المنهى بقرينة
قيد المحظور فلا ينافى كونه هنا مستحبا واما الريا
بالعبادة ودليلها فحرام كله هذا اذا كان باعثا
عليها كما عرفته آنفا بل ان كان فى اصل العبادة كمن
يصلى الفرض عند الناس ولا يصلى فى الخلوة فكفر
عند البعض قال فى التاتارخانية وفى الينابيع
قال ابراهيم بن يوسف لو صلى رياء فلا اجر له

وعليه الوزر وقال بعضهم يكفر انتهى ما ذكر في
التاتارخانية وممن قال يكفره الفقيه ابو الليث ه
ذكره في تنبيه الغافلين واغلظ فيه اي في تكفيره
حيث جعله منافقا تاما في الدرك الاسفل من النار
مع ال فرعون وهامان وهذا في اصل العبادة لما
ذكر واما في النفل فلا يكفر بل لا اجر له وعليه الوزر
وعليه يحمل قول ابراهيم بن يوسف كما في تتمة الفتاوى
ومن ترك فرضا تهاونا كفر بعد قوله من سجد او
صلى رياء كفر فانه اذا كان ترك فرض على طريق
التهاون كفر فكيف من يصلي لاجل المراءاة و
العياذ بالله تعالى واذا عدمت ترك وكون غرضه
اي المرائي منه اي من الرياء الطاعة كصيانة
الناس عن الغيبة وتحصيل العلم النافع وبر الوا
لدين والمال عدة للعبادة وقوة عليها وتفرغا لها (اي للعبادة)
ودفعا لمنافيها والجاه عطف على الطاعة كذلك

ايضا كمن

ايضا كمن يرائي عند الوزراء والامراء لينال منهم
جاها فينفذ قوله في الامر بالمعروف والنهي عن المنكر
او لينال منهم مالا يتخذه عدة للعبادة وقوة عليها
وكالمتعلم اذا رائى بطاعته المعلم ليتعلم منه علما
نافعا وكمن يرائي تعديل اركان الصلوة في الملاء
(اي ليمنعهم)
ليكف الناس عن المعصية بغيبتهم له ومذمتهم اياه
وهذا الغرض بعد تسليم صدقه لا يفيد ولا يجعله
حلالا فان قلت قول الفقهاء وكره خروجه من مسجد
اذن فيه قبل ان يصلي ما اذن لها وان صلى لا يكره الا
في الظهر والعشاء ان شرع في الاقامة يدل بتعليله
وهو قولهم لاتهام الناس له بانه من الخوارج الذين
لا يرون الصلوة خلف اهل السنة وفي غيرهما لا يكره
خروجه وان اقيمت لكراهة التنفل بعد الفجر والعصر
مطلقا وبعد المغرب بالثلث على ان فعل العبادة لمنع
تقول الناس طاعة يثاب عليها ويكره تركها وما

ذكره المص يشعر بحرمته وهذا خرق للاجماع قلنا
ان قول المص فيما ليس له اصل في الشرع ولو قول مجتهد
مجتهد واما ما كان له اصل فيه فهو ليس بمراد لانه
وان علل بامر ونحوه وجعل صيانة لعرض المؤمن
او ماله انما فعله اطاعة للشرع وامتثالا لامره
امره فلا يكون من الرياء في شيء فيصح قوله لانه
تلبيس وكذب فعلى عند الله تعالى الا ترى ان فعل من يراعي تعديل
الاركان في الملاء ينبئ انه لله تعالى وهو ليس كذلك
لانه مراءاة للناس وان كان لكفهم عن المعصية
بالغيبة والمذمة له وذلك عرض اخروي فهو ليس
خالصا لله تعالى اذ لا يكون خالصا عن الشوائب
الا اذا كان في الخلوة كذلك فكان فعله ذلك كذبا
فعليا وصورة استهانة واستهزاء الله تعالى لان فعل
المراعاة لما كان اهتماما بامر الخلق وهو قد تركه
في جانب الحق تعالى عند خلوته كان استهانة لكن
صورة لا

صورة لا معنى لان فعله ذلك في جانب الخلق ليس
بالنظر اليهم نظرا تاما بل نظرا الى جانب الحق تعالى
حيث يريد بذلك كفهم عن المعصية وذلك لا
يراد به الا الثواب من الله تعالى والمعاملة معه و
فقس عليه البواقي وهذا بخلاف ما لو كان قصده اي قصد العابد
من عبادته وطلبه بها المال والجاه المذكورين و
هما المال عدة للعبادة وقوة عليها والجاه تفرغا لها
ودفعا لمانعها ابتداء من الله تعالى ولم يرد اراءة
الناس واسماعهم فانه حلال لا رياء كما سبق لانه
ليس فيه تلبيس وصورة استهانة نعم لو كان مقصوده
منهما اي من المال والجاه المقصودين المطلوبين من عبادته
من الله تعالى ابتداء الحظ العاجل لا التقوي على
العبادة والتفرغ لها ودفع المانع عنها فرياء
لا يحل لانه جعل عبادة الله تعالى آلة وشبكة
للدنيا وقد وضعها اي العبادة لله تعالى

لنفع الآخرة ففيه اي في جعل العبادة لله وشبكة
للدنيا قلب الموضوع وهو حرام لانه من تغيير
الحكمة فلا يفيده كون ارادته من الله تعالى لا
من الخلق اى لا يخرجه ذلك عن الرياء ولا يحله
للفاعل قال الله تعالى ومن كان يريد حرث الدنيا
نؤته منها وماله في الآخرة من نصيب وهذا حكم
الرياء فيما يتعلق بالحل والحرمة والذم والمدح و
الاستحباب واما تأثيره في الطاعة فقد عرفت مطلب ٨٤
فيما سبق انه انواع محض وغالب ومغلوب
ومساوٍ فالمغلوب ينقص اجرها اى اجر الطاعة
ولا يبطلها لوجود النية والمساوي والغالب و
المحض يبطلها لعدم النية لان النية تعتبر لمن
كانت له وذلك في المحض ظاهر واما في الغالب فلان
للاكثر حكم الكل فاذا كانت غالب النية في الطاعة
اراءة الناس اعطي للغالب حكم الكل فيكون
وجودها

وجودها لله تعالى كالعدم واما في عدم المساوي
فترجح الجانب الحظر وهي اى النية شرط في كل
عبادة من حيث انها عبادة لقوله عليه السلام
انما الاعمال بالنيات ولكل امرئ ما نوى لان
هذا التركيب مفيد للحصر بمعنى لا عمل الا بالنية و
ذلك لان الاعمال جمع محلى باللام مفيد للاستغراق
وهو مستلزم للقصر اذ المعنى كل عمل بالنية فلا
عمل الا بالنية والا فلا يصدق كل عمل الا بالنية و
عليه انما للتأكيد وهو مذهب بعض الاصوليين
ولان انما للحصر والحديث رواه عمر رض وهذا
حديث مشهور خرجه الائمة الستة فاخرجه البخاري
في سبعة مواضع من صحيحه ومسلم والترمذي
في الجهاد وابو داود في الطلاق والنسائي في
الايمان وابن ماجه في الزهد والكل من حديث
عمر رض الا الامام مالك رحمه الله تعالى فانه لم يخرجه

في موطاه واخراجه الدارقطني في غرايبه والنية
لغة عبارة عن انبعاث القلب نحو ما يراه موافقا
لغرض من جلب نفع او دفع ضر حالا او مالا وشرعا
ارادة التقرب العمل الباعثة عليه المتصلة باوله
حقيقة ولذا ياتي بها المصلي بتكبيرة الاحرام حتى لو
اخرها عن التكبيرة لا تجوز الصلوة لانها اول جزء
يخلو عن النية فلا يكون الباقي عبادة لانه مبني
عليه او حكما ومن هنا قال ابو الحسن الكرخي تجوز
الصلوة بنية متاخرة عن التحريمة ثم اختلف في
نهاية تاخيرها على قوله فقال بعضهم الى التعوذ و
قال بعضهم الى الركوع وقال بعضهم الى الرفع منه وكذا
في الظهيرية عن محمد انه لو نوى عند الوضوء انه
يصلي الظهر مع الامام ولم يشتغل بعد النية بما ليس من
جنس الصلوة الا انه لما انتهى الى مكان الصلوة عزبت
عنه النية جازت الصلوة بتلك النية المتقدمة

وقيد الارادة

وقيد الارادة احتراز عن مجرد التلفظ باللسان
وعن حديث النفس فانه وان لم يكن تلفظا ليس
بالارادة ولذا لم يكتبه ملك الشمال وقيد التقرب
احتراز عن الرياء المحض لانه ليس من التقرب في
شيء والباعثة احتراز عن القصد المساوي والمغلوب
فان الباعثة فيهما ليس ارادة التقرب هي الباعثة
عليه وقيد المتصلة احتراز عن الامل ونحوه فان
من اراد جزما ان يصلي صلوة الظهر غدا او نحوها من
الصلوة وغيرها فامل يعني ان ارادته ذلك وجزمه
امل لا نية فامل لا ناو وان بشرط الصلاح و
الاستثناء فغير امل لما ستقف عليه في تعريف الامل
وغير ناو ايضا لعدم اتصال الارادة بالفعل حتى
لا يجوز شيء مما ذكر بتلك الارادة ويستثنى منه
من عزم على الكفر ولو بعد مائة سنة يكفر في
الحال كما في المحيط وكذا اي كما لا يجوز شيء مما يذكر

بالارادة المتقدمة لا يجوز بالارادة المتأخرة بعد
الشروع ايضاً وقيدا وحكماً بعد حقيقة ليدخل فيه
اي في التعريف نية الزكوة عند العزل فان شرط
ادائها نية مقارنة للاداء وهو اتصال حقيقة او
مقارنة لعزل ما وجب فان عزل من النصاب قدر
الواجب ناوياً للزكوة وتصدق به الى الفقير بلا نية
سقطت زكوته فاعتبرت النية متصلة حكماً
تيسيراً على المكلف وليدخل نية الصوم بعد الغروب
الى ما قبل نصف النهار الشرعي وهو الضحوة الكبرى
على الاصح في رمضان وفي النذر المعين وفي النفل كله
والى ما قبل طلوع الفجر في غيرها من القضاء والنذر
المطلق والكفارات ففي الاول اعتبرت متأخرة ولكن
شرط وجودها في اكثر النهار وهو فيما قبل الضحوة
الكبرى وكان ذلك وجوداً حكما وفي الثاني اعتبرت
متقدمة للحرج وعدم امكان الاتصال حقيقة و

ونية الصلوة الى الركوع عند الكرخي على وجه وقد
مر مفصلاً والامل مبتدأ وهو العاشر من افات
القلب اعتراض بين المبتداء والخبر ارادة الحيوة
للوقت المتراخي بالحكم متعلق بارادة اعني قوله
بالحكم بلا استثناء ولا شرط صلاح وغوائله اربعة
احدها الكسل في الطاعة وتأخيرها اي الطاعة و
ثانيها التسويف في التوبة وتركها فان من لم يكن له ارادة
الحيوة الى الوقت المتراخي كان شديد الحرص على
اداء الفروض سريع المبادرة الى انتهاب الفرصة
في الوقت الذي هو فيه غيرها من القرب متداركاً
لما فرض منه في الوقت فلا يترك فرضا ليقضيه
ولا يسمح بعض ليل لم يقم فيه لانه يكون كمن هو
على اهبة السفر فيكون همه تحصيل الزاد و
مناسبة الرفيق وما يتعلق باحوال الطريق
بخلاف من كانت له تلك الارادة لانه يكون بحال

المقيم فيكون همه ما يتعلق به في دار اقامته وثاني
غوائل الامل قسوة القلب بعدم ذكر الموت وما بعده
اى وبعدم ذكر ما بعد الموت من سؤال القبر والبعث
وهول الموقف وغير ذلك لان ارادة الحيوة لا بشرط
الصلاح تنافي ذكر شيء من ذلك وثالث غوائله
الحرص على جمع الدنيا والاستغال بها اي بالدنيا عن
الاخرة فلا يزال الامل من له الامل يشتغل بجمع الدنيا
وتكثيرها خافا من الشيخوخة والمرض ونحوهما من
العوارض التي يحتاج فيها الى المال فمنهم اي من
اصحاب الامل من يهيئ من الدنيا كفاية عشر سنين
ومنهم من يهيئ كفاية خمسين سنة ومنهم من يهيئ منها
كفاية اكثر من ذلك ومنهم من يهيئ كفاية اقل منه
قال مشايخ الصوفية من اعد كفاية سنة لعياله لا يلام
ولا يخرج من التوكل لما روي ان النبي صلعم ادخر لازواجه
قوت سنة فلذا قال بعض الفقهاء انه من الحوايج الاصلية

لا يعتبر

لا يعتبر في الغنى فيؤدى الى من ادخر ذلك لعياله الزكوة
عند فقد النصاب وان كان الاصح ان ما زاد على قوت شهر
يعتبر في الغني فعلى الاصح اذا بلغ ما زاد على قوت شهر
مما ادخره لقوت سنة قيمة نصاب حرم عليه اخذها
لما روي الترمذي وحسنه عن ابي هريرة رض قال قال
رسول الله صلعم ان الصدقة لا تحل لغني ولا لذي
مرة سوي والمرة بكسر الميم القوة ثم الغنى ثلثة انواع
غني يوجب الزكوة وهو ملك نصاب حولي نام وغنى
يحرم الصدقة ويوجب صدقة الفطر والاضحية وهو
ملك ما يبلغ قيمته نصابا من الاموال الفاضلة عن
حاجته الاصلية وغنى يحرم السؤال دون الصدقة
وهو ان يكون له قوت يومه وما يستر عورته واما
من لا عيال له فله ان يدخر قوت اربعين يوما وان
ادخر زايدا عليه اي على قوته اربعين يوما خرج
من التوكل اقول مرادهم اى مراد مشايخ الصوفية

بالتوكل هنا التوكل الكامل الذي هو النفل لا اصل التوكل
الذي هو الفرض لما بيّناه في فضل العلم حيث بيّن مراد
العمادي بقوله مراده بالتوكل كماله اذ اصله فرض و
هو ان يعتقد ان لا خالق ولا مؤثر في شيء الا الله تعالى
ولما بيّن الحال في الامل بلا استثناء وشرط الصلاح
اخذ يبيّنها فيه بهما فقال واما ارادة طول الحيوة
بالاستثناء وشرط الصلاح لزيادة العبادة فليس بامل
مذموم بل هو مندوب اليه لما دلت عليه الاخبار و
الاحاديث الصحيحة منها ما خرّجه الترمذي عن ابي
بكرة رضه ان رجلاً قال رسول الله اي الناس خير
قال من طال عمره وحسن عمله قال فاي الناس شر
قال من طال عمره وساء عمله فالشق الاول من الحديث
دل على مندوبية طلب الحيوة بشرط الصلاح حيث
كان طول العمر مع حسن العمل سبباً الى الخيرية عند الله
وذلك لان صاحبه يحصل من جزيل الثواب ما لا يحصل

من هو اقل

من هو اقل عمراً منه من الصلحاء وليست الخيرية و
الافضلية عند الله الا به والشق الثاني منه دل على
مذمومية طلب الحيوة لغير ذلك حيث كان طول العمر
مع سوء العمل سبباً الى الشرية عند الله تعالى ومنها ما
خرّجه احمد والبيهقي وكذا البزار وابو يعلى والحاكم
عن جابر رض الله [illegible] ان قال رسول الله صلعم لا
تتمنوا الموت فان هول المطلع شديد اي هو الوقت
الذي يطلع فيه المحتضر على احوال الاخرة شديد فلا
ينبغي ان يجسر عليه بتمني الموت صالحاً كان المتمني او
طالحاً اذ لا تدري نفس ماذا تكسب غداً وان من السعادة
ان يطول عمر العبد ويرزقه الله تعالى الانابة فاخبر
عم ان طول العمر مع ارزاق الانابة من السعادة
الاخروية والدنيوية على ما يفيده الاطلاق وهو دلالة
على ان طلب ذلك مندوب ومنها ما خرّجه النسائي
وكذا احمد والبيهقي والترمذي وقال حديث حسن

صحيح عن عمرو بن عنبسة رضه انه قال سمعت رسول
الله صلعم يقول من شاب شيبة في الاسلام كانت
له نوراً يوم القيمة والتنكير في شيبة للقلة لا للوحدة
اي ادنى شيب من شعرة واحدة وفي نوراً للتعظيم اي
كانت له نوراً عظيماً في عرصات القيمة وهو دليل على
ان طول العمر في الاسلام من السعادات الاخروية فيكون
طلبه مندوباً ومن الاخبار الدالة عليه ما خرجه ابو
داود وكذا احمد والنسائي والطبراني عن عبيد بن خالد
السلمي رضه انه اى الشان اخى رسول الله بين رجلين
فقتل احدهما ومات الاخر بعده بجمعة او نحوها اى ما
بعد قتل احدهما بسبعة ايام او اقل او اكثر فصلينا عليه
فقال رسول الله عليه السلام ما قلتم اى في صلاتكم
عليه فقالوا دعونا له وقلنا اللهم اغفر له والحقه
بصاحبه فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
فاين صلوته بعد صلوته وصومه بعد صومه شك

شعبة

شعبة في صومه وعمله بعد عمله فان بينهما ما بين
السماء والارض اى ان هذا افضل من الذي قتل قبل
لما له من اعمال البر بعد صاحبه وقوله شعبة هو راو
من رواة الحديث شك في سماعه لفظة الصوم وفي
الحديث دليل على ان من مات في الغزاء من المجاهدين
مات شهيداً وان المراد بالموت ما هو اخص من معناه
فيكون الاخر شهيداً وعن ابي هريرة رضه ان رسول الله
صلعم قال لا يتمنى احدكم الموت اما محسنا فلعله
يزداد ومسيئاً فلعله يستعتب رواه البخاري و
اللفظ له وفي رواية لمسلم لا يتمنى احدكم الموت و
لا يدع به من قبل ان يأتيه انه اذا مات انقطع عمله
وانه لا يزيد المؤمن عمره الا خيراً وعن انس رضه قال
قال رسول الله صلعم لا يتمنى احدكم الموت لضر نزل
به فان كان لا بد فاعلا فليقل اللهم احيني ما كانت
الحيوة خيراً لي وتوفني ما كانت الوفاة خيراً لي

رواه البخاري ومسلم وابو داود والترمذي والنسائي
كما سيأتي في الثامن والاربعين من آفات اللسان و
سبب الامل حب الدنيا فان من احبها صعب عليه فراقها
بل وصعب عليه البقاء مع العمل للآخرة فيكون مطلوبه
الحيوة بلا شرط صلاح وسببه ايضا الغفلة عن قرب
الموت والاغترار بالصحة والشباب فان من غفل
عن قرب الموت رغب في الحيوة الفانية واهتم لما
ينوبها ولاغراضها واغراضها وكذا المغتر بالصحة والشباب
لانهما من منسيات الموت وعلاجه اى الامل ازالة
اسبابه اما ذكر ما يزال به حب الدنيا فيجيء ان شاء
الله تعالى واما ازالة البواقي فبالمداومة على ذكر
الموت وقربه ومجيئه بغتة على غفلة فان كثرة ذكر
هذه يهيج الهم بامور الآخرة والتأهب للقدوم عليها
وح تزاد الحيوة وتطلب للصلاح والعبادة وزيادة
تحصيل الثواب فيخلص عن الامل وكذا مداومة ذكر

مطلب ٨٦

صاحب الصحة

صاحب الصحة والشباب و ان الصحة والشباب لا يمنعه من
الموت بل موت الشباب اكثر من موت الشيوخ كما ان
موت الصبيان اكثر من موتهما اي الشباب والشيوخ
وكم من صحيح يموت ويبقى المريض بعده سنين وكل ذلك
مشاهد بالعيان لا يحتاج الى دليل وبرهان ومن اقوى
علاجه استماع ما ورد من الاحاديث في مدح ذكر الموت
وذم طول الامل ومما ورد في مدح ذكر الموت ما خرجه
ابو ابي الدنيا عن انس رضي الله تعالى عنه انه اي الشان
قال عم اكثروا من ذكر الموت فانه اى ذكر الموت يمحص
الذنوب اى يطهر صاحبها منها لانه يجلب التوبة
والتائب من الذنب كمن لا ذنب له ويزهد في الدنيا و
الحديث تتمة وهي فان ذكرتموه عند الغنى هدمه وان
ذكرتموه عند الفقر ارضاكم بعيشكم وخرج ابن ماجة عن
البراء بن عازب قال كنا مع رسول الله صلعم في جنازة
فجلس على شفير القبر اى على طرفه فبكى حتى بل الثرى

ثم قال يا اخواني لمثل هذا فاعدّوا انت خبير انه يوم
لا ينفع فيه ما ادّخر من المال ولا من بقي من العبيد والجواري
ولا ما ترك من الدنانير والعقار وانما ينفع المرء فيه ما
قدّمت يداه من صالح الاعمال وخرج الطبراني وكذا البيهقي
في الزهد عن عمار بن ياسر ان النبي عليه السلام قال
كفى بالموت واعظا وكفى باليقين غنىً اما الموت فلانه
يزهّدك في الدنيا ويرغبك في العقبى واما اليقين فلان
من تيقّن ان امر الله آت وان الساعة لا ريب فيها تحقق
زهده في الدنيا فيرى قليل حظه منها كثيرا وصغير نصيبه
فيها كبيرا اخرج ابن حبان في صحيحه عن ابي هريرة رض
انه قال عليه السلام اكثروا هاذم اللذات يعني الموت
فانه اي الموت ما ذكره احد في ضيق الا وسّعه ولا ذكره
في سعة الا ضيّقها عليه يعني يذهب بفرح الغنى وسرور
الثروة والسعة ويسرح حزن الفقر ويروّح النفس
الى ما يسره الله تعالى لها من العيش وان كان ضنكا

وخرج ابن

وخرج ابن ابي الدنيا والطبراني في المعجم الصغير باسناد حسن
عن ابن عمر رض انه قال اتيت النبي عليه السلام عاشر
عشرة اي كان حين اتى النبي عم تسعة من الصحابة
فهم به عشرة وهو عاشر عشرة فقام رجل من الانصار
فقال يا رسول الله من اكيس الناس او احزم اي من اعقل
الناس واعلمهم بما ينبغي انه يعمل قال اي النبي عم اكثرهم
للموت ذكرا واكثرهم استعدادا للموت اولئك الاكياس ذهبوا
بشرف الدنيا وكرامة الاخرة اما ذهابهم بشرف الدنيا
فبما يستعدّونه للموت من الاعمال الصالحة فانها جاذبة
لكل مأثرة من مآثر الدنيا فاذا حازوها فقد حازوا
شرف الدنيا واما كرامة الاخرة فبما وعده الله تعالى لهم
عليها من حسن المآب وجزيل الثواب ورفيع الدرجات
وكرائم المقامات ومن الاحاديث الواردة في ذم طول
الامل ما اخرجه ابن ابي الدنيا والبيهقي عن ام المنذر انه
اي الشان اطلع رسول الله عليه السلام ذات عشية

الى الناس فقال يا ايها الناس الا تستحيون من الله
قالوا قالوا وماذاك اى ما الذي نفعله من القبائح التي
توجب قلة الحياء من الله تعالى لفاعلها الزجر عنها فنكون
ممن يخشى واستحيي يا رسول الله قال تجمعون ما لا تاكلون
وتأملون ما [illegible] تدركون وتبنون ما لا تسكنون ففي الحديث
مع دلالته على [illegible] الامل ذم الاعتناء في البناء و
ذم الادخار وكل ذلك راجع الى طول الامل ورواه الطبراني
عن ام الوليد بنت عمر رض بزيادة في اخره وهي لا تستحيون
من ذلك وخرج ابن ابي الدنيا والطبراني وابو نعيم في الحلية
والبيهقي عن ابي سعيد الخدري رض انه اي الشان اشترى
اسامة بن زيد عن زيد بن ثابت وليدة بمائة دينار
الى شهر فسمعت رسول الله عليه السلام يقول الا تعجبون
من اسامة المشتري الى شهر ان اسامة لطويل الامل
شنع عليه السلام على اسامة دون زيد لانه على خطر
في ذلك دون زيد الا ترى انه لو ماتت الجارية ثم مات

اسامة قبل

اسامة قبل مضي الشهر ولم يوجد ما يفي بمائة من
تركته مات مديونا فيذهب بحق يوخذ منه في القيامة
التي لمثلها ينبغي ان يدخر وهل ذلك الا من النظر الى العاجلة
بخلاف زيد ثم انه عليه السلام ذكره امره في الحيوت
ليعلم به الغير ما ينبغي ان يكون عليه في ذلك فقال والذي
نفسي بيده ما طرفت عيناي اى ما غضت عيناه عليه
السلام حقيقة الا ظننت ان شفري لا يلتقيان حتى
يقبض الله تعالى روحي ولا رفعت طرفي بسكون الراء
فظننت اني واضعه حتى اقبض ولا لقمت لقمة الا
ظننت اني لا اسيغها حتى اغص بها من الموت ثم قال
اى النبي عم يا بني آدم ان كنتم تعقلون فعدوا
انفسكم من الموتى اى اكثروا من العمل الصالح والذي
نفسي بيده انما توعدون لآت وما انتم بمعجزين اي
بمجزي الله عن اتيان ما يعدكم به خرج ابن ابي الدنيا
وكذا ابو نعيم في الحلية وابن المبارك عن الحسن البصري

انّه قال عليه السّلام اكلكم يحبّ ان يدخل الجنّة قالوا
نعم يا رسول الله قال قصّروا الامل ثمّ فسّر النبيّ عليه
السّلام كيفيّة تقصير الامل بقوله واجعلوا آجالكم
بين ابصاركم اي لا يكن نظركم الى شيءٍ او في شيءٍ الّا
وانتم ترون ان حضور الموت اقرب منه اليكم واستحيوا
من الله تعالى حقّ الحياء بان تفرّ من محارمه ونواهيه
ولا تهمل طاعاته واوامره ثمّ بعد ذكره للامل شرع
في بيان حكمه عن سبيل التفصيل فقال فالامل ان كان
للتلذّذ بالمحرّمات فحرام والّا اى وان لم يكن للتلذّذ
بالمحرّمات فليس بحرام ولكنّه مذموم جدًّا ولو وصليّة
كان لتكثير الطاعات للآفات السّابقة الّتي يؤدّي اليها
وهي الكسل في الطّاعة وتأخيرها وتسويف التوبة و
تركها وقسوة القلب بعدم ذكر الموت وما بعده و
غير ذلك ولا منافات بين ما ذكر هنا وما مرّ قبل من
قوله واما ارادة طول الحيوة بالاستثناء وشرط
الصّلاح

الصّلاح لزيادة العبادة فليس بامل مذموم بل هو مندوب
اليه اذ المراد هنا ما كان لزيادة العبادة بلا شرط صلاح
ولا استثناء اى ارادة بالحكم يدلّ عليه قوله للآفات
السّابقة فانّه ما لم يكن كذلك لا تدخله الآفات المذكورة
وقوله ولانه يستلزم الطمع المذموم وهو اي الطمع
ارادة الحرام الملذّ او الشيء المخاطر اعني النوافل و مطلب ٨٨
المباحات بالحكم متعلق بالارادة وهو اي الطمع الحادي
عشر من آفات القلب لما خرّج البيهقيّ في الزهد والحاكم
واللّفظ له وقال صحيح الاسناد عن سعد بن ابي وقّاص
رض قال جاء رجل الى النبيّ عم فقال يا رسول الله او
صني قال عليك بالاياس ممّا في ايدي النّاس واياك
والطمع فانّه الفقر الحاضر وذلك لانّ صاحب الطمع يلهف
لهف الفقير ويذلّ ذلّه ويستشرف استشرافه فكان
فقرًا وصلّ صلوة مودّع اى مودّع لهذه الحالة وهي
مناجاة ربّه والوقوف بين يديه في دار الدّنيا والتقرب

اليه والتذلل والخشوع له لديه اذ ربما يعتذر العود
ويتحقق القود فلا تحظ بعدها بنفل ولا فرض ويكون
الرب فى تلك الساعة او اللحظة قد امر فيما او دعه
فيك بالقبض واياك وما يعتذر منه اى من قول او فعل
وبعد نقل ما يدل على ذمه اخذ فى بيان حكمه وتفصيله
فقال فطمع الحرام اى الطمع فى شئ محرم حرام وطمع
المخاطر ليس بحرام ولكنه مذموم جدًّا واقبح الطمع
الطمع من الناس وهو اى الطمع من الناس ذل نشاء
من الحرص والبطالة فان من حرص على الدنيا وعلى
البقاء بها كثرت آرامه وترايد مرامه واذا كان متثبطا
عن الاعمال فشل عن نيل ما يروم فتلهب سريرته بنيران
الغرام وتشتعل بحرقة الادام وتزداد به الهموم
حتى يعود كالمحموم فيروح بالطمع ويشبك يديه بذيل
الامل ويعقد عليها من قيود الافكار ما لا يحله الا
يد الاجل ومنشاؤه ايضا الجهل بحكمة الله تعالى فى الحاجة

الى التعاون

الى التعاون فيما يعوذ الانسان وضد الطمع التفويض
وهو اى التفويض ارادة ان يحفظ الله تعالى عليك
مصالحك فيما لا تأمن فيه الخطر اى المشقة والصعوبة
اعنى النافل والمباحات اى يريد بها النوافل والمباحات
فان كان فيه اى فيما لا تأمن فيه الخطر صلاحك يسّرك
والا اي وان لم يكن فيه صلاحك منعك والدليل على ان
التفويض سبب التيسير لما فيه الصلاح والمنع عما
ليس كذلك قوله تعالى حكاية وافوض امرى الى الله
ان الله بصير بالعباد فوقاه الله سيئات ما مكروا وانظر
كيف عقب الله تعالى التفويض بالوقاية حيث جئ
بالفاء الدالة عليه وهو اى التفويض مقام شريف
للعبد يدل على حسنه العقل ايضا كما دل عليه النقل
لان المخلوق من حيث هو مخلوق عاجز ضعيف جاهل
لا يدري طريق الخير ولا يقدر دفع الضر مملوك لسيد
رحيم قدير عليم حكيم فاللائق عقلا بحال هذا العبد

العاجز الجاهل القاصر التفويض لهذا المولى المبحث السادس
من المباحث المتعلقة بالرياء في امور مترددة بين الرياء
والاخلاص او بينه وبين الحياء يدخل في كلا الجانبين تلبيس
ابليس فيزور الرياء كالاخلاص ويخيل الاخلاص رياء
فلنقدم مقدمة في دفع الشيطان وحيله بكسر الحاء
جمع حيلة يشتد اليهما اي الى هذه المقدمة الحاجة في
التقوى في جميع مجاريها خصوصا في الاخلاص وانما
خصصه من جميع مجاري التقوى لانه عمدة العمل من
حيث القبول فنقول وبالله التوفيق اعلم ان في دفع
الشيطان ثلثة مذاهب الاستعاذة فقط لقوله تعالى
واما ينزغنك من الشيطان نزغ فاستعذ بالله انه سميع اعراف
عليم والمحاربة فقط لقوله تعالى ان الذين اتقوا اذا
مسهم طايف من الشيطان اي لمة منه تذكروا فاذا هم احزاب
مبصرون اي تذكروا اوامر الله تعالى ونواهيه فيدرون
بسبب تذكرهم مواقع الخطاء ومكايد الشيطان والمذهب

المختار فيه

المختار فيه اي في دفع الشيطان الجمع بين الاستعاذة و
المحاربة كما في الايتين عملا بالدليلين فنستعيذ بالله تعالى
اولا من شره كما امر به في الاية الاولى فان الشيطان كلب
سلط علينا فعلينا الرجوع الى ربه اي مالكه وما لكنا
ليصرفه عنا ثم نستخف بدعوته وننفيها كلما وردت
اي انا بعد ان نلتجئ الى الملك الحق لا نرفع لدعوة
الشيطان راسا ولا نشتغل بالمحاربة والجواب فانه
بمنزلة الكلب النابح كلما اقبلت عليه لتدفع نجه
ولج بكسر اللام بكا ولج عنادا بالجيم اي بالغ في طلبك وان
اعرضت عنه سكت فان فعلنا ما مر ذكره وهو لم يسكت
بل تغلب علينا علمنا انه اي كان من امره ابتلاء لنا
من الله تعالى ليرى صدق مجاهدتنا وقوتنا اي يتعلق
علمه تعالى بوقوع ذلك كما احاط به غيبا فنقبل
على محاربته ونبذل المجهود في مدافعته بتذكر مرضاة
الله تعالى وسلوك مجاريها ونفهم حبايل الشيطان و

ويجتنب مصايبها فنعوذ بالنجاة والخلاص وننال النجاح
واجر الخلوص كما ان الله تعالى سلط علينا الكفار مع
قدرته على كفاية امرهم وشرهم ليكون لنا حظ اى نصيب
من الجهاد والصبر كما قال تعالى ام حسبتم ان تدخلوا الجنة
ولما يعلم الله الذين جاهدوا منكم ويعلم الصابرين خطاب
للذين انهزموا يوم احد قيل لهم ام حسبتم ان تدخلوا
الجنة كما دخلها الذين بذلوا مهجهم وصبروا للقتل وعلى
الم الجرح والضرب من غير ان تسلكوا في الجهاد وطريقهم
وتصبروا اصبرهم ويعلم ذلك واقعا منكم كما يعلمه غيبا
وايضا اى وكما نقبل على المحاربة عند الابتلاء كذلك نقبل
عليها كما سيتضح لك عند قوله فعلينا المحاربة الخ قد
يشتبه علينا خاطر لا ندري انه شر من الشيطان فنجتنبه
او خير من غيره فنباشره فعلينا في هذه الحال وفيما ذكر
قبلها المحاربة والقهر والدوام على ذكر الله تعالى باللسان
والقلب ومعرفة وساوسه ومكايده وج فلا بد لنا في مطلب

هذه الحالة وهي اشتباه الخاطر علينا اولا من معرفة
منشاء الخواطر وتمييز خيرها من شرها فهي اى الخواطر
اثار يحدثها الله تعالى في قلب العبد تبعثه اى
تبعث العبد على الافعال والتروك وكون ما هو من الله
محدثا اما ابتداء فيقال له اى لما يكون محدثا من الله تعالى
ابتداء الخاطر فقط وعلامته كونه قويا مصمما وكونه
في الاصول اي اصول العبادات والاعمال الباطنة كتعلقات
الايمان والاخلاص وحسن الظن وغيرها لا يكون حدوثه
من الله تعالى ابتداء بل وان يكون خيرا عقيب اجتهاد
في امر من امور الخير وعقيب طاعة اكراما مفعول له
اي يكون حدوثه لاجل اكرام المجتهد او المطيع فيسمى
هداية وتوفيقا وعناية اى لا يختص بالخاطر كما في الاول
ولا يخفى وجه تسميته بذلك والدليل على ان ذلك اكرام
للمجتهد والمطيع ما نطق به التنزيل قال الله تعالى
والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا وقال تعالى

والذين اهتدوا زادهم هدى فاوعد تعالى واكد
وعده وهو اصدق من وعد فوفى بهداية من جاهد
لطاعته واخبر وهو اصدق القائلين بزيادته هدى
من احسن التامل فى الايات بالهامه الحق وتوفيقه له
او يكون الخاطر شرا احدثه الله تعالى عقيبه ذنب
اهانة وعقوبة فيسمى خذلانا واضلالا ولا يختص
بالخاطر كما سمى ضده عناية وهداية واما ان يكون
حدوث الخاطر بواسطة ملك موكل من الله تعالى على
ابن ادم جاثم على اذن قلبه اليمنى كما سيذكر فى
الحديث بعده يقال له اى لذلك الملك الملهم ولدعوته
الالهام ولا تكون دعوته الا الى الخير وعلامته كونه
مترددا اى غير مصمم وكونه فى الفروع والاعمال الظاهرة
كالتصدق ونحوه من اعمال الخير وبلا سبق طاعة
او معصية فى الاغلب اى وقد يكون بعد سبقهما
ليداوم على الطاعة ويجتنب عن المعصية فلا يعود

اليها اوينده

اليها اوينده على ما فرط منه وان لا يغفل ويضعف عنه
ذكر الله تعالى فيخرج ما كان بواسطة شيطان كما
ستقف عليه او يكون الخاطر بواسطة طبيعة مايلة
الى الشهوات يقال لها اى لتلك الطبيعة النفس و
لدعوتها هوى ولا تكون اى دعوة النفس الا الى شر
وعلامته اى الهوى المنبعث بواسطة الطبيعة
كونه مصمما راتبا على حالة واحدة وان لا يضعف
ولا يغفل بذكر الله تعالى فتميز الهوى عن غيره من
البواعث اذ بقوله مصمما الى واحدة خرج ما كان
بواسطة الملك وهو الالهام وبقوله وان لا يضعف
الخ يخرج ما كان بواسطة شيطان الا انه لم يتضح الفرق
بينه وبين الخاطر ابتداء فلنقيده بقولنا وان يكون
فى المشتهيات او يكون بواسطة شيطان مسلط على
ابن ادم جاثم على اذن قلبه اليسرى يقال له
الوسواس الخناس والوسواس بمعنى الوسوسة

وهي لعل الشيطان وسمي به مبالغة والخناس الذي عادته
الخنس وهو التأخر عند ذكر الانسان ربه ويقال لدعوته
الوسوسة وعلامته اي علامة الخاطر الذي بواسطة
الشيطان كونه مترددا ومضطربا فخرج الخاطر ابتداءً
والخاطر بواسطة طبيعة وبلا سبوق ذنب في الاكثر
من حدوثه لان الغالب ان يعقب الذنب الندم والانابة
الا انه ربما حدث بعده خاطر من الشيطان جره الى
ذنب اخر وان يقل ويضعف بذكر الله تعالى لما مر
من ان عادته الخنس وبذا يخرج ما كان بواسطة
الملك ويكون شرا في الاغلب وقد يكون خيرا مفضولا
اي نسبته الى خير اخر فيبعثه على المفضول ليمنعه
عن الفاضل او لاجل ان يجره الى ذنب عظيم وعلامته
اي علامة الخاطر بواسطة الباعث على خير مفضول
او على خير لاجل الجر الى ذنب عظيم ان يكون قلبك فيه
مع نشاط لا مع خشية ومع عجلة لا مع تأنٍ ومع
امنٍ

امنٍ لا مع خوف ومع عمى العاقبة اي عاقبة الحال
في الامر الباعث عليه لا مع بصيرة فيها والدليل على ان
من الخاطر ما يكون بواسطة الملك وبواسطة الشيطان
ما اخرجه الترمذي والنسائي وكذا ابن ماجة عن ابن
مسعود رضي الله تعالى عنهما عن النبي عليه السلام
انه قال في القلب لمتان اللمة بفتح اللام وتشديد الميم
الخطرة تقع في القلب لمة من الملك بايعاد بالخير اي
خطرة منه تحصل ملتبسة بايعادٍ بالخير من برِ الله
تعالى لعبده وتكفلِه برزقه وقبولِ طاعاته واعمالِه
الصالحات واثابته عليها الاجر العظيم والنعيم المقيم
وغير ذلك وتصديقٍ بالحق من متعلقات الايمان و
غيرهما مما جاء به الشرع ونطق به التنزيل او كان
في سنن السنة ولمة من العدو بايعادٍ بالشر دنيويا
كان او اخرويا وتكذيب بالحق مما ذكر وغيره ونهيٍ
عن الخير اي عن فعل ما فيه صلاح اخرة الانسان

ورضاء الرحمن وخرج ابن ابي الدنيا وكذا ابو يعلي عن
انس رضى الله عنه اي النبي صلعم قال ان الشيطان واضع
خطمه الخطم بفتح الخاء المعجمة وسكون الطاء المهملة مقدم
الفم والانف ويطلق على منقار الطاير والمراد به ههنا
ماذكر اولا وبه الرواية وماوقع من لفظ الخرطوم
ليس كما ينبغي على قلب بن ادم فان ذكر الله تعالى خنس
وان نسي الله تعالى التقم قلبه يعني ان الشيطان مسلط
على قلب ابن ادم فان ذكر الله تعالى طرد واحتجب
ومنع وتاخر عنه وان نسي الله تعالى بان غفل عن ذكره
استحوذ على قلبه والقى فيه وساوسه فتبين ان
من الخواطر ماهو بواسطة الملك ومنها ماهو بواسطة
الشيطان ولما بين كلا من الخواطر نظرا الى المحدث لها
والباعث عليها ابتداء وبالواسطة اخذ في بيانها
باعتبار ما يحث ويبعث عليه ايضا تكملا للامر و
مطلب ٩٣ تكميلا للتمييز فقال واما علامة خاطر الشر مطلقا

سواء كان

سواء كان من الله تعالى اهانة لسبق معصية
اومن النفس اومن الشيطان وعلامة خاطر
الخير كذلك اى مطلقا سواء كان من الله تعالى ابتداء
اوعقيب طاعة اواجتهاد كرامة اوبواسطة الشيطان
منعا لخير افضل من المبعوث عليه اوجرا لذنب عظيم
فلمعرفتهما اى خاطر الخير والشر مطلقا اربعة موا
زين مترتبة قوة وعلوا الميزان الاول عرضه اي
الخاطر على الشرع فان وافق جنسه فخير اى فالخاطر
خير لموافقته الخير وهو الشرع وان وافق ضده
فشر لموافقته الشر وهو ماكان مضادا للشرع
اذ ما بعد الحق الا الضلال والميزان الثاني عرضه
على عالم من علماء الاخرة اى عالم عامل كما هو غالب
الحال في العالم ولذا اطلق تعالى وصفهم بالخشية
من العمل بالعلم ومرشد كامل ان وجد فان قال خير
فخير وان قال شر فشر الا ترى الى قوله تعالى فاسئلوا

اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون والميزان الثالث عرضه
على الصالحين فان كان فى فعله اى ان كان فى فعل
ذلك الخاطر اقتداء بهم فخير وان كان فى فعله اقتداء
بالطالحين وهم ضد الصالحين فشر والميزان
الرابع عرضه على النفس والهوى فان تنفر عنه
نفرة طبع اى جبلة لا نفرة خشية من الله تعالى
فخير وان مالت اليه ميل طبع لا ميل رجاء من الله
تعالى لثواب او نجاة من عقاب فشر اذ النفس
اذا خليت وطبعها اى معه من غير داع خارجى لـ
لامارة بالسوء كما اخبر به التنزيل وقد تم الكلام
على منشاء الخواطر وعلاماتها التى يتميز بها خيرها
وشرها فيبادر الى مباشرة الخير والايجاب الى قبول
الشر واما حيل الشيطان ومخادعاته فى الطاعة
المخادعة ما كانت بين اثنين من الخدع وهو ايهام
الغير خلاف ما تخفيه من المكروه لتنزله عما هو

بصدده

بصدده ويسمى محاورة الشيطان ابن ادم بنهيه
عن الطاعة وصده عنها وامره بالتسويف وغير
ذلك مما سيأتى مخادعة لان الشيطان يفعل ذلك
موهما انه الحسن وانه الاصلح لابن ادم مع ما
يخفيه من علمه انه سوء محض ومكروه صرف
ارادة ان يزله عما هو بصدده من الطاعة فهى
سبعة اوجه اولها ان ينهاه منها اى ان ينهى
الشيطان العبد من الطاعة فان عصمه الله تعالى من
قبول نهيه رده بان قال انى محتاج الى ذلك جدا
اى تبصر فى امره ونظر فى عاقبته فعلم انه يحتاج
الى الطاعة اذ لا بد من هذه الدنيا الفانية للاخرة
الباقية التى لا انقضاء لها وذلك بالتقوى وهى
بطاعاته والسعى لمرضاته ثم اذا ايس الشيطان من
صده عن الطاعة ثانيا امره بالتسويف اى بتاخير
الطاعة واتيانها فيما بعد فان عصمه الله تعالى رده

بان قال ليس اجلي في يدي بل لكل اجل كتاب فربما
اموت قبل اتيانها فاكون فرطت فيما لابد لي منه على
هذه للاضراب وهو احد معانيها التسعة وهو هنا
الانتقال من غرض هو عدم القدرة على منتهى العمر لتسوف
الطاعة الى آخره هو قوله اني ان سوفت عمل اليوم الى غد
فعمل الغد متى اعمله فان لكل يوم عملا فرده بغرض
اخر غير الاول ثم اذا ايس من تسويفه الطاعة للمطيع
يأمره بالعجلة فيقول له عجل اي يقول الشيطان
وهو في طاعته عجل بالطاعة لتفرغ لكذا وكذا من
الاعمال فتكثر طاعاتك فان عصمه الله تعالى رده
بان قال قليل العمل مع التمام خير من كثيره مع النقصان
ثم اذا ايس من عجلته بالطاعة ومجيئه بها ناقصة
يأمره باتمام العمل مع المراياة فان عصمه الله تعالى رده
بان قال الناس لا يقدرون على نفع ولا على ضر افلا
يكفيني رؤية الله تعالى النافع الضار ثم اذا ايس

من ايقاع

من ايقاع خلل في طاعته بوقعه في العجب فيقول ما
ايقظك واعقلك تنبهت لما لم يتنبه له غيرك فان
عصمه الله تعالى رده بان قال المنة لله في ذلك دوني
اي ان استيقاظي وتنبهي ليس بحولي وقوتي بل
بمدد الله تعالى فهو الذي خصني بتوفيقه وجعل
لعملي قيمة عظيمة حيث اتى بنى الخيرات الحسان و
رفع درجاتي في الجنان مع ما اولاني من احسانه
في الدنيا واسبغ علي من نعمه ما لا اقدر على حصره
ولا حصره ولولا فضله لما كان له اي لعملي قيمة في
جنب نعمته تعالى وجنب معصيتي له ثم اذا ايس مطلب
من ايقاعه في العجب مع ما حصل له من اليأس قبل
يقول له اجتهد انت في السر فان الله تعالى سيظهره
ويجعلك شريفا خطيرا بين الناس واراد اي الشيطان
بذلك ان يدخل على من بلغ معه في المخادعة هذه الرتبة
ضربا من الرياء الخفي وهو جعل اجتهاده سر النيل

الشرف بين الناس لا عند الله تعالى فان عصمه الله
تعالى رده بان قال انما انا عبد الله تعالى وهو سيدى
ان شاء اظهر طاعتى واجتهادى وان شاء اخفى
وان شاء جعلنى خطيرا وان شاء جعلنى حقيرا و
ذلك اليه اذ ليس للعبد اعتراض مولاه ولا ابالى
ان اظهر ذلك او لم يظهره فليس بايديهم شئ من
الامر بل الامر كله لله تعالى ثم اذا ايس الشيطان
من وقوعه فى شئ مما مر من الجزع يقول اخرا لا حاجة
لك الى هذا العمل لانك ان خلقت سعيدا لم يضرك ترك
العمل وان خلقت شقيا لم ينفعك العمل ففيم تجتهد
وتترك راحتك وتضر نفسك بتحميلها مشقة الطاعة
فان عصمه الله تعالى رده بان قال انما انا عبد
والله سيدى وقد امرنى بطاعته حيث قال تعالى
يا ايها الناس اعبدوا ربكم وعلى العبد امتثال امر
سيده فيجب على عبادته والطاعة له والرب اعلم

بربوبيته

بربوبيته يحكم ما يشاء ويفعل ما يريد ولانى
ينفعنى العمل كيفما كنت سعيدا او شقيا انى ان
كنت سعيدا احتجت اليه اى الى العمل لزيادة الثواب
وان كنت شقيا فكذلك احتجت اليه لئلا الوم نفسى
فيزداد عذابى بالالم الروحانى على هذه والتى
بعدها يمكن حملها على الاضراب كما مر وكونهما بمعنى
مع ان الله تعالى لا يعاقبنى على الطاعة بكل حال و
لا تضرنى الطاعة بل تنفعنى على كل حال على انه ان
دخلت النار وانا مطيع احب الى من ان ادخلها
وانا عاص فاذا كان دخولى النار مطيعا احب الى
منه عاصيا فكيف لا اكون مطيعا والحال ان وعده تعالى
حق وقوله صدق وقد وعد على الطاعة بالثواب
فمن لقى الله تعالى وهو على الايمان والطاعة لن يدخل
تعالى صفة وعده
النار البتة ويدخل الجنة لوعده الصادق ولذا
قال تعالى حكاية عن اهل الجنة وقالوا الحمد لله الذى

صدقنا وعده وخلف الوعد نقص وهو متعال منزه
عنه وان الله تعالى جسب الاسباب وقد جرى
عادته فى الدنيا والاخرة على ربط الاشياء باسباب
ظاهرة كالغيث للنباة والجماع للولد والصيف
لينع الثمار اى نضجها وقد قال تعالى وتلك الجنة التى
اورثتموها بما كنتم تعملون اى ورثكم الله تعالى اياها
تفضلا منه بسبب اعمالكم وقال تعالى ام نجعل المتقين
كالفجار فرد تعالى على من زعم التسوية بالانكار
وقوله بعد ساء ما يحكمون فان لم تزل هذه الوسوسة مطلب ٩٤
بامثال هذه الاجوبة ويعود الشيطان موسوسا
بان الاعمال ايضا مقدرة كما ان السعادة و
الشقاوة مقدرة فلا تقدر على مخالفة تقدير الله تعا
بان نعمل خلاف ما قدره لنا من الاعمال فان قدر لنا
الاعمال الصالحة والسعى لها والقصد اليها حصلت لنا
لا محالة وان لم يقدر ذلك استحال وجودها فنحن
مجبورون

مجبورون على العمل وعلى الترك فلا يفيد القيل والقال
اسمان بمعنى القول فقال جواب الشرط ان الله تعالى وان
كان خالق افعال العباد كلها خيرها وشرها كما هو
مذهب اهل السنة وهو خالق غيرها لا خالق غيره
لكن للعباد اختيارات جزئية وارادات قلبية قابلة
للتعلق بكل من الضدين وهما الطاعات والمعاصى
ولما ورد ان يقال ان الله تعالى كما انه خالق افعال
العباد كذلك اراداتهم واختياراتهم فيكونوا مجبورين
وان لم يكن هو الخالق لها كان بخلقهم اياها فيكون
العبد خالقا فى الجملة وقد مر انه لا خالق الا الله تعا
اجاب عنه بقوله وليس لها اى لتلك الاختيارات
والارادات التى للعباد وجود فى الخارج حتى تحتاج
الى الخلق ويتعلق اى الخلق بها اذ الخلق ايجاد
المعدوم فما لا يوجد لا يكون مخلوقا فلا يكون مريدها
خالقها وقد جعلها الله تعا اى جعل الارادات القلبية

شرطاً عادياً لخلقه افعال العباد عند حصولها فى
القلب وكون افعال العباد بعلم الله تعالى وارادته
وتقديره وكتبه فى اللوح لا يستلزم كون صدورها
من العباد بالجبر فان ذلك فى عدم الجبر كما اذا علم اى زيد
زيد جميع ما يفعله عمرو يوماً من الايام فاراده و
كتبه فى قرطاس فهل يكون عمرو فى فعله الذى كتبه
زيد واراده مجبوراً من زيد وهل يكون له اى لعمرو
ان يقول لزيد معتلاً لفعله فعلتُ ما فعلتُ لعلمك
وارادتك وكتابتك اياه لنكون مجبوراً ليس له ذلك
وليس هو بمجبور فان عمرواً فعله باختياره وارادته
لا لاجل علم زيد وارادته وكتبه فلا يتصور الجبر
فيه اى فعل عمرو الجبرُ فكذا لا يتصور الجبر فيما نحن
فيه فتدبر وكن من الشاكرين وهذا الجواب هو
الحاسم اى القاطع لهذا الوسوسة وهو معنى قول
السلف يعنى اهل السنة لا جبر ولا تفويض ولكن امرٌ
بين امرين

بين امرين اى قولهم فى افعال العباد قول وسط
بين قولى التفويض والجبر فانهم يريدون بالامرين
من قولهم امر بين امرين تفويض افعال العباد
اليهم وجبرهم عليها ويريدون بالامر بينهما القول
بالاختيارات الجزئية والارادات القلبية مع القول
بان الله تعالى هو الخالق لافعال العباد كلها وانما
كان هذا القول بين الجبر والتفويض لانه قارب
التفويض من حيث القول بالاختيارات والارادات
وقارب الجبر من حيث القول بان الخالق للافعال مطلب ٩٠
كلها هو الله تعالى واما على قول الاشعرى القائل
بالجبر المتوسط اعنى اى بما هو الجبر المتوسط عند
الاشعرى كون افعال العباد باختيارهم لا بالاضطرار
كما تقول الجبرية فانه اى ما تقول الجبرية جبر
محض لانهم يريدون ان افعال الحيوانات بمنزلة
حركات الجمادات لا تتعلق بها قدرتها لا ايجاداً ولا

كسبًا والظاهر ان المص اراد بالضمير المنصوب قول
الاشعري وليس الحال فيه كذلك كما ستحقق ان شاء
الله تعالى ولكن يقول الاشعري الاختيار من الله
تعالى بالجبر والاضطرار فنحن مختارون في افعالنا
مضطرون في اختيارنا فهذا معنى الجبر المتوسط
اعتراض بين اما وجوابها فلا محيص من هذه الوسوسة
اي لا خلاص على ما يراه الاشعري من هذه الوسوسة
وهو مخالف لقول السلف يعني قولهم لا جبر ولا تفويض
اذ لا فرق بينه وبين الجبر المحض في الحقيقة قيد
لما بينهما من الفرق بحسب الظاهر وهو الاختيار
في الجبر المتوسط وسلبه في المحض الا انه لما قال
الاختيار من الله بالجبر والاضطرار لم يكن الفرق
ظاهرًا بحسب الحقيقة ولذا قال المص فاي نفع في
(الشك) وجود اختيار اضطراري يعني انما يفيد الاختيار
فيما نحن فيه اذ لم يكن المختار مضطرًا في اختياره

اذ المضطر

اذ المضطر فيه مجبور فلا فائدة في وجود اختياره
مع الاضطرار للخلاص من الجبر واما قوله فيلزم
ان يكون للاختيار اختيار فيدور او يتسلسل
فمفوض باختيار الله تعالى يعني ان الاشعري او
رد مناقشة ترد في الزام المعتزلة القايلين
باستقلال العبد واسناد الفعل الى قدرته و
اختياره وهي لو كان فعل العبد باختياره لكان متمكنا
من فعله وتركه واللازم باطل لان رجحان الفعل
على الترك اما بمرجح اولا وعلى الثاني يلزم رجحان
الفعل بلا مرجح وينسد باب اثبات الصانع وعلى
الاول ان كان ذلك المرجح من خارج يلزم الايجاب
وان كان من نفس المختار ينتقل الكلام الى صدوره
عنه فيلزم الدور او التسلسل او الانتهاء الى
مرجح ليس منه فيلزم عدم استقلاله بالفعل وانما
اورد هذه المناقشة ليجيب عنها اذ هي واردة على

قوله افعال العباد باختيارهم لا بالاضطرار الا
انه لما قال ان اختيارهم من الله تعالى بالجبر و
الاضطرار كان ثبوت علمي الاستقلال ثبوتاً لمذهبه الاشعري
ولم يبق عليه سوى الدور والتسلسل اجاب عنه
بقوله منقوض باختيار الله تعالى وذلك لان لله تعالى
ارادة قديمة متعلقة في الازل بان يحدث الفعل في
وقته فلا يحتاج الى مرجح فلا دور ولا تسلسل واما
قول المص فجوابه اى جواب هذا القول جوابه اي الاشعري
فهو اشعار بان ما ذكر في المناقشة وان كان بحسب الظاهر
وارداً على مذهب الاشعري فانه حقيقي الورود على
ما ذكره المصنف قبله ولذا قال وحله اى وحل القول
بلزوم الدور والتسلسل وبيان ابطاله في الاختيار
تفصيلاً يزيل ما به من الاشكال على المذهب الذي
ذكره المص ان المختار اى ما يتعلق به الاختيار ان
كان قصداً واصالة فلا بد له من اختيار مغاير له

سابق عليه

سابق عليه واما ان كان المختار ضمنا وتبعاً فلا اي
فلا يلزم ان يكون له اختيار سابق عليه مغاير له يعني
ان المختار على ضربين مختار اصالة ومختار تبعاً فاما
المختار اصالة فلا بد له من اختيار سابق عليه وجوداً
مغاير له ذاتاً واما المختار تبعاً فهو وان كان لا بد له
من تعلق اختيار لكنه لا يلزم ان يكون سابقاً في
الوجود مغايراً في الذات والاختيار من هذا القبيل
اعني من قبيل ما يكون تبعاً فلا يلزم ان يكون له
اختيار سابق عليه مغاير له بل يكون اختيار المقصود
بالاختيار اختياراً لنفسه اى لنفس ذلك الاختيار
لانه مختار تبعاً له فيتعلق اختياره بنفسه ضمناً
والتزاماً كما يشهد له كما يشهد له اى لما ذكرناه الوجدان
ولما ورد ان يقال ان الاختيار فعل فلا بد له من مرجح
اذ لا يجوز الترجيح بلا مرجح اجاب عنه لثبوت الجواز
فيما يتم بالمطلوب فقال والترجيح بلا مرجح جائز

عند المتكلمين فى الفاعل المختار لان الارادة صفة
شانها الترجيح والتخصيص من غير احتياج الى مرجح
وانما الممتنع الترجح بلا مرجح فيجوز ان تتعلق الارادة
بشيء بلا مرجح وداع لما عرفت ان الارادة من شانها
الترجيح فلا يرد ما يوردونه عليه من لزوم الدور
او التسلسل او الايجاب وذلك انهم يقولون ان التر
جيح ممتنع وح ان تعلق الارادة لابد له من مرجح
فان كان من خارج يلزم الايجاب وان كان من نفس
المريد ينتقل الكلام عليه فيقال انه اى ذلك المرجح
اما ان يكون بالاختيار او بالاضطرار فيلزم اما
الدور او التسلسل اى ان كان بالاختيار او الايجاب
ان كان بالاضطرار ولما امتنع امتناع الترجيح بطل
ما يردونه اعنى الدور والتسلسل والايجاب اعلم
ان المص فى هذا المبحث راعى طرق الجبر واجاب عنه
بما لا مزيد عليه الا انه لم يلتفت الى جانب القدر

واغمض

واغمض عن شبه القدرية لا استقصاء الحال فى
ذلك فى كتب الكلام والقدرية ربما اوردوا ما
ذكرهنا فى بعض حججهم العقلية ولهم دلائل عدة
من الايات والاحاديث يستدلون بها على اختيار
العبد وبطلان الجبر وقد ضبط دلائلهم السمعية
الامام الرازى رحمه فى سورة الفاتحة على كثرتها
فى عدة انواع وبلغ الامد الاقصى فى التقرير و
المعارضة من جانب اهل الحق وفى مقدار ماذكر
من الانواع تطويل لا يليق بهذا المختصر وقد
فصلها الامام فى مطالب العالية واورد ايضا
احاديث كثيرة توافق انواع الايات واقتصر فى
الجواب على ان الادلة السمعية متعارضة فالتعويل
على العقليات وعمدته فى ذلك دليل الداعى الموجب
ودليل العلم الازلى حتى نقل عن بعض اذكياء المعتزلة
انه كان يقول هما العدوان للاعتزال ثم ان الامام

بعد ذكر دلايل الفريقين الجبرية والقدرية واعتمدوا
عليه من الادلة العقلية والنقلية والالزامات
الخطابية والاوضاع والحكايات ذكر ان ما يمكن الرجوع
اليه منها متعارضة متدافعة اذ لا تأتي احدى الطائفتين
بدليل حتى تأتي الطائفة الاخرى بدليل ايضا وتأويل
الدليل الطائفة الاولى قال ومذهبنا اقوى بسبب
ان القدح في قولنا لا يترجح الممكن الا بمرجح يوجب
انسداد باب اثبات الصانع ونحن نقول الحق ما قال
بعض ائمة الدين لا جبر ولا تفويض ولكن امر بين
امرين وذلك لان المبادي القريبة لفعل العبد على
قدرته واختياره لكان متمكنا من فعله وتركه فلو
لم يتمكن من الترك لزم الجبر وبطل الاعتزال لكن
اللازم اعني التمكن من الفعل والترك باطل لان رجحان
الفعل على الترك اما ان يتوقف على مرجح اولا وعلى الثاني
يلزم رجحان احد طرفي الممكن بلا مرجح وينسد باب
اثبات الصانع

اثبات الصانع ويكون وقوع الفعل بدلا عن الترك
محض الاتفاق من غير اختيار للعبد وعلى الاول ان
كان ذلك المرجح من العبد ينقل الكلام الى صدوره
عنه فيلزم التسلسل وهو محال او الانتهاء الى مرجح
لا يكون منه واذا كان المرجح ابتداء او بالاخرة لا من العبد
بل من غيره ثبت عدم استقلال العبد بالفعل وعدم
تمكنه من الترك لان الترك لم يجز وقوعه مع التساوي
فكيف مع المرجوحية ولان وجود الممكن ما لم ينته
رجحانه الى حد الوجوب لم يتحقق ثم قال وللمعتزلة
ههنا اعتراضات فذكر اولها وثانيها ثم قال وثالثها
ان ترجيح المختار احد المتساويين جائز كما في طريق
الهارب وقدحي العطشان لان الارادة صفة من شانها
الترجيح والتخصيص من غير احتياج الى مرجح وانما المحال
الترجح بلا مرجح وانما المحال الترجح بلا مرجح ورابعها
ان المرجح الذي لا يكون من العبد هو تعلق الارادة و

وخلوص الداعي ووجوب الفعل معه لا ينافي الاختيار و
التمكن من الفعل والترك بالنظر الى القدرة ثم قال واجيب
عن الاول بان كلامنا في حصول المشية والداعية الذي
يجب معه الفعل والترك والاخفاء في انه ليس بمشيتنا
واختيارنا واليه الاشارة بقوله تعالى وما تشاؤن الا
ان يشاء الله وقوله تعالى قل كل من عند الله وعن الثاني
بان للباري ارادة قديمة متعلقة في الازل بان يحدث
الفعل في وقته فلا يحتاج الى مرجح آخر ليلزم التسلسل
او الانتهاء الى ما ليس باختيار بخلاف ارادة العبد فانها
حادثة يحدث تعلقها بالافعال شيئا فشيئا ويحتاج
الى دواع مخصوصة متجددة من عند الله تعالى من غير
اختيار للعبد فيها وعن الثالث بان سلوك احد الطريقين
لا يتصور الا بداعية لا تكون بمشية العبد بل بمحض خلق
الله تعالى ولا نعني بالانتهاء الى الجبر والاضطرار سوى
هذا وبه يظهر الجواب عن الرابع ولعله قد اتضح لك بان

ماذكر عن

ماذكر عن الاشعري ليس بجبر مطلق في الحقيقة وان المذهب
الا انه لا يحسم الوسوسة كما ذكره رحمه وذكر الامام
في نهاية العقول انه ابا الحسن لما خالف اصحابه في
قولهم القادر على الضدين لا يتوقف فعله لاحدهما دون
الاخر على مرجح وذهب الى ان العلم بتوقف صدور الفعل
على الداعي ضروري وان حصول الفعل عقيب الداعي
واجب لزمه من هاتين المقدمتين عدم كون العبد موجدا
لفعله وفيه ابطال للاصول التي عليها قرار امر الاعتزال
ثم قال في اثناء مناقشته وتحقيقه رجوع ابي الحسين
في هذه المسئلة عن مذهب الاعتزال ان تلك الداعية
والارادة الجازمة ليستا بارادة العبد وهذا هو
المعنى بالجبر الذي تقول به اهل السنة ويلزم ابا الحسين
لا الجبر المطلق الذي تقول به المجبرة وبطلانه ضروري
٩٦ فانهم ما تلونا عليك فاذا تمهد هذه المقدمة فلنشرع
في المقصود من المبحث السادس وهو بيان الامور

المتردّدة بين الرّياء والاخلاص او الحياء فنقول من
المتردّدات بين الرّياء والاخلاص انّ الرّجل قد يبيت
مع قوم فيقومون للتهجّد كلّ اللّيل او بعضه وهو
ممّن لا يقوم اصلاً اي انّ الرّجل ليس ممّن التهجّد عادته
او انّه يقوم للتهجّد قياماً قليلاً من قيامهم فاذا
راهم انبعث نشاطه للموافقة حتى يزيد على معتاده
من القيام وكذلك قد يقع الرّجل في موضع يصوم اهله
تطوّعاً فينبعث له نشاطٌ في الصّوم ولم يكن قبله
عادة له فربّما يظنّ انّه اي صيامه وقيامه موافقةً
للقوم رياء ويظنّ انّ الواجب ترك الموافقة وليس
كذلك اي ليس فعله ذلك للموافقة على الاطلاق بل له
تفصيل اشار اليه بقوله فان كان نشاطه لزوال
الغفلة بمشاهدة الغير وقد اقبلوا على الله تعالى و
اعرضوا عن النّوم والاكل او كان نشاطه لاجل اندفاع
العوايق والاشغال التي في بيته مثل تمكّنه على فراشٍ

وثير اي

وثيرٍ اي لين ناعمٍ فانّه ربّما يقعد الرّاقد عليه عن قيام
اللّيل او تمكّنه من التمتّع بزوجته او امته او المحادثة
باهله واقاربه والاشتغال باولاده وحساب معاملته
او كان نشاطه لمفارقة النّوم لاستنكاره الموضع
حيث لم يعتاد المبيت فيه او سببٍ عطف على استنكاره
اي كانت مفارقة النّوم لاستنكار الموضع او لسبب آخر
غيره من الاسباب فيغتنم زوال النّوم المانع عن العبادة
وفي منزله ربما يغلبه النّوم فيمنعه عن القيام مع
ارادته له وقد يتعسّر عليه الصّوم ايضاً في منزله و
معه اطايب الاطعمة فاذا اعوزته تلك الاطعمة لحلوله
في غير منزله لم يشقّ عليه الصّوم فهذه المذكورات
من الدّواعي والبواعث وامثالها ليست برياءٍ فعليه
الموافقة والعمل اي الاولى له ذلك والشيطان عند ذلك
المذكور من موافقة القوم في الصّوم والقيام للدّواعي
التي ليست برياء ربما يصدّه عن العمل ويقول لا تعمل

عند الناس ما لا تعمل فی بیتک فتکون مرائیا یرید
بذلک خدیعته وله ان یردّه بان یقول انّ ما اعمله
لا اعمله الا لله لا ارید به الناس فلا اکون مرائیا بل
طایعا مخلصا هذا ان کان نشاطه لما ذکر من الاسباب
ونحوها مما لا یراد بها الاعراض الدنیویّة وان کان
نشاطه طلبا لمحمدتهم ای لاجل ان یحمدونه علی عمله
وموافقته ایاهم او خوفا من ذمّهم ونسبتهم ایاه
الی الکسل لعدم موافقته لهم وقلّة رغبته فی العمل
الصالح عن وفور رغبتهم فیه لا سیما اذا کانوا یظنّون
انه یقوم باللیل او یصوم تطوعا وکان یعلم منهم ظنّهم
فیه ذلک فانّ غرض الحمد وخوف الذمّ یشتدّ به
فلا تسمح نفسه بعدم الموافقة خوفا من ان ینحطّ
منزلته عندهم بان یسقط من اعینهم فیرید بموافقته
لهم فی ذلک الخیر ان یحفظ منزلته فی قلوبهم وهو
ریاء وعند ذلک قد یقول له الشیطان صلّ فانک
مخلص

مخلص وانما کنت لا تصلی فی بیتک لکثرة العوایق
حرصا من الشیطان علی ایقاعه له فی الریاء فلا یجوز
له ان یزید علی معتاده لانه یعصی الله تعالی بطلب محمدة
الناس او دفع ذمّهم وسقوط منزلته عندهم بطاعة
الله لانه ای طلب ما ذکر بطاعة ریاء محظور لما علمت
انّ فعل العبادة انما ینبغی ان تکون لله لا لغیره و
والعلامة الفارقة بینهما ای بین ما یکون اخلاصا
ویوهم الشیطان انه ریاء وبین ما یکون ریاء ویوهم
الشیطان انه اخلاص ان یعرض الرجل علی نفسه
انها لو رأت هولاء القوم یصلون ویصومون من
حیث لا یرونه ای نفسه بان تکون من وراء حجاب لا یرونها
هل کانت تسخو ای نفسه بالصلوة والصوم فان
تبقی له منها السخاء بذلک علی الشرط المذکور فاخلاص
ای فالعمل وموافقته لهم اخلاص یوافقهم العدم
المحظور او کانت نفسه لا تسخو بالصلوة او الصوم

وتنقل اي العباده على نفسه لعدم اطلاع غيرهم عليها
فرياء لا يزيد على المعتاد لما علمت ان الرياء فى العبادة
محظور ومن ذلك المتردد بين الرياء والاخلاص
الاستغفار والاستعاذة عند الناس فقد يكون اى مجموع
الاستعاذة والاستغفار او احدهما لخاطر خوف اى
لباعث من الله تعالى على الخوف هيبة جلاله وعذابه
وعقابه وتذكر ذنب وتندم عليه وح يكون اخلاصا
وتوبة وتوفيقا من الله تعالى وقد يكون للمرايات
فراقب قلبك بان تنظر اليه بعين البصيرة عند ارادة
فعل ذلك وميز بينهما اى بين ما هو للمراياة وبين ما
هو لما ذكر قبل بالعلامة السابقة وامثالها فان كان
لله فامضه والا اي وان لم يكن لله تعالى فاحذر ان
تاتيه ومن ذلك اظهار الطاعة فان الباعث عليه مطلب ٩٧
قد يكون قصد الاقتداء فيكون افضل من بعض الاخفا
لما اخرج البيهقي عن ابن عمر رض ان النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم قال

عليه وسلم قال عمل السر افضل من عمل العلانية والعلانية
افضل لمن اراد الاقتداء وذلك لما فى الاظهار من حيث
الخير للغير وتكثير الطاعة والعبادة عند تحقيق الا
الاقتداء ولانه ضرب من الامر بالمعروف وهذا لا يكون
الا فى المقتدى به والحال فيه متفاوتة لتفاوت مراتب
الناس فى العلم بطرق القربات والعلوم الشرعية فهو
كل من صح انه اعلم فى ذلك ممن عنده وقد يكون الباعث
على الاظهار الرياء فلا يكون ح الاظهار افضل بل يتعين
الاخفاء وللابليس تلبيس فى كلا الجانبين فربما اوهمك
بوسوسته اللعين ان الاخلاص من ذلك رياء وان الرياء
اخلاص فعليك اى فالزم التيقظ فان اشتبه عليك
الامر ولم تدر هل الاظهار افضل فى تلك الحال التى
وقع فيها الاشتباه فتظهر او هو رياء فتخفى
فعليك بالاخفاء فانه لا ضرر فيه البتة اي لا يكون
المطيع به مسيئا الا ان يكون الاظهار واجبا او سنة

مثل الجماعة فهي عندنا سنة مؤكدة لكن في الغاية قال
عامة مشايخنا ان الجماعة واجبة وفي التحفة
ذكر محمد في غير رواية الاصول ان الجماعة واجبة
وقد سماها بعض اصحابنا سنة مؤكدة وهما في
المعنى سواء وقال الطحاوي والكرخي هي فرض كفاية
لانه لا يجوز تعطيل المساجد كلها من الجماعات وانه
اذا اقيمت الجماعة في المسجد فصلوة المنفرد في بيته
جايزة وهي عند احمد وابي ثور وداود الظاهري
فرض عين لما اخرجه ابو داود وصحح عبد الحق انه
عليه السلام قال لا صلوة لجار المسجد الا في المسجد
ولنا ما رواه مسلم من حديث ابي الاحوص عن ابن مسعود
رض في اثناء حديث وان رسول الله عليه السلام علمنا
سنن الهدى وان من سنن الهدى الصلوة في المسجد الذي
يؤذن فيه وحملنا ما رووه على نفي الكمال وفي القنية
تارك الجماعة لغير عذر يجب تعزيره ويأثم الجيران
بالسكوت عنه

بالسكوت عنه وفي الغاية العذر لخوف الخرج في حضورها
قال شمس الائمة والوحل عذر وقال نجم الائمة رجل
يشتغل بتكرار اللغة فتفوته الجماعة لا يعذر بخلاف
تكرار الفقه وهي في غير الجمعة اثنان وهو ان يكون و
واحد مع الامام ومن ذلك اي ومن المتردد بين الاخلاص
والرياء التحديث بما فعله من الطاعات بعد الفراغ منه
وحكمه اي التحديث حكم اظهار نفسه اي نفس ما فعله
فان كان للاقتداء ففضيلة وان للمرايات فمحظور
وان اشتبه فعليه الكتم الا انه اذا انطرق اليه الرياء
بان كان التحديث وقت العبادة عن مراد له وليس
في قصده لم يؤثر في افساد العبادة الماضية بل يكون
تحديثه معصية جديدة بخلاف ما اذا كان التحديث
مقصودا وقت الطاعة وباعثا عليها فانه لا ح
حكم اظهارها للمرايات وبالجملة الاخفاء في العبادات
التي لا يلزم اظهارها وجوبا او استحبابا افضل

مطلب

من الاظهار الا عند التيقن بقصد التعليم والاقتداء
فالاظهار ح افضل وان لم يكن الشارع نصّ على اظهارها
بخصوصيته غيرها فلزم وقس على هذه المسائل التى
ذكرت امثالها اى نظايرها من المترددات بين الرياء و
الاخلاص ومن مكايد الشيطان للانسان ان الرجل قد
يكون له ورد معين بان يكون قد اعتاد عمل قربة فى وقت
مخصوص كصلوة الضحى والتهجد فيقع فى قوم لا يفعلونهما
فيتركهما من الرياء ظنا منه بان مجرد اظهار العبادة رياء
اوظنا منه بان مجرد حصول المرايات بلا قبول واختيار
رياء فهذا غلط منه ومتابعة للشيطان لانه هو الذى
يوهمه ان مجرد الاظهار غلط اويوقع فى قلبه الرياء بتوهم
بوسوسة من غير اختيار ليثبطه عن العمل فاذا ترك
العمل كان تركه تحقيقا لمرام الشيطان اذ مدار ومنته
اى الرجل السابقة دليل على الاخلاص فمجرد وقوع
خاطرة الرياء فى القلب بلا اختيار وقبول ليس
بضار

بضار ولا رياء ولا مخل بالاخلاص فترك العمل لاجله
اي لاجل ما ليس بضرر موافقة للشيطان وتحصيل
لغرضه وهو ترك العامل العمل وقد عرفت فيما مر
من قول صاحب الذخيرة ان من خطر بباله اشياء
توجب الكفر لو تكلم بها وهو كاره لذلك لا يضره وهو
محض الايمان محظور بما ذكر من الكراهة وعدم القبول
محض الاخلاص نعم عليه ان لا يزيد على المعتاد ان لم يجد
باعثا دينيا يبعث على العمل بعد اتمام ورده وقد يتركهما
اى قد يترك صلوة الضحى والتهجد من اعتادهما لا خوفا
من الرياء اى لا لاجل انه يخطر الرياء فى قلبه فيخاف
ان عمل يكون مرائيا بل خوفا ان ان ينسب الى الرياء و
يقال انه مراء وهذا اى وهذا الترك عين الرياء لانه
ترك خوفا من سقوط منزلته عندهم وفيه ايضا سوء
الظن بالمسلمين حيث ظن بهم انهم ينسبونه الى الرياء و
قد يوقع الشيطان فى قلبه ان تركه لاجل صيانتهم عن

معصية الغيبة لا لاجل للفرار عن ذمهم له وسقوط
منزلته عندهم وهذا ايضا سوء الظن كما مر فى الذى
قبله حيث ظن بهم انهم يوقعون به المذمة وينسبونه
الى القبيح وصيانة الغير عن المعصية انما يحسن فى ترك
المباحات لمن علم انه يغتاب بفعلها لا اى تحسن فى ترك
المستحبات والسنن ومن هذا القبيل اى ومن قبيل
ما لا يستحسن تركه لصيانة الغير عن المعصية ترك
السواك والطيلسان والمشى حافيا وركوب الحمار ونحوها
من السنن والمستحبات صيانة لالسنة الناس عن
الغيبة وفيه اى وفى ترك هذه المذكورات وامثالها
لاجل الصيانة عن الغيبة ترك السنة او المستحب لان ترك تلك الاعمال
فعلها اما سنة كالسواك او مستحب كالمشى حافيا وسوء
الظن ايضا حيث يظن انهم يغتابونه على ذلك الفعل
وعدم الندامة ايضا على ترك السنة بل فيه استحسانه
اى ترك السنة وعدها عيبا ونقصا حيث عد ذكره
بفعل السنة

ای بان یظن بهم انهم یغتابون بالمسلمین

بفعل السنة غيبة وهذه الاشياء تكفى لزجر العاقل
عن ترك السنن والمستحبات لصيانة الغير عن المعصية
مع ان الاغلب ان تركه ناشئ من الرياء اى ان من خوف
غيبتهم له لا من خوف وقوعهم فيها وقوله كذب ونفاق
فنعوذ بالله تعالى منها اى من الرياء والكذب والنفاق
وقد يتردد الامر بين الثلثة المذكورة انفا الاخلاص
والريا والحياء كرجل يطلب منه صديقه قرضا والحال
ان ذلك الرجل لا يسخو باقراضه الا انه اى الرجل
يستحيى من رده اى رد صديقه بلا اقراض ويعلم
انه لو ارسله على لسان غيره اى غير صديقه لا يستحيى
ولا يقرض رياء ولا يطلب الثواب فله عند ذلك حالات
منها ان يشافهه بالرد الصريح فينسب الى قلة الحياء
او يتعلل بكذب او تعريض فيأثم بسبب كذبه او
يشى بسبب تعريضه الا ان يوجد هاجة الى التعريض
بان يبعثه عليه امر اصلى خلاف ما هو بصدده من

مطلب ٩٨

طلب الصديق فيباح له التعريض او يعطي لمجرّد
الحياء او لهيجان خاطر الرياء وذلك ان يخطر له
انّه اى الشان ينبغي ان تعطي صديقك حتى يثني عليك
ويحمدك وينشر اسمك بالسخاء فيكون اعطاؤه لمجرّد
حبّ الثناء او حتّى لا يذمّك ولا ينسبك الى البخل
فيكون اعطاؤه لمجرّد خوف الذمّ وذلك رياء كما مرّ
او يعطي لهيجان باعث الاخلاص وذلك ان يخطر
عنده قوله عليه السلام انّ الصدقة بواحدة اي بصدقة
واحدة وهو لا ينافي كونها حسنة والحسنة بعشرة
والقرض بثمانية عشر اي بثمانية عشر صدقة و
كلّ صدقة بعشر حسنات ففيه اجر عظيم وادخال
سرور على قلب صديق وقد تجتمع هذه الثلث اى
الرياء والاخلاص والحياء في امر واحد او يجتمع اثنان
منها وحكم التساوى اي تساوى الرياء وحكم الطرفين
اى طرفى الرياء المحض والغالب قد بيّنا مبني للمجهول

يسمّ فاعله

يسمّ فاعله ومن ذلك الذي تجتمع فيه الثلثة ترك
الذنوب الحالية وهي التي تعرض في حالة ما فانّه اي
تركها قد يكون لله تعالى وعلامته اذا عرضت في ملاء
من الناس فتركها تركها في الخلوة ايضا فانّ ما كان
لله تعالى لا يتغيّر عند عدم الناس او وجودهم
وقد يكون تركها للحياء من الناس فاذا كان في الخلوة
لا يتركه لعدم من يستحي منه من الناس وقد يكون
لئلا يقتدي به غيره فيعظم اثمه بسبب الاقتداء
وهو بحيث لو سلم ممّن يقتدى به لفعل او قد يكون
تركه لئلا يصغر في عينه اى في عين الغير فلا
يقتدى به في غير ذلك من امور الدين والصلاح
ولا يقبل قوله في شيء من ذلك فيحرم عن ثواب
الاصلاح وهو في محلّ ذلك يكون بحيث لو سلم عمّا
ذكر يفعل ولا يبالى وقد يكون لئلا يقصد بشرّ
من حاكم او غيره او قد يكون لئلا يذمّه الناس

فيعصون به اى بسبب ذمهم له وعلامته ان يكره
ذمهم لغيره ايضا كما يكرهه لنفسه لتحقق السبب
فى الحالين وهو عصيانهم بالذم او قد يكون لئلا
يتأذى طبعه بذم الناس فان فيه اى فى ذمهم له
الشعور بالنقصان تعليل لتأذى الطبع بالذم و
تحقيق له فانه لا يشك بحصول الالم عند شعور
النفس بنقصانها وتألم القلب بالذم ليس بحرام و
انما يحرم اذا دعاه الى ما لا يجوز كما اذا دعاه الم
الذم على ضرب او شتم نعم كمال الصدق فى ان يزول
عن رؤية الخلق فلا ينظر الا الى الخالق فيستوى عنده
ذامه ومادحه لعلمه ان الضار والنافع هو الله
تعالى وان العباد كلهم عاجزون عن نفع انفسهم فضلا
عن غيرهم وذلك اى كمال الصدق المذكور قليل جدا
لمقتضى البشرية وصعوبة تناهى الخلوص عن ظلماتها
او يكون تركه لئلا يشغل قلبه الفارغ بذمهم فلا يتفرغ

لبعض العبادات

لبعض العبادات ولما توجه ان يقال الا من لا يتحاشى
عن الذنوب كيف يفعل النفل من العبادات قال فان
بعض الناس قد يفعل بعض الذنوب ولا يترك بعض
الطاعات وان كان اى بعض الطاعات نفلا و قد يكون
تركه لئلا يظهر المعصية فيتضعف لما اخرج الشيخان
عن ابى هريرة رض ان النبى عليه السلام قال كل
امتى معافى الا المجاهرين اى ان كل مذنب من امته
عليه السلام يعافيه الله تعالى من ذنبه بغفرانه
ورحمته كما يدل عليه قوله تعالى ان الله يغفر الذنوب
جميعا واستثنى المعلن لعدم مبالاته ومن هنا قيل
ان اتيان المعصية من غير مبالاة كفر فيحمل الاعلان
على عدم المبالاة فيكون داخلا تحت قوله تعالى ان الله
لا يغفر ان يشرك ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء او
ان المراد بالمعافات المعافات التامة اعنى عن
كلا ما يشين ويولم فى الاخرة ولا يحمل المجاهرات

ح على عدم المبالاة والمجاهرة تحتمل المجاهرة بالفعل
حال المعصية وبالقول لا على طريق التأسف بعدها
او يكون لئلا يهتك ستر الله تعالى باتيان الذنب
في الملاء فيخاف ان يهتك الله تعالى ستره في القيمة
عند وقوفه للحساب عما فرط منه من الذنوب لما
عسى ان يدل عليه ما اخرجه مسلم عن ابي هريرة رض
مرفوعا ما ستر الله على عبد في الدنيا الا ستر عليه
في الاخرة فربما كان هتك الستر في الدنيا دليلا علي
هتكه في الاخرة وقد يكون الترك ليرى الناس انه
ورع خايف من الله تعالى والحال انه ليس كذلك فهذا
رياء محظور اي ينبغي التمنع عنه كما يمتنع عن الذنوب
وما قبله كله جايز ليس برياء وحكم الممتزج معلوم
مما سبق فالمغلوب ينقص اجر الطاعة ولا يبطلها
والمساوي والغالب والمحض يبطلها وستر الذنوب
الماضية وعدم ذكرها على هذه الوجوه فقد يكون

لاراءة الناس انه ورع وهو ليس كذلك فيكون رياء
وقد يكون لما ذكر قبله فيكون جايزا وليس برياء ومن
الامور المترددة بين الرياء والحياء ان يمشي الرجل
على العجلة فيرى واحدا من الكبراء فيعود عند رؤيته
له الى الهدوء او يضحك فيرجع عند رؤيته الى الانقباض
والاغلب فيهما الرياء لان الحياء في الاكثر من القبايح
والذنوب والضحك والمشي عجلة ليس من القبايح
والذنوب في شيء فالاغلب ان الرجوع عنها ليس حياء
بل لاراءة ذلك الكبير التاني والوقار وهو اي الحياء
فيهما اي في القبايح والذنوب محمود ولو من الناس
اي ولو كان حياؤه في اتيان الذنوب من الناس لا من
الله تعالى وحده وسيجيء الكلام على الحياء في القبايح
ولو من الناس ان شاء الله تعالى واما الحياء من
المندوبات والسنن والواجبات فمذموم جدا ويسمى
عجزا وضعفا وخورا بفتح المعجمة في اوله والواو بعدها

لكن يستحيي من الوعظ والامر بالمعروف والنهي عن
المنكر والامامة والاذان ونحوها من الاعمال الصالحة
فالقوي في الايمان يؤثر اي يختار الحياء من الله تعالى
على الحياء من الناس فيأتي بما ذكر من الطاعات وغيره
ولا يبالي بالناس ولما بين الحال في الرياء ونص عليه بما
لا مزيد في البيان عليه شرع في بيان علاجه فقال

المبحث السابع في علاج الرياء وهو اخر مباحثه مطلب ٩٩

وذلك اي علاج الرياء يتوقف على معرفة اسبابه
اي اسباب الرياء وغوائله ومعرفة اسباب ضده
وهو الاخلاص ومعرفة فوائده اي الاخلاص اما
اسباب الرياء فقد علم مما سبق انها حب الجاه والمنزلة
في قلوب الناس حتى يمدحونه ولا يذمونه اما لذاته
او للتوصل به الى غيره والطمع لما في ايدي الناس
ولما ضمن الطمع معنى الحب عداه باللام اذ حقه ان
يعدي بفي والباء ومنطوق العبادة والطمع حبا

لما في ايدي

لما في ايدي الناس والفرار عن الم الذم والجهل اعادها
لبعد سبقها وتتميما لما يتوقف عليه العلاج واما
غوائله فقد ثبت بالكتاب والسنة قال الله تعالى ولا
يشرك بعبادة ربه احدا وفسر بالمراياة للغير او
طلب الاجر على العبادة منه وخرج ابو يعلى وكذا
عبد الرزاق والبيهقي عن ابن مسعود رضي الله تعالى
عنه انه اي النبي عليه السلام قال من احسن الصلوة
حيث يراه الناس واساءها حين يخلو فتلك اي
فتلك الصلوة استهانة استهان بها ربه تبارك و
تعالى لانه خشي الناس فيها ولم يخش ربه وفي اسناد
الحديث ابراهيم بن مسلم الهجري ضعفه المناوي
لكن رواه ابن جرير مرفوعا وموقوفا على ابن مسعود
رض وقال المنذري وهو اشبه وخرج احمد باسناد
جيد وكذا ابن ابي الدنيا والبيهقي في الزهد عن
محمود بن لبيد رض ان رسول الله عليه السلام قال

قال اخوف ما اخاف عليكم الشرك الاصغر قالوا وما
الشرك الاصغر يا رسول الله قال الريا ثم استأنف عليه
السلام لبيان جهة الخوف فقال يقول الله عز وجل
اذا جزي الناس باعمالهم اذهبوا الى الذين كنتم تراؤن
في الدنيا فانظروا هل تجدون عندهم جزاء تبكيتا لهم
وتشنيعا عليهم حيث ارادوا بطاعاتهم المخلوق وقد
امروا ان يعبدوا الله مخلصين له الدين واعلم انهم
اختلفوا في صحبة محمود بن لبيد والارجح ان له صحبة
برسول الله عليه السلام كما ذهب اليه ابن عبد البر و
نقله ابن ابي حاتم عن البخاري وخرج ابن خزيمة حديثه
في صحيحه مع انه لا يخرج فيه شيئا من المراسيل فلا
يلتفت الى قول الذهبي محمود بن لبيد ولد في حيوة
رسول الله عليه الصلوة والسلام ورواياته مرسلة
وخرج ابن ابي الدنيا عن جبلة اليحصبي رضي الله
مطلب ١٠٠
تعالى عنه عن النبي عليه السلام انه قال ان المرائي

ينادي

ينادي بالبناء للمفعول يوم القيمة يا فاجر يا غادر
يا كافر يا خاسر ضل عملك وحبط اجرك اي غاب عنك
وبطل ثوابه عند الله تعالى اذهب فخذ اجرك ممن
كنت تعمل له والمرائي هنا محمول على المرائي في اصول
الاعمال ولا يخفى ان الرياء فيها لا يتصور ممن يدعي
بالايمان بقلبه كما يتصور عنه باللسان بل ان يتصور
ممن يقر باللسان ولم يحل ساحة قلبه الايمان وقد
مر ان المعتبر فيه (اي في الايمان) تصديق القلب دون مجرد الاقرار
باللسان واذا فلا مانع من حمل ما ينادى به المرائي يوم
القيمة على ظاهره لان رياءه ح موجب للكفر وهو
موجب لاحباط العمل وخرج البزار وكذا البيهقي
والخطيب والبغوي والدارقطني وابن عساكر عن
الضحاك بن قيس الفهري رضه قال رسول الله صلى
الله تعالى عليه وسلم ان الله تبارك وتعالى يقول انا
خير شريك فمن اشرك معي شريكا فهو لشريكي كما قال

الله تعالى الله ولي الذين آمنوا يخرجهم من الظلمات
الى النور يوم القيمة والذين كفروا اولياؤهم الطاغوت
يا ايها الناس اخلصوا اعمالكم فان الله تبارك وتعالى
لا يقبل من الاعمال الا ما خلص له ولا تقولوا هذا لله
وللرحم فانها للرحم وليس لله منها شيء ولا تقولوا هذا
لله ولوجوهكم فانها لوجوهكم وليس معه فيها شيء هذا وليس لله
بناء على عادة مشركي العرب فانهم كانوا يقولون على بعض
الذبايح هذا لله وللرحم وكذا عند حلول ضيف او غايب
يقولون عند الذبح هذا لله ولوجه فلان فنهى عليه
السلام عن ذلك واخبر ان الله تبارك وتعالى لا يقبل
من الاعمال الا ما كان خالصا لوجهه الكريم تعميما لما
هو المراد والايات والاحاديث في ذم الرياء كثيرة جدا
لا حاجة الى ذكرها ههنا وفيما ذكر كفاية للمسلم العاقل
بل العقل يهتدي اليه اي الى ذم الرياء بقطع النقل
اذ معنى الرياء جعل عبادة الله تعالى الموضوعة له
لتعظيمه

لتعظيمه والتقرب اليه صفة كاشفة للعبادة وسيلة
الى غيرهما اي غير تعظيم الله تعالى والتقرب اليه مما له
الرياء وفيه اي وفي جعل عبادة الله تعالى لغير التعظيم
والتقرب اليه تعالى قلب الموضوع وعكس المشروع لانه
سبب البعد عن الله تعالى ولان العبادة لاجل غيره محظورة
وقد كانت مشروعة وذلك قلب الموضوع وعكس المشروع
وتلبيس باعلام الناس انه يقصد بالعبادة تعظيم بزعمهم
الله تعالى والقربة اليه مع انه ليس كذلك بل يقصد بها في نفس الامر صح
اي بالعبادة التقرب اليهم اي الى الناس والتحبب
لهم فلو علموا نيته لمقتوه وهجروه والله تعالى عالم بها
اي بنيته فهو بالمقت اولى اي ان الله تعالى عالم بان
نية المرايا بالعبادة ليست لله تعالى فالله اولى بان
يمقت المرائي حيث ان الناس لو علموا منه ذلك
لمقتوه لتلبيسه بحق الله تعالى فصاحب الحق
اولى بان يمقته وفيه استهانة بالله تعالى

العياذ بالله منها فان قصدها كفر به تعالى واقل
ما فى الرياء انه صورة تلبيس وانه عبادة لغير
الله تعالى وهذا كاف فى التحريم اى تحريم الرياء فلذا
حرم كله فى العبادة وان تفاوت احاده فى غلظة
التحريم وخفته بحسب غلبة الريا وقلته ففائدة
الرياء استحقاق العذاب الاليم وابطال العمل ان كان
الرياء محضا او غالبا او مساويا او نقص اجره ان
كان مغلوبا واما سبب الاخلاص وهو احد ما مطلب ١٠١
يتوقف على معرفته علاج الريا فالايمان و وجوبه
وتوقف قبول كل عمل عليه اى ان الاسباب التى ينشأ
الاخلاص عنها هى الايمان ومعرفة ان الاخلاص واجب
على المؤمن ومعرفة ان قبول الاعمال متوقفة على الاخلاص
ولما بينهما من الملازمة عبر عنها هنا بصيغة الافراد
اشعارا بانها فى حكم سبب واحد فان المؤمن اذا علم
ان الله تعالى اوجب عليه الاخلاص له وانه لا يقبل
منه عملا

منه عملا بغير اخلاص كان ايمانه وامتثال امر ربه
ومحافظته على قبول عمله وخيفة ضياعه وابطاله
باعثا له على الاخلاص واما فوائده فقد دل عليها الكتاب
والسنة قال الله تعالى وما امروا الا ليعبدوا الله
مخلصين له الدين وقال تعالى الا لله الدين الخالص
اى ان الله امر عباده بالعبادة مع الاخلاص وان الدين
الخالص ليس الا لله واخرج ابن حبان والحاكم وقال
على شرط الشيخين وكذا ابن ماجه وابو يعلى والبيهقى
عن انس رض عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
انه قال من فارق الدنيا على الاخلاص لله وحده لا شريك
له واقام الصلوة واتى الزكوة فارقها والله عنه راض
فكان الاخلاص سبب اكبر النعم التى انعم الله تعالى بها على
عباده كما قال تبارك وتعالى ورضوان من الله اكبر
واخرج الحاكم وقال صحيح الاسناد وكذا ابو نعيم فى الحلية
وابن ابى الدنيا فى الاخلاص وابن ابى حاتم عن معاذ بن

جبل رضه انه قال حين بعث اى بعثه النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم الى اليمن يا رسول الله اوصنى قال اخلص
دينك يكفك القليل العمل وذلك لان الله قد يجازى على
العمل القليل الثواب الكثير فانه لا مانع لما يعطيه و
لا راد لما يقضيه ففيه ان قليل العبادة مع الاخلاص
يعادل كثيرها وخرج البيهقى عن ثوبان رضه مولى رسول
الله عليه وسلم انه قال سمعت رسول الله عليه السلام
يقول طوبى للمخلصين اولئك اى المخلصون مصابيح
الهدى يتجلى عنهم كل فتنة ظلماء اى ان الهدى يشرق
فيهم كما يشرق النور فى المصابيح وانهم محل هدى الله تعا
كما ان المصابيح محل للنور واذا كان المخلصون محلا لهدى
الله تعالى لا جرم يتجلى عنهم فتنة ظلمة الضلال فى الحال
والمآل وخرج الطبرانى عن ابى الدرداء رضه وكذا الترمذى
وابن ماجه عن ابى هريرة رضه وصححه الحافظ السيوطى
وقال المنذري اسناده لا بأس به عن النبى عم انه
قال الدنيا

قال الدنيا ملعونة ملعون ما فيها الا ما ابتغى به وجه
الله تعا اى انها مبعدة عن رضائه ومبعد ما فيها
الا ترى انه تعالى اهبط اليها ادم حين عصاه الا انه
تعا يقبل عن عبيده الحسنات ويعفو عن السيئات
فاذا جيئ منها بشيئ ابتغاء لوجه الله تعا قبله و
جعله زادا وعدة لعبده فى الاخرة فاستثنى من اللعن
ما كان منها ابتغاء لوجه الله تعا وادخل تحت رضائه
وخرج احمد والبيهقى وكذا ابن لال باسناد حسن عن
ابى ذر الغفارى رضه ان رسول الله صلعم قال قد افلح
من اخلص قلبه للايمان وجعل قلبه سليما ولسانه
صادقا ونفسه مطمئنة اى ساكنة الى قضاء الله تعا
وقدره راضية بالحق وخليقته مستقيمة وجعل اذنه
مستمعة وعينه ناظرة فاما الاذن فقمع اى جعلها الله
تعا آلة الادخال الى القلب والعين مقرة بما يوعى القلب
اى ان العين تسر وتأمن من الالم بسبب ما يحفظ القلب

وقد افلح من جعل قلبه واعيا اى حافظا للحق ففائدة
الاخلاص رضاء الله تعالى وقبول العمل والنجاة و
الفلاح يوم القيمة فاذا تمهد هذا المتلو عليك فعلاج
الرياء على ضربين احدهما قطع عروقه من القلب واستيصال
اصوله منه وذلك بازالة اسبابه اي اسباب الرياء و
وتحصيل ضده وهو الاخلاص ثم اخذ فى بيان اصوله
فقال واصل اسبابه حب الدنيا وحب اللذة العاجلة
وترجيحها اي الدنيا ولذتها العاجلة على الاخرة فهذا غاية
الحماقة اي ترجيح الدنيا ولذتها على الاخرة غاية فساد
العقل ونهاية البلادة وعلله بقوله فان الدنيا كدرة
سريعة الزوال والاخرة صافية باقية فلا يرجح
الدنيا على الاخرة الا من كان بهذه الصفة والخلق كلهم
عاجزون لا يقدرون على شئ ولا يملكون ضرا ولا نفعا
واذا تيقنت ما تلى عليك حقا فعليك ايها العاقل ان
تقنع بعلم الله تعا عبادتك ولا تطلب علم غيره اياها

كيف وقد

كيف وقد قال الله تعالى أليس الله بكاف عبده
وعليك ان تذكر وتكرر على قلبك غوائل الرياء وفوائد
الاخلاص المذكورتين فيالف ما به الفوائد وينفر
عما به الغائلة فيزول منه الرياء ويحصل الاخلاص مطلب
والعلاج العملي اخفاء العمل واغلاق الباب اي
باب الرياء لان الاخفاء سليم محمود دائما الا فيما لزم
اظهاره كالجماعة والضرب الثاني من العلاج دفع ما مطلب
يخطر فى القلب من الرياء فى الحال ودفع ما يعرض منه
فى اثناء العبادة فاذا قصدت هذا العلاج فعليك
فى اول كل عبادة ان تفتش قلبك وتخرج عنه خواطر
الريا وتقرره على الاخلاص وتعزم عليه الى ان تتم
اى العبادة لكن الشيطان لا يتركك ان تفعل ما ذكر بل
يعارضك بخطرات الرياء وهي اى خطرات الرياء ثلثة
ذكرها اولا ثم ما دونه ثم ما دونه فهي مرتبة
وثمرته تظهر فى حكم الرياء واولها العلم باطلاع الخلق

او رجاؤه" اى علم الرجل باطلاع الخلق على عبادته او
رجاء اطلاعهم عليها "ثم الرغبة فى حمدهم وفى حصول
المنزلة عندهم" يعنى انه لا يخطر له اطلاعهم على عبادته
لكنه يكون له رغبة فى حمد الناس له وحصول المرتبة
عندهم بتبعته على العبادة "ثم قبول النفس له" اى لحمدهم
وحصول المنزلة عندهم "والركون اليه وعقد الضمير على
تحقيقه" اى حصوله البتة "فعليك رد كل منهما" وكيفية
الرد ما اشار اليه بقوله "اما رد الاول فبان" قال من
عرض له العلم باطلاع الخلق او رجاؤه مخاطبا لنفسه
"مالك وللخلق" القهم عن قلبك "علموا او لم يعلموا ان
الله عالم بحالك فاى فائدة فى علم غيره" فانه تعالى القادر
وما سواه عاجز لا يقدر على القيام بامر من امور نفسه
فعلمه وعدم علمه سيان "واما رد الثانى فبتذكر" من
عرضت له الرغبة فى الحمد وحصول المنزلة "آفات الرياء"
من ابطاله للعمل وانقاصه من اجره "وبتذكر تعرضه

بسبب الرياء

بسبب الرياء بعبادته لمقت الله" تعالى "فيثير" اى يهيج
بذلك التذكر "فى قلبه كراهة" فى مقابلة الرغبة "تدعو"
اى تلك الكراهة "الى الاباء" فى مقابلة القبول الذى كان
ناشيا عن الرغبة "والنفس لا محالة تطاوع اقوى المتقابلين
فاذا قوى الاباء والكراهة اطاعتهما النفس فترد خاطر
الرياء فلا بد فى رد خواطر الرياء من ثلثة امور المعرفة
والكراهية والاباء" اما المعرفة فلانها سبب لاثارة
الكراهة واما الكراهة فلانها سبب الاباء فان معرفة
العابد ان الله تعالى مطلع على عبادته وان اطلاع الناس
وعدم اطلاعهم سيان لعجزهم هى السبب المانع وكذلك
شعور القلب آفات الرياء بالتذكر والتكرر عليه والشعور
بالتعرض لمقت الله تعا سبب لاثارة الكراهة والاباء و
هما المانعان فظهر انه لا بد فى رد خواطر الرياء منهما
"وقد يشرع العبد فى العبادة" حال كونه "على عزم الاخلاص
ثم يرد على قلبه بعد الشروع خاطر الرياء فيقبله

بغتة ولا يحضره واحد من وجوه الرد وذلك بسبب
امتلاء القلب بحب الحمد وخوف الذم واستيلاء الحرص
عليه فيعزب عن القلب آفات الرياء فينساها فلم تظهر
الكراهية لانها اى الكراهية ثمرة المعرفة كما مر وقد يتذكر
فيعلم ان الذى خطر له خاطر الرياء ويتذكر انه اى خاطر
الرياء يعرضه لسخط الله تعالى ولكن لا يحصل له الكراهية
مع ان المعرفة التى الكراهية ثمرتها حاصلة له لشدة شهوته
فيغلب هواه عقله ولا يقدر على ترك لذة الحال التى هو
فيها وقد خطر له خاطر الرياء فيستلذ بالشهوة ويسوف
بالتوبة بان يقول سأتوب بعد او يتشاغل عن الفكر فى
ذلك بان يصرف ذهنه عن كون ما خطر له خاطر الريا الى
امر آخر لشدة الشهوة فكم من عالم يحضره كلام لا يدعو الى
قوله اى لا يبعث على التكلم به الا الرياء وهو يعلم ذلك
اى يعلم عند حضور ذلك الكلام قبل التكلم به او بعد الشروع
فى اثناء التكلم ان الباعث على التكلم به الرياء لا غير ولكنه

يستمر

يستمر عليه ولا يكرهه فتكون الحجة لله تعالى عليه اوكد
من الحجة على من لا يعلم اذ قبل داعى الرياء مع علمه به
اى بالداعى انه داعى الرياء وعلمه بغائلته بخلاف من لا
يعلم ذلك وان لم يقدر بجهله وقد يحضر المعرفة والكراهية
معا ثم يخطر بقلبه خاطر الريا ولكن لا يحصل له الاباء بل
يقبل داعى الرياء ويعمل به لكون الكراهية التى حصلت عن
المعرفة ضعيفة بالاضافة الى قوة الشهوة والرغبة فتطا
وعها النفس لما مر انها تطاوع اقوى المتقابلين وهذا
ايضا لا ينتفع بكراهية اذ الغرض منها صرفه عن الفعل
ولم يحصل لعدم الاباء بسبب ضعف الكراهة فاذا لا فائدة
فى رد خاطر الرياء والانسلاخ عنه الا فى اجتماع الثلثة
المعرفة والكراهية والاباء فاذا اجتمعت هذه الثلثة
فى المرء فقد برئ من الريا وتحلى بالاخلاص ومجرد خطور مطلب ١٠٣
الرياء ومجرد ميل الطبع اليه وحبه له اى حب الطبع للرياء
ومنازعة اياه اى منازعة الرجل خاطر الرياء وطبعه

المائل الى الرياء لا يضر اى مجموع ما ذكر بل هو محض
الاخلاص اذ لم يكن منه قبول وركون بالاختيار بان
كان فى ميل لذلك وحب له وكان كمن تعرض له الوسوسة
به وهو ينازعه ولا يميل معه اذ ليس فى وسع العبد
منع الشيطان عن نزغاته ولا فى وسعه قمع الطبع ايضا
حتى يقمع الطبع بحيث انه لا يميل الى الشهوات ولا ينزع
اليها اى الشهوات والعبد لا يكلف ما ليس فى وسعه
وانما غايته ان يقابل شهوته بكراهية واباء وعدم
اجابة ولما روى ان يقابل اى له ان يقابل شهوته بهذه
المذكورات وهى خلاف مقتضى طبعه وان الحاصل عنده
مقابلها وهو الشهوة والميل استانف لبيان ذلك بقوله
استفادها من علم الدين فاذا فعل ذلك اى قابل شهوته
بكراهية واباء وعدم اجابة فهو اى فعله مقابلة
الشهوة بالكراهية والاباء فى عدم الاجابة الغاية فى اداء
ما كلف به لاحراز الدين ثم اذا فرغ من نزاعه
وجداله

وجداله لطبعه وشيطانه وقد اتم عبادته بالاخلاص
فعليه ان لا يتحدث به ولا يظهره لما علمت ان التحدث
بالطاعات بعد فعلها ضرب من الرياء الا اذا امن من
الرياء بان علم من نفسه ان الباعث له على التحدث ليس
ما له الرياء وقصد اقتداء الغير به فى مظنته بان حصل
له ظن انه اذا اظهر ذلك للغير وحدثه به اقتدى به و
فعله سواء تحقق الاقتداء والفعل من الغير فى الخارج
او لم يتحقق وعليه ايضا ان يكون وجلا اى مضطربا
من عمله خائفا ان يدخله من الرياء الخفى ما لم يقف عليه
فيكون مردودا ممقوتا لله تعالى من حيث لا يدرى يعنى
لا يعتمد على كونه مخلصا فى عمله اعتمادا يؤدى الى قطعه
بقبول عمله حقا وانتزاع رجائه ويطمئن الى نفسه و
يثق منها بالخلوص وعدم قبولها ضده لان ذلك يؤدى
الى الغرور والاعجاب وهما من القاصمات لظهر العابد
ويكون هذا الخوف من دخول الرياء فى دوام عمله وبعده

اى بعد شروعه وبعد فراغه لما فى ابتداء العمل عند شروعه
وحالة شروعه بل ينبغى ان يكون متيقنا فى الابتداء انه
مخلص لله تعالى ما يريد بعمله الا الله تعالى لا غيره حتى يوجد
النية تعليل لوجوب تيقن الاخلاص عند ابتداء العمل
اذ هى اى النية العزم المصمم الباعث فلا تجتمع مع
الشك والاحتمال تعليل لتوقف وجود النية على تيقن
الاخلاص فى ابتداء العمل وقوله فاذا شرع على اليقين و
مضت لحظة اى اقل مدة من الزمان يمكن فيها الغفلة
والنسيان جاء الخوف بيان الاول ما يجب فيه حصول
الخوف بعد الشروع عن شائبة متعلق بجاء خفية صفة
لشائبة من بيانية رياء او عجب يعنى الرجل انا شرع
فى العبادة على تيقن انه مخلص لا يريد بها ان الله تعالى
ثم تلبس بخوف ان يدخله شىء من الريا او العجب خفية
وهو لم يدر وذلك ناشئ عن عرفانه بعجزه وعدم تبرئته
لنفسه لانها كما علمت امارة بالسوء ومعاداة الشيطان

له وسعيه

له وسعيه فى اضاعة اعماله وتشويش احواله مع
حرصه على ان يتقبل منه الا له وان يدخل تحت رضوان
الله لكنه لدخوله بتيقن الاخلاص قوى الرجاء من الله
تعالى لقبول عمله وكون هذا القدر من الخوف مما ينبغى
مطلب ١٠٤ اتفقت عليه مشايخ الطريقة واما اولوية غلبة
الخوف على الرجاء اى كون غلبة خوف العابد عدم قبول
عبادته على رجاء قبولها اولى او العكس اولى فقد اختلف
اختلف اقوال المشايخ فيها اى فى الاولوية قال بعضهم
ينبغى اى طريق الاولوية ان يغلب الرجاء على الخوف
لانه اى الشارع فى العبادة استيقن انه دخل باخلاص
وشك فى زواله ولا يضره الشك فى شوب ضده بعد ذلك
فمن قواعد الشرع ان اليقين لا يزول بالشك ودليلها
ما رواه مسلم عن ابى هريرة رض اذا وجد احدكم فى
بطنه شيئا فلا يخرج من المسجد حتى يسمع صوتا او يجد
ريحا ومن هنا قالوا لا يثبت حكم الشك فى اليقين فبذلك

اى بتقلب رجاء العابد المقبول على الخوف من عدمه
تعظم لذته فى المناجات والطاعات وخوفه اى ومايوجد
منه من الخوف قليلا كان او كثيرا لاجل ذلك الشك جدير
بان يكفر خاطر الرجاء ان كان قد سبق منه وهو غافل عنه
وهذا اوسع نظر فى كرم الله تعالى وارفق بعباده والمنقول
عن اكثر المشايخ غلبة الخوف اى اولوية غلبته على
الرجاء حتى نقل عن رابعة العدوية رحمها الله حين قيل لها
بم ترتجين اى بم ترتجين من الله رضاه انها قالت باياسى
من جل عملى اى كبر على هذا ما ذهبت اليه مشايخ الطريقة
واما المص ففصل حيث قال والذى عندى اختلاف ذلك
باختلاف الاشخاص والاحوال اى انه ينبغى ان يكون
غلبة الرجاء فى شخص دون شخص وكذلك غلبة الخوف
فى شخص دون شخص لا ان يكون الحال فى جميع الاشخاص
على حد سواء فى احدهما فان المبتدى ومن فيه بقية من
اثار العجب والامن والغرور والبطالة ينبغى لهما اى لمن

فيه ذلك

فيه ذلك المذكور وللمبتدى غلبة الخوف لتحقق وجود
سببه ولغيرهما ممن ذاق حلاوة السلوك ومن وجد من
نفسه مراقبة سيد الملوك فى جميع حركاته وسكناته و
فهم معنى الاضمحلال فى ذاته غلبة الرجاء على الخوف او
المساواة فان الخوف فى هؤلاء صار ملكة فلا يخشى ذهابه
بخلاف الرجاء فيعتبر فيهم اغلبية الرجاء لئلا يذهبه
الخوف رأسا ولانه ارفق بحالهم والعلم عند الله تعالى
مطلب ١٠٥ كما قال الله تعالى وما اوتيتم من العلم الا قليلا الثانى
عشر من افات القلب الكبر وفيه خمسة مباحث المبحث
الاول فى تفسيره اى الكبر وتفسير ضده وتفسير مناسبهما
اى مناسب الكبر وهو التكبر والاستكبار ومناسب ضده
اى الضعة وهو التواضع والتملق والتذلل و بيان
حكمهما اى حكم الكبر وضده ومناسبهما ثم المبحث الثانى
فى اقسام الكبر والتكبر والمبحث الثالث فى اسبابهما ثم
الرابع فى علامات الكبر والخامس فى التواضع الكبر هو

الاسترواح والركون الى رؤية النفس فوق المتكبر عليه
اى كيفية تشوق النفس للاستعلاء على الغير فلا بد له
منه اى لابد للتكبر من الغير المتكبر عليه بخلاف العجب
لان استعظام النفس ما تعده نعمة وشرفا فلا حاجة
فيه الى الغير سوى ماله الاستعظام وذلك لابد ان يكون
من متعلق النفس وبالنظر اليهما سواء لوحظ الغير
اولا وهذا تفسير الكبر واما حكمه فهو حرام ورذيلة
عظيمة من العباد لانه دليل نسيان العبد خالقه وتناسيه
عجزه وتغافله عن كونه من ماء مهين وكون اصله من
حماء مسنون وضده الضعة وهى اى الضعة الركون
اى الاطمينان والسكون الى رؤية النفس اى رؤية
الشخص نفسه دون غيره وهى اى الضعة فضيلة عظيمة
من المخلوق لانه دليل معرفة النفس وعجزها ونقصانها
وذكر هيبة جلال الخالق تبارك وتعالى واظهار الكبر
سواء كان موجودا عند الاظهار بان كان له ميل ورغبة

الى رؤية

الى رؤية نفسه فوق الغير او معدوما بان كان مجرد اظهار
من غير ميل الى رؤية النفس فوق الغير وسواء كان حقا
بان كان على متكبر او عند مبارزة كافر او كان باطلا
وسواء كان بقول او فعل تكبر والاستكبار يختص بالباطل
من التكبر فلذا لا يوصف الله تعالى به بخلاف المتكبر اعلم
انه لا خلاف فى جواز اطلاق الاسماء والصفات على البارى
تعالى اذا ورد اذن الشرع وعدم جوازه اذا ورد منعه
واما اذا لم يرد به اذن ولا منع وكان هو اى الله تعالى موصوفا بمعناه
ولم يكن اطلاقه موهما بما يستحيل فى حقه تعالى فعندنا
لا يجوز وعند المعتزلة يجوز واليه مال القاضى ابو بكر و
توقف امام الحرمين وفصل الامام الغزالى فقال بجواز
الصفة وهو ما يدل على معنى زائد على الذات دون الاسم
وهو ما يدل على نفس الذات ثم انه كل ما فيه ايهام لا
يجوز بدون الاذن وفاقا كالصبور والحليم والرحيم
واعلم انه لا يكفى فى الاذن مجرد وقوعها فى الكتاب و

والسنة بحسب اقتضاء المقام وسياق الكلام بل يجب ان
لا يخلو عن نوع تعظيم حتى لا يجوز اطلاق الماكر والمستهزئ
والمنشئ والحارث والزارع مع ورود الشرع بها وهذه و
مابه ايهام مطلقا تؤخذ فى الكتاب والسنة باعتبار الغايات
التى هى افعال واثار يصح صدورها عنه تعا فيراد بالرحيم
المحسن وبالمتكبر المستولي على ما سواه والحاصل انه يراد
بها الاثر الحاصل فى النهاية لا الحالة الحاصلة فى البداية
فهي مجاز مرسل والتكبر حرام اعاد الحكم هنا ليبين ما خرج مطلب ١٠٦
عنه من افراد التكبر بقوله الا على المتكبر فانه اى التكبر
على المتكبر قد ورد فيه انه صدقة والا عند القتال مع
الكفار وعند الصدقة لما اخرج ابو داود وكذا احمد والنسائي
وابن حبان والطبراني وابو نعيم والبيهقي عن جابر ابن
عتيك رض ان رسول الله عليه السلام كان يقول فاما
الخيلاء التى يحب الله تعا فاختيال الرجل نفسه عند
القتال واختياله عند الصدقة الخيلاء بضم المعجمة وفتح
التحتية

التحتية بمعنى التكبر وللحديث تتمة وابتداء فانه عند من
ذكر من المخرجين وغيرهم ان من الغيرة ما يحب الله تعالى
ومنها ما يبغض الله تعا فالتى يحبها الله تعالى فالغيرة فى
الريبة واما التى يبغضها الله تعالى فالغيرة فى غير الريبة
وان من الخيلاء ما يبغض الله تعا ومنها ما يحب الله فاما
الخيلاء التى يحب الله فاختيال الرجل عند القتال واختياله
عند الصدقة واما الخيلاء التى يبغض الله تعا فاختيال الرجل
فى البغي والفخر ومثل هذا الاقتصار جائز بمثل المص عن العلماء
اكتفاء بما يفي بالمراد حرصا على تفهيم الغرض فربما يشتغل
بالتمام عما سيق له الكلام وجيئ بالحديث لاجله فيفوت
المرام ثم الاختيال عند الصدقة فسر باقوال احدها
قول المص ولعل المراد بالاختيال عند الصدقة اظهار
المتصدق للمتصدق عليه الغنى وعدم الالتفات الى المال
واستصغاره واستقلاله وذلك ليقصده الفقراء بنشاط
وامن من المن والاذى وقيل المراد اظهار المتصدق عليه

الغنى بان يأخذ الصدقة كالمستغنى عنها غير ملح ولا مذل
نفسه وقيل المراد به اظهار من اريد التصدق عليه
الاستغناء تعففا عن اخذها والجهد على الكفاف من
الكسب لان اليد العليا خير من اليد السفلى كما ورد والا
التكبر استثناء من الحكم ايضا بالمرايات باسباب الدنيا
بدون الكبر بان يظهر الرجل باسباب الدنيا كبرا من غير
ميل نفس الى العلو على الغير فانه اى هذا النوع من الكبر
ليس بحرام وان كان مذموما وقدمر فى مبحث الرياء
وسيجيء ان شاء الله تعالى لزيادة مناسبة يقتضى ذكره
واظهار الضعفة بما دون مرتبته اى المظهر وهو ان يخفض
نفسه عن مقامه بحسب الظاهر قليلا تواضع محمود يعنى
ان التواضع للمخلوق بغير مخل بامر من امور الدين
اذا لم يتجاوز الى الافراط محمود وان كان كثيرا فتملق
مذموم الا فى طلب العلم فانه ليس بمذموم فيه لما
خرج ابن عدى وكذا البيهقى من حديث الحسن بن

دينار عن حصيب بن جحدر عن النعمان عن عبد الرحمن
عن معاذ بن جبل رض مرفوعا وكذا يروى عن ابى امامة
مرفوعا ليس من اخلاف المؤمن التملق الا فى طلب
العلم وللحديث اسنادات ورجالهما ثقات الا ان
فيهم من قيل فيه انه متروك وفى تعليم المتعلم التملق
مذموم الا فى طلب العلم فانه ينبغى ان يتملق لاستاذه
وشركائه ليستفيد منهم انتهى والحاصل ان التملق لما
فيه فائدة دينية غير مذموم ولغير ذلك مذموم و
وان اكثر اى فى غير طلب العلم فتذلل حرام الا لضرورة
كصيانة دين او عرض او مال او بدن عن تلف او
تألم من ظالم او حاكم فمن قواعد الشرع المشقة تجلب
اليسر كما قال الله تعالى يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم
العسر ولذا كان السفر والمرض من اسباب التخفيف
مطلب ١٠٧ وهو اى التذلل الثالث عشر من افات القلب ومثال
التذلل كالعالم اذا دخل عليه اسكاف فتنحى له عن

عن مجلسه واجلسه فيه ثم اذا اراد الاسكاف الذهاب
تقدم ذلك العالم وسوى له اي الاسكاف نعله واذا
اذهب غدا الى باب الدار خلفه فاذا فعل العالم ما ذكر
مع من ليس باعلم منه او مساو له في العلم وليس بولي
نعمة له وولي امر فقد تجاسر وتذلل لان ما فعله
تواضع غير العالم للعالم وانما تواضعه اى تواضع العالم
له اى الاسكاف ونحوه بالقيام له حين دخوله والبشر
وهو البشاشة وطلاقة الوجه والرفق في السؤال
عن سبب قدومه وغيره مما يقتضيه المقام واجابة
دعوته ان دعاه والسعي في حاجته ان رفعها اليه وان
لا يرى نفسه خيرا منه لان رؤياه ذلك عجب بل تكبر
وغرور وقد علمت حكمه ولا يحقره ولا يستصغره
بان لا يعامله بما يؤدي الى التحقير والصغار لحرمة
ذلك من المسلم مع مثله ومنه اي من التذلل الحرام السؤال
لمن له قوت يومه لنفسه متعلق بالسؤال اى لا لغيره

ويجيء ان

ويجيء ان شاء الله تعالى في ذكر افات اللسان فتعلمه
ان شاء الله تعالى مفصلا ومنه السؤال اهداء قليل لاخذ
كثير لا لله والتحابب في الله كما يفعل في دعوة العرس
والختان بناء على غالب الحال ولكن يريد اتخاذ غنم او
نحل قيل فيه اى في اهداء قليل لاخذ كثير نزل قوله تعالى
ولا تمنن تستكثر على تقدير حذف الاجلية اى لا تمنن
ان تستكثر وهو واحد وجهي رفع تستكثر كما عليه العامة
فانه لما حذفت ان ارتفع الفعل ومحل ان وما في حيزها
نصب او جر على الخلاف فيها بعد حذف حرف الجر و
الوجه الاخر كون تستكثر حالا اى لا تمنن مستكثرا و
قيل معناه على هذا ايضا لتاخذ اكثر مما اعطيت وقيل
تمنن بمعنى تضعف من قولهم حبل متين اى ضعيف و
عليه الجملة في محل نصب فقط اى لا تضعف ان تستكثر
من الخير ومنه الذهاب الى الضيافة والى وصية
الميت باطعام طعام او غيره بلا دعوة لما اخرجه ابو

داود عن عبد الله بن عمر رضه انه قال النبي صلعم من
دعي فلم يجب فقد عصى الله ورسوله ومن دخل على
غير دعوة دخل سارقا وخرج مغيرا اى ان من دخل
من غير دعوة عليه ما على السارق من الاثم في الدخول
وما على المغير اى المنتهب في الخروج وفي اسناد الحديث
ضعف الا ان لاوله شواهد من السنة منها ما خرجه
مسلم عن ابي هريرة رضه شر الطعام طعام الوليمة
يمنعها من ياتيها ويدعى اليها من يأباها ومن لا يجب
الدعوة فقد عصى الله ورسوله ولاخره من الكتاب
قوله تعالى يا ايها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم
حتى تستأنسوا وتسلموا على اهلها فقد نهى تعالى
عن دخول المؤمن غير بيته حتى يستأنس وفسر
الاستيناس بالاستيذان على انه رد بينه فوضع
موضعه ومنه اى ومن التذلل الاختلاف الى القضاة
والامراء والعمال والاغنياء طمعا منهم حبا لما في ايديهم

بلا ضرورة

بلا ضرورة تدعوا الى ذلك ومنه السجود والركوع و
الانحناء للكبراء عند الملاقاة والسلام وعند رده
حيث يركع لهم اذا سلم او رد السلام ومنه القيام بين
يدي الظلمة وتقبيل ايديهم وثيابهم اذا لم يكن ملجأ
عليه او طالبا به كف شرهم وليس منه اى من التذلل
المذكور مباشرة اعمال البيت وهو ما يعمل فيه ويقوم
به الخدم والجوارى او الزوجات غالبا ولا مباشرة
حاجاته ومثل للاول بقوله ككنس البيت وطبخ الطعام
وللثاني بقوله وحمل المتاع من السوق الى البيت وكذا
لبس الخشن والخلق والمرقع والمشي حافيا للفقراء
ولغيرهم اذا لم يرد به اظهار الفقر او اراد به كسر النفس
وكذا ليس منه لعق الاصابع ولا لعق القصعة يعني
لعق انية الطعام بعد الفراغ من الاكل وكذا اكل ما سقط
على الارض من الطعام والتقاط دقاق الخبز ونحوه من
السفرة وهي ما يوضع عليه الطعام حين الاكل ومن

الحصير والارض وكذا ليس منه مجالسة المساكين و
مخالطتهم وكذا تعاطي انواع الكسب من البيع والشراء
واجارة نفسه للاعمال المباحة كرعي الغنم وسقي البستان
وسقي الكروم هو العنب وكذا اجارة نفسه عمل الطين
والبناء وحمل الحطب على ظهره فان كل ذلك المذكور وامثاله
تواضع محمود وفعل الانبياء والاولياء واكثره صدر
عن سيد المرسلين عليه وعليهم صلواة الله تعالى وسلامه
اجمعين وعن اصحابه المكرمين رضوان الله تعالى عليهم
اجمعين واذا كان الامر كذلك كما جاء في الاحاديث والاخبار
والتواريخ والاثار كان التجنب منه والتانف اي الاستكبار
والاستنكاف عنه كبر من اخلاق الجبارين فينبغي ان لا
يتحاشى عن كل ما ذكر من التواضع من كان له اهل ولا
يأبى عنه مخافة ان يكون تذللا ولا يعامل من يأتيه
معاملة المتذلل وان لا يفعل ما ذكر قبل من التذلل ولكن
كثيرا من الناس بجهلهم بسبب جهلهم بالشرع

يعكسون

يعكسون الامر فيسمون التواضع كرفع حاجة البيت من
السوق مثلا تذللا والتذلل كالركوع والانحناء للكبراء
عند الملاقاة وعند السلام وتقبيل ايديهم وثيابهم تواضعا
تم المبحث الاول في تفسير الكبر وضده ومناسبهما وحكمهما
مع ما يلزم ذلك من الامثلة والاحاديث وغيرها والمبحث مطلب ١٠٨
الثاني في اقسام الكبر والتكبر بالنظر الى المتكبر عليه
وافاتهما فمنه اي من هذا المبحث يعرف العلاج الجملي
واذا بمعرفة الافات قد عرفت فيما تقدم انه لا بد للكبر
والتكبر من متكبر عليه وهو اي المتكبر عليه اما الله
تعالى وهو افحش انواع الكبر وذلك مثل كبر نمرود
حيث حدثت نفسه ان يقاتل رب السماء عز وجل وكبره
ودعوى الالوهية والاحياء والاماتة اهلكه الله تعالى
باضعف مخلوق ومثل كبر فرعون حيث قال انا ربكم
الاعلى فادعى الربوبية واستكبر ان يكون مربوبا
واما رسوله اي واما ان يكون المتكبر عليه رسوله

عزّ وجلّ كبعض اى كتكبّر بعض الكفرة على محمد صلى
الله تعالى عليه وسلم حيث قالوا اهذا الذي بعث الله رسولا
استهزاءً برسول الله عليه السلام واستكباراً عليه و
وقالوا لولا نزّل هذا القرآن على رجل من القريتين عظيم
يريدون بالقريتين مكّة والطايف وبالعظيم عظم المال
والجاه وكانوا يعرّضون بالوليد بن مغيرة من اهل مكّة و
عروة بن مسعود الثقفي من اهل الطايف وذلك لاستكبا
رهم على رسول الله صلعم واما ان يكون المتكبّر عليه سائر
الخلق سوى رسول الله عم سواء كان فرداً بعينه او
لم يكن لكن راى ان من عداه حقير وان له شرفا على
كل من عداه سوى الرسل فهذه اقسام الكبر بالنظر الى
المتكبّر عليه على ثلثة مراتب فى الفحش وغائلتهما اي
الكبر والتكبّر منازعة العبد المملوك العاجز الضعيف
الذى لا يقدر على شئ لله تعالى الملك اى واجب الوجود والمتصرّف
بالامر والنهى فى المامورين من الملك المالك وهو المتصرّف

فى الاعيان

فى الاعيان كيف يشاء من الملك القادر القوي فى على كل
شئ فى صفة لا تليق الا بجلاله تعالى وهو الكبرياء ف
غائلتهما ايضا التادية الى مخالفته تعالى فى اوامره و
نواهيه كابليس قال حين عوتب على تخلّفه عن امر
ربّه بترك السجدة لادم عليه السلام أاسجد لمن خلقت
طيناً وقال ايضا انا خير منه خلقتني من نار وخلقته من
طين فابى عن السجدة وخالف امر ربّه استكباراً منه
كما قال الله تعالى فسجد الملائكة كلهم اجمعون الا ابليس
ابى واستكبر وكان من الكافرين فاذا سمع المتكبّر الحق
من المتكبّر عليه استنكف من قبوله وتشمّر لجحده الا
ترى استنكاف ابليس واحتجاجه بكونه خيراً مع
ظهور ان الخالق هو العالم بان ايهما الخير فان الصانع
ادرى بمصنوعاته ويكفيك فيه اى فى الكبر تنبيها على
غوائله قوله تعالى ساصرف عن آياتي الذين يتكبّرون فى
الارض بغير الحق وقوله تعالى كذلك يطبع الله على كل قلب

متكبر جبار" وقوله تعالى في حق ابليس ابى واستكبر و
كان من الكافرين" فكان الكبر سببا للمنع عن تعقل الآيات
والاهتداء بها للطبع على القلب المتلبس به ولمخالفة
ابليس امر ربه وكفره وما اخرجه ابو داود" وكذا احمد مطلب ١٠٩
في مسنده وابن ماجه والدارقطني وابن حبان عن ابي
هريرة رضه انه قال صلى الله تعالى عليه وسلم الكبرياء ردائي
والعظمة ازاري فمن نازعني في واحد منهما قذفته في النار"
اعلم ان العظمة قريب من الكبرياء شديدة النسبة منها وكذلك
الكبرياء من العظمة حتى انهم يفسرون احدهما بالاخرى لان
الكبرياء الغاية في العظمة كما يشير اليه تشبيه الكبرياء بالرداء
والعظمة بالازار اذ الازار ما يستر الانسان به وسطه الى
القدم وهذا لا بد فيه من الكسوة والرداء ما يجعله على كتفيه
فلا يكون الا بعد كمال الكسوة والمراد انهما صفتان مخصوصتان
بالباري تعالى فلا يليق باحد ان يتواصف بهما ومن تصدى
لذلك القاه الله تعالى في النار ثم قيل ان كبرياء تعالى عبارة
عن الالوهية

عن الالوهية واستغنائه عما سواه واحتياج ما سواه
اليه وان عظمته عبارة عن الوجوب الذاتي واستغنائه
عن الغير وقد اورد المعقول في صورة المحسوس ايضاحا
للحال وهو اعلم لا يعزب عن علمه شيء تبارك وتعالى وخرج
مسلم والترمذي عن ابن مسعود رضه ان النبي عليه
السلام قال لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة
من كبر" مثقال الشيء ميزانه اي ما يوازنه في الثقل والمراد
ثقل ذرة من كبر والذرة هي الشيء القليل من الاشياء او
ما يرى في جل الشمس من الهباء وعلى كلا التقديرين هي عبارة
هنا عن اقل ما يكون من الكبر ومن هنا صح ان يتوهم في
تعاطي الجميل من المباحات لما يشير اليه قوله في تتمة الحديث
فقال رجل ان الرجل يحب ان يكون ثوبه حسنا ونعله
حسنا قال ان الله جميل يحب الجمال" ان الله يحب ان يتجمل
العبد بما انعم الله تعالى عليه واباحه له قوله فقال رجل
اعلم انه اختلف في هذا الرجل وجزم القاضي عياض بانه

مالك بن مرارة بضم الميم الرهاوي وكذا اشار اليه ابن
عبد البر ثم بين صلعم الكبر شرعا بقوله الكبر بطر الحق و
غمط الناس الغمط بالطاء المهملة والغمص بالصاد وبه
جاء من رواية ابي عيسى الترمذي وهما بمعنى الاحتقار ويقال
في الفعل غمط بفتح الميم يغمط بكسرها وبالعكس وبطر الحق
دفعه اي تضييع الحق بالرد وعدم القبول واحتقار الناس
ثم ان حمل الحق على الايمان فلا اشكال لان التكبر عن الايمان
قل او كثر موجب للكفر والكافر لا يدخل الجنة وان حمل الحق
على ما هو اعم من ذلك فنقول ان الله تعالى ينزع عنه الكبر
بالتعذيب او بالعفو فلا يدخل الجنة من يكون في قلبه مثقال
ذرة منه كما قال تبارك وتعالى ونزعنا ما في صدورهم
من غل وخرج الترمذي وكذا النسائي وابن ماجة وابن
حبان في صحيحه والحاكم وقال على شرط الشيخين عن ثوبان
رض انه قال رسول الله عليه السلام من مات وهو بريء
اي فارغ الذمة من الكبر والغلول والدين دخل الجنة

الغلول

الغلول الاخذ من الغنيمة خفية في جامع المسانيد لابن
الجوزي نقلا عن الدارقطني ان الكنز انما هو بالنون والزاي
وقد ساق الحديث ابن مردويه في تفسير الذين يكنزون
الذهب والفضة الاية وهو ههنا موافق المشهور
وقال المنذري قد ضبط بعض الكنز مكان الكبر بالنون
والزاي وليس بمشهور وكذا قال الغزالي ان المشهور
في الرواية الكبر بالموحدة والراء وخرج البيهقي عن انس
رض عن النبي عم ان في النار توابيت يجعل فيها المتكبرون
فتقفل عليهم التوابيت جمع تابوت وهو الصندوق
فعلوت من التوب وهو العود فانه لا يزال يرجع اليه
ما يخرج منه وخرج الطبراني باسناد حسن وكذا ابو
يعلى والحاكم والبيهقي عن عبد الله بن سلام رض الله عنه مر
في السوق وعليه حزمة حطب اي والحال ان عبد الله رافع
حزمة حطب وكانها كانت على ظهره فقيل له ما يحملك على
هذا وقد اغناك الله عن هذا اي ما الذي بعثك على الحمل

وقد كفاك الله مؤنته بما انعم به عليك من الخدم وغيرهم
من المال وقيل له ذلك لما في حمل مثل ذلك من الضعة والمشقة
وهو من اجلاء الصحابة وله مندوحة عنه فقال اردت
ان ادفع الكبر" ثم استانف لبيان غائلة الكبر الذى حمله
ارادة دفعه على ما رواه من حمل له الحطب بقوله سمعت
رسول الله عليه السلام يقول لا يدخل الجنة من كان كان
في قلبه خردلة من الكبر" اى شئ قليل منه والقول فيه كما
في الحديث قبله وخرج مسلم وكذا النسائي عن ابي هريرة مطلب ١١٠
رض انه قال رسول الله ثلثة لا ينظر الله تعالى اليهم يوم
القيمة ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم شيخ زان وملك كذاب
وعائل مستكبر" اى فقير حصته لعدم سبب باعث على
استكباره ووجود الفقر الذى هو من اسباب الضعة وهضم
النفس فاستكباره ناشئ عن شدة غفلته وتعاميه عن
النظر الى عجزه ومهنته كما ان كذب الملك لا عذر له فيه
بل له الملك الذى انعم الله تعالى به عليه سبب باعث على الصدق

فاذا كان الملك كذابا كان كذبه ناشيا عن عدم النظر الى نعم
الله تعالى ولان كذبه يودى الى اختلال ما وضعه الله تعالى
الى انتظامه وكذلك الشيخ فان معه من الشيب ما يردعه
عن الزنا مع اختطاط قوته وتغير بنيته وغير ذلك من
الموذنات بقرب قيامته وسرعة رحلته فاذا كان زانيا
كان غير معتنئ بما هو قادم عليه تابعا لشهوته مهملا
باخرته وهى اوصاف توجب غضب الرب اذا لم يعامل
عبده بحلمه وخرج الحاكم وقال على شرط الشيخين عن
طارق رضه انه خرج عمر رض الى الشام ومعنا ابو عبيدة
رض" اى ابن الجراح وكان هذا الخروج في زمن خلافة عمر
رض وكان ابو عبيدة ح نايبه على الشام وقد خرج لاستقبال
عمر رض فاتوا على مخاضة وعمر على ناقة له فنزل وخلع
خفيه فوضعهما على عاتقه واخذ بزمام ناقته فخاض
فقال ابو عبيده رض يا امير المؤمنين انت تفعل هذا" اى
ان ابا عبيدة رض استنكر من عمر رض فعله ذلك كما

يدل عليه الاستفهام ما يسرني اي لما اسرّ فعلك ذلك
فان اهل البلد استشرفوك يقال استشرف الشئ اذا رفع
ينظر اليه واضعا يده على حاجبه اي ان القوم ينظرون
اليك فربما يحقرونك لفعلك ذلك فقال اوه اي تاوه
عمر رض حين سمع من ابي عبيدة ذلك وفي هذه اللفظة
لغات اوهِ بسكون الواو وكسر الهاء واوّه بتشديد الواو
مع حذف الهاء وآوّاه بالمد وفتح الواو المشددة و
بسكون الهاء وآه بقلب الهاء الفا وانما تاوه عمر رض
تالما مما صدر عن ابي عبيدة رض حيث انه من العشرة
المبشرة بالرضوان ومن كبار الصحابة سنا وعملا وعلما
وقد صدر عنه ما لا يليق باحاد الصحابة كما يدل عليه
قول عمر رض ولم يقل ذا غيرك فانه في قوة الاستفهام
الانكاري اي أأنت قلت ذا ولم يقل غيرك ابا عبيدة
جعلته نكالا لامة محمد عليه السلام اي لو قال ذا غيرك
جعلته نكالا فالجملة جواب شرط محذوف دل عليه

المقام

المقام كما حذف حرف النداء من ابا عبيدة انا كنا اذل قوم
يريد بذلك العرب لانهم كانوا تحت طاعة الفرس وكان
سلطانهم يتولى ويعزل بامر كسرى وكانت الشوكة ح
للروم وفارس فاعزنا الله بالاسلام بان اورث العرب
ببركة الاسلام ارضهم وديارهم واموالهم فمهما نطلب العز
بغير ما اعزنا الله تعالى به اذلنا الله تعالى يريد ان
العز بالاسلام وشعائره لا بغيره فاذا طلب العز بغيره
جعله الله تعالى سبب الاذلال فافاد عمر رض ان التواضع
لله من شعائر الاسلام فهو عز وفخر وان الكبر على المسلمين
ليس من شعايره فلا عز به وان العز ليس الا في الاسلام و
انه لا يوجد في غيره فلا يطلب العز الا من الاسلام وخرج
مطلب الترمذي وكذا النسائي عن عمرو بن شعيب عن ابيه شعيب
عن جده عبد الله رض ان رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم قال يحشر المتكبرون يوم القيمة امثال الذر في صور
الرجال يغشاهم الذل من كل مكان اي يتوجه اليهم الذل

من كل جانب يمكن ان يحمل الذر على حقيقته وهو صغار
النمل وان يكون كناية عن الصغر والصغار والاهانة
يساقون الى سجن فى جهنم يقال له بولس بكسر اللام وفتحها
من الابلاس لان داخله مأيوس من الخروج تعلوهم
نار الانيار يسقون من عصارة اهل النار طينة الخبال
اسم لما يخرج من جلود اهل النار فهو بدل من عصارة
واضافة نار الى الانيار وهو جمع نار كناب وانياب
للمبالغة وكان هذه النار التى تعلوهم لشدة حرها وفرط
التهابها وقوة اشتعالها تفعل بالنار ما تفعل النار بغيرها
خرج مسلم عن محمد بن زياد قال كان ابو هريرة رض يستخلف
على المدينة فيأتى بحزمة الحطب على ظهره فيشق السوق
وهو يقول جاء الامير وفى رواية طرقوا للامير حتى ينظر
الناس اليه يعنى ان اباهريرة رض كان يفعل ذلك فى عهد
خلافته على المدينة ويمر حاملا للحطب فى مجامع الناس
ويعرض لهم بالنظر اليهم ترغيبا فى التواضع وتعليما له

لعلمه بمكان

لعلمه بمكان التواضع عند الله تعالى وبمزية التواضع فينال
الثوابين ثواب التواضع لله تعالى وثواب الترغيب فيه وخرج
البخارى عن ابن عمر رض ان رسول الله عليه السلام قال بينما
رجل ممن كان قبلكم يجر ازاره من الخيلاء خسف به فهو
يتجلجل فى الارض اى ينزل شيئا فشيئا الى يوم القيمة و
فى رواية للبخارى عن ابن عمر رض ان رسول الله عليه السلام
قال بينما رجل يمشى فى حلة تعجبه نفسه مرجل جمته
اذ خسف الله به فهو يتجلجل به الى يوم القيمة وخرج
الترمذى وكذا الحاكم والبيهقى عن جبير بن مطعم رض
انه قال يقولون فى التيه وقد ركبت الحمار ولبست الشملة
وقد حلبت الشاة التيه مرادف للكبر اى يقولون فى
الكبر والحال انى قد فعلت هذه الاشياء الثلث وقال
عم من فعل هذا فليس فيه من الكبر شئ فافاد رض
ان فعل هذه الثلثة ينافى الكبر بما نقله عن النبى عليه
السلام وافاد انه يفعلها ليزيل ريب من ظن ان به

كبر ولما اتمّ ما به يستفاد علاج الكبر الجلى شرع فى المبحث
الثالث من مباحث الكبر وهو فى اسباب الكبر والتكبر مطلب ١١١
اعنى اى بالاسباب ما به الكبر والتكبر وفى العلاج التفصيلى
ايضا وهى اى اسباب الكبر اى اسباب الكبر والتكبر سبعة
العلم والعبادة والنسب والجمال والقوة والمال و
الاتباع وانما جعلت هذه اسبابا للتكبر باعتبار الجهل
المقارن بها بالبناء لغير الفاعل وهو جهل بامور ان تؤ
مّلت منعت عن حصول الكبر من جهة الامور المذكورة
وسنقف على تحقيق ذلك ان شاء الله تعالى لا انها فى انفسها
اسباب تامة وعلل موجبة بل هى اسباب ان وجد الجهل
بامور خاصة بكل واحد منها يجب معرفتها والنظر اليها
والتامل فيها لمنع الكبر فسببيتها فى الحقيقة راجعة الى
الجهل فالجهل هو السبب فى الحقيقة الا ان الامور التى
يعرض الكبر بسبب الجهل بها لما كانت عوارض توجد
بعد وجود الاسباب السبعة لانها تلزم لدفع ما ربما

يعرض عن

يعرض عن الاسباب السبعة ان جهلت هذه الامور اطلق
اسم السبب على السبعة العلم وما بعده مجازا واحتيج الى
ذكرها واحدا واحدا ليذكر ما لكل واحد منها من الامور
الخاصة التى اذا جهلت عند حصوله ربما عرض من جهة
الجهل بها ومن هنا نعلم لم لم يذكر ما هو السبب حقيقة اعنى
الجهل ابتداء واصالة بل ونعلم انه لا يمكن ذكره الا على هذا
المنوال لان الاعدام لا تعرف الا بعد تعريف ملكاتها فعلاجه
اى علاج الجهل الذى هو السبب فى الحقيقة ازالته وسننبه
عليه اى على العلاج ان شاء الله تعالى السبب الاول العلم
وهو اعظم الاسباب السبعة واشدها واصعبها علاجا
وعلل عظمه وصعوبة علاجه بقوله لان قدر العلم عند
الله تعالى عظيم وعند الناس ايضا كذلك وقد سمعت ما
ورد من الايات والاحاديث فى فضيلته والحث على تعلمه
وكونه فرضا فلا مجال لقلعه من اصله وترك تعلمه
لفرضيته ولا يجوز لنا اهمال ما هو فرض وترك تعلمه

فكيف يمكن قلعه من اصله ونحن مأمورون بتحصيله
الا ان الكبر لما لم يكن حاصلاً عن العلم بالذات بمعنى انه
ثمرته بل يعرض عند حصوله لفقد معرفة امور يجهلها
ينشئ الكبر عند حصول العلم المشار اليه قال فانما
علاجه بمعرفتين" احدهما معرفة ان فضله" اى فضل العلم
انما هو بمقارنة النية الصالحة والعمل به ونشره لله
تعالى بلا طمع نفع من الناس واخذ مال عليه والا" اى و
ان لم يقارن العلم ما ذكر ويعمل به وينشر لله تعالى ويخلو
عن الطمع واخذ المال فينقلب عليه" اى على صاحبه فيصير
اخس مرتبة" من الجاهل العاقل" واشد عذاباً" على
المعاصى اذا اصر عليها منه" اى من الجاهل العاصى على القول
الاصح" فكيف يتكبر به عليه" العالم اذا لم يكن على ما ذكر
على الجاهل وهو اخس من الجاهل رتبة" واشد منه عذاباً
ويدل على هذا" اى على انقلاب العلم على العالم وصيرورته
اخس من الجاهل واشد عذاباً منه من الاحاديث الشريفة

ماخرج

ماخرج الترمذى" وكذا ابن ماجه عن ابن عمر رض عن النبي
عليه السلام انه قال من تعلم علماً لغير الله تعالى او اراد
به غير الله تعالى فليتبوأ مقعده من النار" اى من كان
قصده من التعلم وارادته بالعلم غير الله تعالى قصداً اولاً
وبالذات لان هذا يدل على ايثار الغير وكمال الرغبة فيه
مع الزهد فى جناب البارى تعالى وتقدس ومن زهد فى
جناب الله تعالى واثر الغير ورغب فيه لا شك قد فعل ما
يوجب الاثام ويكسب دخول النيران بخلاف ما لو كان
قصد الغير ثانياً وبالعرض بان لم يكن له قصد عند تعلمه
او تعليمه ثم طرى بعدا وكان ولكنه قليل لا يصلح باعثاً
عليه بان كان الباعث قصد وجه الله تعالى فانه لا يكون
داخلا تحت الحديث وكذا اذا اريد به من تعلم العلم لغير
الله تعالى او اراد به غير الله تعالى مع عدم قصد وجه
الله تعالى اصالة ورأسا كما يدل عليه الحديث بعده لانه
لا يصدق الحديث الاعلى من محض قصده للغير لا

على من وجد في تعلمه او علمه قصد لله تعا خصوصا
اذا كان قصد الغير على طريقة الوصفية والتبعية ثم اعلم
ان رجال اسناد الحديث ثقات الا ان الراوي له عن ابن
عمر رض فيهما خالد بن دريك وقالوا انه لم يسمع من ابن
عمر رض ومن هنا قال المنذري رجاله ثقات وفي اسناده
انقطاع وخرج ابو داود وكذا ابن ماجه وابن حبان في
صحيحه والحاكم وقال صحيح على شرط الشيخين عن ابي
هريرة رض انه قال رسول الله صلعم من تعلم علما يبتغى
بالبناء لغير الفاعل به وجه الله تعالى لا يتعلمه الا
ليصيب به عرضا من الدنيا لم يجد عرف الجنة يوم
القيمة وفسر الراوي العرف وهو بفتح العين وسكون
الراء بقوله يعني ريحها وهو كناية عن عدم الدخول
ويحتمل ان يراد به حقيقة العرف وما يبتغى به وجه
الله تعا يتناهى الى المندوب والفرض فالمندوب ادناه
والفرض اعلاه والحصر في الحديث يفيد ان مثل ذلك

لا يصدر

لا يصدر عمن هو كامل الايمان ثم التخصيص بيوم القيمة
يحتمل ان يراد به عدم وجود ريح الجنة ودخولها مقدار
الحشر والموقف للحساب فلا يكون من تعلم العلم ليصيب
به عرضا من الدنيا ممن جنى ثمرة العلم في الاخرة و
حصل فائدته من كرامات العلماء فيها وهي دخول الجنة
بغير الحساب كما مر في الخبر والشفاعة بعد الانبياء والمرسلين
فيكون الحديث دالا على حرمانه ثمرة العلم في الاخرة و
ان حظه منه ما تعلمه لاجله من عرض الدنيا ويحتمل
ان فعله ذلك عصيان جزاؤه عدم دخول الجنة او
جازاه الله تعا به وخرج الطبراني في الكبير عن ابن
عباس رض انه قال رسول الله صلعم علماء هذه الامة
رجلان رجل اتاه الله تعا علما فبذله للناس ولم
ياخذ عليه طمعا ولم يشتر به ثمنا فذلك يستغفر له
حيتان البحر ودواب البر والطير في جو السماء اي ان
الله تعا يجعل له ثواب ذلك او ان الله تعا يامر بان

يكتب له استغفار اعداد ذلك او ان الحال ناطقة عنهم
بذلك واذا كان جزاء هذا العالم من المخلوق ما ذكر فما بالك
فى جزائه من الخالق ورجل اتاه الله تعالى علما فبخل به عن
عباد الله تعالى واخذ عليه طمعا وشرى به ثمنا فذلك يلجم
يوم القيمة بلجام من نار وينادى منادٍ هذا الذى اتاه
الله علما فبخل به عن عباده واخذ عليه طمعا وشرى
به ثمنا وذلك اى وذلك النداء حتى يفرغ من الحساب
والمراد بالبخل والشراء واخذ الثمن الامتناع عن نشره
الا بشئ وعلى شئ لا اخذ شئ مطلقا من غير ان يمتنع
عن التعليم بدونه وخرج الشيخان عن اسامة بن
زيد رض انه قال سمعت رسول الله عليه السلام يقول مطلب ١١٢
يؤتى بالرجل يوم القيمة فيلقى فى النار فيندلق اقتاب
بطنه جمع قتب وهى المعاء اى تاتى الزبانية بالرجل فيلقوه
فى النار فتخرج معاؤه لعنف جلدتهم اياه فى النار فيدور
بها اى باقتاب بطنه كما يدور الحمار فى الرحى فيجتمع

اليه اهل

اليه اهل النار فيقولون يا فلان ما لك الم تكن
تامر بالمعروف وتنهى عن المنكر فيقول بلى كنت امر
بالمعروف ولا اتيه وانهى عن المنكر واتيه اى افعله و
فيه ان الامر بالمعروف والنهى عن المنكر لم يتجمع بلا ايتمار
بما امر به وانتهاء عما نهى عنه وهو حث للواعظ على
تزكية النفس فيستقيم ويقيم لا منع للفاسق عن
الوعظ فان الاخلال باحد الامرين المامور بهما لا يوجب
الاخلال بالاخر بل نزيد ونقول ان هذا فى حق من امر
بالمعروف ولم يره ونهى عن المنكر وهو يرى حله فقوله
كنت امر بالمعروف ولا اتيه يعنى لعدم اعتقاده اياه
وقوله وانهى عن المنكر واتيه لاعتقاده اياه وكذا
من اعتاد ترك المعروف واتيان المنكر لوروده لا
صغيرة مع الاصرار واتى المنكر غير مبال واما من امر بالمعروف
وهو يرى به ولا ياتيه لغلبة البشرية والنفس
الامارة الردية ونهى عن المنكر معتقدا انه منكر

مبغضا له واستولى الشيطان وقادته النفس الامارة
اليه فاتاه معتقدا انه اى منكرا غير مصر فهو ليس من
هذا القبيل لاسيما اذ حصل له الندم لورود لا كبيرة مع
الاستغفار وان الندم توبة بل ان هذا ينتفع بامره و
نهيه ويثاب عليه اذا لم يكن اهتم باتيان المنكر وترك المعروف
حاصلا له عند الامر والنهى والله اعلم وزاد فى رواية هـ
لمسلم" اخرجها البخارى ايضا الا ان اللفظ لمسلم قال اى
اسامة وانى سمعته صلعم يقول مررت ليلة اسرى بي
باقوام تقرض شفاههم بمقاريض من نار قلت من هؤلاء
يا جبرائيل قال خطباء امتك الذين يقولون ما لا يفعلون"
اى يرغبون فى خطبتهم فى البر ولا يرغبون لفعله ويرهبون
عن المنكر ولا يجتنبونه وخرج الطبرانى وابو نعيم عن انس
بن مالك رض عن النبى عليه السلام انه قال الزبانية هـ
اسرع الى فسقة القراء منهم" اى من الزبانية الى عبدة
الاصنام" اى ان اسراع خزنة النار الى فسقة القراء

اشد من

اشد من اسراعهم الى عبدة الاصنام فيقولون يبدأ بنا
قبل عبدة الاصنام" اى ستنكرون ما ينزل بهم من الزبانية
حيث اسرعوا الى ادخالهم الى النار قبل عبدة الاوثان فيقال
لهم ليس من يعلم كمن لا يعلم" اى من يعصى الله تعالى عالما له
بعصيانه غير مبال به اشد جزاء ممن لا يعلم ذلك
ليسا سيان كما انهما ليسا سيان فى جزاء الاحسان
والحديث قال فيه ابن حبان باطل وقال الذهبى منكر
وذكره ابن الجوزى فى الموضوعات واقره السيوطى فى
التعقبات وكذا قيل فيما اخرجه الجورقانى عن انس رض
مرفوعا وهو اذا كان يوم القيمة يدعى بفسقة العلماء
فيؤمر بهم الى النار قبل عبدة الاوثان ثم ينادي مناد
ليس من علم كمن لا يعلم الا انه قد اخرجه ابو نعيم فى الحلية
من حديث ابى طوالة عن انس رض وقال غريب لتفرد
العمرى به واخرج المرسى عن على بن الحسين الزبانية
الى فسقة حملة القران اسرع منهم الى عبدة الاوثان

في النيران فيقولون بدئ بنا يا رب سوى البناء فيقال
ليس من يعلم كمن لا يعلم واخرج الديلمي في مسند الفردوس
عن ابن عباس رض يدخل فسقة حملة القران النار
قبل عبدة الاوثان بالف عام واخرج البيهقي في شعب
الايمان نحوه في حديث طويل وخرج الحاكم عن انس رض
انه قال عليه السلام العلماء امناء الرسل على العباد ما لم
يخالطوا السلطان ويدخلوا في الدنيا فاذا دخلوا في الدنيا
وخالطوا السلطان فقد خانوا الرسل فاعتزلوهم
والمراد بالدخول في الدنيا المقول بها بالحرص على جمعها
وادخارها للاكثار والانكباب على ذلك وصرف البال
اليه كما يفعله بعض جهلة العوام وكذلك المراد من
مخالطة السلطان موافقته والمسامحة له والرضاء بما
يفعله مخالفا للشرع والاغماض عنه واما المخالطة للامر
بالمعروف واعلام الحق واعلانه ودفع المظالم فليس من
هذا القبيل بل يجب على ذي المقدرة على ذلك من العلماء

وانما اطلق

وانما اطلق المخالطة بناء على الغالب فان اصحاب
السلطنة والسيف اغلب امرهم الميل الى الصرمية والقهر
واخذ المال والزينة ونيل الشهوات فمخالطتهم على ذلك لا
تليق بامناء الرسل بل هي خيانة حيث جعلهم الله تعالى
لحفظ ما ارسل به رسله الى عباده من اظهار الحق واحقاقه
وابطال الباطل ومحاقه واقامة الدين القويم وبيان
الطريق المستقيم والحديث قال فيه ابن الجوزي موضوع
ورده السيوطي وقال له شواهد بمعناه كثيرة
صحيحة وحسنة فوق الاربعين حديثا فيحكم له على
مقتضاء صناعة الحديث بالحسن فهو على هذا حديث
حسن وخرج البزار في مسنده عن معاذ بن جبل رض
انه قال تعرضت او تصديت شك من الراوي عن معاذ
لرسول الله عليه السلام وهو يطوف بالبيت فقلت
له يا رسول الله اي الناس شر فقال رسول الله عليه
السلام اللهم غفرا اي اغفر غفرا اي طلب عليه السلام

من ربه الغفران حين ذلك اعلاما بان الانسان على النقص
وانه مصدر الخطاء والذلل لاتسأل عن الخير ولاتسأل عن الشر
شرار الناس شرار العلماء" امره صلعم بالسؤال عن الخير
لان في معرفة الخير وفعله التجنب عن الشر بخلاف عكسه
ونهاه عن سؤال الشر لقلة فائدته بالنسبة الى ما امره
عليه السلام به ولان الاشرية لا يمكن تحققها الا مع عدم
التجاوز والغفران ولا يجوز الاياس من ذلك لما ان رحمته
تعا وسعت كل شيء ولذا اجابه عليه السلام على طريق الابهام
حيث لم يبين شرار العلماء من هم ولا يخفى ان المراد بالناس
هنا المسلمون وليس في اسناد الحديث من قيل فيه سوى
الخليل بن مره الضبعي فانهم ضعفوه ولكن قال فيه ابن عدي
ليس بمتروك وقال ابو زرعه شيخ صالح وخرج الطبراني في
الصغير والبيهقي في شعب الايمان عن ابي هريرة رض انه قال
رسول الله عليه السلام اشد الناس عذابا يوم القيمة عالم
لم ينفعه علمه" لانه يشترك وساير العصاة في التحريق

بالنيران

بالنيران وشرب الحميم وجر الزبانية وغير ذلك من العذاب
الجسماني وكذا يشترك واياهم في العذاب الروحاني في التحسر
على التفريط في جنب الله تعا ويختص هو بعذاب روحاني
لا يذوقه غيره من جهلة العصاة وهو التألم بمعرفته طرق
الهدى وسبيل الضلال بما اتاه الله تعا من العلم فترك طرق
الهدى الموصلة الى النعيم المقيم وسلك شعب الضلال الموصلة
الى الجحيم الاليم مع علمه بذلك او ان الله يخصه بنوع من
العذاب لا يذيقه غيره من العصاة جزاء له على اتيانه محارم
الله مع علمه بها وعن منصور بن زاذان انه قال نبئت
اى اخبرت ان بعض من يلقى في النار يتاذى اهل النار
بريحه فيقال له ويلك ماكنت تعمل اما يكفينا ما نحن فيه
حتى ابتلينا بك وبنتن ريحك اى انهم يضجرون لكراهة
رائحته فيسألونه عن عمله الذي جوزي عليه ذلك حيث
ازداد بمجاورته ما بهم من العذاب فيقول كنت عالما فلم
انتفع بعلمي" وهذا صريح في ان الله تعا يزيده على جهلة

العصاة نوعاً مما يشاء من العذاب وخرج ابن حبان في
روضة العقلاء والبيهقي في المدخل عن ابي الدرداء رض
موقوفا عليه انه قال لا يكون المرء عالماً حتى يكون بعلمه
عاملاً اى ان المرء لا ينال عند الله تعالى درجة العلماء وكراماتهم
حتى يكون عاملاً بما اتاه الله تعالى من العلم وخرج الحاكم وقال
صحيح الاسناد عن انس رض انه قال عليه السلام يكون في آخر
الزمان عباد جهال وعلماء فساق اى انه يوجد في ذلك
الزمان من العلماء من يرتكب محارم الله تعالى ولا يعمل بعلمه و
من الجهال من يجتهد في عبادة الله تعالى واجتناب محارمه
وقال عليه السلام بعثت والساعة كهاتين فليسئال الله تعالى
من فضله افاضة العلم والتوفيق للعمل وخرج ابن ماجه
عن ابي سعيد الخدري رض انه قال رسول الله صلعم من كتم
علماً مما ينفع الله به في امر الناس في الدين الجم بلجام من
نار وقد روي بدون مما ينفع الله به عن جماعة من
الصحابة منهم جابر بن عبد الله وانس بن مالك وعبد الله

بن عمرو وعبد

بن عمرو وعبد الله بن عمرو وعبد الله بن مسعود وعمرو بن عنبسه
وعلي بن طلق وغيرهم رض فافاد هنا ان العلم المعتد به عند
الله تعالى المجازى على نشره والمعاقب على كتمه هو ما ينفع في
امر من الدين صراحة وفي غيره من الروايات تاويلا بصرف
مطلب ١١٣ العلم الى الكمال وخرج البزار والطبراني في الاوسط عن عمر بن
الخطاب رض انه قال رسول الله عليه السلام يظهر الاسلام
حتى يختلف التجار في البحر وحتى تخوض الخيل في سبيل الله
كناية عن نقص بلاد الكفر وتوسعة حتى انه اذا قصد
الغزاة احتيج الى قطع الفيافي وخوض الخيل في البراري لبعد
ديار الكفر عن دار الخلافة وسعة اراضي الاسلام لعلوه و
انتشاره والمراد بالتجار تجار المسلمين وبالاختلاف التردد
يعني ان تجار المسلمين يترددون في البحر اياباً وذهاباً بالكسب
الحلال وامكان ذلك لهم انما هو لانتفاء حسام فجر الاسلام
على سواحله وانسلاخ ظلام الكفر عن مراسيه ونواهله
ثم يظهر قوم يقرؤن القران يقولون من اقرأ منا

من اعلم منّا من افقه منّا اولئك منكم من هذه الامّة و
اولئك هم وقود النّار" قصر وقود النّار عليهم لشدّتها عليهم
وهول ما يلقون من عذابها كما سبق في الحديث فكان من
عداهم من العصاة في النّار ليس بوقودها فهو دعائ
خرج الطبراني عن مجاهد هو ابن جبير تابعي عن ابن عمر
رض انه قال لا اعلمه الا عن النبيّ عليه السّلام انه اى النبيّ
عم قال من قال انّي عالم فهو جاهل" لانّه يكون جاهلا بعد
بنقصانه كيف وهو ابن آدم وقد قال الله تعا ولقد عهدنا
الى آدم من قبل فنسى ولم نجد له عزما او ان منزلة من
افتخر بعلمه واعجب وتكبّر به عند الله تعا منزلة الجاهل قال
المص ولا ارى عالما منصفا اذا نظر وتامّل في احواله و
اعماله يحكم لنفسه انها بريئة من هذه الافاة بل الظنّ انه
يحكم عليها بها" اى بل ظنّي انّ العالم المنصف يحكم على نفسه
بتلبّسها بهذه الافاة او ببعضها فتكبّر بالعلم جهل محض
ولمّا اتمّ الكلام على اولى المعرفتين قال وثاني المعرفتين

ان يعرف

ان يعرف" اى من اوتى العلم انّ الكبر من العباد حرام وانّه
لا يليق الا بالله تعا وانّه صفة مختصّة به" اى بالله تعا
وان يعرف انه ولو سلّم انّ العالم بريء من الافاة المذكورة
لانّ مقتضى العلم السّلامة منها اذا اقترن بتوفيق الله تعا
وسلّم انّ لعلمه فضلا فعلمه يورث خشية من الله تعا
كما قال الله تعا انما يخشى الله من عباده العلماء" ويورث
تواضعا" اى لا يورث علمه جرأته على الله وامنا منه
وكبرا على عباده وعجبا" اى انّ العلم لا يورث واحدا من هذه
المذكورات فلهذا صار الانبياء عليهم السّلام متواضعين
خاشعين لم يكن فيهم كبر ولا عجب" فحقّ العبد ان لا
يتكبّر على احد فان نظر الى جاهل" لا ينظر الى ما عنده من
العلم بل ينظر الى ما صدر عنه من العصيان ثمّ يقول
ثمّ يقول هذا عصى الله تعا بجهله وانا عصيته
بعلمي فهذا" اى الجاهل "اعذر منّي" فانّ اذا خطر ذلك في
قلبه واستحضره اكسبه التّواضع للجاهل ايضا وان

وان نظر الى عالم ظن به انه اعلم منه ثم يقول هذا علم
ما لا اعلم فانا بالنسبة اليه جاهل فكيف اكون مثله و
ذا يكسبه التواضع للعالم ايضا وان نظر الى اكبر منه سنا
يظن به الخير والصلاح ثم يقول انه اطاع الله تعالى قبلي
فهو افضل مني فيتواضع له وان نظر الى اصغر تذكر ما
فرط منه في الزمان الماضي واسلفه من المعاصي ثم يقول
انى عصيت الله قبله وان نظر الى مبتدع او كافر يقول ما
يدريني لعله يختم له بالاسلام والتوبة النصوح و
يختم لي بما هو عليه الآن وذا يدفع عنه الاغترار والعجب
بالصلاح والاهتداء ويذكره ان ذلك ليس بحوله وقدرته
بل بحول الله تعالى وقوته والله قادر على سلبه وانتزاعه
وان نظر الى كلب او خنزير او حية او عقرب او نحوها
من الحيوان والهوام يقول هذا لم يعص الله تعالى فلا
عتاب ولا عقاب عليه وانا عصيته فانا مستحق لهما
اى للعتاب والعقاب فيكون مصروف الهم الى نفسه مشغول

القلب

القلب بعيبه لخوفه الحاصل لعاقبته اى لاجلها وبما
يختم الله تعالى به امره عن عيب غيره فينجو من مهالك
سوء الظن والتجسس والعجب والكبر والغرور فان
قلت فكيف ابغض المبتدع والفاسق في الله تعالى وقد
امرت به اى ببغضهما وكيف انهاهما عن المنكر مع رؤية
نفسي دونهما يعنى ان قلت ان الدون لا يمكنه بغض من
هو افضل منه ولا نهيه والله تعالى قد امر ببغض المبتدع
والفاسق وبالنهي عن المنكر فكيف اجعل نفسي دونهما ثم
اتى بما امر الله به قلت تبغض وتنهى لمولاك اذ امرك
بهما لا لنفسك وانت فيهما اى في بغضك المبتدع والفاسق
ونهيك لهما لا ترى نفسك ناجيا وصاحبيك هالكا بل
يكون خوفك على نفسك بما علم الله تعالى من خفايا ذنوبك
اكثر من خوفك عليهما مع الجهل بالخاتمة يعنى ان البغض
والنهى انما لا يمكنان مع رؤية النفس دون المبغض
والمنهي اذا كانا للنفس اذ ينشئان عن رؤية النفس

خيراً من المبغض والمنهي فلا يتصوران مع ضد علتهما
وهو رؤية النفس دون المبغض والمنهي واما اذا كانا
لله تعالى مع جهل الخاتمة كان منشاؤهما رؤية النفس دون
المبغض والمنهي بسبب خوف الخاتمة فتكون كغلام ملك
امره بمراقبة ولده اي بابتغاء ما يصدر عنه والغضب عليه
وضربه مهما اساء فيغضب عليه اي الغلام على ولد الملك
ويضربه عند الاساءة امتثالاً لامر مولاه وتقرباً له به
اي بالضرب والغضب عند الاساءة بلا تكبر عليه بل هو
متواضع له يرى قدره عند مولاه فوق قدر نفسه فكذلك
عليك ان تنظر الى المبتدع والفاسق وتقول ربما كان قدره
عند الله تعالى اعظم لما سبق لهما من حسن العاقبة في
الازل ولما سبق لي من سوء العاقبة فيه اي في الازل
وانا غافل عنه اي بما سبق من سوء الخاتمة فتبغض
وتنهى بحكم الامر محبة لمولاك اذ جرى من المبتدع و
الفاسق ما يكرهه المولى مع التواضع لمن يجوز ان يكون

مطلب ١١٥

اقرب منك عنده في الآخرة والسبب الثاني من اسباب
الكبر العبادة والورع فان العابد الورع قد يتكبر على
الفاسق بل على من لا يعمل مثل عمله من النوافل والاحتراز
عن الشبهات وفضول الحلال من المباحات وهذا ايضاً
اي تكبر العابد الورع على من لا يعمل مثل عمله او على الفاسق
من الجهل فعلاجه ايضاً معرفتان احدهما معرفة ان
فضل العبادة وفضل الورع انما يكون باستجماعهما
الشرايط والاركان ومجانبتهما المفسدات والمكروهات
ومقارنتهما النية الصادقة والاخلاص والتقوى و
صونهما عن المحبطات والمبطلات وحصول هذه المذكورات
باسرها من امثالنا اي البشر متعسرة بل متعذرة لا سيما
الاخلاص والتقوى فلذا اي لتعذر هذين قال الله تعالى
فلا تزكوا انفسكم اي لا تتمدحوا بافعال العبادات و
الطاعات هو اعلم بمن اتقى مشيراً بان تزكية النفس انما
تكون بالتقوى اذا تمدح الرجل ويفتخر فبالتقوى وانما

لا يعلم كنههما وحقيقتهما الا الله تعالى واذا فلا ينبغى الفخر
والتمدح للعبد اصلا اذ هما بالتقوى والعبد لا يعرف حصولها
لنفسه والمعرفة الثانية التى بها تيسر العلاج مثلها سبقنا
فتذكرها وهى ما مر من معرفة ان الكبر من العباد حرام
وانه صفة مختصة بالله تعالى وحسن الظن بالغير والتبادر
الى ما صدر عن النفس من الزلل ورؤية النفس دون الغير
لخوف العاقبة وامثال ذلك من المذباة والسبب الثالث مطلب
من اسباب الكبر النسب والحسب اراد به احد معنييه
فان الحسب ما ثبت للرجل ولآبائه والمراد هنا الاخير
بقرينة المقام والكبر بهما ناش عن الجهل ايضا لانه اى
الكبر بالحسب والنسب تعزز بكمال غيره ولذا قيل لئن
فخرت باباء ذوى شرف لقد صدقت ولكن بئس ما ولدوا
يعنى ان المرء اذا كان اباؤه شرفاء فذكر شرفهم وافتخر به
فهو وان صدق فيما ذكر شرفهم لكن حيث لم يحصل على ما
حصلوا عليه ولم يصل الى ما وصلوا اليه مع ما به من

الجهل الذى

الجهل الذى ادى به الى الكبر والافتخار بمآثر الغير وقال
عليه السلام فيما اخرجه مسلم عن ابى هريرة رض من ابطأ
به عمله لم يسرع به نسبه اى من اخره عمله فى الاخرة عن
نيل الرضوان ودخول الجنان لم ينفعه نسبه فى ذلك
انظر الى ابن ادم قابيل والى ابن نوح كنعان حيث لم يكونا
صالحين ولم يعملا ما يوافق رضاء ربهما هل نفعهما نسبهما
فانه انما يجدى النسب اذا قارن العلم والعمل الا ترى الى قوله
عليه السلام فيما اخرجه مسلم ايضا عن ابى هريرة رض الناس
معادن كمعادن الذهب والفضة خيارهم فى الجاهلية
خيارهم فى الاسلام اذا فقهوا ثم انظر الى نسبك الحقيقى
فان اباك القريب اى المولد لك نطفة قذرة وجدك البعيد
تراب ذليل فكيف يليق بك التكبر بالنسب او الفخر به فمن
علم ان النسب كمال غيره وانه غير مجد وانه لا ينفع المرء
سوى ما عمل من الصالحات ووفق تهذب وارتدع عن
التكبر بالنسب والسبب الرابع من اسباب الكبر الجمال وذلك

اى التكبر بالجمال اكثر ما يجرى فى النساء اذ خصهن الله تعالى
برقة الحس ليميل القلوب اليهن ويرغب فى نكاحهن و
فيدوم النسل الى الزمان الذى اراده وقدره بكمال قدرته
وبديع حكمته تبارك وتعالى وهذا اى التكبر بالجمال ايضاً
جهل اذ هو اى الجمال فانٍ سريع الزوال والتكبر بما هو
فان لا بقاء له لا شك جهل ثم نبه على طريقٍ به تعرف
ان الجمال فى الحقيقة ليس بجمالٍ مع قطع النظر عن فنائه
وسرعة زواله بقوله لا تنظر الى ظاهرك نظر البهايم فان
النظر الى الظاهر انما هو من شان البهايم اذ لم يرزقها
الله تعالى القوة التى بها تدرك الحقايق وهى القوة المدبرة
التى اودعها الله تعالى حاق الدماغ فلا سبيل لها على اد
راك الحقايق وانما خص الله تعالى بهذه القوة من الحيوا
نواع الانسان وبها شرفه الله تعالى على ساير جنسه و
لذا قال وانظر الى باطنك نظر العقلاء نبه على طريقة
نظر الباطن بقوله اولك نطفة مذرة خرجت من مجرى
البول و

البول ودخلت فى مجرى بول اخر واختلطت باخرى اى
بنطفة مذرة اخرى وبدم الحيض ثم خرجت منه اى
من مجرى البول مرة اخرى عند الولادة واخرك فى هذه
الحيوة الدنيا جيفة قذرة وانت بينهما اى بين كونك
نطفة وبين كونك جيفة فى مدة بقائك على وجه الارض
حمال العذرة الرجيع فى امعائك والبول فى مثانتك و
المخاط فى انفك والبزاق فى فمك والوسخ فى اذنيك والدم
فى عروقك والصديد تحت بشرتك والصنان تغير ريح
البدن تحت ابطك وتغسل الغايط كل يوم دفعة او
دفعتين بيدك وتردد الى الخلاء كل يوم مرة او مرتين
وكل هذا المذكورة سبب الضعة والذل والحياء فضلا
عن الكبر والخيلاء فاذا نظر المرء اليها وتفكر فيها تواضع
وذل واستحيى والسبب الخامس من اسباب الكبر القوة
البدنية وشدة البطش والتكبر بها جهل ايضا فعلاجه
المعرفة بانها صفة من صفات البهايم بل ان غالب البهايم

اقوى فيها منه اذ الحمار والبقر والجمل والفيل كل ذلك اقوى
من الانسان واي افتخار في صفة يسبقك اليها البهائم فيها
ثم انها تزول بحمى يوم ونحوها من الامراض فلا تقدر على
حفظها لاستحالة ثبوت بنية الانسان على حالة واحدة
ق لا تقدر على تحصيلها بل هي كظل زائل ونوم نائم
في عدم امكان حفظها وتحصيلها فمن عرف هذا علم انه
لا يليق به ان يتكبر بقدرته على من هو اقل منه فيها ق
السبب السادس المال والتلذذ بمتاع الدنيا ويعرف علاجه
من السبب السابع ق السبب السابع من اسباب الكبر
وهو اخرها الاتباع من البنين والاقارب والغلمان و
الجواري والتلامذة والتقرب من السلطان وولاته وقضاته
وهذان اي السبب السادس والسابع من اقبح اسباب الكبر
لانه اي هذا النوع من الكبر تكبر بما هو خارج عن ذات
الانسان سريع الزوال والانقلاب يشترك فيه اليهود و
النصارى لاشتراكهم في النعمة الدنيوية لغنائها ومهانتها

عند الله

عند الله تعالى وان المتكبر بماله لو هلك ماله او المتكبر باتباعه
لو هلك اتباعه او المتكبر بمنصبه عزل او المتكبر بالقرب
الى السلطان وولاته وقضاته مات سنده المقرب اليه
كان اذل الخلق واحقرهم لذهاب ما كان يتخذه عزا له
فاي لشرف يسبقك به اليهود فان غالب الحال في الكفرة
التمول وكثرة دنياهم وانما خص اليهود بالذكر لخساستهم
ورذالتهم من بين الكفرة لغضب الله تعالى عليهم مع ان هذا
النوع كثير فيهم موجود في غالبهم واي لشرف يأخذه السارق
في لحظة وبعد ذكر ما يصلح سببا لكل من الكبر والتكبر شرع
مطلب ١١٧ في ذكر ما يكون سببا لاحدهما فقال ثم ان التكبر فقط ثلثة
اسباب اخر غير ما ذكر احدها الحقد وهو كون السريرة
منطوية على العداوة والبغضاء ومثال ذلك كالذي يتكبر
على من يرى انه مثله او يرى انه فوقه ولكن قد غضب عليه
بسبب سبق منه فاورثه اي اورث ذلك السبب الذي
للغضب صاحب الغضب حقدا ورسخ في قلبه اي في قلب

صاحب الغضب بغضه اى بغض المغضوب عليه فلا يطاوعه
اي فلا يطاوع صاحب الحقد والبغض نفسه ان يتواضع له
ويحمله اي يحمل صاحب الحقد حقده وغضبه على رد الحق
اذا جاء من جهته اى من جهة من حقد عليه وغضب ويحمله
على الانفة اى الاستنكاف من قبول نصحه ويحمله ايضا على
ان يجتهد فى التقدم عليه وثانيها الحسد فانه يدعو صاحبه
الى جحد الحق اذا جاء من جهة المحسود والى التكبر على
المحسود مع معرفته اى معرفة الحاسد بفضله اى بفضل
المحسود عليه اى على الحاسد وعلاج التكبر بهذين ازالتهما
وسيجيء ان شاء الله تعالى عن قريب وثالثها الرياء حتى ان
الرجل يبلغ به الكبر بسبب الرياء الى انه يناظر من الناس
من يعلم انه افضل منه والحال انه ليس بينهما معرفة ولا
حقد ولا حسد ولكن يمتنع عن قبول الحق من جهة من يناظره
ويتكبر عليه خيفة ان يقول الناس انه افضل منه والحال
انه اي المتكبر لو خلا معه اى مع من ناظره وتكبر عليه بحيث
لا يراهما

لا يراهما احد لكان لا يتكبر عليه ولا يناظره وقد يكون الباعث
على التكبر المراياة باسباب الدنيا كمن يلبس فى بيته اى خلوته
عن الناس من اللباس ما لا يلبس عند الناس ويستنكف من
حمل حوايجه بين الناس ويحمله اى يحمل ما يستنكف من حمله
عند الناس فى الليل وحيث لا يراه الناس فيكون الباعث
على عدم الحمل ملبسه الذي لمراياة الناس وهو من اسباب
مطلب ١١٨ الدنيا المبحث الرابع من مباحث الكبر فى علامات الكبر و
التكبر اعلم ان الكبر قد يخفى على صاحبه حتى يظن صاحبه
انه برئ منه واذا فلا بد من بيان اخلاق المتكبرين حتى يعرض
كل سالك لطريق الحق نفسه عليها فيميز الخبيث من الطيب
وح فلا يغره الغرور فلا ينخدع للباطل ولا يقدر الشيطان
على مخادعته بادخال الكبر عليه فمنها اي من اخلاق المتكبرين
ان يحب قيام الناس له او بين يديه تعظيما لنفسه بلا وجدان
كراهة من نفسه لهذا الحب بل يوجد منه قبول وركون اليه
وهذا هو الكبر المذموم جدا الناشئ عن الغفلة والاعتناء

بالنفس فان وجد المبتلى بهذا الحب كراهة وعدم اجابة
نفسه منه لذلك الحب فخيل اي فذلك منه ميل طبعي او وسوسة
لا يضران كما ذكرنا في الرياء ومنها اي من علامة الكبر ان لا يمشي
الا ومعه غيره يمشي خلفه لما عرفت ان الاتباع من اسباب
الكبر فتخلفه عن المشي الا بتبع علامة كبره والدليل على ان الاتباع
من اسباب الكبر ما خرجه الديلمي واحمد وابن ماجه عن ابي
امامة رض انه عليه السلام خرج الى البقيع فتبعه اصحابه فوقف
وامرهم ان يتقدموا ومشى خلفهم فسئل عن ذلك فقال اني سمعت
خفق نعالكم اي وقع صوتها فاشفقت ان يقع في نفسي شيء
من الكبر فافاد الحديث ان الكبر افة عظيمة يجب التحرز عنه
بل عن اسبابه وما يؤدي اليه ومنها اي من علامة الكبر ان
لا يزور غيره وان كان يحصل من زيارته خير له كمن يمتنع عن
زيارة من هو اعلم منه او كان يحصل الخير لغيره كعكس ذلك
فانه لا اقل من ان يحصل من زيارة الاعلى ادنى منه من الفوايد
من تعليم التواضع فانه فائدة لازمة لزيارته اياه ومنها

ان يستنكف من جلوس غيره بالقرب منه الا ان يجلس
الغير بين يديه فلا يستنكف ح لما في جلوسه ح من التكبر
عليه ومنها ان يتوقى مجالسة المرضى والمعلولين ويتحاشى
عنهم ومنها ان لا يتعاطى بيده شغلا في بيته مما هو من
مصالح البيت ومنها ان لا يحمل متاعه الى بيته وكان رسول
الله صلعم يفعل هذه المنفيات لما فيها من التواضع وتهذيب
النفس فهي مع ما فيها من نفي الكبر فعلها سنة ومنها ان يستنكف
عن لبس الدون من الثياب وقد قال عم فيما خرجه ابو
داود في الترجل وكذا احمد وابن ماجه في الزهد والحاكم في
الايمان وحسنه العراقي وقال ابن حجر صحيح عن ابي امامة
رض البذاذة من الايمان اي الرثاثة وقبول الثياب الخلقة
والتشكل بها من اخلاق اهل الايمان لما فيه من نفي
الكبر الناشي عن معرفة النفس وملاحظة الحق ومنها
ان يستنكف عن دعوة الفقير لا عن دعوة الغني والشريف
يعني اذا دعاه فقير لا يجيب ويسعى اذا دعاه غني او صاحب

جاه ومنها ان يستنكف عن قضاء حاجة الاقرباء و
الرفقاء في السوق لما فيه من التواضع حيث تراه الناس في
خدمة غيره خصوصاً شراء الاشياء الخسيسة كالصابون
والكبد والكرش والحنا والنورة والمصطكى والمشط اي
ان استنكافه يشتد في قضاء حاجتهم في مثل هذه الاشياء
لزيادة ما فيه من التواضع ومنها ان ينفعل عليه تقدم
الاقران في المشي والجلوس بان يكون ذلك التقدم بحيث
ان مشي اي صاحب الكبر او جلس احدهم اي معه
يمشي خلفه ويجلس تحته متصلاً به فان اتفق له ذلك
فاما يذهب ويفارق فلا يمشي ولا يجلس مع ذلك المماثل
له او يبعد عنه اي عمن يماثله وهي المشي والجلوس بحيث
يكون بينهما اشخاص ممن يعلم كل احد انهم ادون منه
ليظهر بفعله ذلك انه اختار التواضع اذ لو كان متصلاً
بذلك المماثل له مؤخراً عنه لظن من يراه انه ادون منه
ولا يرضى ذلك الا صاحب التواضع فعدم قبوله من علامات

الكبر

الكبر ومنها عدم قبول الحق عند مناظرة الاقران من صاحبه
اي من صاحب الحق وعدم الاعتراف بخطائه والشكر له
اي لصاحب الحق على افادته الحق وعدم القبول اما لعدم
الاصغاء والتامل في كلامه احتقاراً واستصغاراً له او ان
عدم القبول عناداً ومكابرة فكل هذه المذكورات ان كان في
الملاء فقط لا في الخلوة فرياء وان كان فيه وفي الخلوة فكبر
وتكبر فعلى كل ينبغي التجنب عنه المبحث الخامس وهو اخر مطلب ١١٩
مباحث الكبر في اسباب الضعة والتواضع وفائدتهما اما
الاولى اي الضعة فهي تحصل عن معرفة نفسه من اين
خرجت ثم الى اين تصير ومعرفة عيوبه ومعرفة غوائل
الكبر ومعرفة فوايد التواضع وفضائله من كونه من اخلاق
الانبياء والاولياء والعلماء والصالحين وكونه محموداً عند الله
تعالى وسبباً لرفع الدرجات في اعلا عليين وكان القياس على
ما مر في الاقتصاد ان ينزل العبد نفسه منزلته لا دونها و
لا فوقها كالشجاعة فانه كما علمت المحمود منها ما كان بين

بين التهور وبين الجبن وكذا العفة فان المحمود منها ما كان
بين الشره والخمود والسخاء فان المحمود منه ما كان بين البخل
والاسراف فان خير الامور اوساطها كما مر في الحديث لكن
لما كان النفس مائلة بالطبع الى العلو كان الاحوط والانسب
حطها عن مرتبتها قليلا اذ ربما لا يدري الانسان مرتبتها
فينزل نفسه فوقها غفلة وحبا للعلو اذ حب الشيء يعمي
ويصم اي ان من احب شيئا لا يرى عيوبه ولا يسمع بل يعرض
عنها ولا يلتفت الا اليه هذا اي حط النفس عن مرتبتها
قليلا انما هو في التواضع واما في الصفة فالاولى ان يرى
المرء نفسه ادنى من كل مخلوق وهذا اي رؤية المرء نفسه
ادنى من كل مخلوق دأب السلف الصالحين حتى قال الشبلي
رحمه الله عطل ذلى ذل اليهود وقال ابو سليمان الداراني
رحمه لو اراد جميع الخلق ان يضعوني ادنى مما انا في نفسي من
الضعة ما قدروا عليه فعلم من قول هذين الدليلين ان
طريق السلف ان يرى نفسه ادنى من كل مخلوق فان اختلج
في قلبك

في قلبك من اضافة كل الى مخلوق كيف يتصور ان يرى الانسان
نفسه ادنى من فرعون وابليس فقل ان الله تعالى خذلهما و
اضلهما فوقعا فيما وقعا ووفقني وهداني للايمان والطاعة
فلو عكس لعكس اي لو شاء الله تعالى عكس ذلك لفعل اذ لا
شيء عليه بعزيز وليس اجتناب نفسي مما فعلاه اي فرعون
وابليس من ذاتها بل من عناية الله تعالى وانا اعلم من نفسي
من الخبايث الكثيرة والعيوب العظيمة ما لا اعلم منهما مثله
والمعلوم اولى بالاحتقار من المشكوك والمجهول ولا اعلم كيف
اموت ويحتمل والعياذ بالله ان اموت على الكفر فاشاركهما
في العذاب المخلد هذا الا انه حيث كان المعلوم اولى من المشكوك
والمجهول والمؤمن موقن بايمانه راج من الله تعالى القبض
عليه والحاقه بالصالحين وموقن انهما كافران عاقبتهما
انهما في النار لا يساعد على رؤية المؤمن نفسه ادنى منهما
بل ولا ادنى من كافر ما فضلا عنهما الا ان يقال انه ورد في
الحديث ان احدكم ليعمل بعمل اهل الجنة حتى ما يكون بينه و

وبينها الا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل النار فيد
خلها اذ ليس هو مما ذكر في شئ لان دخول النار لا ينافي الايمان
اي الا بالايمان
وليست الخيرية الابدية ولنذكر ما ورد في فضايل التواضع من
الاحاديث خرج ابو داود وكذا مسلم واللفظ له وابن ماجه
عن عياض بن حماد المجاشعي عن النبي عليه السلام ان
الله تعالى اوحى الي ان تواضعوا حتى لا يبغي احد على احد
ولا يفخر احد على احد يحتمل ان تكون فيه حتى تعليلية وان
تكون للغاية اي تواضعوا لاجل ان يذهب عنكم الفخر والبغي
وتنجوا من غائلتهما او ليبلغ تواضعكم ذهاب الفخر والبغي
والاول اظهر فافاد ان من فضايل التواضع ذهاب الفخر
الذي قال الله تعالى في حق من تلبس به ان الله لا يحب كل مختال
فخور والبغي الذي نهى الله تعالى عنه وامر بمقاتلة من ارتكبه
خرج الطبراني وحسنه ابن عبد البر عن ركب المصري رضه
قال البغوي لا ادري اسمع من النبي عليه السلام ام لا
قال ابن مندة لا يعرف له صحبة وقال ابن حبان له صحبة

انه قال رسول

انه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم طوبى لمن تواضع
في غير منقصة وذل في نفسه من غير مسكنة اي في غير طلب غرض
دنيوي فان التواضع في طلب العلم مطلوب وانفق مالا جمعه اي من الحلال
في غير معصية المراد بالمال ما ليس بحرام لعدم الثواب على انفاق
الحرام بل مطلق المال اذا جمع ان لم يعتقد الثواب بما علم حرمته
فان انفاقه اولى من كنزه ورحم اهل الذل والمسكنة وخالط
اهل الفقه والحكمة طوبى لمن طاب كسبه اي كان ما يكتسبه
حلالا وصلحت سريرته وكرمت علانيته اي حسنت اخلاقه
وطهر باطنه عن الرذايل وعزل عن الناس شره الجملة
نتيجة صلاح السريرة وكرم العلانية طوبى لمن عمل بعلمه
وانفق الفضل من ماله وامسك الفضل من قوله اي انفق
ما زاد على حاجته وحفظ لسانه عن التكلم بما لا يعنيه خرج
ابن حبان في صحيحه وكذا ابن ماجه عن ابي سعيد رضه عن
رسول الله عليه السلام انه قال من تواضع لله درجة يرفعه
الله درجة حتى يجعله الله تعالى في اعلا عليين ومن تكبر

على الله درجة يضعه درجة حتى يجعله فى اسفل السافلين الدرجة
كناية عما قل من التواضع والكبر وللحديث عن ابن حبان تتمة
وهى ولو ان احدكم يعمل فى صخرة صما ليس عليها باب ولا كوة
يخرج ما غيبه للناس كاينا من كان وفى اسناد الحديث دراج
عن ابى الهيثم قيل فيه ولكن وثقه ابن معين وابن مدنى وغيرهما
وصحح الترمذى حديثه عن ابى الهيثم واحتج به ابن خزيمة
وكذا الحاكم احتج به خرج الطبرانى فى الاوسط على ابى هريرة
رضه انه قال رسول الله صلعم من تواضع لاخيه المسلم عرفعه
الله تعا ومن ارتفع عليه وضعه الله تعا وفى هذا المعنى احاديث
كثيرة وفيما اقتصر عليه كفاية لظهور فضيلة التواضع وقد
يكون سبب التواضع السخرية والنفاق والرياء والطمع و
الخوف فيكون رزيلة بحسب العارض والكيف فعليك بصيانته
اى صيانة التواضع عنها اى عن هذه الرزايل المذكورات
وهو المعنى بقوله صلعم طوبى لمن تواضع فى غير منقصة
الرابع عشر من افات القلب العجب وهو استعظام العمل مطلب
الصالح اى

الصالح اى عدم المرء ما يعمله من الصالحات عظيما فى نفس الامر
او بالنسبة الى عمل الغير وذكر المرء حصول شرفه بشئ دون
الله تعا سواء كان من النفس كقوله نلت العلم بالزكاء و
العقل او الناس كاستناد الى احد منهم وقد يطلق اى
العجب به على مطلق استعظام النعمة والركون اليها مع
نسيان اضافتها الى المنعم وان لم يسندها الى نفسه او الى
احد من الناس وكان ناسيا المنعم الحقيقى وضده اى
ضد العجب ذكر المنة وهو ان تذكر انه اى العمل الصالح
وحصول الشرف بتوفيق الله تعا وانه اى الله تعا هو
الذى شرفه وعظم ثوابه وقدره وهذا الذكر فرض
اى لازم للعبد عند وجود دواعى العجب اى ما يبعث
عليه وسبب العجب فى الحقيقة الجهل المحض او الغفلة
والذهول فعلاجه الجملى معرفة ان كل شئ بخلق الله
تعا وارادته فان كل نعمة من عقل وعلم وعمل وجاه ومال
وغيرها من النعم والكمالات من الله تعا وحده ليس للعبد

على طريق الاستقلال قدرة على تحصيل شيء منها والتنبه
والتيقظ عطف على معرفة بذكره اى بذكر الله تعالى واحضاره
بالبال فهذا علاجه الجملي وسببه الحقيقي وفي الظاهر
اسباب العجب هي اسباب الكبر السبعة السابقة والعلاج
التفصيلي يعرف مما سبق في الكبر وبالجملة فعلى السالك الشكر
على كل ما وجد فيه من النعمة من علم وعمل وغيرهما من
النعم و الشكر ايضا على توفيق الله تعالى وعلى عونه و
على نصره وعلى خلقه واعطائه اياه اى المنعم به له كما
اخبر به تنزيل الرب الجليل حيث قال وما بكم من نعمة فمن
الله وقال تبارك وتعالى ولولا فضل الله عليكم ورحمته ما
زكى منكم من (زائدة) احد ابدا ولكن الله يزكى من يشاء ومن
اقوى العلاج للعجب معرفة افاته وهي اى افاة العجب
كثيرة ويكفيك من معرفة افاته معرفة انه سبب للكبر
ونسيان الذنوب ونسيان نعم الله تعالى بالتوفيق و
التمكين وانه سبب الامن من مكر الله ومن عذابه وانه
سبب ان يرى

سبب ان يرى المرء ان له عند الله تعالى منة وحقا باعماله
مطلب ١٢١ التي هي نعمة من نعمه وعطية من عطاياه ويدعوا ايضا
الى ان يزكى المرء نفسه ويمنعه من الاستفادة ومن الاستشارة
ثم مما يفصح بانه من الافات المهلكة ما اخرجه البزار والبيهقي
وكذا ابو الشيخ في التوبيخ والطبراني في الاوسط عن انس
رض عن النبي عليه السلام ثلث مهلكات شح مطاع وهوى
متبع واعجاب المرء بنفسه والشح المطاع هو ما يطيعه
صاحبه في منع الحقوق التي اوجبها الله تعالى عليه من الزكوة
والانفاق على واجب النفقة عليه وما اخرجه ابو داود
وكذا البزار باسناد جيد والبيهقي في الشعب عنه اى عن
انس رضه عن النبي عليه السلام انه قال لو لم تذنبوا
لخشيت عليكم ما هو اكبر من ذلك العجب العجب فان المؤمن
اذا اذنب صغرت عنده نفسه وهانت عليه واحتقرت
فتاب واستغفر وجد في طلب العفو والرضاء وذل
وتضرع وخشع وتخضع لدى مولاه فيكون اتيا بضاعة

لا يخشى كسادها لدى هذا الكريم ولا ردها عليه واما
العجب بعمله فهو منبسط عما ذكر لاعتماده العمل واعتقاده
خلوه عن الجرم والزلل واقبح العجب هو العجب
بالرأي الخطاء فيفرح به ويصر عليه ولا يسمع نصح
ناصح بل ينظر الى غيره بعين الاستجهال قال الله تعالى
مشيرا الى من هذه حالته افمن زين له سوء عمله فرآه
حسنا وقال الله تعالى وهم يحسبون انهم يحسنون صنعا
وكذا جميع اهل البدع والضلال انما اصروا عليهما
اي على بدعهم وضلالهم لعجبهم بارائهم لانه يقعد
عن الانقياد الى الحق والاذعان له وعلاج هذا العجب
اعسر واصعب اذ صاحبه يظنه علما لا جهلا ويظنه
نعمة لا نقمة وصحة لا مرضا فلا يطلب العلاج ولا
يصغى الى الاطباء وهم اى الاطباء لمرض هذا العجب واما له
علماء اهل السنة والجماعة لان الحق ما هم عليه فباسماعهم
مطلب ١٢٢ يحصل الحق ويزهق الضلال الخامس عشر من افات

القلب

القلب الحسد وفيه اربعة مباحث المبحث الاول في تفسيره
وتفسير ضده وهو النصح ومناسبهما وحكمهما الثاني في ذكر غوائله
الثالث في العلاج العلمي والعملي الرابع في العلاج العقلي
الحسد ارادة زوال نعمة الله تعالى عن احد مما له اى لذلك
الاحد فيه صلاح ديني او دنيوي له من غير ضرر
يلحقه في الآخرة او ارادة عدم وصولها اى وصول هذه
النعمة اليه وحبه اى حب عدم وصول النعمة من غير
انكار له اى لذلك الحب واما لو وقع في قلبك ذلك الحسد
من غير اختيار ووجدت الانكار لوقوعه فيه اى لوقوع
ذلك الحب في قلبك فلا بأس به بالاتفاق كما مر في الرياء
فان وقع في قلبك من غير اختيار ولم تجد شيئا من
الانكار او وقع باختيار وارادة حصلا عنك زوال
فاعل وقع او عدم وصول عطف عليه فان عملت بمقتضاه
او ظهر اثره في بعض الجوارح بان تعرض بالنعمة بيد او
لسان فحسد حرام بالاتفاق وان لم تعمل بمقتضاه ولم

يظهر اثره اصلاً وكان الموجود فى القلب نفسه فقط من
غير وجود شئ من مقتضياته فحسد اختلفوا فى حرمته
وفى كون صاحبه آثماً ومختار الامام الغزالى رحمه حرمته
لاطلاق النصوص فى الحسد قال المص وظن هذا الفقير
عدمها لقوله عم ثلث لا ينجو منهن احد الظن والطيرة
والحسد وساحدثكم بالمخرج من ذلك اذا ظننت فلا تحقق
اى اذا ظننت باحد من السوء فلا تجعل ذلك الظن فى مرتبة
التحقيق وتعتقد ذلك فيه واذا تطيرت فامض اى اذا
تطيرت من فعل شئ فلا تعقد عن فعله وتعتمد الطيرة بل
امض على فعله ولا تعبأ بالتطير واذا حسدت فلا تبغ اى
توقع اثر الحسد وتخرجه من القوة الى الفعل فافاد هذا
من قوله عليه السلام ان وجود الحسد فى القلب من غير اظهار
اثره اصلاً والعمل بمقتضاه ليس بحرام وان صاحبه
ناج غير اثم خرجه ابن ابى الدنيا فى ذم الحسد من حديث ابى
هريرة رض وحمل الامام الغزالى رحمه هذا على حب الطبع مطلب ١٢٣

لزوال نعمة العدو مع الكراهة من جهة العقل والدين اى
قال الغزالى هذا فيمن حسد عدوه بلا اختيار بل بمقتضى
الطبع وهو يكره ذلك من نفسه نظراً الى دينه وعقله ورده
المص بقوله غير موجه خبر المبتداء وهو حمل اى وحمل
الامام الغزالى الحديث على ما ذكر غير موجه اذ الحسد
حقيقة فى الارادة التى هى ضد الكراهة فلا تجامعها
كما لا تجامع الشهوة اعنى اى بالشهوة حب الطبع ضد
ها الذى هو النفرة بخلاف كل من الاوليين اى الارادة
والكراهة فانه يجامع كلا من الاخريين اى الشهوة و
النفرة والاوليان اختياريتان والاخريان اضطراريتان
لا توصفان بالحل والحرمة هذا ولكن ان اراد بنفى
مجامعة الحسد الكراهية لكونه حقيقة فى الارادة نفى
امكان وجود الكراهة من الحاسد فغير مسلم لتغاير
الجهتين فان الحسد بمقتضى حب الطبع والكراهة
تعرض للحاسد لا بحب الطبع ايضاً بل من النظر الى الدين

وهذا شيء نجده من انفسنا في كثير من المكروهات المحبوبة
للنفس وان اراد نفي كونه حسدا مع هذه الكراهة فغير
مسلم ايضا لوجود الماهية فيه بتمامها بل هو حسد تام من
غائلته وخلص عن اثمه وحرمته بهذه الكراهة العارضة
من النظر الى الدين المانعة له عن جريه على مقتضى الحسد
وقوله عليه السلام فلا تبغ من البغي الذي هو فعل
الجوارح وسئل الحسن عن الحسد فقال غمه اي غم
يعتري الحاسد من جهة نعمة المحسود لا يضرك ما لم تبده
ولقوله عليه السلام ان الله تجاوز لامتي عما حدثت
به انفسها ما لم تتكلم او تعمل به اي لعموم هذا الحديث
يصدر عن النفس ما لم يظهره والحسد من هذا القبيل
فلا يكون وجوده فقط من غير اظهار حراما خرج البخاري
ومسلم عن ابي هريرة رض مرفوعا وكذا ابو داود والنسائي
وابن ماجه عنه والطبراني عن عمران بن حصين وحمل
الامام الغزالي هذا الحديث على ميل الطبع بلا اختيار
مردود

مردود باربعة اوجه الوجه الاول ان غير الاختياري
لا يدخل تحت التكليف فلا ذنب فيه فلا عفو ولما ورد
ان يقال ان ليس في الحديث لفظ عفو قال وتجاوز مستعمل
ثم عن بمعنى عفا وفيه نظر اذ التكلم او العمل بما صدر عن
ميل الطبع بلا اختيار ذنب اتفاقا وقبل التكلم او
العمل ليس بذنب اتفاقا لكن قولهم ليس بذنب لا لذاته
اعني لسلامته عن القبح بل هو قبيح يستوجب المؤاخذة
فعفا الله تعالى عنه ولم يؤاخذ عليه تفضلا منه وكرما
ولرحمته للعباد حيث لم يكن في وسعهم فهو من هذه الحيثية
اعني عفو الله تعالى وعدم عليه ليس بذنب لا نظرا الى ذاته
فلا معنى لقوله فلا ذنب فيه فلا عفو والوجه الثاني ان
غير الاختياري لا يؤاخذ به امة من الامم فلا وجه للتخصيص
ح بقوله عليه السلام امتي وفيه ايضا نظر لعدم التخصيص
في قوله عليه السلام امتي ولو سلم فوجهه ظاهر وهو
تبشيره عليه السلام والاتيان بما فيه مع بيان الحكم

مسرّتهم واقرار اعينهم هذا مع خلوّ ذكر غيرهم من الامم
ايضاً والاتيان بما يفيد التعميم عن فائدة زائدة على ذلك
ق الوجه الثالث ان ذلك الحمل انما يصح على رواية رفع
انفسها واما على رواية نصبها فلا اذ الرفع دال على الاضطرار
باسناد الحديث الى الانفس والنصب على الاختيار باسناده
الى الامة وهذا ليس من الرد في شيء اذ لا يستقيم الا بعد
ترجيح رواية النصب اما بنقل واما من جهة المعنى ولا
مرجح بل ان اضافة الحديث الى النفس شايعة والاصل
اضافة الاشياء الى اسبابها وعللها والفاعل كذلك ثم انه
على رواية النصب تدخل المخافتة وهي تصحيح الحروف او
اسماع المخافت نفسه على ما فيهما من الخلاف بل والجهر لصحة
اطلاق الحديث عليهما وهو انهم بهما اتفاقا ثم يضطر في
قوله عليه السلام حتى تكلم الى التأويل او الى حمل الحديث على
اخص من معناه ورواية الرفع سالمة عن كل ذلك ق
الوجه الرابع ان اخر الحديث المذكور ينافي ذلك الحمل

لانه يفيد

لانه يفيد معنى الغاية فتقدير الحديث ه عفا الله عن امتي
كل ما حدثت به انفسها الى ان يظهر اثره على الجوارح اما
بالتكلم او بالعمل فيدخل في العفو الهمّ والعزم بالقلب بعد
ميل الطبع بل مطلق الهمّ والعزم اذا لم يتكلم ولم يعمل به
يعني ان الهمّ والعزم اختياريان وقد دخلا في العفو
المذكور في الحديث والغزالي رحمه حمل الحديث على الفعل
الاضطراري وهو حديث النفس فيكون هو المعفو عنه
لا غيره فدخول الاختياري فيه ينافي ذلك الحمل وفيه نظر
اذ الهمّ والعزم انما يتحقق كونهما اختياريان بوجود
الاثر عنهما واذا وجد لا يدخلان في العفو هذا على ان الاولى
ما ذهب اليه المص اعني عفو الله تعالى عما لا يظهر اثره على
الجوارح سوى الكفر فان العزم على الكفر ولو بعد مائة
سنة كفر في الحال كما في المحيط ولكن للامام الغزالي رحمه
ان يقول ان الحسد من قبيل اعتقاد الكفر فلا يعفى منه
سوى الاضطراري كما قال المص فيما سياتي بعد واما

الكبر والعجب لمن قبيل اعتقاد الكفر فلا يجاب والحاصل
ان مذهب الغزالي هو قول الطحاوي والقاضي عياض
اجماع العلماء على تحريم الحسد وارادة المكروه بالمسلمين
وغير ذلك من اعمال القلوب وعزمها وهو مذهب القاضي
ابي بكر بن الطيب كما حكاه عنه المازري وقد تظاهرت
النصوص من الشرع بالمؤاخذة بعزم القلب المستقر
ومن ذلك قوله تعالى ان الذين يحبون ان تشيع الفاحشة
في الذين آمنوا لهم عذاب اليم الاية قوله تعالى اجتنبوا كثيرا
من الظن ان بعض الظن اثم والايات في هذا كثيرة فالاولى
بيان المذهبين بان يقال هذا مذهب كثير من العلماء و
ذلك مذهب الغزالي وترك الرد والمراد بالتكلم في الحديث
النبوي تكلم هو اثر من اثاره اي من آثار الحسد وسوء
الظن ومقتضى من مقتضياته كالغيبة والقدح و
السب لمن حسده واساء به ظنه في الحسد وسوء
الظن وكذلك المراد بالعمل اي عمل هو اثر من اثاره

ومقتضى

ومقتضى من مقتضياته فان قلت ان مجرد اعتقاد الكفر
والبدعة حرام لا يعفى فلم لا يكون مجرد سوء الظن والحسد
ونحوهما كذلك اي حراما لا يعفى مع ان كلا منهما فعل قلبي
ما الفرق بينهما قلت الاوليان اي اعتقاد الكفر والبدعة
قبحهما وحرمتهما لذاتهما فكان مجرد صدورهما عن القلب
حراما وقبح ما نحن فيه وحرمته لا لذاته بل السببية
العمل القبيح فاذا تجرد عنه اي عن العمل القبيح ولم يفض
اليه لا يبعد ان يرتفع عنه الحرمة والاثم لا سيما في امة
محمد عليه السلام خير امم لتشريف حبيبه وتكريم صفته نعم
قصد المعصية وهمها لا سيما العزم المصمم قلما يوجد بدون
الاثر على الجوارح يعني العزم وان كان عفوا لكنه اكثر ما
يوجب الفعل فيوقع في الاثم ولا كلام ايضا ان الكمال المطلوب
من الانسان ان يخلي الانسان قلبه عن العزايم الفاسدة
وعن الصفات الخبيثة ويحليه بالنيات الصالحة والصفات
الحميدة ولما ذكر ان من الكمال في التحلي بالصفات الحميدة

وكان الرياء بطاعة او دليلها داخلاً فيها لانها في ذاتها
مع قطع النظر عن الرياء صفة حميدة قال لزوال الوهم
ذلك واما الرياء بطاعة او دليلها فلا ينفك عن عمل
بمقتضاه اي بمقتضى الرياء فان الاجتناب عن بعض
الشبهات يرى الناس انه ورع كف الجوارح عنها
وهو اي ذلك الكف الذي لمراياة الناس عمل بها و
كذا الذكر القلبي والتفكر عمل قلبي وكلاهما عمل بمقتضى
الرياء اذا كان لمراياة الناس واما كف الحسود الجوارح
عن ضرر المحسود فليس بعمل بمقتضى حسده بل عمل بضد مقتضاه
واما الكبر والعجب فمن قبيل اعتقاد الكفر والبدعة يعني لا
يقيد ان بظهور اثرهما على الجوارح والله تعالى اعلم بحقيقة
الحال وان لم ترد زوال النعمة عن صاحبها ولكن اردت مطلب ١٢٣
لنفسك مثلها فهو ليس بحسد بل غبطة ومنافسة ليست
بحرام مطلقاً بل مندوب في الديني من النعم وحرص مذموم
في الدنيوي منها وسيجيء ذكرها ان شاء الله تعالى هذا

ان كان في النعمة

ان كان في النعمة صلاح لصاحبها بان كانت خالية عن
مطلب الضرر الاخروي ق اما ان لم يكن في النعمة صلاح لصاحبها
بل فساد ومعصية فاردت زوالها عنه او عدم وصولها
اليه فذلك ناش من غيرة المؤمن لله تعالى مندوب اليه و
الدليل لذلك ما خرجه البخاري وكذا مسلم عن ابي هريرة
رضي الله عنه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال
ان الله يغار وان المؤمن يغار وان غيرة الله ان يأتي
المؤمن ما حرم الله عليه ونحو رواية مسلم ان الله يغار
وان المؤمن يغار الحديث كما ذكره المص والغيرة بفتح الغين
المعجمة في الاصل كراهية مشاركة الغير في حق من الحقوق
هذا في حق المخلوق وغيرة الله تعالى منعه عبده من
الاقدام على الفواحش لان فيه مشاركة الله تعالى بان
يفعل ما يريد من غير تقيد اي دخول في رق طاعة و
تقيد بامر ونهي والحاصل ان المراد بالغيرة مضافة الى
الله تعالى الزجر والنهي لما ان القاعدة فيما لا يليق بذاته

أي من الزنا واللواطة

من الصفاة المحمل على غاياتها وقد تقدم وغيرة المؤمن لنفسه
هيجان وانزعاج من قلبه يحمله على منع الحريم من الفواحش
ومقدماتها كاللمس وسماع النغمة والنظر لان فيه كراهية
الاشتراك وهذه الغيرة من المؤمن واجبة خرج البخاري
ومسلم عن ابي هريرة رضه انه قال سعد بن عباده يا رسول
الله لو وجدت مع اهلى رجلا اى على الفحش لم امسه حتى
آتي باربعة شهداء قال رسول الله صلى الله تعا عليه وسلم
نعم قال اى سعد كلا والذى بعثك بالحق ان كنت لاعاجله
بالسيف قبل ذلك اى قبل الاتيان بالشهداء قال رسول
الله صلى الله تعا عليه وسلم اسمعوا الى ما يقول سيدكم
عدى السمع بالى لتضمنه معنى الاصغاء وقوله كلا ليس برد
لقول النبي عليه السلام بل كان اخبارا عن صفته فى
تلك الحالة او طمعا بالرخصة فى قتله انه لغيور وانا
اغير منه والله اغير منى وفى رواية البخارى قال عليه
السلام اتعجبون من غيرة سعد والله لانا اغير منه والله

اغير منى لا احد اغير من الله تعا من اجل ذلك حرم الفواحش
ما ظهر منها وما بطن كما قال الله تعا واجتنبوا ظاهر الاثم
وباطنه وقد تقدم معنى الغيرة فى حق الله واما الفاحشة
فكل ما تجاوز عن حد الشرع وقد تطلق الغيرة على كراهية
المراة اشتراك الغير فى بعلها وهذه الغيرة مذمومة
يدل على ذلك ما خرجه مسلم وكذا النسائى عن عايشة
رضهما ان رسول الله صلى الله تعا عليه وسلم خرج من
عندها ليلا فغرت عليه فجاء فرآنى ما اصنع فقال ما لك يا
عايشة اغرت فقالت ومالى لا يغار مثلى على مثلك فقال
رسول الله صلى الله تعا عليه وسلم لقد جاءك شيطانك
قالت يا رسول الله او معى شيطان قال نعم قلت ومعك يا
رسول الله قال نعم ولكن اعاننى الله تعا عليه حتى اسلم
اى اسلم من شره واستسلام له او ان الشيطان دخل فى الاسلام
فلا يامر بقبيح وغيرة المؤمن لله تعا كراهية المعصية
وكراهية ما لا يحبه الله تعا وهذه الغيرة واجبة من

من المؤمن لله تعالى ولما فرغ من تفسير الحسد ومشابهة اخذ
في بيان ضده فقال وضد الحسد النصح والنصيحة وهي ارادة مطلب ١٢٤
بقاء نعمة الله تعالى على احد من عباده مما له فيها صلاح او
ارادة حدوثها اى حدوث نعمة الله تعالى على احد وان شئت
قلت في تعريفها ارادة الخير للغير فانه لا خير فيما ليس فيه
صلاح ولا خير الا هو موليه فهو ولي كل خير ونعمة فيكون
القيدان داخلين في التعريف اللاخير ايضا وهي اى النصيحة
واجبة لما خرج مسلم عن تميم الداري رضه هو ابن اوس
الداري صحابي ذكره البخاري في تاريخه ان رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم قال ان الدين النصيحة قلنا لمن يا
رسول الله قال لله ولكتابه ولرسوله ولائمة المسلمين و
عامتهم والحديث رواه النسائي عنه مصدرا بانما ورواه
ابو داود بتكرار ان الدين النصيحة ثلث مرات ورواه
الترمذي من حديث ابي هريرة بالتكرار ايضا وحسنه و
النصيحة لله تعالى بالاخلاص في عبادته ولرسوله باتباع
شريعته

شريعته ولكتابه بالتمسك باحكامه والجري عليها واحسان
تلاوته والتأمل فيها ولائمة المسلمين وعامتهم بارادة ما فيه
الصلاح بهم ثم ان قصر الدين عليها الا سيما على رواية التكرار
يفيد انها جله ومن اعظم المطالب فيه وهذا الحديث من افراد
مسلم وليس لتميم الداري في صحيح البخاري عن النبي عليه السلام
شيء ولا له في مسلم عنه غير هذا الحديث وخرج الطبراني وكذا
الحاكم عن حذيفة بن اليمان رضه انه قال رسول الله صلى الله
تعالى من لا يهتم بامر المسلمين فليس منهم ومن لم يصبح ويمسي
ناصحا لله ولرسوله ولكتابه ولامامه ولعامة المسلمين فليس
منهم نفي للكمال لانه المراد عند الاطلاق الا يرى انه مراد في
الامام اذ لا تجب طاعة الخارج عن امر ربه في شيء من ذلك
مطلب ١٢٥ المبحث الثاني في غوائل الحسد فانه اى من هذا المبحث يعرف
العلاج الاجمالي وهي اى غوائل الحسد ثمانية الاولى منها
فساد الطاعات لما اخرجه ابو داود وكذا البيهقي عن ابي هريرة
رضي الله عنه ان النبي عليه السلام قال اياكم والحسد فان

فان الحسد يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب او قال العشب
اى بدل الحطب ولما كان الحديث دليلا للمعتزلة على احباط العمل
قال النفي ذلك والمراد اكل الاضعاف اى ما يضاعفه الله تعالى
للمؤمن على مجيئه بالحسنة اذ له عشر امثالها كما اخبر
تبارك وتعالى اذ لا حبط بالمعاصي عند اهل السنة او المراد باكل
الحسد الحسنات تأديته الى الكفر لما اخرج الترمذي وكذا
البزار بسند جيد عن الزبير بن العوام رض ان رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم قال دب اى سعى اليكم داء الامم
قبلكم وتم استانف عليه السلام لبيان الداء بقوله الحسد
ثم انه عليه السلام بين غائلة بعض لوازمه وما يترتب
عليه ليكون ادخل في الردع عنه لقوله عليه السلام
والبغضاء وهي الحالقة ثم استفتح عليه السلام لبيان
ما يخصه فعلها من الحلوق بعد تعميم الامر فيه كما يشعر به
الحذف تنبيها وتهويلا على ذلك بقوله عليه السلام اما
انى لا اقول تحلق الشعر ولكن تحلق الدين والذى
نفسى بيده

نفسى بيده لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنون
حتى تحابوا المراد بنفي دخول الجنة دخولها ابتداء او بلا
حساب كما لا يخفى وفي الايمان نفي الكمال الا ادلكم على ما
تحابون افشوا السلام بينكم اى اكثروه فيكم وأرشوه
بينكم والثاني من غوائل الحسد وآفاته الافضاء الى فعل
المعاصي اذ لا يخلو الحاسد عن الغيبة لمن يحسده والكذب
عليه والسب له والشماتة به اذا نزل به سوء عادة اى
جرت العادة ان لا يخلو الحاسد عن ايقاع ذلك بمن يحسده
واليه يشير ما اخرجه الطبراني باسناد رواته ثقات عن
ضمرة بن ثعلبة انه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم لا يزال الناس بخير ما لم يتحاسدوا واذا كان عدم
التحاسد شرطا لوجود الخير فوجود التحاسد يدل على
انتفائه لدلالة انتفاء الشرط على انتفاء المشروط
والثالث من غوائل حرمان الشفاعة خرج الطبراني
عن عبد الله بن بسر رض عن النبي عليه السلام انه

قال ليس مني ذو حسد ولا نميمة ولا كهانة ولا انا منه
ثم تلا رسول الله عليه السلام والذين يؤذون المؤمنين
الاية والمؤمنات بغير ما اكتسبوا فقد احتملوا بهتانا و
اثما مبينا والحديث ضعيف لان في سنده سليمان ابن سلمة
الجنابري وهو متروك كما قال البيهقي والنسائي وابو حاتم
وما حدث عنه وقال متروك لا يشتغل به وكذا قال ابن الجنيد
وقال لا احدث عنه بعد هذا وقد روى الحديث ابن عساكر
عنه وضعفه والرابع من غوائل الحسد دخول النار بالحسد وما اخرج
الديلمي عن ابن عمر وعن انس رضهم انه قال عليه السلام ستة
يدخلون النار قبل الحساب بستة اي بسبب ستة امور قيل
يا رسول الله من هم قال عليه السلام الامراء بالجور اي
يدخلون النار بسببه والعرب بالعصبية والدهاقين اي
رؤساء القرى واشباههم بالكبر والتجار بالخيانة اي و
بالغش والتدليس ومدح المبيع بما ليس فيه واهل الرستاق
بالجهل الرستاق هو السواد والعلماء بالحسد فدل

الحديث على ان الحسد

الحديث على ان الحسد سبب لدخول صاحبه النار وتخصيص
كل فرقة بامر يشعر انه غالب ما يصدر عنها من السيئات
او بامتناعها عن التوبة عنه واصرارها عليه او بعظم جرائمه
بالنسبة اليها اذ لكل فرقة ما ان تاملته ارتدعت فان منح
الله تعالى العلم لعباده العلماء الذين يعرفون به ان دار الدنيا فناء
وان الاخرة هي دار البقاء وان الله جواد يهب ما يشاء
لمن يشاء لا يقتضي الحسد بل الزهد والسكون الى ما كان في
الازل ولا يخفى الحال في غيرهم والخامس من غوائل الحسد
الافضاء الى اضرار الغير فلذا اي فلكون الحسد مفضيا الى الاضرار
امرنا الله تعالى بالاستعاذة من شر الحاسد كما امرنا بالاستعاذة
من شر الشيطان لاشتراكهما في الاذى وقال عليه السلام استعينوا
على قضاء الحوائج بالكتمان فان كل ذي نعمة محسود ولولا
ان الحسد مانع من قضاء الحوائج ما امرنا بذلك خرجه الطبراني
في الاوسط وابن ابي الدنيا عن معاذ بن جبل رضه مرفوعا
ورواه الخرائطي عن عمر والخطيب عن ابن عباس وابو الحسن

الخلعى عن على وغيرهم عن معاذ رضى الله عنه وقد ذكره
ابن الجوزى فى الموضوعات وكذا قال احمد بن حنبل وابن
معين وقال ابن ابى حاتم منكر واقتصر العراقى على تضعيف
وقال المناوى وهو الاوجه والسادس التعب والهم
بغير فائدة بل مع وزر ومعصية قال ابن السماك لم
ار ظالما اشبه بالمظلوم من الحاسد ثم بين ما يشابه
به المظلوم بقوله نفس حائم وعقل هائم اى حائر وغم
لازم اى لا يفارقه والغم والتحير وطيش العقل لمن فال
نعمة من يحسد والسابع عمى القلب يعنى ان الحسد يطمس
بصيرة الحاسد حتى لا يكاد يفهم حكما من احكام الله تعالى
كما قال سفيان الثورى رض لا تكن حاسدا تكن سريع
الفهم فاخبر رحمه الله ان الحسد مانع عن سرعة الفهم
وذلك لما يعترى قلب الحاسد من الغم والالم والافكار
الفاسدة والامانى الباطلة لزوال نعمة المحسود والثامن
من غوائل الحسد الحرمان والخذلان فلا يكاد يظفر
الحاسد

مطلب ١٢٩

الحاسد بمراد ولا يكاد ينصر على عدو فلذا قيل الحسود
لا يسود اى لا يعلو قدره ولا ينجح امره

المبحث الثالث

من مباحث الحسد فى العلاج العلمى والعلاج العملى
فالعلاج الاول اى العلمى هو ان تعلم ان الحسد ضرر
عليك فى الدنيا والدين وتعلم انه لا ضرر فيه على المحسود
فيهما بل ينتفع به فيهما اى فى دينه ودنياه اما ضرره اى
ضرر الحسد لك فى الدين فلانك بالحسد سخطت قضاء الله
تعالى وكرهت نعمته التى قسمها الله تعالى لعباده وكرهت
عدله ايضا فى عباده واستنكرت ذلك اذ لو لم يكن الحاسد
كذلك لما احتاج الى ما انعم الله تعالى به على عبده فلا يحسده
وغششت رجلا من المؤمنين وذلك لان الحاسد يضمر بقلبه
لمن يحسده ما يكرهه وتركت نصيحته اذ النصيحة كما
علمت ضد الحسد فاجتماعهما محال فالحاسد لا ينصح
من يحسده من المؤمنين والغش حرام والنصيحة واجبة
لما تقدم من الاحاديث فهذا ضرر الحاسد لنفسه فى الدين

واما في الدنيا فغم وحزن وضيق نفس لما مر غير مرة و
واما انه لا ضرر على المحسود فيهما اي في الدين والدنيا فظ
لان النعمة لا تزول عنه بحسدك ليحصل له ضرر دنيوي
بحسدك وهذا بينا في قوله قبل انا امرنا بالاستعاذة منه
وما ساق من الحديث وغير ذلك اللهم الا ان يقال ان
كون الحسد واثما سبب الاضرار غير متيقن بل قد يكون
سببا له مفضيا اليه وقد لا يكون كذلك وهذا كاف للامر
بالاستعاذة ولغيره من اسباب الاضرار وما ذكره هنا بناه
على عدم تيقن سببية ولا يأثم به اي لا يأثم المحسود بحسد حا
سده فلا يصيبه ضرر ديني واما انتفاعه في الآخرة فهو
انه مظلوم من جهتك لا سيما اذا اخرجك الحسد الى القول
والفعل بالغيبة وهتك ستره والقدح فيه ونحوها مما يترتب
به المحسود على حاسده بفعل حق فهذه هدايا تهديها اليه
فينتفع بها في الآخرة كما ينتفع بغيرها من الحقوق واما انتفاعه مع
في الدنيا فلان اهم اغراض الخلق مساءة الاعداء وغمهم
وذلك حاصل

وذلك حاصل لعدو المحسود وهو من يحسده فهذا العلاج العلمي
واما العلاج العملي فهو ان يكلف من ابتلي بالحسد نفسه نقيض
مقتضاه اي يعمل نقيض ما يقتضيه الحسد فان بعثه الحسد
على القدح فيه كلف لسانه المدح له اي اجرى على لسانه
مدح المحسود وان بعثه الحسد على التكبر عليه الزم نفسه
التواضع له والاعتذار اليه وان بعثه على كف الانعام عليه
الزم نفسه الزيادة في الانعام عليه وان بعثه الحسد على
الدعاء عليه بزوال نعمته دعا له بزيادة النعمة التي تحسده
فيها فربما يصير التكلف بالديدن هوى متبعا واذا فيحصل
مطلب ١٢٧ النجاة التام عن الحسد **المبحث الرابع** في العلاج القلبي
وهو اخر مباحث الحسد ثم انه يحتاج فيه الى معرفة اسبابه
اي اسباب الحسد ثم المعرفة ازالتها وهي اسباب الحسد
ستة تمر بك سببا سببا ان شاء الله تعالى الاول منها
التعزز وهو ان يثقل عليه ان يترفع عليه غيره فاذا
اصاب بعض امثاله اي بعض من يماثله في مرتبة و

ولايةً او علماً او مالاً وخاف ان يتكبر عليه وهو اى صاحب
التعزز لا يطيق تكبره اى تكبر ذلك المماثل له ولا تسمح
نفسه باحتمال صلفه وهو مجاوزة حد الظرف ولا باحتمال
تفاخره عليه فليس غرضه اى غرض صاحب التعزز ان
يتكبر عليه اى على من اصاب شيئا مما ذكر من امثاله اذا
زال ما اصابه من المال او غيره بل غرضه ان يدفع كبره
ويرضى بمساواته وزيادته عليه من غير تكبر فان اراد
عدم وصوله الى تلك النعمة او اراد زوالها مقيدة بالا
فضاء الى التكبر فليس بحسد لما مر فى قيد النعمة بما فيه
صلاح والنعمة المؤدية الى الكبر ليست كذلك وان اراد
زوالها وعدم وصولها مطلقا او ان مطلقا من غير قيد
الافضاء الى التكبر فحسد لعدم التيقن بالفساد وهو
الافضاء الى الكبر وامكان التقييد فتركه ح يدل على ان
الباعث على تلك الارادة ليس مجرد دفع الكبر بل مطلق
زوال النعمة او عدم وصولها من غير نظر الى الفساد

وذلك حسد

وذلك حسد فعلم من هنا ان التعزز من اسباب الحسد
والسبب الثانى للحسد التكبر فان من فى طبعه التكبر على الناس
واستصغاره اى عده حقيرا واستخدامه فاذا نال نعمة
خاف ان لا يحتمل تكبره وخاف ايضا ان يترفع عن متا
بعته وخدمته فيريد زوالها وعلاجه سبق فى مبحث
علاج التكبر والثالث من اسباب الحسد سببية نعمة
الغير لفوت مقصوده يعنى ان تكون النعمة التى يريد الحاسد
زوالها سببا لفوت مقصوده وذلك يختص بمتزاحمين
على مقصود واحد فان كل واحد يحسد صاحبه فى كل نعمة
يكون زوالها عونا له فى الانفراد بمقصوده فهذا الحسد
يكون بين الامثال والاقران كالضرات يعنى نساء الزوج
والاخوة فانهم يقصدون مقصدا واحدا وهو المنزلة فى
قلب الزوج والمنزلة فى قلب الابوين وكذا تلامذة استاد
واحد ومريدى شيخ واحد وندماء الملك وخواصه وكذا
وعاظ بلدة واحدة وطلاب ولاية وقضاء وتدريس

وتولية اوقاف اوجهة من جهاتها اى الاوقاف وماله
يعنى مرجع ما ذكر حب المال والرياسة فمن سلم عن حبها
خلص من حوائل الحسد فيما ذكر والرابع من اسباب الحسد
تجرد حب الرياسة من غير واسطة تنشأ عنه كما ذكر
لكن يريد ان يكون عديم النظير فى فن من الفنون ويغلب
عليه حب الثناء فاذا سمع بنظير له فى اقصى العالم وتمم
الحال فى القريب منه بطريق الاولوية ساءه ذلك واحب
موته او زوال النعمة التى بها يشاركه فى منزلة من شجاعة
او علم او عبادة او صناعة او جمال او ثروة بفتح
المثلثة كثرة المال والخامس من اسبابه خبث النفس
وشحها بالخير لعباد الله تعالى فانك تجد من لا يشتغل
برياسة وتكبر وطلب مال اى بسبب من الاسباب التى تقدم
ذكرنا اذا وصف عنده حسن حال عبد فى نعمة
ليشق عليه ذلك من غير سابقة تقتضى لذلك فعلم
انه لمجرد شحه بنعمة الله تعالى على عباده واذا وصف

له اضطراب امور الناس وادبارهم وفوات مقاصدهم
فرح به والحاصل فهو ابدا يحب الادبار لغيره ويبخل
بنعمة الله تعالى على عباده الذين ليس بينهم وبينه
عداوة ولا رابطة اى علاقة فعلم انه ليس صدور
ذلك منه الا لخبث نفسه وجبلته ق لذا كان هذا اخبث
الحسد واعسره ازالة وعلاجا لانه طبع وجبلة تكاد
يستحيل فى العادة زواله وهو فى الحقيقة مآل اسباب
الحسد جميعها وقلما حسد ينشأ عما ذكر من الاسباب ليس
فيه شائبة خبث نفس والسادس من اسباب الحسد
الحقد وهو السادس عشر من آفات القلب وفيه ثلث
مقالات المقالة الاولى فى تفسيره وحكمه من الحرمة وعدمها
وهو اى الحقد ان يلزم المرء نفسه استثقال احد والتنفر
عنه والبغض له وارادة الشر له فهو اخص من الحسد وحكمه
ان لم يكن بظلم اصابه منه اى اصاب الحاقد من المحقود عليه
بل بحق اى بل كان حقده بسبب قول حق وعدل كالامر

بمعروف والنهي عن منكر لحرام وان كان اى الحقد بظلم اصابه
منه فليس بحرام فان لم يقدر على اخذ الحق من المحقود عليه
فله التأخير الى يوم القيمة بلا عفو ولا استماح عن حقه
بل وله العفو ايضا وهو اى العفو افضل قال الله وان تعفوا
اقرب للتقوى فانه باطلاقه يدل على اطلاق افضلية
العفو وقال تعالى خذ العفو وقد فسر على بعض الاقوال
بانه امر بالعفو عمن ظلم وقال تعالى والعافين عن الناس وهو
صريح في مدح العفو ومن تلبس به كما يدل عليه السياق
والسياق وقال تعالى وليعفوا وليصفحوا الا تحبون ان
يغفر الله لكم فقد اخبر الله تعالى بان العفو عن المسيء سبب
لمغفرته تعالى واخرج مسلم والترمذي وكذا احمد عن ابي هريرة
رضي الله عنه ان النبي صلى الله تعالى قال ما نقصت صدقة
من مال بل ان الله تبارك في المال المتصدق منه ويدفع
عنه المفسدات فيجبر نقص المال بالبركة الخفية هذا مع
ما يعده الله تعالى للمتصدق من الثواب وما زاد الله عبدا

بعفو الا عز

بعفو الا عزا وما تواضع عبد الا رفعه الله اى في الدنيا
والآخرة وكذلك العز بسبب العفو فانه ايضا يشمل الدنيوي
والاخروي بان يجعل الله له في قلوب عباده منزلة ويرفع
له في الآخرة درجة وبالجملة فقد دلت الآيات الكرام
والاحاديث الصحيح على فضيلة العفو وحمد واه دنيا و
اخرى فالافضل لصاحب الحقد ان يعفو ويسمح بخاطره
ولا يؤخره الى يوم القيمة ان لم يقدر على اخذه وان قدر
على اخذ حقه فله العفو ايضا وهذا العفو افضل من العفو
الاول لكونه مع القدرة والانتصار عطف على العفو اي
استيفاء حقه من غير زيادة وهو العدل المفضول
بالعفو لكن قد يكون افضل من العفو لا بالنظر الى الاصل
بل بعارض مثل كون العفو سببا لتكثير ظلمه اي العفو
عنه وكون الانتصار سببا لتقليله او هدمه او نحو
ذلك من العوارض المفضلة وان زاد في الانتصار على
حقه فهو جور وظلم قال الله تعالى ولمن انتصر بعد ظلمه

فاولئك ما عليهم من سبيل

الى الامور" اى ما على الذين ينتصرون من بعد ظلمهم من
عقوبة ولا مواخذة ثم اخبر تعالى ونبه على مستحق ذلك
بقوله انما السبيل على الذين يظلمون الناس ويبغون في الارض
بغير الحق" اى يتكبرون ويفسقون فيها ث اولئك لهم عذاب
اليم" اي مولم وجيع ث ولمن صبر وغفر" اي صبر على مظلمه
ولم يقتص منه وتجاوز عنه وفوض امره الى الله ث ان ذلك"
اى صبره وتجاوزه بالعفو ث لمن عزم الامور" اى معزوماتها
التى ينبغي العزم عليها او امر الله تعالى بها على سبيل الندب و
الاستحباب وقال الله تعالى ث ولا يجرمنكم شنئان قوم على
ان لا تعدلوا" اى لا يحملنكم شدة بغضكم للمشركين لاجل
شركهم على ترك العدل فيهم ثم امر تعالى بلزوم العدل بقوله
ث اعدلوا المقالة الثانية من مقالات الحقد في غوائله
وهي" اي غوائل الحقد احد عشر الاول منها الحسد وقد
مر تعريفه والثاني الشماتة بما اصابه" اى المحقود عليه
من البلاء اي الفرح والسرور والضحك به" اى بسبب

ما اصابه

ما اصابه وهي" اى الشماتة التاسع عشر" من افات القلب خرج
الترمذي" وقال حديث حسن غريب عن واثلة بن الاسقع
رضه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تظهر الشماتة
باخيك فيعافيه الله برحمته ويبتليك" وفي رواية لابن
ابي الدنيا ويبتليك وقوله عليه السلام لا تظهر الشماتة نهي
عن نفس الشماتة لا عن اظهارها وانما ذكر الاظهار بناءً على
انه اغلب الحال في الشماتة والمراد بالاخ من كان اخاً في
الايمان قريباً كان او اجنبياً صديقاً كان او عدواً ث فالفرح
بمصيبة العدو مذموم جداً خصوصاً اذا حملها" اي الشماتة
المصيبة على كرامة نفسه واجابة دعائه" بل عليه ان
يخاف مكراً يكون مكراً له ويحزن ويدعو الله تعالى بازالة
بلائه" اي بلاء صاحب المصيبة ث وان يخلفه الله خيراً مما
فات الا ان يكون صاحب المصيبة ظالماً فاصابه بلاء يمنعه
من الظلم ويكون لغيره من الظلمة عبرة ونكالاً ففرحه
بزوال الظلم لا بنفس البلاء والمصيبة فلا يكون مذموماً

اى حين كان المحقود ظالماً ح

والثالث من غوايل الحقد هجره اي هجر الحاقد المحقود عليه
وعداوته له وهو اي الهجر الثامن عشر من افات القلب
لما اخرج ابو داود عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه قال عليه
السلام لا يحل لمؤمن ان يهجر مؤمنا فوق ثلاث فاذا مرت
به ثلاث فليلقه وليسلم عليه فان رد عليه فقد اشتركا
في الاجر وان لم يرد عليه فقد باء بالاثم وزاد في رواية
لابي داود ايضا ولها لا يحل لمسلم ان يهجر اخاه فوق
ثلاث فمن هجر فوق ثلاث دخل النار والحديث عند النسائي
ايضا كذلك عن ابي هريرة رضي الله عنه باسناد على شرط
الشيخين ورواه ابو داود عن عايشة رضي الله عنها
منفردا باخرجه فقد روي عن ابي ايوب وهشام بن
عامر وعن ابن عباس وعن فضالة بن عبيد وغيرهم
رضهم وهو عند الكل بزيادة فمات بعد ثلاث وهذا محمول
على الهجر لاجل الدنيا واما لاجل الاخرة والمعصية والتاديب
فجايز بل مستحب من غير تقدير اي لا يقدر جواز الهجر

لما ذكر بقدر

لما ذكر بقدر محدود من الزمان بل الجواز فيه مطلق لو
لورود عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وعن الصحابة
رضهم فقد صح هجره صلى الله تعالى عليه وسلم للثالثة
والذين خلفوا وامره للصحابة بهجرهم حتى تاب الله
عليهم والرابع من غوائله استصغاره اي صاحب الحقد
المحقود عليه وهو اي الاستصغار التكبر وقد مر في
بابه والخامس من غوائله افضاؤه اي الحقد الى الكذب
عليه اي على المحقود عليه والسادس افضاؤه الى غيبته
والسابع افضاؤه الى افشاء سره والثامن افضاؤه الى
الاستهزاء به والتاسع افضاؤه الى ايذائه بغير حق
او اكثر منه اي من حقه والعاشر افضاؤه الى منع حقه
من صلة رحم وقضاء دين ورد مظلمة والحادي عشر
من غوائل الحقد منعه عن مغفرة صاحبه لما اخرجه
الطبراني في الاوسط والكبير وكذا البخاري في الادب
المفرد عن ابن عباس رضه انه قال رسول الله صلى الله

تعالى عليه وسلم ثلاث من لم يكن فيه واحدة منهن فان
الله يغفر له ما سوى ذلك اي من الذنوب لمن يشاء اي
ان يغفر له من عباده من مات لا يشرك بالله شيئا ومن
لم يكن ساحرا من السحرة ومن لم يحقد على اخيه اي في
الدين فدل على ان الحقد يمنع العبد من مغفرة الرب وخرج
الطبراني في الاوسط باسناد رواته ثقات عن جابر رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال تعرض الاعمال
يوم الاثنين والخميس فمن مستغفر فيغفر له ومن تائب
فيتاب عليه اي يغفر الله لمستغفر ويتوب على التائبين
اليه ويرد اهل الضغائن بضغائنهم حتى يتوبوا اي
لا يقبل الله من اصحاب الضغائن توبتهم ولا استغفارهم
والضغن هو الحقد خرج الطبراني في الاوسط وكذا ابن
حبان في صحيحه والبيهقي عن معاذ بن جبل رضه عن النبي
عليه السلام انه يطلع الله تعالى الى جميع خلقه ليلة النصف
من شعبان فيغفر لجميع خلقه الا لمشرك او مشاحن

والحديث عند

والحديث عند ابن ماجه بلفظه من حديث ابي موسى الاشعري
وعند البزار والبيهقي ايضا من حديث ابي بكر الصديق
رضي الله عنه وفي رواية البيهقي عن عائشة رضي الله
عنها ويؤخر اهل الحقد كما هم اي بذنوبهم من غير مغفرة
القالة الثالثة في سبب الحقد وهو اي سبب الحقد الغضب مطلب ١٣١
فانه اذا لزم كظمه بعجزه عن التشفي في الحال بالانتقام
المغضوب عليه رجع الغضب الى الباطن واحتقن فيه
فصار حقدا ففهم ان الحقد ناشئ عن عدم تشفي الغضب
بالصرعة والانتقام وفيه اي الغضب خمس مقامات المقام
الاول في تفسير الغضب واقسامه اعلم ان الغضب وهو غليان
دم القلب لدفع المؤذيات قبل وقوعها ولطلب التشفي
والانتقام بعد وصولها وذلك ان القوة الحيوانية يعرض
لها ان تنفعل مما يرد على القوى الحسية والخيالية و
الوهمية والفكرية وغيرها من ساير القوى الدراكة اما
من خارج او مما تنبعث فيها من ذواتها ما يكرهه فتبعث

عند ذلك قوة دافعة هي القوة الغضبية وح يوجد للقلب
انقباض وانبساط خاص بحسب ما يعرض للنفس ويتبع
انقباضه وانبساطه انتشار الروح وانبساطه اي
الاطراف وهذا المعنى بقوله غليان دم القلب ليس بمذموم
خبرانه بل هو الغضب امر لازم به يحفظ الدين والدنيا
وذلك لان منه الشجاعة الممدوحة عقلا وشرعا وعرفا
واما المذموم طرفاه تفريطه وضعفه المسمى بالجبن وهو
اي الجبن التاسع عشر من افات القلب وذلك من طرف
الغضب مذموم جدا لانه يثمر عدم الغيرة او قلة الحمية
على الزوجة والاقرباء وخسة النفس واحتمال الذل
والضيم في غير محاله والخور بفتحتين الوهن تقول
خار يخور خورا ورجل خوار بالتشديد والجمع خور
بوزن بطور والسكون عند مشاهدة المنكرات وقد
امر الله تعالى بالشدة عند مشاهدة ذلك قال الله تعالى
وليجدوا فيكم غلظة اي كونوا اشداء النفس والعزم

في قتال

في قتال الكفار ليجدوا منكم الشدة والحمية في الدين وقال
تعالى ولا تأخذكم بهما رأفة في دين الله فقد نهى الله تعالى
عن الرأفة في حد الزانية والزاني والشفقة عليهما الا اقامة
دين الله واجراء حدود الله وقال تعالى اشداء على الكفار
رحماء بينهم فقد اثنى الله تعالى على ناصري رسول الله عليه
السلام بشدتهم على الكفار وجعلها من الصفات التي تنبئ
عن المدح خرج البيهقي والطبراني في الاوسط عن علي رضه
عن النبي عليه السلام انه قال خير امة احداؤها اي اشداؤها
حدة وتمة الحديث الذين اذا غضبوا رجعوا مكان
الغضب من صفات الخير اذا كان سريع الزوال وقد مر ما
ورد في الغيرة من الاحاديث فينبغي لمن كان في طبيعته
الجبن ان يعالج نفسه بايقاعها فيما يخاف ويفر منه
بتكلف اي بتكلف اتيان ذلك الخوف مرة بعد اخرى
لتدرب عليه وتطمئن اليه فتكتسب الجراة وينسلق
الى الشجاعة واستماعه غوايل الجبن وفوايد الشجاعة

تمام مراتب ذكره وتذكيرها مرارا حتى يزول الجبن ويقوى
غضبه وتثور غيرته وتظهر حميته وافراطه اى افراط
الغضب وزيادته وغلبته وسرعته وشدته المسمى
بالتهور وهو اى التهور العشرون من افات القلب
ويتم الحدة والعنف وضده الحلم وهو ملكة الطمانينة
اى القدرة على السكون عند محركات الغضب وملكة عدم
هيجانه الا بسبب قوى وتمكن دفعه اى دفع الغضب
عنده بلا تعب يعنى من غير تكلف ويتم اى الحلم اللين
والرفق واما التهور فهو مرض عظيم الضرر صعب
العلاج فلا بد من شدة المجاهدة والتشمر والسعى فيه
يسلبه الله تعالى ويهب الحلم بدله وعلاجه باربعة اشياء
بالعلم والعمل وازالة السبب وتحصيل الضد فلنبين كل
واحد منها بمقام على حدة المقام الثانى من مقامات الغضب مطلب ١٣٢
فى العلاج العلمى وهو نافع قبله اى قبل الغضب وحين
الهيجان ايضا بالتذكر او التذكير من الغير ان لم يشتد

اى الغضب

اى الغضب جدا والا اى وان اشتد الغضب جدا فلا يفيد
ح التذكير بل قد يضر ويكون كالوقود وهو اى العلاج العلمى
معرفة افاته ومعرفة فوائد كظم الغيظ اما افاته
اى آفات التهور اربعة الاول منها افساد راس الطاعات
وهو الايمان لما اخرج البيهقى والطبرانى فى الكبير عن بهز
بالزاء فى آخره ابن حكيم بفتح المهملة وكسر الكاف عن ابيه
حكيم عن جده معاوية بن حيدة القشيرى البصرى قال
الخطيب فى تاريخه سمع اباه عن النبى عليه السلام انه
قال الغضب يفسد الايمان كما يفسد الصبر العسل والغضب
ليس على اطلاقه بل المراد الغضب فيما لا ينبغى الغضب فيه
او المراد صدوره فيما ينبغى اكثر واشد مما ينبغى فهو ح
على كلا المرادين التهور وكثيرا ما يطلق الغضب عليه
اى على التهور لانه سببه واطلاق السبب على مسببه سائغ
لا اى ليس المراد بلفظ الغضب فى الحديث اصل الغضب لما
مر انه اى اصل الغضب امر لازم به يحفظ الدين والدنيا

ومنه الشجاعة الممدوحة عقلا وشرعا وعرفا وقد صدر
عن النبي عليه السلام مرارا عند محله اللايق للصدور
فيه ووجه افساد الايمان انه كثيرا ما يصدر من المراء
عند شدة الغضب قول او فعل يوجب الكفر فيفسد
ايمانه والثاني من افات الغضب خوف المكافات
عليه من الله فان قدرة الله تعا عليك اعظم من قدرتك
على هذا الانسان الذي غضبت عليه فلو امضيت غضبك
عليه لم تامن ان يمضي الله غضبه عليك يوم القيمة
فكان الغضب من الاسباب التي يعرض العبد بها نفسه
لغضب الله تعا والثالث من افاته حصول العداوة
من التهور عليه فيشمر العدو لمقابلتك بما يسوءك
والسعي في هدم اغراضك والشماتة بمصائبك فتشوش
عليك الغضب معاشك ومعادك فلا تتفرغ للعلم
والعمل لاشتغال الغضب عن ذلك بالالم والرابع و
هو آخر آفاته قبح صورتك عند الغضب ومشابهتك

للكلب

للكلب الضاري والسبع العادي في ارادة البطش
والصرعة وهذه غوايل الغضب واما فوايد كظم الغيظ
فسبعة الاول اعداد الجنة له قال الله تعا والكاظمين
الغيظ والعافين عن الناس بعد قوله تعا سارعوا
الى مغفرة من ربكم وجنة عرضها السموات والارض
اعدت للمتقين الذين ينفقون في السراء والضراء
والكاظمين الغيظ الآية والثاني من فوائده التخيير
في حور العين لما اخرج ابو داود والترمذي وحسنه
عن سهل بن مسعد الانصاري الساعدي رضه ان
رسول الله صلى الله تعا عليه وسلم قال من كظم غيظا
وهو يستطيع ان ينفذه اي وهو قادر على ان يوقع بمن
حصل له ذلك الغيظ منه من الشر ما يزيل به غيظه
دعاه الله يوم القيمة على رؤس الخلايق حتى يخيره
في اي الحور شاء يعني ان الله يكرم من كتم غيظه و
عصى هواء نفسه الغضبية عن قضاء ما رادته عليه

يوم الجزاء بهذه الكرامة من دون الخلايق كما يدل عليه
المدح والثالث من الفوائد دفع عذاب الله تعا لما اخرج
الطبراني في الاوسط وكذا البيهقي في الشعب عن انس
رضه انه قال رسول الله صلى الله تعا عليه وسلم من
دفع غضبه دفع الله عنه عذابه اى يتجاوز الله
عن سيئاته التى يستحق العذاب عليها وتتمة الحديث
ومن حفظ لسانه ستر الله عورته والرابع عظمة
الاجر لما اخرجه ابن ماجه باسناد صحيح عن ابن عمر
رضه انه قال رسول الله صلى الله تعا عليه وسلم من
ما جرعة اعظم اجرا عند الله من جرعة غيظة كظمها
عبد ابتغاء وجه الله اى لا للعجز او خوف غير الآخرة
او امر غير ذلك والخامس من الفوايد حفظ الله له
والسادس رحمته تعا اياه والسابع محبة الله تعا له
لما خرج الحاكم وقال صحيح الاسناد وعن ابن عباس رضه
انه قال رسول الله عليه السلام ثلث من كن فيه

اواه الله

اواه الله فى كنفه وستر عليه برحمته وادخله فى محبته
من اذا اعطى شكر واذا قدر غفر واذا غضب فتر اى عن
اجراء ما يقتضيه غضبه هذه الفوائد السبع التى
ذكرت انما هى بمجرد الكظم واما اذا عفى معه فاكثر اى
فالفوايد اكثر مما ذكر واعظم عند الله اجرا فانك اذا
عفوت مع عجزك واحتياجك فالله اولى ان يعفو
عنك مع قدرته الكاملة وغنايه التام ويدل عليه
اى على اولوية عفو الله تعا عنك اذا عفوت قوله تعا
وليعفوا وليصفحوا الا تحبون ان يغفر الله لكم كما مر مطلب ١٣٤
عن قريب المقام الثالث من مقامات الغضب فى العلاج
العملى بعد الهيجان وهو اى هذا العلاج اربعة اشياء
الاول التوضؤ عند هيجان الغضب لما اخرج ابو داود
وكذا احمد فى الادب عن عطية بن عروة العوفى صحابى
بعد فى الشاميين رضه انه قال رسول الله صلى الله تعا
عليه وسلم ان الغضب من الشيطان وان الشيطان خلق

من النار وانما يطفاء النار بالماء فاذا غضب احدكم
فليتوضاء" فافاد الحديث ان الغضب من اثار الشيطان
والوضوء يزيله" والثاني من العلاج الجلوس و
الاضطجاع" لما اخرجه ابو داود" وكذا احمد وابن حبان
ورجال احمد رجال الصحيحين عن ابي ذر" الغفاري
رضه انه قال لنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
اذا غضب احدكم وهو قائم فليجلس فان ذهب عنه
الغضب والا اى وان لم يذهب بان يحصل حين جلوسه
ما اشتد به هيجانه او كان حين الغضب جالسا ام
فليضطجع" وذلك لتمكن القائم من البطش وقرب
تمكن القاعد منه بخلاف المضطجع هذا هو الظ او
لسر غير ذلك يعلمه عليه السلام" والثالث من امور
العلاج الاستعاذة" لما اخرج الشيخان عن سليمان بن
صرد" بضم الصاد المهملة وفتح الراء انه قال استب رجلان
عند رسول الله عليه السلام" اى سب كل منهما الآخر

ونحن عنده

ونحن عنده فبينما يسب احدهما صاحبه مغضبا
قد احمر وجهه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
انى لاعلم كلمة لو قالها لذهب عنه الذي يجد" اى من
الغضب لو قال اعوذ بالله من الشيطان الرجيم ذهب
عنه ما يجد" وهو شاهد لما مر قبل من ان الغضب من
الشيطان" والرابع دعاء مخصوص" خرج ابن سني
في كتاب عمل اليوم والليلة عن عايشة رضي الله عنها
انها قالت دخل علينا النبي عليه السلام وانا غضبى
فاخذ بطرف المفصل من انفي فعركه ثم قال يا عويش
بالتصغير والترخيم قولي اللهم اغفر لي ذنبي و
مطلب ١٣٥ اذهب غيظ قلبي واجرني من الشيطان" اى صني
عنه واحفظني منه" المقام الرابع في العلاج القلعي
للغضب وهو بازالة السبب وهو اى سبب الغضب
بالنظر الى من يعتبر به الحرص على الجاه والتكبر والعجب
وصاحب احد هذه الثلثة يغضب باد في شيء يوهم نقصا

فيه مما لا يغضب به غيره عادةً وعلاجها اى الحرص
على الجاه والتكبر والعجب سبق فاذا ازيلت ينجو من
الوقوع فى الغضب ومن اسبابه بالنظر الى الغير المزاح
يعنى الملاعبة والهزل وهو ضد الجد والهزل وهو
الاستهزاء والتعيير وهو ذكر العيوب والمماراة و
المضادة اى المخالفة والظلم بالقول كالكذب عليه و
الغيبة والنميمة والشتم او الظلم بالفعل كالضرب
واخذ المال ومنع حقه وهذه الاشياء تورث الغضب
لاكثر الناس فعليك الاجتناب منها الا ان يتقن تحمله
وحلمه اي من يقصده من الناس بشيء منها فلا بأس
ح بما حل منها قليلك لان الكثير ربما يزول بالحلم والتحمل
فيفضى الى الغضب فالاولى الاجتناب عمن حل ايضاً
الا ما قل منه واما اذا صدرت عن غيرك فيك فعليك
الحلم والعفو اي التجاوز وعدم المؤاخذة اصلاً ظاهراً
وباطناً فان لم تقدر على ذلك ان كنت الى الانفعال اقرب
فالصبر

فالصبر اى فعليك الصبر والكظم والانتصار اي
الاتيان بمثل ذلك من المزاح فان لم تقدر فلا تذهب
ولا تجلس فى مظانها اى فى الاماكن التى يظن وقوع
المزاح والملاعبة والهزل وغيرها بها وان وقعت
بغتةً بمكان فيه شيء من ذلك وانت لم تطق الحلم و
الكظم والانتصار ففر فرارك من الاسد ايلا تقصد بشيء
من ذلك فتغضب وتقع فى غوائل الغضب واحوال هذه
الاشياء اى اسباب الغضب سيجيء ان شاء الله تعالى في
الكلام على آفات اللسان ومن اشد بواعث الغضب عند
الجهال بحقيقته تسميتهم اياه شجاعةً ورجوليةً وعزة
نفس وكبر همة وغيرة وحمية حتى تميل النفس اليه وتستحسنه
وقد يتأكد ذلك الميل والاستحسان من النفس بحكاية
شدة الغضب من الاكابر فى معرض المدح اي مدح الاكابر
على تلك الشدة والنفوس مائلة الى التشبه بالاكابر
فتميل الى شدة الغضب لتشبه بهم وهذا اي مدح الاكابر

على شدة الغضب وتسميته بما تقدم من الاسماء خطأ او
جهل بل هو اي الغضب مرض قلب ونقصان عقل
الا يرى ان المريض اسرع غضبا من الصحيح لزيادة مرض
قلبه على مرض قلب الصحيح الغضوب والمرأة اسرع غضبا
من الرجل لنقصان عقلها عن عقله كما جاء في الحديث
وكذا الشيخ اسرع غضبا من الكهل لزيادة انحراف
مزاجه لبروده الشيخوخة بخلاف الكهل ومنه الامر
بالمعروف والنهي عن المنكر خصوصا اذا كان اي الامر
والنهي بالحدة والعنف وعدم الاضافة الى الشارع
وفي الملاء فيظن المخاطب انه من عند المتكلم لا من عند
الشارع ويظن انه يريد به اللمز والطعن بسبب كونه
في الملاء لا النصح فيغضب لجهله بالاحكام الشرعية اذ
العارف [illegible] بشيء من المعروف او نهي عن شيء من
المنكر لا [illegible] الامر والناهي له على الحقيقة
انما هو الشارع [illegible] وعلاجه التكلم باللين والرفق

والاضافة

والاضافة الى الشارع والنصح في السر ان امكن النصح
فيه فيعلم الناصح الشرايع من ينصحه ليعلم بذلك ان
ما يأمره به ليس من عنده واما اذا غضب مع العلم فمن
الرياء والكبر والعجب اي فغضبه نشاء عن واحد من
هذه ومنه الظن الخطاء عدم فهم مراد المتكلم بكلامه
فعلى المتكلم التبيين والتفسير اذا لم يفهم المراد من كلامه
والاحتراز عن الاجمال في كلامه واحتمال الاذي اذا ظن
خطاء الظن من المخاطب وعلى السامع التثبت والتأمل
وحسن الظن بالمؤمنين وان اشتبه عليه القصد من
الخطاب فالاستفسار لا العجلة وسوء الظن فليتامل
وليحمل الكلام على محمله الحسن ما امكن ومنه اي اشد
بواعث الغضب الفعل الصادر الصادر خطاء كمن يرمي
بسهم او نحوه الى صيد فيقع على انسان او مال [illegible] فيتلف
فعليه اي على الرامي التثبت والاحتياط عند الرمي
وعلى المجني عليه العفو لانه [illegible] مطلقا وان لم يقدر

مطلب ١٣٦

فالتصميم على وفق الشرع لا التهور لان التهور ربما
يوقعه في امر يوجب عليه اعظم مما وجب له فيضيع حقه
ويعود ظالمه بعد ان كان مظلوما ومنه حب الدنيا
والحرص عليها فان الرجل قد يسأل من غنى شيئا فلم يعطيه — مطلب
فيغضبان وسيجيء علاجه ان شاء الله تعالى فيما بعده
فان كان غضبه لمجرد رد كلامه وعدم اجابته فمن
التكبر اي فغضبه ح من التكبر او من التعجب كمن
يغضب عند رد شفاعته في امر مباح او حرام فانه من
الكبر او العجب الوارد في ذلك لا يوجب الغضب بخلاف
ما اذا رد شفاعته في واجب لانه ح لله واذا قيد بقوله
مباح او حرام ومنه الغدر وهو نقض العهد وهو
ما يجري بين اثنين فان [illegible] صادرا عن كلا الجانبين
وكذا الميثاق [illegible] اي [illegible] النقض وهو اي
الغدر الحادي والعشرون من آفات القلب خرج
مسلم عن ابي سعيد الخدري رضه ان النبي صلى الله
تعالى عليه

تعالى عليه وسلم قال لكل غادر لواء عند استه اي دبره
يرفع له بقدر غدره وفي رواية يعرف به وفي رواية
الا ولا غادر اعظم غدرا من امير عامة واللواء الراية
العظيمة يعني لكل غادر علامة يشهر بها في الناس لان
موضوع اللواء الشهرة لمكان الرئيس علامة له وكانت
العرب تنصب الالوية في الاسواق الحفلة لغدرة
الغادر لتشهيره بذلك وفي هذه الاحاديث بيان غلظة
تحريم الغدر لا سيما من صاحب الولاية العامة لان
غدره يتعدى ضرره الى خلق كثير ولانه غير مضطر
الى الغدر لقدرته على الوفاء كما مر في الحديث الصحيح
قبل تعظيم كذب الملك وهو حرام وضده واجب وهو
اي ضد الغدر حفظ العهد اي الثبوت على ما عاهد
عليه وعند الحاجة الى نقضه وجب ايذانه اي المعاهد
اليه وبذلك يخلص عن الغدر كما قال الله تعالى واما تخافن
من قوم خيانة فانبذ اليهم على سواء ومنه الخيانة

وهو اي هذا السبب من اسباب الغضب هو الثاني و
العشرون من آفات القلب وهو ايضا حرام كما ان
اسباب الغدر حرام وضده وهو الامانة واجب لما
خرج احمد والبزار والطبراني في الاوسط وابن حبان
عن انس رضه انه قال قلما خطبنا رسول الله عليه السلام
الا قال اي في خطبته لا ايمان لمن لا امانة له ولا دين لمن
لا عهد له المراد به نفي الكمال وظاهره محتمل فربما كان
اخبارا عن الخاتمة فينبغي ان يبذل المجهود في حفظ الامانة
والعهد وتجري الامانة والخيانة في القول ايضا كما انها
في الفعل خرج ابو داود عن ابي هريرة رضه انه قال صلى الله
تعالى عليه وسلم المستشار مؤتمن اي صاحب امانة لمن
استشاره وخروجه عن عهدة هذه الامانة بارشاده
الى ما يراه لنفسه ومن افتى بغير علم كان اثمه على من افتاه
يعني من افتى بما افتى به كالمقلد اذا استفتى فافتى على
خلاف الحق ثم افتى هو ايضا بما افتى به كان الاثم على

من افتاه والمراد استمرار الاثم لاستمرار تعديه الظاهر كما
انه يضاعف لمعلم العلم اجره لاستمرار تعدي النفع حتى
فضل على العمل وان أُفتي على البناء لما لم يسم فاعله فيكون
اثم عليه بما أُفتي به على من افتاه ومن اشار على اخيه بامر
يعلم ان الرشد في غيره فقد خانه واطلاق قوله من اشار
يدل على انه كذلك سواء استشير اولا وسواء عمل بما اشار
به اولا ومنه اي من اشد اسباب الغضب خُلف الوعد
وهو الثالث والعشرون من آفات القلب وضده انجاز
الوعد والوفاء به قال الله تعالى يا ايها الذين آمنوا لم
تقولون ما لا تفعلون كبر مقتا عند الله ان تقولوا ما لا
تفعلون ففيه دلالة على ان خلف الوعد مما كبر سخط
عند الله تعالى وما كان موجبا لكبر السخط كان مفضيا الى
عظم العذاب وخرج مسلم عن ابي هريرة رضه انه قال رسول
الله عليه السلام اية المنافق ثلث وان صام وصلى و
زعم انه مسلم اي خال عن ابطان ما يخالف الاسلام ثم

بين عليه السلام الثالث بقوله اذا حدث كذب واذا وعد
اخلف واذا اوتمن خان فاخبر عليه السلام ان مجموع
هذه الثالث التى منها خلف الوعد من علايم النفاق
خرج الشيخان وكذا احمد وابو داود والترمذى عن عبد الله
بن عمرو بن العاص رضى الله انه قال رسول الله عليه السلام
اربع من كن فيه كان منافقا خالصا ومن كانت فيه
خصلة منها كان فيه خصلة من النفاق حتى يدعها
اذا اوتمن خان واذا حدث كذب واذا عاهد غدر
واذا خاصم فجر ومعنى هذا الحديث والذى قبله ان هذه
الخصال خصال نفاق وان صاحبها شبيه بالمنافقين
فى هذه الخصال ومتخلق باخلاقهم فان النفاق هو
اظهار ما يبطن خلافه وهو موجود فى صاحب هذه
الخصال ويكون نفاقه فى حق من حدثه ووعده وائتمنه
وخاصمه وعاهده لا ان صاحبها منافق فى الاسلام
وان هذا نفاق الكفار المخلدين فى الدرك الاسفل
من النار

من النار فان هذه الخصال يجتمع فى المسلم المصدق وقد
اجمع العلماء على ان المسلم المصدق لا يحكم عليه بكفر و
لا نفاق يخلد فى النار وكفى باخوة يوسف نظيرا ان لم
يكن المراد استمرار فعلها وان كان مراد فالمسلم ايضا على
ما ذكرناه قبل للاجماع على عدم كفره اذا لم يعتقد الحل
واما ان اعتقده فلا اشكال وقوله عليه السلام منافقا
خالصا يعنى شديد الشبه لمنافقين وقوله اذا خاصم فجر اى
مال عن الحق الى الباطل والكذب واصل الفجور فى اللغة
الميل عن القصد وقوله اية المنافق يعنى علامته وما
يدل عليه والحاصل ان هذه الاحاديث تامة الدلالة
على ان خلف الوعد من خصال المنافقين وهو المطلوب
هنا ثم لما كان الخلف على اقسام تختلف احكامها حاله
خرجه شرع فى بيان ذلك وبيان حكم الوعد فقال فالوعد
بنية الخلف كذب عمد والكذب العمد حرام فالوعد
بنية الخلف حرام بخلاف ما اذا طرى بعده لعذر واما

واما بنية الوفاء فجائز ثم انه اى الوعد لا يجب على من
يعد به الوفاء يعنى اذا كان الوعد بنية الوفاء وهذا عند
اكثر العلماء بل يستحب فيكون خلف مكروها تنزيهيا بدليل
قوله عليه السلام اذا وعد الرجل ونوى ان يفى فلم يف
به فلا جناح عليه وفى رواية فلا اثم عليه رواه الترمذى
وابو داود عن زيد بن ارقم رضه فدل على ان الوفاء غير
واجب بنفى الاثم والواجب يؤثم بتركه وعند الامام احمد
ومن تبعه الوفاء واجب الخلف حرام مطلقا اى سواء
كان الوعد بنية الوفاء او لم يكن ففيه اى فى خلف
الوعد بنية الوفاء شبهة الخلاف وشبهة آية النفاق
وشان السالك الاجتناب من الخلاف والاخذ بالوفاق
لان السلامة فيما سلم من الخلاف ومنه التكلم وعرض
الحاجة لمشغول بهم او مهموم اى من داخله هم لخوف
او مغموم وهو من داخله الم او محزون وذلك لضيق
الخاطر وتعب الروح بما يجد من الم الحزن او الغم او الهم

فينبغى التوقف

فينبغى التوقف عن التكلم فى تلك الحالة ان امكن وتفسح
الخاطر وازالة تعب الروح بذكر الآخرة والتفكر
ومنه ما صدر من صبى او مجنون وحيوان مما يتأذى
به كبكاء كثير وشتم وعثار لو ونشر فيغضب وربما
يشتم ويلعن ويضرب عند الغضب من يصدر عنه
ذلك وهذا من اقبح انواع الغضب لانه غضب على من
ليس قصد فى فعل ذلك ومنشاؤه خبث الطبع اى
عدم صفاء الجبلة واقبح من هذا من يغضب على جماد
بسقوطه او عدم قراره او عدم انقطاعه او عدم
انكساره او نحوه فيغضب ويشتم بل ربما يضربه ويتلفه
مع علمه بانه لا حيوة له ولا شعور ولا تأذى وكذا من
يغضب على فعل نفسه كالعثار وعدم احسان شىء اى
اتقانه فيسب نفسه ويلعنه ويضربه وهو بخلاف من
يغضب على نفسه لعصيانه لله تعالى او كسله وتركه
بعض النوافل فيحمل عليه اى على نفسه امورا شاقة

وربما يحلف او ينذر تاكيداً لئلا يتصرف عنه الباعث
بعد وهذا الغضب حسن وغيره دينية فهو ناشٍ عن
المروة والدين واقبح من هذا كله من يغضب على الله
تعالى في اوامره ونواهيه او على الرسول في سننه وكونه
اقبح من كل ما ذكر غني عن البيان وكثيرا ما يقع هذا له
الغضب بعد الغضب على شيءٍ وقول غيره له هذا امر
الله تعالى او نهيه او سنة نبيه عليه السلام فلذا
قال عليه السلام الغضب يفسد الايمان كما تقدم في
الحديث قبل فنعوذ بالله من شرور انفسنا ونسأله
حفظ الايمان بما جاء به رسوله علينا واما الغضب
عند رؤية المعاصي والمنكرات فمحمود لانه غضب في
الله وحمية للدين ولكن انما يحمد بشرط الاعتدال وعدم
تجاوز الحد المشروع في القول كيا كافر ويا منافق ويا
زاني ويا لوطي ويا سارق فان كلها حرام فيكون الغضب
عند [illegible] مذموما وعليه غائلته بل يكتفي

عند رؤية شيء

عند رؤية شيء من المنكرات اذا غضب بنحو يا جاهل
ويا احمق ان احتيج اليه للردع فانه لا اقل من ان يحمل
من ياتي المنكرات على الجهل والحمق فيبلغ بذلك للردع
وعدم تجاوز الحد في الفعل كالضرب الشديد والجارح
والمتلف بل يكتفي في الفعل بنحو الجذب والتفريق بينه
وبين المعصية الا ان لا يمكن التفريق بدون الضرب
فيقتصر على قدر الضرورة وهو ادنى ما يحصل به التفريق
وكثير المحتسبين يخطئون في هذا فيفرطون في الحسبة
يتجاوز الحد قولاً وفعلاً فلا يفي خيرهم شرهم يعني
مطلب ١٣٨ انهم يحرمون بسبب تفريطهم ما لهم من الاجر على منع
المنكرات المقام الخامس في الحلم وهو افضل في نفسه
من كظم الغيظ لانه اي كظم الغيظ تحلم بعد هيجان
الغضب محتاج الى مجاهدة كثيرة والحلم عدم الهيجان
وهو دال على كمال العقل وانكسار قوة الغضب و
خضوعه للعقل وفيه اي في هذا المقام ثلث مقاصد

المقصد الاول في فوائد الحلم وهي اربعة الاول منها محبة
الله تعالى لصاحبه لما خرج الاصفهاني عن عايشة رضي
الله عنها انها سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
يقول وجبت محبة الله تعالى لمن اغضب فحلم اي لمن
قصد بسبب من اسباب الغضب فقابله بحلمه والمراد
بالوجوب تحقيق الوعد والاشعار بشرفية الحلم يعني
ان لا شك في تفضل الله تعالى على من فعل به ما يحرك الغض
الغضب عادة فحلم ولم ينفذ غضبه وخرج الطبراني عن
فاطمة الزهراء رضي الله عنها انه قال عليه السلام ان
الله يحب الحيي الحليم المتعفف ويبغض البذي
الفاحش السايل الملحف فافاد تحقيق محبة الله تعالى
للحليم والثاني كونه زينة ومطلوبا لمحمد صلى الله تعالى
عليه وسلم خرج ابن ابي الدنيا عن ابن عيينة انه قال
كان من دعاء النبي عليه السلام اللهم اغنني بالعلم و
زيني بالحلم وكرمني بالتقوى وجملني بالعافية و
الحديث جاء

الحديث جاء من رواية ابن النجار والرافعي من حديث
ابن عمر رضي الله عنه باسناد موصول وهو على رواية
ابن ابي الدنيا معضل والثالث كونه اي الحلم قرين العلم
ومامورا به لما خرجه ابن السني عن ابي هريرة رضي الله
عنه انه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اطلبوا
العلم واطلبوا مع العلم السكينة اي الوقار والحلم لينوا
لمن تعلمون ولمن تتعلمون منه اما الاول فلانه ادعى
لتحصيل الثواب واما الثاني فلانه ادعى لجلب قلب المعلم
وانجع في تحصيل المراد ولا تكونوا من جبابرة العلماء
امر النبي عليه السلام بطلب العلم مع السكينة والحلم
ونهى عن سلوك نهج التجبر تنبيها على حفظ فضيلة العلم
بابادي الحلم والسكينة فيغلب جهلكم حلمكم تفصيل
حال جبابرة العلماء والرابع من فوائد الحلم رفع الدرجات
وشرف البنيان لما خرج الطبراني والبزار عن عبادة بن
الصامت رض انه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم

الا انبئكم بما يشرف الله به البنيان ويرفع الدرجات
اي مراتب العباد الصالحين عنده تعالى قالوا نعم يا رسول
الله قال تحلم على من جهل عليك اي سفه عليك و
تعفو عمن ظلمك وتعطي من حرمك وتصل من قطعك
وذلك الا انتفاء للاغراض الدنيوية فلا يصدر ذلك
الا عن خلوص قلب وصدق نية في الله ولله فيكون
سببا لقربه وللاتصال بحبله المقصد الثاني من مقاصد
المقام الخامس في الحلم في فوايد ثمرته اعني اي بثمرته مطلب ١٣٩
اللين والرفق وهي اي فوايد ثمرة الحلم خمسة الاول
حرمة النار عليه اي صاحب الحلم لما خرج الترمذي وقال
حديث حسن وابن حبان في صحيحه عن ابن مسعود
رضه انه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الا اخبر
كم بمن يحرم على النار او بمن يحرم عليه النار هكذا
روي على الترمذي تحرم على كل قريب اي الى عباد الله
تعالى لان الحليم يكون سمحا متواضعا فيونس ويسكن
اليه فيكون

اليه فيكون قريبا بخلاف المتهور هين لين سهل اي صاحب
سماح ويسر في الامور والثاني من فوائد ثمرة الحلم اليمن
خرج الطبراني في الاوسط والبيهقي عن عايشة رضي الله
عنها وكذا اخرجاه عن ابن مسعود رضه انه قال عليه السلام
الرفق يمن اي بركة لصاحبه والخرق اي الصنف شوم
اي سوء ورداءة والثالث عدم الحرمان عن الخير خرج
ابو داود عن جرير رضه انه قال سمعت رسول الله عليه
السلام يقول من يحرم الرفق يحرم الخير كله وفي صحيح
مسلم عنه ايضا من يحرم الرفق يحرم الخير كله والرابع
زين صاحبه والخامس محبة الله له خرج مسلم عن
عايشة رضي الله عنها قال ان الرفق لا يكون في شيء الا زانه
اي جعله زينا ولا ينزع عن شيء الا شانه اي صار ذلك
الشيء شيئا معيبا وفي رواية لمسلم ايضا عنها ان الله
يحب الرفق ويعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف المراد
به العنف لدفع المنكر وما ينبغي دفعه فانه يثاب عليه ح

ولكنه يثاب على الرفق بالرفق اجزل مما يثاب عليه بالعنف
ويجوز في عينه الحركات الثلاث حكاه القاضي عياض و
غيره والضم افصح او اشهر وهو ضد الرفق وما لا يعطي
على ما سواه" اي مما وعد الله الثواب على المتلبس به من
الاغراض ويسهل به من المطالب ما لا يسهل بغيره و
ذلك لان في الرفق صلاح العباد ونظام المعاش وامور
المعاد وخرج الشيخان عنها ان الله رفيق يحب الرفق
في الامر كله وهذه الاحاديث شاهدة بفضل الرفق
والحث عليه وانه سبب لكل خير دنيوي واخروي هو
المقصد الثالث في طريق تحصيل الحلم وهو التحلم اعني ١٣٩
حمل النفس على كظم الغيظ مرة بعد اخرى بالتكلف حتى
يكون ملكة فان الشيء قد يصير بالتدريب والديدن
هوى متبعا وطبعا اي وكونه بالطبع من غير تكلف
مسمى بالحلم" والدليل على حصوله بالتكلف ما اخرجه
الطبراني والدارقطني عن ابي الدرداء رض قال

رسول الله

رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انما العلم بالتعلم
والحلم بالتحلم" الحصر على حقيقته فانما هو بالطبع و
الفيض الالهي يخرج بتوجه النفس نحو المبادي وترديها
وتلقيها عن المصدر الفياض من القوة الى الفعل واطلاق
التعلم والتحلم على هذا المقدار صحيح وحيث كان فيما هو
بالطبع والفيض لا بد من هذا المقدار صح الحصر فانه فيما
عدا ذلك بين ومن يتحر" اي طلب الخير يعطه" اي او
ييسره الله تعالى له ويعطيه اياه ومن يتوق الشر يوقه"
اي يوقيه الله تعالى مما طلب توقيه من الشر فان الامور
كلها بيده وعن بعض السلف رحمه اني حصلت الحلم بما
كنت متهورا بذي اللسان مدة مديدة" اي طويلة و
كنت اصبر على اذاه واكظم غيظي حتى صار" اي الصبر وكظم
الغيظ ملكة" اي طبعا اقدر عليه من غير تكلف وهكذا
طريق تحصيل كل خلق حسن كالتواضع والسخاء و
الشجاعة اعني" اي بقوله هكذا الممارسة الكثيرة بالتكلف

الى ان يكون ذلك التخلق كيفية راسخة يعنى خلقا طبعيا
وكذا طريق ازالة كل خلق شيء كالكبر والبخل والجبر اعنى
الممارسة الكثيرة على ترك مقتضاه والعمل بضده الى ان
يزول تلك الملكة الردية باذن الله ويحصل الخلق الحسن
بدلها بامره تعالى الرابع والعشرون من آفات القلب سوء
الظن بالله تعالى وهو ان يظن انه لا يغفر له او لا يرحمه مطلب ١٤٠
او لا يقبل توبته بهذا الذنب او يظن ذلك فى غيره وبالمؤمنين
بمجرد التوهم والشك فانه حرام لما قال الله تعالى يا ايها
الذين آمنوا اجتنبوا كثيرا من الظن ان بعض الظن
اثم والاثم لا يكون الا على الحرام وخرج مسلم عن ابي
هريرة رضه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
قال اياكم والظن فان الظن اكذب الحديث يعنى التحدث
بما يظن المرء من السوء فى غيره اشد كذبا والكذب حرام
فالتحرز عنه مطلوب ولا تحسسوا ولا تجسسوا الاول
بالحاء والثانى بالجيم وهو بالجيم البحث على العورات
وبالحاء الاستماع

وبالحاء الاستماع لحديث القوم وقيل هما بمعنى واحد وهو
مطلوب معرفة الاخبار والاحوال ولا تفتشوا مصائب
الناس ولا تخوضوا عنها واتركوا طلب الاطلاع على ما
انطوى عليه الغير والبحث عن ذلك ولا تنافسوا ولا
تحاسدوا اى لا ترغبوا فى الاغراض الدنيوية وعاريته
امتعتها ولا تطلبوا التفرد بها ولا تتمنوا زوال ما انعم
الله به من الخير على الغير كما مر من معنى الحسد واما التنافس
فهو الرغبة فى الشيء وفى الانفراد به ونافسته منافسة
ونفاسا اذا رغبت فيما رغب فيه ولا تباغضوا ولا
تدابروا اي لا تتقاطعوا وتتهاجروا وكونوا عباد الله
اخوانا كما امركم اى الله تعالى بذلك المسلم اخو المسلم
لا يظلمه ولا يخذله ولا يحقره يعنى يعامله بما هو حق
الاخوة التقوى ههنا ثلاثا اى قال عليه السلام
التقوى ههنا ثلث مرات ويشير الى صدره لانه
محل القلب الذى هو مربط العقائد ومصدر دواعى

الافعال بحسب امره من الشر ان يحقر اخاه المسلم يعني ان
في تحقير المسلم من الشر ما لا مزيد عليه الا استحقاق العقاب
وكل المسلم كلمة كل اذا دخلت على نكرة افادت عموم
الافراد واذا دخلت على معرفة افادت عموم اجزائها
اي كل ما يضاف الى المسلم على المسلم حرام ثم بين عليه
السلام ذلك بقوله دمه وعرضه وماله اي كل واحد
من هذه حرام الا بحق الشرع ان الله تعالى لا ينظر الى اجسادكم
ولا الى صوركم واعمالكم ولكن ينظر الى قلوبكم لانها محل
الاخلاص والرياء لاحتجابها عن المخلوق وزاد في رواية
ولا تناجشوا بالجيم والشين المعجمة التزايد في الثمن
ليغتر غيره وزاد البخاري ولا يخطب الرجل على خطبة
اخيه حتى ينكح او يترك اي لا يطلب من طلبها من النساء
حتى يتركها الاول فان ذلك يؤدي الى الفتنة والبغضاء
وحرمة ما ذكر من الظن انما هو في حق غير المجاهر
بالمعصية واما اهل المعصية والفسوق المجاهرون

اومن دل

اومن دل عليه اي على فسقهم قراين تفيد غلبة الظن فعلينا
ان نبغضهم في الله تعالى من حيث فسقهم ونطلب لهم منه
التوبة والرجوع فليس من سوء الظن في شيء اذ لا حاجة
هنا الى الظن بالمجاهرة وقيام القراين ويدل على هذا
قوله تعالى فما لكم في المنافقين فئتين الاية اي فما لكم تفرقتم
في امر المنافقين ولم تتفقوا على كفرهم وذلك ان ناسا منهم
استاذنوا رسول الله عليه السلام في الخروج الى بدر
فلما خرجوا لحقوا بالمشركين فاختلف المسلمون في اسلامهم
فنزلت انكارا لاختلافهم وعدم اتفاقهم على كفر المنافقين
وعلى الاول وهو الظن بغير المجاهر ومن دلت على فسقه
قرينة انما يحرم اذا ظهر اثره على الجوارح كان يتكلم
بما ظنه من السوء قال سفيان الثوري الظن ظنان
احدهما اثم وهو ان تظن وتتكلم به والاخر ليس باثم
وهو ان تظن ولا تتكلم كما نقله عن القاضي عياض
في شرح مسلم وهذا هو المختار وقد سبق في الحسد مع

ما فيه من اختلاف الامام الغزالي رحمه الله وضد سوء
الظن حسن الظن بالله تعالى وبالمؤمنين اما الاول وهو مطلب ١٤١
حسن الظن بالله تعالى فواجب لما اخرج مسلم وكذا احمد
وابو داود وابن ماجه وابن حميد عن جابر رضه انه
قال رسول الله عليه السلام لا يموتن احدكم الا وهو يحسن
الظن بالله تعالى اي لا يكن موته الا على هذه الحال خرج
الشيخان والترمذي عن ابي هريرة رضه مرفوعا قال الله
تعالى انا عند ظن عبدي بي يعني اني لجازيه حسب ظنه
بي فما يظنه يجده او اني حاضر عالم بظنه لا يخفى علي
ظنه يريد بذلك التحذير من ظن السوء به تعالى فان
المفيد اذا تنبه لذلك لا يظن ما لا يرضى الله تعالى خرج
ابو داود عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم قال حسن الظن من حسن العبادة وهو هنا عام
شامل لحسن الظن بالله وبالمؤمنين وخرج احمد وابن
حبان والبيهقي عن واثلة بن الاسقع رضي الله عنه انه

قال سمعت

قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول قال
الله تعالى انا عند ظن عبدي بي ان ظن خيرا فله وان ظن
شرا فله ذكر الحديث ابو النضر قال خرجت عايدا ليزيد
بن الاسود فلقيت واثلة بن الاسقع رضه وهو يريد
عبادته فدخلنا عليه فلما رأى واثلة بسط يده و
جعل يشير اليه فاقبل واثلة حتى جلس فاخذ يزيد بكفي
واثلة فجعلهما على وجهه فقال له واثلة رضي الله عنه
كيف ظنك بالله تعالى قال ظني بالله تعالى والله قال فابشر
فاني سمعت رسول الله يقول الحديث وفي رواية ان ظن
خيرا فخير وان ظن شرا فشر خرج الطبراني عن ابن
مسعود رضه موقوفا انه قال والذي لا اله غيره لا يحسن
عبد بالله الظن الا اعطاه ظنه اي ما يظنه به تعالى وذلك
بان الخير بيده اي بيد الله فلا مانع لما يعطيه خرج البيهقي
في شعب الايمان عن ابي هريرة رضي الله عنه وانه قال
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم امر الله بعبد الى النار

فلما وقف على شفتها يعني طرفها التفت فقال اما والله
يا رب ان مخففة من المثقلة اى انه كان ظني بك لحسن
فقال الله تعالى ردوه انا عند ظن عبدي بي اي امر الله
عند قول العبد ذلك برده عن النار واحسن له كما
احسن العبد به ظنه واما الثاني وهو حسن الظن بالمؤمنين
فمندوب اليه فيما يشك فيه من امرهم ويحتمل الصلاح
والفساد خصوصا في المسلم الظاهر العدالة محمله اى حمل
امر المسلم المشكوك فيه المحتمل الصلاح والفساد على الفساد
حرام اذا لم يظهر اثره لانه سوء ظن وحمله على الصلاح
مستحب واما لم يوجب لجواز عدم الحمل على شيء من الصلاح
والفساد كان لم يلتفت اليه اصلا او توقف في امره بخلاف
حسن الظن بالله تعالى الخامس والعشرون من آفات مطلب ١٤٢
القلب التطير والطيرة وهما واحد والطيرة بكسر الطاء
وفتح الياء على وزن العنبة وهو المعروف وفي رواية
الحديث وكتب اللغة وحكى ابن الاثير ان منهم من سكن

الياء ومصدر تطير طيرة قالوا ولم يجئ في المصادر على
هذا الوزن الا هذا وتخير خيرة بالخاء المعجمة وهو التشاؤم
وهو حرام لما اخرجه ابو داود وكذا البخاري في الادب المفرد
واحمد في مسنده والترمذي وقال الحديث حسن صحيح عن ابن
مسعود رضي الله ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
قال الطيرة شرك ثلثا اى كرر عليه السلام ذلك ثلثا وما
منا الا ولكن الله يذهبه بالتوكل في الحديث اضمار اى ما منا
احد الا قد وقع في قلبه شيء من ذلك على ان المراد بالكناية
منه عليه السلام ولكن الله يذهب ذلك عن قلب كل من
يتوكل على الله ولا يثبت على ذلك وامثال هذه الكناية شايع
في الكلام وذكر البخاري ان قوله وما منا الى آخره من كلام
ابن مسعود مدرجا غير مرفوع ويؤيد الاول ان دعوى
الدرج في الكلام المسوق في سياق لا تقبل الا بحجة خرج
البخاري وكذا احمد في مسنده عن ابي هريرة رضي الله عنه
ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا عدوى ولا طيرة

وللهامة ولا صفر اعلم انهم كانوا يؤخرون المحرم الى صفر
وهو النسيء الذي كانوا يفعلونه بنفاه عليه السلام وقيل
ان الصفر دابة في البطن كانوا يعتقدون انها تهيج عند
الجوع وربما قتلت صاحبها وكانت العرب تراها اعدى
من الجرب وهذا التفسير هو الصحيح وقد نقله مسلم عن جابر
بن عبد الله رضي الله عنه وهو من رواة هذا الحديث والهامة
هي الطير المعروف من طير الليل قالوا كانت اذا سقطت على
دار احدهم فاعتقدها ناعية له نفسه او بعض اهله
ومنهم من كان يعتقد ان عظام الميت وقيل روحه تنقلب
هامة تطير وكذلك كانوا يعتقدون ان المرض والعاهة
تعدى بطبعها لا بفعل الله تعالى وكانوا يتطيرون ان يتشأموا من
بنحو الشوحط والقرن وغير ذلك من الامور الباطلة فاخبر
النبي عليه السلام ببطلانها ونهى عن اعتقاد وزاد في رواية
وفر من المجذوم كما تفر من الاسد الجذام داء ينشأ عن
كمال فساد الدم يحمر منه العضو ثم يخضر ثم يسود ثم

يتساقط عنه

يتساقط عنه اللحم وهذا يدل على تخصيصه من نفي العدوى
مطلب
خرج ابو داود باسناد حسنه النووي عن قطن بن قبيصة
بضم القاف وفتح الموحدة والصاد المهملة عن ابيه
قبيصة رضي الله عنه انه قال سمعت رسول الله عليه السلام يقول
العيافة والطيرة والطرق من الجبت العيافة و
الطيرة واحد الا ان العيافة يختص بزجر الطير وقد
كانوا اذا كان الرجل منهم في سفر وامر مهم وطار طاير
يعتقدان ما هو فيه مبارك ان طار من جانب يمينه اليه
وغير مبارك ان طار من جانب يساره اليه وكذا اذا سمع
نعق غراب او وقع نظره على بوم والطرق هو الضرب
بالحصا والخط بالرمل ونحو ذلك والجبت يطلق على
الصنم والساحر والمراد ان هذه الثلثة الجبت في الحرمة
مطلب ١٤٣
خرج الشيخان عن ابن عمر رضي الله عنه انه قال رسول
الله عليه السلام لا عدوى ولا طيرة وانما الشوم في
ثلث في الفرس والمرأة والدار يعني ان الله تعالى قد يجعل

الشوم فى هذه او هو فى معنى الاستثناء يعنى ان الطيرة
منهى عنها الا ان يكره رجل سكنى دار او صحبة زوجة
او اقتناء فرس فيطلب الفراق ففراقه لذلك على وفق
الشرع ليس بمنهي عنه وفى رواية قال ذكروا الشوم
عند النبى عليه السلام فقال ان كان الشوم فى شئ ففى
الدار والمرأة والفرس رواها البخارى ومسلم عن ابن
عمر رضى الله عنه وكذا مالك فى الموطأ واحمد فى مسنده
وابن ماجه عن سهل بن سعد وفى رواية ان كان الشوم
فى شئ ففى الربع والخادم والفرس وفى رواية ان يكن
فى شئ ففى الفرس والمسكن والمرأة وخرج ابو داود عن
انس رضه انه قال رجل يا رسول الله انا كنا فى دار كثير
فيها عددنا وكثير فيها اموالنا فتحولنا الى دار اخرى
فقل فيها عددنا وقلت فيها اموالنا فقال رسول الله
صلى الله تعالى ذروها ذميمة اى اتركوها وتحولوا الى
الاولى او الى غيرها اختلفوا فى تطبيق قوله عليه السلام

انما الشوم

انما الشوم فى ثلث الحديث لعموم قوله عليه السلام الطيرة
شرك ولا طيرة الحديث قال بعضهم شوم ثلث بطريق الفرض
بدليل الرواية الاخرى وهو قوله عليه السلام ان يكن الشوم
الحديث لما ان كلمة ان لا تقيد تحقق الوجود فهو بمعنى
ان الشوم فى هذه الاشياء لا تحقيقا بل على تقدير وجوده
وقال بعضهم شوم المرأة سوء خلقها وشوم الفرس شموسها
اى نفرتها عند الركوب وشوم الدار ضيقها وسوء جارها
وقيل شوم المرأة غلاء مهرها وقيل ان لا تلد وشوم
الفرس ان لا يغزى عليها وقال بعضهم ان هذه الثلث
مخصوصة من الطيرة وهو قول ابن قتيبة حين اعترض
بعض الملاحدة بحديث لا طيرة الا فى هذه الثلث ويقويه
اى يؤيد هذا القول قوله عليه السلام فى الحديث الاخير
ذروها ذميمة وح يكون شومها باذن الله تعالى وبخاصية
وضعها فيها كالادوية المضرة والعين لا بطبعها كما
يعتقده اصحاب الطبيعة وكذا اختلفوا فى تطبيق قوله

عليه السلام وفر من المجذوم وقوله عليه السلام لا يورد
ممرض على مصح فيما خرجه الشيخان عن ابي هريرة رضي
الله عنه لعموم قوله عليه السلام لا عدوى وما قيل نهي
صريح عن ادخال ابل مرضى على ابل صحيحة وهو يفيد ثبوت
العدوى فينافي الاختلاف واحتيج الى التوفيق ثم اكثرهم
حملوا الحديثين الاولين على صيانة الاعتقاد كما في الطاعون
حيث كرهوا القدوم عليه لا عن ضرورة وذلك انه ربما يكون
قد قدر الله تعالى جرب تلك الابل وجذام ذلك الرجل الصحيح
فيحصل ذلك عند المخالطة بمجيء الوقت الذي قدر فيه
وقوع ذلك فيعتقد انه عدوى فنهى عن المخالطة صونا
عن هذا الاعتقاد وبعضهم على ان المنفي التعدية بالطبع
كما يعتقده اصحاب الطبيعة واما باذن الله تعالى وخلقه
فجائز وهذا قول مالك فانه قال هذه الاحاديث في هذه
الاشياء محمولة على ظواهرها وان الدار قد يجعل الله سكناها
سببا للضرر والهلاك وكذا اتخاذ المرأة المعينة او الفرس

او الخادم قد

او الخادم قد يجعل الهلاك عنده بقضاء الله تعالى وار
تضاه الامام النووي سنى لما فيه من التوفيق بين الاحاديث
المذكورة وبينها وبين قول الاطباء حيث ذهبوا الى ان
العلل السبع تتعدى الجذام والجرب والجدري والحصبة
والبخر والرمد والامراض الوبائية والحاصل ان اعتقاد
التعدية بالطبع منهي عنه واما باذن الله تعالى وخلقه فجائز
فما ورد من الاحاديث دالا على نفي الشوم والعدوى يحمل على
مطلب ١٤٤ الاول وما ورد منها دالا على الاثبات يحمل على الثاني وضد
الطيرة الفال وهو مستحب لما اخرج الشيخان وكذا احمد
وابو داود والترمذي وابن ماجه عن انس بن مالك
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال
لا عدوى ولا طيرة ويعجبني الفال قالوا وما الفال قال
كلمة طيبة وفي رواية لمسلم الكلمة الصالحة وفي رواية
اخرى الكلمة الحسنة الكلمة الطيبة اي ان يسمع الرجل
عند ارادته مباشرة امر كلمة دلت على انجاح او عاقبة

خيرا وسرورا واشياء ذلك والفال مهموز ويجوز ترك
همزة وجمعه فوال كفلس وفلوس ويكون فيما يسر و
فيما يسوء والغالب كونه في السرور والطيرة لاتكون الا
فيما يسوء وقد فسر النبي عليه السلام الفال بالكلمة الطيبة
الحسنة الصالحة وخرج الترمذي عن انس رضه ان رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم كان يعجبه اذا خرج لحاجة ان
يسمع يا راشد يا نجيح لما في ذلك من ذكر الرشيد والنجاح
روى الخلعي في فوايده من حديث سمرة بن جندب قال كان
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يعجبه الفال الحسن
فسمع عليا رضه يوما وهو يقول هذه حضرة فقال
رسول الله صلى الله يا لبيك قد اخذنا مالك من فيك
فاخرجوا بنا الى حضرة فاخرجوا الى خيبر فما سل فيها
الا سيف علي كرم الله وجهه وخرج ابو داود عن
عروة بن عامر رضي الله عنه انه ذكرت الطيرة عند
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال احسنها الفال
ولا ترد

ولا ترد مسلما يعني ليس من شان المسلم ان يرجع عن الامر
الذي اراد مباشرته لاجل الطيرة بل ان ذلك من احوال
اهل الجاهلية واذا راى احدكم ما يكره فليقل اللهم
لا ياتي بالحسنات الا انت ولا يدفع السيئات الا انت
ولا حول ولا قوة الا بك وهذا ارشاد منه عليه السلام
الى دفع ما يريب المسلم من امر التطير بالتنبيه الى ان
النفع والضر بيد الله تعالى لا يستقل احد بذلك سواه
وان الحول والقوة ليست الا به فيتوجه العبد عند
ذلك اليه تعالى ولا يلتفت الى ما سواه فظهر بما روي ان
المراد بالفال المحمود ليس الفال الذي يفعل في زماننا مما
يسمونه فال القران وفال دانيال ونحوهما بل هي اي هذه
الفالات من قبيل الاستقسام بالازلام وهي السهام التي
اهل الجاهلية يستقسمون بها وذلك انهم كانوا اذا
ارادوا مباشرة امر كتبوا على قلم امرني ربي وعلى قلم
نهاني ربي وتركوا قلما ثالثا بلا كتابة ثم يطلبون قلما

منها فاذا خرج ما عليه امر في يباشرون وان خرج منها نهي
يتركون وان خرج الخالي عن الكتابة رده وطلبوا الازلام
ثانيا وثالثا الى ان يخرج امر او نهي فحرم الله تعالى ذلك
وانزل بعد قوله تعالى حرمت عليكم الميتة وان تستقسموا
بالازلام واذا كانت هذه من قبيل الازلام فلا يجوز
استعمالها ولا يجوز اعتقادها حقا كيف وان فيها الخبر
على الغيب والتطير بالقرآن العظيم نعوذ بالله تعالى وانما
الفال التيمن والتبرك بالكلمة الموافقة للمراد كما قال
عليه السلام كالراشد والنجيح ويلحق بها اي بالكلمة الموافقة
للمراد رؤية الصالحين عند مباشرة الامر والايام
الشريفة ونحوها مما يشعر بالتيمن والخير فليس فيه الحكم
على الغائب بل مجرد طلب الخير ورجاء حصول المراد و
البشارة من الله تعالى وذلك مما لا باس به بل هو مندوب
لما رويناه من الصحاح السادس والعشرون من آفات مطلب ١٤٥
القلب البخل والتقتير وهو اي البخل ملكة امساك المال

حيث يجب

حيث يجب بذله بحكم الشرع كالانفاق على الزوجة والولد
والخادم وغيرهم ممن اوجب الشرع النفقة عليه واداء
الزكوة من النقدين والمواشي والخارج او بحكم المروة
وهو اي البذل بحكم المروة ترك المضايقة وترك الاستقصاء
في المحقرات اي الاشياء الحقيرة وبر الجار والصديق و
مواساة سائر الفقراء وذلك يختلف باختلاف الاشخاص
والاحوال من الاقارب والاجانب والغني والفقير
ونحو ذلك المتصدق عليهم فان منهم صاحب العيال و
منهم من ليس كذلك ومنهم من ذوي البيوت ومنهم
من ليس كذلك فمنهم من يكتفي جمعه بما يكتفي به غيره
يوما ومنهم من الشيء الحقير يعد جسيما نظرا الى فقره و
احتياجه ومنهم من ليس كذلك لكثرة ماله واشد
البخل الامساك عن الانفاق على نفسه بان لا
يسمح ان ياكل او يلبس او يتداوى قيل يسمى شحا يعني ان
الامساك اذا بلغ هذه المرتبة يسمى شحا بل لا فرق

مطلب

بين البخل السابع والعشرون الاسراف والتبذير وهو
ملكة بذل المال حيث يجب امساكه بحكم الشرع او المروة كالذي
يعطى للمسكراة ولارباب الطرب واللهو او المناحة
وغير ذلك مما نهى الشرع عنه وابته المروة وهي اي
المروة رغبة صادقة للنفس في الافادة بقدر ما يمكن
اى بقدر الوسع والطاقة والفتوة احص منهما وهى
اى الفتوة كف الاذي وبذل الندى اى العطاء والصفح
عن العثرات اى الذات وستر العورات فعلم ان البخل
خال من الفتوة والمروة وهما اى البخل والاسراف فى
مخالفة الشرع حرامان كالبخل بالزكوة وبذل المال
للمنفيات والنايحات وفى مخالفة المروة مكروهان
بتنزيهي كحرمان من علم انه محتاج اليه ممن لا يجب
نفقته عليه وكالاهداء الى الغنى مع حاجته او حاجة
ذى رحمه اليه وضدهما وهو الوسط بين ذينك
الطرفين التفريط الذى هو البخل والافراط الذى هو

الاسراف

الاسراف مع الميل الى البذل يعني ان يكون مع ذلك اغلب
احواله البذل السخاء والجود فهو ملكة بذل المال زايدا
على القدر الواجب لنيل الثواب او نيل فضيلة الجود
وتطهير النفس عن رذالة البخل الفرضي اى من الاعراض
المخلة بالمروة او المخالفة للشرع مع الاحتراز عن الاكراف
فلا ينفق حيث يجب الامساك بحكم الشرع او المروة قال
الله تعالى ولا تجعل يدك مغلولة الاية الى عنقك ولا
تبسطها كل البسط فهى نهى عن الاسراف والبخل على
طريق الكناية والنهى عن الطرفين امر بالوسط وقال
تعالى والذين اذا انفقوا الاية لم يسرفوا ولم يقتروا
وكان بين ذلك قواما فمدح الله الذين لم يتجاوزوا
الى الاسراف فى الانفاق ولا الى التقتير فى الامساك بل
يبتغون القصد بين ذلك واعلى السخاء فضيلة
الايثار وهو بذل المال فى سبيل الشرع والمروة مع الحاجة
قال الله تعالى ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة

اى يقدمون على انفسهم ولو كان بهم حاجة ومن يوق شح
نفسه فاولئك هم المفلحون اى الفايزون بالثناء العاجل
والثواب الاجل لمخالفتهم انفسهم فيما يغلب عليها موجب
المال وبغض الانفاق وخرج ابو الشيخ وابو حبان عن
ابن عمر رضى الله عنه انه قال ايما امرء اشتهى شهوة
فرد شهوته واثر على نفسه غفر له وفى اسناد الحديث
عمر بن الخالد قيل فيه الا ان الحديث من السنة شواهد
منها قوله تعالى ويوثرون على انفسهم الاية خرج البيهقى
عن عايشة رضها انها قالت ما شبع رسول الله عليه
السلام ثلثة ايام متوالية ولو شئنا لشبعنا ولكنه
كان يوثر على نفسه يعنى انه عليه السلام لم يكن عدم شبعه
لقلة ما يوجد من الطعام بل ان الطعام اذا كان يفى
بالشبع اثر الغير به خرج الدارقطنى عن ابن عمر رضه
انه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم طعام
الجواد دواء وطعام البخيل داء لان طعام البخيل
معبان منه

معبان منه بخلاف الوجود فان طعامه عن رغبة
وصفاء اولخاصة غير ذلك ومستخرج هذا الحديث
كثير وكذا طرقه متعددة وهى من كل منها قيل فيه الا
من رواية ابى على الصدفى رواه فى عواليه وقال رجاله
ثقات ائمة وقال ابن القطان وانهم لمشاهير ثقات
الا مفلاد بن داود خرج ابو الشيخ عن عايشة رضها
انه قال رسول الله عليه السلام ما جبل ولى الله الا
على السخاء وحسن الخلق ولذلك لزهده فى الدنيا ورغبته
فى الاخرة وتواضعه لله تعالى ومعرفة نفسه خرج الدار
قطنى عن ابى هريرة انه قال رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم السخاء شجرة فى الجنة فمن كان سخيا اخذ
بغصن منها فلم يتركه ذلك الغصن حتى يدخل الجنة
والشح شجرة فى النار فمن كان شحيحا اخذ بغصن منها
فلم يتركه ذلك الغصن حتى يدخله النار وهو كناية
عن كثرة دخول الجنة بالسخاء ودخول النار بالشح

وذلك لان السخي راغب في الخيرات مقبل على تحصيل الثواب
طالب لمنفعة الغير ببذل ما عنده رغبة فيما عند الله
تعالى وذلك سبب لدخول الجنة تفضلا من الله تعالى والشحيح
يوثر دنياه على عقباه ولا يرغب فيما عند الله وكفى بذلك
سببا ظاهرا في دخول النار خرج الترمذي عن ابي هريرة
رضا ان رسول الله عليه السلام قال السخي قريب من الناس
وقريب من الله تعالى
قريب من الجنة بعيد من النار الحديث وذلك لان الله تعالى
يحب المحسنين اي يتفضل عليهم ويرفع درجاتهم ولذا
كان قريبا من الجنة بعيدا من النار وما قربه من الناس
فلان القلوب جبلت على حب من يحسن اليها والبخيل
بعيد من الله بعيد من الناس بعيد من الجنة قريب من
النار يعني ان البخيل بعيد من فضل الله الذي يخص به
الاخيار مبغض عند الناس لرذالة البخل وهو لشدة
حبه العاجلة على شفا جرف هار من اتيان ما يدخل
النار كاخذ ما لا يحل له ومنع اداء ما وجب من العبادات
المالية

المالية فيكون قريبا من النار وجاهل على الجر لدخول
واو رب اي ورب جاهل سخي احب الى الله من عابد
بخيل والمراد بالجاهل هنا من ليس بعابد لذكر العابد
في مقابلته يعني رب رجل يؤدي الفرايض ولا يشتغل
بالنوافل وهو سخي احب الى الله من رجل يكثر النوافل
وهو بخيل خرج ابو الشيخ وابن حبان عن ابن عباس
رضه انه قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم يقول السخاء خلق الله الاعظم لما كان ما او
دع الله تعالى في العبد من الاخلاق المحمودة انما حمدت
لموافقتها رضاه وكان تحصيلها بالرغبة في حسنا
صح اضافتها لله تعالى مع كونها من صفات العبد فلا منافاة
بين الحديث وبين قولهم يمتنع اطلاق السخاء عليه
تعالى وانما كان اعظم الاخلاق المحمودة لتعدي نفعه
وظهوره ومافيه من تطهير النفس فان الانسان شديد
الحب للمال وما يلازمه من الرحمة لعباد الله تعالى و

والشفقة عليهم ومعرفة النعمة واداء حقوق الله تعالى
عن سماح وعدم الانكباب على الدنيا والرغبة فى الثواب
والعقبى خرج الاصفهانى عن ابى هريرة رضه عن النبى
عليه السلام انه قال الا ان كل جواد فى الجنة حتم
على الله وانا به كفيل الا وان كل بخيل فى النار حتم على
الله وانا به كفيل والمراد بالحتم والكفالة التحقيق
يعنى ان دخول الجواد الجنة والبخيل النار امر محقق فجعل
الله تعالى الجود من الاسباب التى يهيئها الله لمن يشاء
ان يدخله الجنة والبخل من الاسباب التى يهيئها لمن
يشاء ان يدخله النار لا ان ذلك واجب على الله تعالى
بحيث يستقبح تركه بل لله الامر من قبل ومن بعد وهو
حث على الجود عظيم وترغيب فيه بليغ قالوا يا رسول
الله من الجواد ومن البخيل قال الجواد من جاد بحقوق
الله فى ماله والبخيل من منع حقوق الله تعالى وبخل
على ربه وليس الجواد من اخذ حراما وانفق اسرافا

اى فعل احد

اى فعل احد هذين فان الواو قد تخرج عن معنى مطلق
الجمع وتكون بمعنى او فمن انفق مما اخذ حراما لا يدخل
فى هذا الوعد وكذا من انفق اسرافا واما البخل ففيه
مبحثان المبحث الاول فى غوائله وسببه وآفاته اما
الاول اى معرفة غوائله فقد قال الله تعالى ولا يحسبن
الذين يبخلون بما آتاهم الله الاية اى من فضله هو
خيرا لهم بل هو شر لهم اى بل ان ما بخلوا به من فضل الله
شر لهم سيطوقون ما بخلوا به يوم القيامة بان يجعل
صفايح فى النار ثم يطوقون بها وخرج الترمذى عن
الخدرى رضه انه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
خصلتان لا يجتمعان فى مؤمن البخل وسوء الخلق يعنى
ان الايمان يزيل هذه الخصلتين ولا يدعهما على حالهما
لانه مهذب الاخلاق مرغب فيما عند الله فلا يجتمعان
فى قلب المؤمن لخوفه من العقاب ورغبته فى الثواب حكما
اكثريا وخرج الترمذى وقال حديث حسن غريب عن

مطلب ١٤٧

مطلب ١٤٨

عن ابي بكر الصديق رضه ان رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم قال لا يدخل الجنة خب ولا بخيل ولا منان
الخب بالفتح والكسر الرجل الخداع والمراد بالمنفي نفي الدخول
ابتداء من غير تعذيب لعموم نجاة الايمان من الخلود وخرج
ابو داود باسناد متصل جيد وكذا ابن حبان في صحيح
عن ابي هريرة رضه ان رسول الله صلى الله تعا عليه وسلم
قال شر ما في الرجل شح هالع وجبن خالع اي شح يجعل
صاحبه منوعا من الخير جزوعا من الشر وجبن يذهب
ثباته ووقاره ويزيع صبره ويثبت صغاره خرج
الطبراني في الاوسط عن عبد الله بن عمر رضهما انه قال
عليه السلام صلاح اول هذه الامة بالزهادة واليقين
وهلاك آخرها بالبخل وطول الامل فاخبر عليه السلام
ان البخل من اسباب الهلاك لهذه الامة وما ذلك الا
باقتضائه يديهم الى الميزان وانحطاط الملك الرحمان و
واما سبب البخل فحب المال للتصدق وقوام البدن واقامة

مطلب ١٤٨

الواجب لله تعالى عليه وهو اي حب المال الثامن والعشرون
من آفات القلب وهو للحرام حرام وللحلال لا اي ليس
بحرام ولكنه اي حب المال الحلال مذموم قال الله تعالى
انما اموالكم واولادكم فتنة والله عنده اجر عظيم و
المراد بالاموال الاموال الحلال بدليل الاطلاق والاضافة
وقد اخبر الله تعا بانها فتنة فما ظنكم بالحرام خرج الطبراني
عن عبد الرحمن بن عوف رضه انه قال رسول الله صلى
الله تعا عليه وسلم قال الشيطان لن يسلم مني صاحب
المال من احدى ثلث اغدو عليه بهن واروح اخذه
اي اخذ صاحب المال من غير حله اي من غير حل المال له
وانفاقه في غير حقه اي في غير ما ينبغي ان ينفق واحببه
اليه فيمنعه من حقه اي من اداء حقه كالزكوة وغيرها
من العبادات المالية فكان حب المال سببا لمنع ما يجب
اداؤه خرج الترمذي وقال حديث حسن عن ابي هريرة
رضه انه قال رسول الله صلى الله تعا عليه وسلم لعن

عبد الدنيا لعن عبد الدرهم يحتمل الاخبار والدعا و
العبودية كناية عن شدة الحب وكثرة الميل بحيث يقضي
به الحصر وهمه في جمعها وعمره في وعيها فلا يلتفت الى العقبي
ولا يسعى لها سعيها ليتملك حب الدنيا بمجامع قلبه واخذه
بجوامع لبه فيكون مطرودا مبعودا والعياذ بالله تعالى
خرج الترمذي وقال الحديث حسن صحيح وكذا ابن حبان
في صحيحه والحاكم وقال صحيح الاسناد عن كعب بن عياض
رضه انه قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
يقول ان لكل امة فتنة وان فتنة امتي المال يعني ان لكل
امة ابتلاء يخرج به غث ذوي الايمان من سمينهم
وان ابتلاء امته عليه السلام بالمال فمن جعله في يده لدفع
ضرورية وضرورة اخيه في الدين وادى حقه وان
حلاله وتجنب عن حرامه فقد فاز ونجا وربح ومن
جعله في قلبه وهام بحبه وحرزه بايدي حرصه ولم
يبال بحرمته وحله بل اطمح همه بجهة جلبه فقد هلك

وفي البلاء

ارتبك فتبين ان حب المال آفة مهلكة اذا كان لغير اداء
الواجب المبحث الثاني في سبب حب المال وفي علاجه   مطلب
واما سببه فهو ثلثة منها حب الاولاد والاقارب فيخاف
انه ان انفق لا يبقى لهم بعده شيء ينفقونه فيمسك ويد
يدخر لذلك وعلاجه اي علاج ما نشاء من هذا السبب
ان يتذكر ان الذي خلقها اي الجماعة المذكورين من الاولاد
والاقارب خلق معها رزقها ويتذكر انه كم من ولد لم
يرث عن ابيه مالا وحاله احسن حالا ممن ورث كتكفل
الله به وعنايته اياه حيث لم يتكل على المال بل اتكل على
ربه ويتذكر انهم اي الاولاد والاقارب ان كانوا اتقياء
فيكفيهم الله تعالى من فضله كما قال الله تعالى ومن يتق الله
يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب وان كانوا
فسقة فيستعينون بماله على المعصية ويرجع مظلمته
اي المظلمة التي حصلت بسبب المال عليه ان علم او ظن
انهم فسقة فانهم يصرفون ما يتركه لهم في معصية اذ يكون

جمعه وادخاره لهم ذلك دليلاً على الرضاء به ولو سلك او
توهم فليس عليه من المظلمة شيء اذ الحكم لا يتبنى الا على اليقين
او ما يقرب منه وهذا اذا كان فسقهم ظاهراً والا فليس
له ان يظن بهم ذلك والسبب الثاني التلذذ بوجود المال
ورؤيته وتقليبه بيده وقدرته عليه فلا يسمح نفسه
بان يأكل او يتصدق منه محافظة على غرض التلذذ لان
الاكل والتصدق يفضي الى تقليله او ذهابه عند النفس
وان كان في الحقيقة سبباً للارزاق وهذا مرض للقلب
عسير العلاج لا سيما في كبر السن لزيادة الحرص وطول
الامل فان قيل العلاج فبكثرة التامل فيما ورد من ذم
البخل والبخلاء ونفور الطبع عنهم وقربهم من النار وبعدهم
عن الله تعالى وذم المال وذكر آفاته ومدح السخاء ومدح
الزهد في الدنيا والرغبة فيما عند الله والبذل تكلفاً حتى
يصير طبعاً بحيث يجد من نفسه ميلها الى بذل المال وحباله
والسبب الثالث لحب المال هو آخر اسبابه حب الشهوات
واللذات

واللذات العاجلة قبل الموت التي لا وصول للانسان لها
عادة الا بالمال وهو اي هذا السبب المسمى بحب الدنيا وهو
التاسع والعشرون مع طول الامل من آفات القلب وعلاج
طول الامل كثرة ذكر الموت وذكر غوائله اي طول الامل
وقد سبق الكلام على ذلك واما حب الدنيا فان كان من
الحرام اي ان كان ذلك ناشيا عن المشتهيات المحرمة
فحرام وان كان من الحلال فلا اي ليس بحرام ولكنه مذموم مطلب ١٥٠
جداً لما استعلمه وفيه مقالتان المقالة الاولى في ذمه و
في ذكر غوائله قال الله تعالى اعلموا انما الحيوة الدنيا لعب
ولهو الاية وزينة وتفاخر بينكم وتكاثر في الاموال
والاولاد لما ذكر حال اهل الايمان واهل الكفر في الآخرة
في سباق الاية حصر امور الدنيا بما لا يتوصل به الى الفوز
الآجل بان بين انها امور قليلة النفع سريعة الزوال
ثم مثلها في سرعة تقضيها وقلة جدواها بقوله تعالى
كمثل غيث اعجب الكفار نباته ثم فتراه مصفرا ثم يكون

صكره برافتله قورودصع فترآن

ای حالها حال نباتٍ نبته الغيثُ فاستوی فَاَعجب به
الحرّاث اذ يُقال للحال رث كافراً والكافرون بالله تعالى
انّهم اشد اعجاباً بزينةِ الدنيا فانّ المؤمن ينتقل فِكره
الى قُدرة صانعِهِ والكافر لا يتخطّى فكره عما احسّ به
ثم عظم امور الآخرة الابدية فقال وفى الآخرة عذاب
شديدٌ ای لمن اقبل على الدنيا ولم يطلب الآخرة خرج
الترمذی عن ابی هريرة رضه انه قال سمعت رسول الله
صلى الله تعا عليه وسلم يقول الدنيا ملعونة ملعون
ما فيها الا ذكر الله تعا وما والاه وعالماً ومتعلماً
الموالاة جريان المحبة بين اثنين وقد يأتى ولا يكون الا من
واحدٍ والمعنى ملعونٌ ما فيها الا ذكر الله تعا وما احبه الله
يعنى ما يخرج فى الدنيا مما يحبه الله تعا غير ملعونٍ والباقى
ملعونٌ وذكر العالم والمتعلم تنبيهاً على شرفهما فانهما
داخلان فيما والا خرج الترمذی وقال صحيح وكذا الحاكم
وصححه عن سهل بن سعد رضه انه قال رسول الله صلى
الله تعا لوكانت

الله تعا لوكانت الدنيا تعدل عند الله تعا جناح بعوضة
ما سقى كافراً منها شربة ماءٍ يعنى لوكان للدنيا عند الله
تعا شرفٌ وقدرُ جناح بعوضةٍ ما نال الكافر
ادنى شئ منها فبقدر ظهورِ وفورها عليهم تكون مهنتها
ودناءتها لان الكافرين اعداء ربّ العالمين فيستحقون
العذاب فى العاجلة والآجلة ولكنه تعا اخر عنهم العذاب
ليومٍ لا ريب فيه ولم يحرمهم النعمة الدنيوية لحقارتها
بالنسبة الى جلائل النعم الاخروية خرج ابن ابى الدنيا باسناد
جيد عن ابن عمر رضه موقوفاً عليه انه قال لا يصيب عبد
من الدنيا شيئاً الا نقص من درجاته عند الله تعا وان
كان عليه كريماً المراد بالشئ ما كان دنيوياً محضاً لم
يكن له دخل فى صلاح امرٍ اخروىٍ واجبٍ او سنةٍ او مندوبٍ
فانّ ما كان بها المزية كان سبباً لرفع درجاته بخلاف
الزايد على قدر الحاجة كالمشتهيات واللذات المباحة
المقصورة على نفس المرء فانها شواغل لاكثر الانفس عن

عن توجهها الى المطلوب الاعلى والمقصد الاسنى خرج احمد
باسناد رواية ثقات والبزار وابن حبان فى صحيحه والحاكم
وقال صحيح على شرط الشيخين والبيهقى عن ابى موسى الاشعرى
رضه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال من احب دنياه
اضر باخرته ومن احب آخرته اضر بدنياه فاثروا ما يبقى
على ما يفنى اى ميل الى الآخرة واحبها واسع لها سعيها و
اثرها لبقائها على الدنيا لفنائها فاخبر عليه السلام بان
الميل الى الدنيا ميل عن الآخرة والميل الى الآخرة ميل عن
الدنيا ثم امر عليه السلام باختيار الآخرة واخبر انها
دار البقاء وان الدنيا دار الفناء والعاقل لا يوثر ما يفنى
على ما يبقى خرج البيهقى عن انس رضه انه قال عليه السلام
هل من احد يمشى على الماء الا ابتلت قدماه قالوا لا يا رسول
الله قال كذلك صاحب الدنيا لا يسلم من الذنوب هل هنا
للنفى وهو احد معانيها ومن علامات مجيئها له دخول
الا بعدها كما فى قوله تعالى هل جزاء الاحسان الا الاحسان

فالاستفهام

فالاستفهام فى الحديث عن قصر صفة ابتلال القدمين
على من يمشى على الماء واختصاصها به دون غيرها ولما
كانت لا الواقعة فى الجواب لنفى الاثبات اجابوا بقولهم
لا يعنى انه عليه السلام طلب منهم فهم ان من يمشى على
الماء لا يتبل منه الا قدماه دون غيرها من الاعضاء
فقالوا لا وذلك لان الماشى على الماء يختلف ابتلاله
باختلاف عمق الماء ورقته وكثرته وقلته فقوله عليه
السلام كذلك صاحب الدنيا لا يسلم من الذنوب تشبيه
للدنيا بالماء والذنوب بالابتلال وصاحب الدنيا بالماشى
على الماء فارتباكه فى الذنوب يختلف باختلاف كثرة الدنيا
وقلتها ثم المراد بهذه الدنيا ما لم يكن به امر اخروى لما
مر من قوله عليه السلام الا ذكر الله تعالى وما والاه وعالم
ومتعلم فان ما فيه صلاح امر اخروى منها ثمّا والاه اى
يحبه ويرضاه ويمتنع ان يقال ان هل على بابها وان لا محمولة
على ما مر يعنى انها المناقضة لنعم المحذوف بعدها جملة

الجواب افساد المعنى وعدم ملايمة التشبيه وكذلك
لا يقال ان الا هنا ليست حرف استثناء بل مركبة
من ان الناصبة ولا النافية لان ما دخلت عليه فعل ماض
ولما فيه من الركاكة لفظا ومعنى خرج احمد باسناد جيد
ورجاله ثقات عن عايشة رضها انه قال رسول الله مطلب ١٥١
صلى الله تعا عليه السلام الدنيا دار من لا دار له ولها
يجمع من لا عقل له يعني انها لفنائها وجودها وعدمها
سيان فمن له فيها دار كانه بلا دار ومن حيث كانت
فانية كان من يجمع لها خاليا عن العقل لان العاقل لا يجمع
للفناء والضياع او ان من اتخذها دارا بان انكب يجهد
لتزخرفاتها واستغرق في لذاتها ومشتهياتها كان ممن
ليس له دار في الاخرة لتنكبه عنها واشتغاله بضرتها خرج
البيهقي باسناد حسن عن الحسن البصري رفعه مرسلا
انه قال رسول الله صلى الله تعا عليه وسلم حب الدنيا
راس كل خطيئة يعني انه اصل للخطايا ومنشأ لها

وذلك لانه

وذلك لانه يورث الغفلة عن الاخرة وجهها وعن الجهد
لسعيها وهو اوسع مسالك الشيطان التي يتسلق منها
الى الانسان فيريه سمتها شهدا ليزيده عن الرب بعدا
ثم ان مراسيل الحسن اذا رواها عنه ثقات فهي صحاح
وممن اثنى على مراسيله ابن المديني وقال ابو زرعة كل
شيء يقول الحسن قال رسول الله صلى الله تعا عليه و
سلم وجدت له اصلا ثابتا باحد اربعة احاديث قال
السخاوي ولبته ذكرها خرج البيهقي وابن ابي الدنيا
عن موسى بن يسار رضه انه قال عليه السلام ان الله
لم يخلق خلقا ابغض اليه من الدنيا وانه منذ خلقها
لم ينظر اليها كنى بالبغض عن البعد وبالنظر عن الرضا
يعني انها ابعد المخلوق عن الرب ولذا يبعد عنه تعا من
يستغرق فيها الا يرى انه تعا اهبط آدم الى الارض حين
عصى وطرد ابليس اليها حين كفر وطغى ثم جعل الموت
لعباده المؤمنين من رذائل الدنيا طهورا ليبدلهم من

من القبور قصوراً وهو للكافرين عذاب ادنى ولهم العذاب
الاكبر يوم النشور وفي الحديث تحذير للمؤمنين عن شدة
حب الدنيا وتنبيه على ان حبها حب لما يبغضه والحرص عليها
واعزاز لما حقره الله تعالى فلا ينبغي للمؤمن ان ينظر اليها بقلبه
بل يقصدها عند حاجته ثم يكع عنها الى آخرته خرج البيهقي
وابن ابي الدنيا عن علي رضه انه قال الدنيا حلالها حساب
وحرامها النار يعني ان ما يكسبه المرء من الحلال منها يسئل
عن جهة كسبه له وعن محل صرفه اياه وما يجنيه منها مما
حرمه الله يناله العذاب عليه فهو عذاب له فالفوز لمن
لم يدخر الحلال مستكثرا ويجتنب الحرام مستبصرا خرج الطبراني
عن ابن مسعود رضه انه قال عليه السلام من بنى فوق
يكفيه كلف ان يحمله يوم القيامة اى امر بحمله في القيمة
تعذيباً له جزاء له على تضييعه ما انعم الله به عليه من
المال فيما لا حاجة وقد كان يمكنه ان يعمر بذلك دار آخرته
بايتاء ذلك المال على حبه تعالى للايتام وللفقراء وذوي

الحاجة

وذوي الحاجة وازالة الفاقة واصطناع الخيرات وخرج
الطبراني في الاوسط عن محمد بن بشير الانصاري وما وقع
من لفظ ابي بشير فهو ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
قال اذا اراد الله بعبد هوانا اى اهانة انفق ماله في
البنيان اى فيما ليس له به حاجة من البنيان فآفاته اى
افات حب الدنيا كونها اى الدنيا عدوة لله تعالى وجيفة
ملعونة وصادة عن عبادة الله تعالى ومفضية الى المعاصي
والمناهي وحط الدرجات وشدة الحساب بل العذاب في
الآخرة ان كانت من الحرام وقلة غنائها وكثرة عنائها
وسرعة فنائها وخسة شركائها اى من هم اذا المشرك
والكافر والفاسق والفاجر شركاء فيها وغير ذلك مما
افادته الاحاديث السالفة ولذا اتى بالفاء المشعرة
بالتفريع في آفاته وقدمت المقالة الاولى في ذم حب
مطلب ١٥٢ الدنيا وذكر غوائله المقالة الثانية في ثمراته وذمها
وفي ذكر ضده ومدحه اى مدح ضد حب الدنيا وفيه

اى وفى هذا المذكور مقامات المقام الاول فى ثمراته اى
فيما يثمره حب الدنيا وينشاء عنه اعلم ان حب المال
والدنيا يعنى حب الشهواة واللذات العاجلة التى لا وصول
اليها الا بالمال يورث الحرص المذموم وهو اى الحرص

الثالثون

الثلثون من آفات القلب وهو ايضا يورث التشمر
واستغراق الاوقات للصناعات والتجارات ان كان المرء
من اهل ذلك او الطمع فيما فى ايدى الناس وهذا اشر
من الاول وقد سبق تفسيره وضده فى الكلام على الامل
وذكر انه اقبح الطمع وانه ينشاء من الحرص والبطالة
والجهل بحكمة الله تعالى فى الحاجة الى التعاون وان ضده
التفويض وهو ارادة ان يحفظ الله عليك مصالحك
فيما لا تامن فيه الخطر من النوافل والمباحات فان كان
فيه صلاحك بتركه والا منعك ومما يدل على ذم الحرص
من الاحاديث ما خرج الترمذى عن انس رضه انه قال
عليه السلام من كانت الاخرة همه بان صرف همه اليها
وكانت

وكانت هذه اعظم ما يهتم به جعل الله غناه فى قلبه اى
جعل قلبه غنيا والقى فيه القناعة فلا يتعب نفسه فى
طلب الدنيا اذا حصل على الكفاف وهو الغناء الحقيقى
نظرا الى البشر وجمع عليه شمله (اى امره) وأتته الدنيا وهى راغمة
اى منقاد اليه الدنيا مقهورة بحقره ومن كانت الدنيا
همه جعل الله تعالى فقره بين عينيه وفرق عليه شمله ولم
تأته من الدنيا الا ما قدر له يعنى جعل الفقر لا يزوله ويبح
من مطمح فكره ونظره ولو اوتى من المال مهما اوتى فلا يزال
خايفا من الفقر ومضطرب البال لاجله ولذا يفرق شمله
مع ان ذلك لا يغنى عنه شيئا ولا يغنيه بل يعنيه فانه لم
يأته الا ما قدر الله تعالى له وزاد فى رواية للبزار فلا
يمسى الا فقيرا وما يصبح الا فقيرا يعنى ان الفقر لا يفارقه
مساء ولا صباحا لان الله تعالى لم يجعل الغناء فى قلبه و
خرج البزار عن انس رضه عن النبى عليه السلام انه
قال ينادى مناد دعو الدنيا لاهلها ثلثا اى يكرر ذلك

ثلثا اى اتركوها لمن جعلها الله تعالى حظه ولم يجعل له نصيباً
من الآخرة واسعوا للآخرة التى جعلها الله لكم وارضوا
بالقليل من الدنيا ولا تتعبوا الكثير منها من اخذ الدنيا اكثر
مما يكفيه اخذ حتفه وهو لا يشعر اى اخذ ما يلقى منه
من الالم والمشقة ما يلقاه من الحتف وهو لا يشعر لعدم
ظهور ذلك له حالا لا اخذ بل لما تحققه الآتى فى الآخرة وخرج
الشيخان عن انس رضه انه قال رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم لو كان لابن آدم واديان من مال
لابتغى لهما ثالثا الابتغاء هو الطلب يقال ابتغيته
وابتغيت له بمعنى طلبته وطلبت له وانما عدى هنا
بالى لتضمنه معنى الضم ولا يملأ جوف ابن آدم الا
التراب اى لا يستكفى بشئ وان كثر الى ان يموت ويهال
عليه التراب وانه اريد التراب حقيقة لمهنته وكثرته
وعدم الاعتبار به ويتوب الله على من تاب ولما كان
الحديث مشعرا بان الطمع امر لا يمكن لابن آدم تجنبه اخبر

عليه السلام

عن انس رضه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يهرم ابن آدم
ويشب منه اثنان الحرص على المال والحرص على العمر
من بلغ الشيخوخة او زيد فى السن كامل الحب للمال والعمر
قوى فى جمعهما حتى كانه شاب فى قوة الشباب
[illegible]

عليه السلام بان الرجوع عن كل امر رذيل ممكن وان الله
تعالى يوفق من طلب ذلك او يتقبل رجوعه ولا يطرده عن
باب عفوه ومغفرته وينظر اليه برحمته بقوله ويتوب
مطلب ١٥٣
الله على من تاب المقام الثانى فى ضد حب الدنيا وضد
الحرص وفى مدحهما اى مدح ضدى الحرص وحب
الدنيا ضد الاول وهو حب الدنيا الزهد اعنى اى بالزهد
كراهة الدنيا وبرودتها على القلب اى عدم نشاط القلب
وارتياحه عند حصولها وضد الثانى وهو الحرص القناعة
مصدر قنع واما القنع بضم القاف بمعنى الطمع فهو مصدر
قنع كساءك وهو الاكتفاء باليسير اى الشئ القليل
من الدنيا بلا طلب الزيادة على ما يحصل به دفع الضرورة
ثم مما يدل على مدح الزهد ما اخرجه الطبرانى فى الاوسط
وكذا البيهقى عن ابى هريرة رضه انه قال رسول الله صلى
الله تعالى عليه وسلم الزهد فى الدنيا يريح القلب والجسد
ويريح القلب عن الم التلهف على حصولها والم التحسر عند

فوت شيء منها وخروجه ويريح الجسد من مشاق الكفار
وارتكاب البحار والانكبات على الكد في الاعمال تتمة الحديث
والرغبة فيها تتعب القلب والبدن وخرج ابن ابي الدنيا عن
الضحاك رضه مرسلا انه قال اتى النبي عليه السلام رجل
فقال يا رسول الله من ازهد الناس قال من لم ينس القبر
والبلى وترك زينة الدنيا واثر ما يبقى على ما يفنى ولم يعد
غدا من ايامه اى لم يجزم ببقائه في اليوم الاتي بعد يومه
الذي هو فيه وعد نفسه من الموتى فلم يكترث بامر من امور
الدنيا بل اعتد لما هو قادم عليه خرج الشيخان عن عمر
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال ليس
الغنى من كثرة العرض بفتح الراء لانه يشمل اصناف الاموال
كلها وسكونها لا يشمل النقود ولكن الغنى غنى النفس اى
كونها ملتبسة بالقناعة مجتنبة عن الحرص والتكلف
في طلب الدنيا فكم كثير عرض عديم ومحتاج في قوته الى
القرض يستعير من التعفف ثوب الغناء لصون العرض

عن القرض

خرج مسلم وكذا احمد والترمذي وابن ماجه
عن عمرو بن العاص رضي الله تعالى عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال قد افلح من اسلم
ورزق كفافا وقنعه الله بما اتاه اى نال الفلاح
لانه ينجو من سوء العذاب ومن ذل الطمع
ومن كبر الغنى وبطره وهول الحساب
وما مثل ذلك الفلاح والكفاف هو الكفاية
بلا زيادة ولا نقصان . وخرج مسلم وكذا
البخاري عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه
انه قال عليه السلام اللهم اجعل قوت ال محمد
كفافا اى قدر ما يكفهم عن الاحتياج الى الغير
وقيل القوت ما يمسك الرمق او ما يكون
الزيادة عليه اسرافا وفيه بيان ان الكفاف
افضل من الغناء والفقر لانه عليه السلام
انما يدعو لاله بافضل الاحوال وفيه ايضا الحث

الكفاف من القوت ما يكف اى يمنع الرجل عن الجوع
وعن السؤال واراقة ماء الوجه
مفاتيح شرح مصابيح
اى جعله الله تعالى قانعا
بما اتاه ولم يطلب الزيادة
مع

على طلب ذلك خرج الترمذي عن ا[illegible]
ابي ذرّ رضي الله تعالى عنه انه قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلّم يقول
ليست الزهادة في الدنيا بتحريم الحلال و
لا اضاعة المال ولكن الزهد ان تكون بما
في يد الله تعالى اوثق منك بما في يدك
يعني ليست الزهادة بعدم لبس الجديد
او التمنع عن اكل اللذيذ او كثرة انفاق
المال بل ان يكون اعتماد المرء بوعد الله تعالى
في ايصال الرزق اليه من اعتماده بما في يده
من المال فان ما في يده معرض التلف
والافات والضياع وما وعد الله تعالى
لا يمكن فيه تلف ولا خلف ولا انقطاع بل
يصل اليه فالزاهد من كان شديد الوثوق
به فوق الاعتماد عليه وان يكون في ثواب

قال علي رضي الله عنه لو ان رجلا اخذ جميع ما في الارض واراد به وجه الله تعالى فهو زاهد ولو انه ترك الجميع ولم يرد به وجه الله تعالى فليس بزاهد احياء علوم

المصيبة اذا اصبت بها ارغب منك لو انها
بقيت لك اي منعت واخرت عنك يعني
ينبغي للزاهد ان يكون ذا رغبة عند المصيبة
لا من حيث انها مصيبة بل من حيث ان الله تعالى
يثيب على ذلك وانه بحكمه وتقديره وتكون
رغبته في فرض تاخير المصيبة اقل من رغبته
في وصولها لان الزاهد يكون تعجيل نيل الاجر
الثواب ارغب واحب اليه من تاخيره ولذا
ما ورد من السنة في مدح الفقر فان سماعه من جملة
اسباب الزهد يعني ان ذكره لفرض ان الميل اليه يورث
الزهد خرج الترمذي وقال حديث صحيح قال المنذري
ورواته يحتج بهم في الصحيح وكذا خرجه ابن حبان
في صحيحه عن ابي هريرة رضه انه قال رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم يدخل الفقراء الجنة قبل الاغنياء بخمسمائة
عام نصف يوم وهو في الصحيح ابن حبان والترمذي

قال النبي عليه الصلوة والسلام من اشتاق الى الجنة سارع الى الخيرات ومن خاف من النار لهى عن الشهوات ومن ترقب الموت ترك اللذات ومن زهد في الدنيا هانت عليه المصيبات احيا

بنصف يوم وهو خمسمائة عام فقد كرم الله الفقراء
بفضيلة الفقر بان متعهم بالنعم الاخروية هذا القدر
من الزمان جزاء لصبرهم على الفقر ورضائهم به
تفضلا من الله خرج الشيخان عن ابن عباس
رضه انه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
اطلعت في الجنة فرايت اكثر اهلها الفقراء واطلعت
في النار فرايت اكثر اهلها النساء يمكن ان يكون اطلاعه
عليه السلام مشاهدة عيانا بان يكون في ليلة
الاسراء او في غيرها بان يكشف له الحجاب فيشاهد
ذلك مشاهدة العيان وان يكون بالوحي وهذا دليل
على ان الله جعل الفقر في بعض عباده في الدنيا وسيلة
الى الغناء الاخروي الذي لا يبلى ولا يفنى خرج ابن
ماجه عن عمران بن حصين رضه انه عليه السلام
ان الله يحب الفقير المتعفف ابا العيال التعفف هو
تفعل من العفة وهي ترك الشيء والاعراض عنه مع
القدرة

القدرة على تعاطيه والمراد به هنا ترك السؤال و
الاعراض عما ليس بحلال وخصص ابا العيال مع ان
محبة الله تعالى للفقير المتعفف اعم من ذلك بيانا
لفضيلته على غير ذوي العيال فان صاحب العيال
يحتمل مشقتين مشقة الالم على عياله ومشقة الالم
على نفسه وله اجر صبرين صبره على ما يجد من جهة
عياله وحمله لهم على ما يرزقهم من الكفاف الحلال و
صبره على نفسه وتوطينها على ذلك فتبين بهذا الحديث
ان الفقر مع التعفف سبب محبة الله تعالى خرج
الطبراني عن ابي سعد رضه انه قال عليه السلام
يا بلال مت فقيرا ولا تمت غنيا وهو امر بان يلقى العبد
ربه عاريا عن الدنيا وعلائقها متوجها الى الآخرة
ليطيب له لقاء مولاه ويهون عليه فراق الدنيا التشوق
الى نعمة العقبى حاضر القلب لكلمة الشهادة عند خاتمة
الاجل لعدم اشتغاله باشتغال حب ما يتركه من

من الحطام وملجمه من الحلال والحرام وهذا من اقوي
مطمئنات النفس على الفقر والسكون اليه وعلى حسن
الرضا به وحب المداومة عليه خرج الطبراني في الاوسط
والصغير عن ابي الدرداء رضه انه لم يكن ينخل لرسول
الله عليه السلام الدقيق ولم يكن له الا قميص واحد
اي يلبسه لكل يوم ولا ينافيه ما رواه البخاري ومسلم
وابو داود والترمذي عن ابي دبرة ابن ابي موسى الاشعري
قال دخلت على عايشة رضي الله عنها فاخرجت الينا
كساء ملبدا وازارا غليظا مما يصنع باليمن قال
فاقسمت بالله العظيم ان رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم قبض في هذين الثوبين وذلك لانه يحتمل
زيادة احدهما في حالة المرض لمقتضي لذلك فان المرض
يقتضي ما لا تقتضيه الصحة وكذلك ما رواه البيهقي
في سننه وابن خزيمة في صحيحه انه كان لرسول الله
برد وزاد في رواية اخضر يلبسه في العيدين والجمعة

لان المراد

لان المراد بقوله وان لم يكن له الا قميص واحد نفي
تعدد قميصه الذي يلبسه لكل يوم وعدم تعدد ثياب
يتبدل بها في كل وقت اراد فيه التبدل على ما هو عادة
اهل الدنيا وهذا البرد انما كان لامر خاص وذلك انه
عليه السلام مامور بدعوة الخلق الى الحق وترغيبه في
اتباعه فكان من الواجب اظهار محاسن احواله في اوزان
اجتماع الدون والعال والخاص والعام واقباله عليهم
بالترغيب والترهيب والامر بالاتباع وقطع علايق
النزاع لئلا تزدريه اعين العوام فان نظرهم مقصور
على الظواهر ومن هنا قيل ليس للامام يوم الجمعة ان
يزيد في حسن هيئته ولباسه وكذا ما اخرجه الطبراني
عن عايشة قالت كان له عليه السلام ثوبان يلبسهما
في الجمعة والعيدين فاذا انصرف طويناهما لمثله لا يقال
ان هذا الحديث وحديث جابر قبله يقتضيان تعدد
اللباس ليوم الجمعة وبدونه يحصل ما ذكر من الغرض

والمصلحة لاحتمال ان يكون اتخاذه عليه السلام ال
الثوبين بعد فناء البرد او بالعكس خرج الطبراني
باسناد حسن عن عايشة رضها ما كان يبقى على
مائدة رسول الله من خبز الشعير قليل ولا كثير
نعلم انه عليه السلام كان ياكل من خبز الشعير وانه
لم يكن يشبع هو ولا ال بيته وانه لم يكن يدخر من
غدائه لعشائه ولا بالعكس ومن البين ان ذلك لم
يكن لعجزه عليه السلام عن خبز البر وعدم قدرته
عليه بل لزهده عم في الدنيا واعراضه عن لذاتها
وزهراتها وايثاره دار البقاء على دار الفناء وليتاسى به
فقراء امته عليه السلام خرج الامام مالك في الموطأ
عن انس رضه انه قال رايت عمر ابن خطاب رضي الله
عنه وهو يومئذ امير المؤمنين وقد رقع بين كتفيه
برقاع ثلث لبد بعضها على بعض اي جعل بعضها
فوق بعض لزهادته في الدنيا وخرج الترمذي عن
ابي طلحة

ابي طلحة رضه انه قال شكونا الى رسول الله عليه السلام
الجوع ورفعنا ثيابنا عن حجر حجر على بطوننا فرفع رسول
الله عليه السلام عن حجرين يعني انهم حين شكوا انهم
الجوع لرسول الله عليه السلام اراد واظهار ما يدل
عليه فرفع كل واحد منهم ثوبه فظهر من تحته حجر انه
قد شد الى بطنه ليريهم انه لم يؤثر نفسه عليهم وانه
اوفر حظا منهم فيما يشكونه اليه ليتنبهوا عن ذلك
ويعلموا ان الجوع امر محمود للعبد لما فيه من كسر النفس
والشهوة وابراز الخشوع والخضوع وقهر النفس وذلك
اعظم للثواب والا لدفعه عليه السلام سوال خصب
ورغد ورحب وسعة او طلب استمداد رباني وغذاء
روحاني وشد الحجر بالبطن لاجل ان تقرب الامعاء من
الظهر فتمتد من حرارته وتستحكم بالتصاقها به فتسهل
على المرتاض الحركة في العبادة فان الامعاء اذا خلت ترهلت
وتدلت ودارت فيها الرياح وكذلك البطن استرخت

وح شتى الحركة على صاحب الرياضة وخرج الشيخان
عن عايشة رضه انها قالت كان يأتي علينا الشهر ما يوقد
فيه نارا انما هو التمر والماء اى ما نتعاطوه للقوت هو
التمر والماء وكان التمر كان مكان الخبز الادام الآن
نؤتى باللحيم اى الآن يجدون شيئا من اللحم في ذلك
الشهر فيوقدون له نارا ويطبخونه ويتقوتون به وفي
رواية ما شبع آل محمد من خبز البر ثلثا اى ثلث ليال
حتى مضى سبيله اى ذهب عليه السلام الى الله تعا (اى الى الآخرة) وفي
اخرى ما شبع آل محمد من خبز شعير يومين متتابعين
حتى قبض رسول الله عليه السلام وهذه الروايتان
ايضا من رواية الشيخين عن عايشة رضه خرج
البزار باسناد حسن عن ابي الدرداء رضه انه قال
رسول الله عليه السلام ان بين ايديكم عقبة كؤدا بفتح
الكاف وضم الهمزة اى صعبة لا ينجوا منها الا كل مخف
اى من الذنوب او من الدنيا والمال واحد والمراد بالعقبة

منزلة الاخرة وما فيها من المشاق والاهوال كهول الموقف
والحساب ووزن الاعمال ومجاوزة الصراط وغير ذلك
ولا خفاء ان من استقل من الدنيا واستكثر من الصالحات
واستعد للعقبى فاز بالنجاح ونجا ولما فرغ من ذكر البخل
وعلاجه واسبابه شرع في ذكر الاسراف لما تقدم من انهما
مطلب ١٥٥ طرفي السخاء فقال واما الاسراف ففيه خمسة مباحث

أوراقه ٢٤٢